المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة



الأنواع والتقاسيم العقدية في "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم" لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

-جمعًا ودراسةً-

رسالة مقدمة لنيل درجة (الماجستير) في تخصص العقيدة والمذاهب المعاصرة

إعداد:

نورة بنت فارس بن صالح العمور الدوسري

إشراف

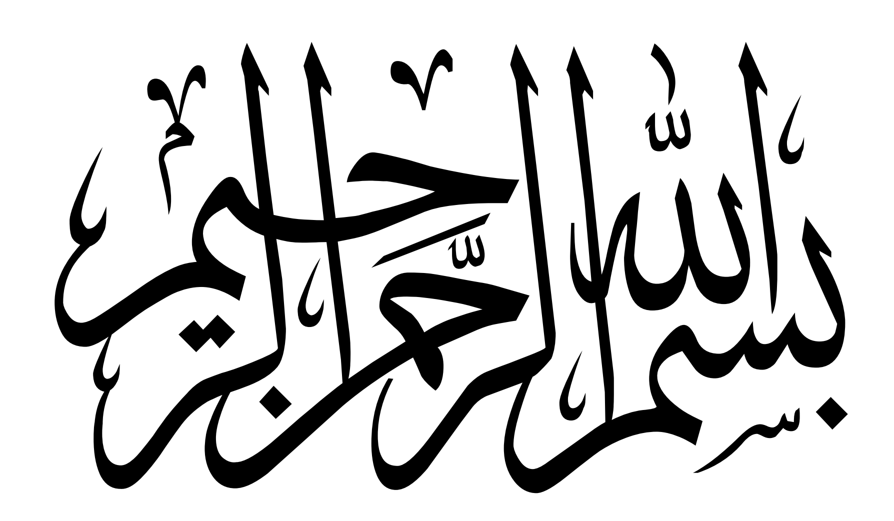
د. ماهر بن عبد الرحيم خوجة

الأستاذ المشارك في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

العام الجامعي:

١٤٤١هـ / ١٤٤٢هـ

٢٠٢٠م / ٢٠٢١م


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى ضياء عينيّ ونبض فؤادي، صاحبة القلب المعطاء، التي لم أسلك طريقًا إلا وكفَّاها خلفي تؤازرني بالدعاء، إلى مفتاح الجِنان: أمي -حفظها الله-.

إلى مرشدي في هذه الحياة، إلى من رباني على مكارم الأخلاق، إلى قارب نجاتي كلما أغرقتني أمواج الظلام، إلى من عالني جاريةً فأحسن تربيتي: والدي -حفظه الله-.

إلى سندي وركني الذي يقوّم الله به اعوجاجي، إلى من لم أطلبه أمرًا إلا وشدّ الله به أزري، إلى والدي الثاني، أخي العزيز (أبي لجين).

إلى شريك حياتي، إلى بقية إخوتي، إلى عائلتي، إلى صديقاتي، إلى زميلاتي.

إلى كل طالب وطالبة علم يحاول السير على الدرب ليصل.

إلى كل محب ومحبة لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

إلى كل حريص وحريصة على بيان عقيدة السلف الصالح النقية، واستلم راية الذب والدفاع عنها.

شكر وتقدير

مبتدأ الشكر ومنتهاه إلى من تفرَّد بأجلِّ النعم على عباده، أشكره تعالى على توفيقه وإعانته لي، وعلى كل نعمة أنعمها عليَّ.

ثم أتقدم بالشكر والتقدير إلى مفاتيح توفيقي، والديَّ الكريمين، اللذين رافقتني دعواتهما وأحلامهما في كل خطوة.

كما أشكر إخوتي وعلى رأسهم أخي العزيز (أبو لجين) وعائلته الكريمة الذين كانوا من أكبر الداعمين لي في مسيرتي، وأختي الغالية (أم فارس) التي ساندتني بدعائها كلما انكسرتُ، واحتوتني كلما حادت بي السبل.

كما أشكر رفيق دربي وشريك حياتي زوجي العزيز، كل الامتنان لدعواته الجميلة ودعمه اللا محدود وثقته الكبيرة في تجاوزي لكل الصعاب التي واجهتني في هذا البحث.

كما لا يفوتني أن أتقدم بوافر الشكر والثناء إلى صاحب الفضل الكبير عليَّ في هذا البحث، إلى مشرفي الفاضل: الشيخ د. ماهر بن عبد الرحيم خوجة، الذي لم يبخل عليَّ بوقت ولا بدعم ولا بنصح، فاستفدت منه الاستفادة الكبيرة التي ساعدتني في تجاوز الصعوبات في هذا البحث.

كما أشكر جدتي وخالاتي وبناتهم وعائلتي وصديقاتي وزميلاتي وكل القلوب الطاهرة التي لم تحرمني من دعواتها لي بالتوفيق والتيسير.

وأختم بالشكر لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في كلية أصول الدين، على ما يسَّرت من السبل أمام الباحثين، وما أشرعت أمامهم من أبواب لينهلوا من العلوم الشرعية ويسهموا فيها بما وفقهم الله وأعانهم وفتح عليهم من معينها.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، وعلى كل من اهتدى بهديه واستن بسنته إلى يوم الدين، وبعد:

فإن علم العقيدة الإسلامية من أجل العلوم الإسلامية؛ وذلك لما له من علاقة بضبط فكر المسلم بضوابط الوحيين الشريفين، مما ينعكس هذا الأثر على سلوكه في واقعه وبين الناس.

ولقد عني أهل العلم بهذا العلم عناية بالغة، بتقرير العقيدة الإسلامية، ودراسة مباحثها، ووضع أصولها، وتفريع فروعها، وذلك منذ القرون الأولى للتأصيل والتأليف، وحتى يومنا. وقد ظهر بين هذا وذاك أئمة أفذاذ عملوا على حفظ عقيدة أهل السنة والجماعة من كل تبديل أو تحريف، وكان من بين هؤلاء العلماء شيخ الإسلام تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، فلقد كان شيخ الإسلام من المجاهين والمدافعين عن عقيدة أهل السنة والجماعة، سواء كان ذلك من خلال تأصيله لأصولها وبيان الحق بدليله، أو كان ذلك من خلال الذب عنها تجاه أهل البدع والضلال؛ ولا أدل على ذلك من ذلك الموروث العلمي العقدي الذي خلَّفه شيخ الإسلام ابن تيمية للأمة من بعده، وكان ذلك متناثرًا في شتى مؤلفاته، لاسيما المعنية منها بجوانب العقيدة الإسلامية.

ومن هذه المؤلفات التي عنيت بتأصيل مسائل العقيدة الإسلامية كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم"، فلقد كان هذا السفر العظيم مليئًا بالتقسيمات والأنواع العقدية والتفريعات من خلال ما أورده شيخ الإسلام فيه من أصول عقدية.

ولما كانت هذه التقاسيم كثيرة، ولما كانت تلك الأنواع متشعبة؛ فقد كانت الحاجة داعية، والضرورة تقتضي حصر هذه الأنواع والتقاسيم التي أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه هذا، ليكون ذلك مزيل حجر العثرة في خوض غمار هذا العلم؛ وعليه فقد كانت فكرة هذا الموضوع، الذي جاء بعنوان:

(الأنواع والتقاسيم العقدية في "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم" لشيخ الإسلام ابن تيمية –جمعًا ودراسة–).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية الموضوع وأسباب اختياره من خلال الأمور التالية:

١- أهمية الأنواع والتقاسيم تظهر في ترتيب المسائل وبيان وجه العلاقة بينها؛ الأمر الذي يساعد على فهم المسائل ويختصر الوقت والجهد.

٢- تميز كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم" بمعالجته لمسائل عقدية مهمة تهم المسلمين اليوم، كما كان الحال في زمانه، كمسائل: "التشبه بالكفار" و "البدع" و "الولاء والبراء"، وضرب الأمثلة لها ونقدها في ضوء نصوص الكتاب والسنة وآثار السلف.

٣- يعد منهج شيخ الإسلام وتحريره للمسائل العلمية في كتابه هذا أنموذجًا لمنهج السلف في العرض والاستدلال والمناقشة والرد.

٤- تميز الكتاب بالتقسيم البديع والميسر لأقسام الاعتقاد.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

١- بيان الأنواع والتقاسيم التي أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية من خلال كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم"، وتصنيف هذه الأنواع والتقاسيم تصنيفًا علميًّا دقيقًا، ودراستها دراسة عقدية.

٢- بيان أهم التفريعات العقدية المتصورة لدى شيخ الإسلام ابن تيمية، والتي لها أثر في كثير من الأحكام العقدية المتعلقة بها.

٣- تأصيل بعض المسائل العقدية المعاصرة كالبدع والتشبه بالكفار وغيرها عن طريق عرض تقاسيمها وأنواعها التي ساقها الشيخ في كتابه والاستدلال عليها والتمثيل لها.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستطلاع عن الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع أو جزءًا منه، فقد وجدت ندرة في التأليف والتصنيف في علم الأنواع والتقاسيم بشكل عام وعلم الأنواع والتقاسيم

العقدية بشكل خاص، وكذلك في دراسة كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"؛ ولهذا لم أقف إلا على بحوث قليلة.

ويمكن عرض ما تحصلت عليه من تلك الجهود والدراسات السابقة، على النحو التالي:

- **الدراسة الأولى: الأنواع والتقاسيم العقدية عند ابن القيم الجوزية – جمعًا ودراسةً.**

وهو بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه -لم يُناقش بعد-، في تخصص العقيدة الإسلامية، قدمه الباحث: فريدريك جون بيار ميشيل، إلى الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية.

أوجه الشبه والاختلاف:

أوجه الشبه: الدراستان تتناولان الأنواع والتقاسيم العقدية في كتب السلف.

أوجه الاختلاف: تلك الدراسة قد تناولت الأنواع والتقاسيم العقدية عند ابن القيم، وفي كل كتبه. وهذا البحث يتناول الأنواع والتقاسيم العقدية عند ابن تيمية، في أحد كتبه وهو كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم". (مرفق في آخر الخطة مسرد للمسائل التي تناولتها رسالة الباحث، وتُظهر اختلاف الدراستين اختلافًا واضحًا في الأنواع والتقاسيم التي تتناولها كلٌّ منهما).

- **الدراسة الثانية: التقاسيم العقدية في الكتب العثيمينية.**

وهو كتاب معاصر، من جمع وإعداد: متعب بن عبدالله القحطاني.

أوجه الشبه والاختلاف:

أوجه الشبه: الدراستان تتناولان الأنواع والتقاسيم العقدية.

أوجه الاختلاف: تلك الدراسة قد تناولت الأنواع والتقاسيم العقدية عند الشيخ ابن عثيمين، وفي كل كتبه، وهذا البحث يتناول الأنواع والتقاسيم العقدية عند ابن تيمية، في أحد كتبه وهو كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".

- **الدراسة الثالثة: التقسيمات العقدية عند شيخ الإسلام ابن تيمية – جمعًا ودراسةً.**

وهو بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، في تخصص العقيدة الإسلامية، قدمه الباحث: بدر بن إبراهيم الغيث، إلى الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية.

أوجه الشبه والاختلاف:

أوجه الشبه: الدراستان تتناولان الأنواع والتقاسيم العقدية في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية.

أوجه الاختلاف: تلك الدراسة قد تناولت الأنواع والتقاسيم العقدية عند ابن تيمية بشكل عام في كل كتبه، وتعرضت لبعض التقاسيم المذكورة في هذا الكتاب بشكل مختصر؛ حيث أوردها في ثنايا (٢٩) صفحة فقط في كتابه، أشار فيها إلى تقسيم الشيخ (للتوحيد، والشرك، والدعاء، والأعياد الزمانية والمكانية، والتشبه بغير المسلمين، والفساد في الدين، والبدع القبورية) في كتابه الاقتضاء، بصورة موجزة ومختصرة.

وهذا البحث سيتناول جميع الأنواع والتقاسيم العقدية في واحد من كتب الشيخ ﷺ وهو كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم" بشكل مفصل وموسع؛ وعليه فإن الاختلاف واضح بين هذه الدراسة، وبين موضوع البحث من جهة اتساع عينة الدراسة وشمولها؛ فكانت هذه الدراسة أعم وأشمل وأوسع إن شاء الله تعالى، ومن ثم كان تميزها على سابقيها لاسيما وأن موضوعها معنيٌّ بالأنواع والتقاسيم في علم العقيدة الإسلامية.

- **الدراسة الرابعة: التقاسيم والفروق العقدية عند الشيخ ابن عثيمين – جمعًا ودراسةً.**

وهو بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، في تخصص العقيدة الإسلامية، قدمه الباحث: خالد فلاح سايح العازمي، إلى الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية.

أوجه الشبه والاختلاف:

أوجه الشبه: الدراستان تناولتا الأنواع والتقاسيم العقدية.

أوجه الاختلاف: تلك الدراسة قد تناولت الأنواع والتقاسيم العقدية عند الشيخ ابن عثيمين، وفي كل كتبه، وهذا البحث يتناول الأنواع والتقاسيم العقدية عند ابن تيمية، في أحد كتبه وهو كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".

حدود البحث:

- **الحد الموضوعي**:

استقراء الأنواع والتقاسيم العقدية التي أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أهل الجحيم" من خلال تنصيصه عليها أو استنباطًا من كلامه.

منهج البحث:

سيكون منهجي في البحث هو المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي الوصفي وفق ما يلي:

المنهج الاستقرائي: من خلال العمل على استقراء تلك الأنواع والتقاسيم العقدية التي أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم".

المنهج التحليلي: وهو المنهج اللازم لأجل دراسة وتحليل هذه الأنواع والتقاسيم المستقرأة من خلال الاستفادة من بقية مؤلفاته وتعددها في العقيدة الإسلامية.

أما فيما يتعلق بمنهج الكتابة فسيكون على النحو التالي:

١. أعزو الآيات الواردة إلى أرقامها وسورها وذلك في متن البحث.

٢. أخرّج الأحاديث الواردة في البحث. فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بهما عما سواهما، وما كان خارجهما فأخرِّجها من المصادر الحديثية المعتمدة، وأبيِّن حكم أهل العلم عليها.

٣. أعزو الأقوال لأصحابها وأوثقها من مصادرها الأصيلة.

٤. أترجم للأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في البحث.

٥. أعرِّف بالفرق والطوائف والأماكن وغريب الألفاظ.

٦. أقوم بعمل الفهارس اللازمة للبحث.

خطة البحث:

وتتكون من مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة وفهارس، وذلك على النحو التالي:

المقدمة، وتتضمن:

١- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

٢- أهداف البحث.

٣- الدراسات السابقة.

٤- حدود البحث.

٥- منهج البحث.

٦- خطة البحث.

التمهيد، وفيه:

- ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- التعريف بكتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".
- التعريف بالتقاسيم والأنواع العقدية.

الفصل الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتوحيد.

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الربوبية.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الألوهية.

المبحث الثالث: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بما يضاد توحيد الألوهية.

المبحث الرابع: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الأسماء والصفات.

الفصل الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالبدع.

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بأقسام البدع.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالغلو.

المبحث الثالث: الأنواع والتقاسيم المتعلقة ببدع القبور.

الفصل الثالث: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتشبه بالكفار ومخالفتهم.

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بمخالفة الكفار.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتشبه بالكفار.

الفصل الرابع: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالأديان والفرق.

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالأديان.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالفرق.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس: وتشتمل على:

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الأعلام.
- فهرس غريب الألفاظ.
- فهرس الأماكن.
- فهرس الفرق والطوائف.
- فهرس المراجع والمصادر.
- فهرس الموضوعات.

التمهيد

وفيه:

أولاً: ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

ثانيًا: التعريف بكتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".

ثالثًا: التعريف بالتقاسيم والأنواع العقدية.

أولًا: ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية

وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته.

المطلب الثالث: شيوخه.

المطلب الرابع: تلاميذه.

المطلب الخامس: جهاده ونشره للعلم.

المطلب السادس: عبادته.

المطلب السابع: أعماله العلمية.

المطلب الثامن: ثناء العلماء عليه.

المطلب التاسع: وفاته.

أولًا: ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية

تناول ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله العديد من المصنفين، حتى أفردها بعضهم بالتصنيف[1]، وسوف يتم -إن شاء الله- عرض ترجمة مختصرة، مع التركيز فيها على أهم المواقف في حياة شيخ الإسلام، وفيها تسعة مطالب.

المطلب الأول: اسمه ونسبه

هو شيخ الإسلام الإمام: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام بن عبد الله بن الخَضِر بن محمد بن الخَضِر بن علي بن عبد الله، ابن تيمية الحَرَّاني، ثم الدمشقي، الحنبلي، تقي الدين، أبو العباس[2].

---

(١) ممن أفرد ترجمة شيخ الإسلام بالتصنيف: ابن عبد الهادي في مجلد، وأبو علي البزار البغدادي في مجلد، وصفي الدين بن البخاري، ومرعي بن يوسف في مجلد، وابن كثير في مجلدين، وابن ناصر.. وغيرهم.

ينظر: العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، لابن عبد الهادي (ت: ٧٤٤هـ)، ت: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي، بيروت – لبنان، الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، للبزَّار (ت: ٧٤٩هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، ط٣، ١٤٠٠ هـ، الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، للكرمي المقدسي الحنبلي (ت: ١٠٣٣هـ)، ت: نجم عبد الرحمن خلف، دار الفرقان، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٤هـ.

(٢) ينظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (ت: ٧٤٤هـ)، ت: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م، (٢٧٩/٤)، المعجم المختص بالمحدثين، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م، (ص: ٢٥)، فوات الوفيات، لابن شاكر (ت: ٧٦٤هـ)، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، (٧٤/١)، الوافي بالوفيات: للصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، ت: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت – لبنان، ١٤٢٠هـ– ٢٠٠٠م، (١١/٧)، البداية والنهاية، لابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، (٢٩٥/١٨)، ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب (ت: ٧٩٥هـ)، ت: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض – السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٥م، (٤٩٣/٤).

المطلب الثاني: مولده ونشأته

وُلِد رحمه الله يوم الاثنين، العاشر من ربيع الأول، بحران[1] سنة (٦٦١هـ)، ولما بلغ من العمر سبع سنين، قدم به والده وبأخويه عند استيلاء التتار على البلاد، إلى دمشق[2] سنة ٦٦٧هـ.

وقد نشأ في بيت علم وفقه ودين، فأبوه وأجداده وإخوته وكثير من أعمامه كانوا من العلماء المشاهير؛ فمنهم جده[3] عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية، مجد الدين أبو البركات، صاحب التصانيف التي منها: "المنتقى من أحاديث الأحكام"، و"المحرر في الفقه"، و"المسودة في الأصول".. وغيرها.

توفي والده[4] عام ٦٨٢هـ، وعمره اثنتان وعشرون سنة، وخلف والده في التدريس بدار الحديث السكرية، وحضر مجلسه كبار علماء دمشق.

وأقبل رحمه الله على التفسير فبرز فيه، وأحكم أصول الفقه والفرائض والحساب والجبر والمقابلة،

---

(١) بلدة في ديار مُضر في جزيرة أقور، على طريق العراق والشام وتركيا، يُنسب إليها جماعة من أهل العلم والرواية. ينظر: معجم البلدان، للحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م، (٢/٢٣٥)، الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، للهمداني (ت: ٥٨٤هـ)، ت: حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ١٤١٥هـ، (ص: ٣٣١).

(٢) مدينة مشهورة في الشام، (عاصمة الجمهورية العربية السورية حاليًا)، قيل: سميت بذلك لأنهم دمشقوا في بنائها أي أسرعوا، وفتحها المسلمون في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عام ١٤هـ. ينظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي (٢/٤٦٣-٤٦٥).

(٣) مجد الدين ابن تيمية، عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن علي، الإمام شيخ الحنابلة، مجد الدين أبو البركات ابن تيمية الحراني: جد الشيخ تقي الدين، ولد في حدود التسعين وخمسمائة، وتوفي سنة ٦٥٢هـ، وكان إمامًا حجة بارعًا في الفقه والحديث، وله يد طولى في التفسير ومعرفة تامة في الأصول. ينظر: فوات الوفيات، لابن شاكر (١/٣٢٤-٣٢٥)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، (١٦/٤٤٥-٤٤٦).

(٤) الشيخ الإمام العالم شهاب الدين عبد الحليم، بن الشيخ الإمام العلامة مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم، ابن تيمية الحراني: وكان له كرسي بجامع دمشق، يتكلم عليه عن ظهر قلبه، وولي مشيخة دار الحديث السكرية، وبها كان مسكنه، ثم درس ولده الشيخ تقي الدين بها بعده في السنة الآتية، ودفن في دمشق رحمه الله. ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير (١٧/٥٩٢).

وتعلم الخط، وبرع في النحو؛ فأخذ يتعلم كتاب سيبويه[1] حتى فهمه.

وكان حُجة عصره في أصول الدين؛ فصنف المصنفات العظيمة في تأصيل العقيدة الصحيحة على مذهب السلف الصالح -رحمهم الله-، وكتب في الرد على المبتدعة والباطنية والفرق الضالة، وكان رحمه الله سيفًا مسلولًا على المخالفين، ودرعًا ضد أهل الأهواء والمبتدعين، فكان لا يخاف في ذلك لومة لائم، وذاد عن حياض الإسلام؛ لذا لُقب بشيخ الإسلام، وقد تسببت مواقفه الشجاعة تلك وآراؤه العلمية في دخوله للسجن عدة مرات -كما سيتبين لاحقًا-.

انبرى للرد على رؤساء وأكابر علماء الكلام والفلسفة، وتأهل للفتوى والتدريس وهو دون العشرين سنة، وتضلع في علم الحديث وحفظه، وسمع "مسند أحمد" مرات عديدة، والكتب الكبيرة في الحديث[2].

---

(١) إمام النحو، حجة العرب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسي، ثم البصري: طلب الفقه والحديث مدةً، ثم أقبل على العربية، فبرع وساد أهل عصره، استملى على حماد بن سلمة، وأخذ النحو عن: عيسى بن عمر، ويونس بن حبيب، والخليل بن أحمد الفراهيدي، وأبي الخطاب الأخفش الكبير. مات وعمره ٣٢ سنة، وقيل ٤٠ سنة، عام ١٨٠هـ، وقيل ١٨٨هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٣٤٦/٧).

(٢) ينظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٢٨١/٤-٢٨٣)، المعجم المختص بالمحدثين، للذهبي (ص: ٢٥-٢٦).

المطلب الثالث: شيوخه

سمع شيخ الإسلام رحمه الله بدمشق من جمعٍ من الشيوخ، قال ابن عبد الهادي[1]: «وشيوخه الذين سمع منهم أزيد من مئتي شيخ»[2].

منهم:

ابن أبي اليسر[3]، والشيخ شمس الدين الحنبلي[4]، والقاضي شمس الدين بن عطاء الحنفي[5]، والشيخ جمال الدين بن الصيرفي[6]، ومجد الدين ابن عساكر[7]، والنجيب المقداد[8]،

---

(١) محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة، الشيخ الإمام الفاضل شمس الدين الحنبلي، أبو عبد الله، المقدسي الجماعيلي الأصل، ثم الدمشقيّ الصالحي. ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، ت: د. علي أبو زيد وآخرين، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، (٤/٢٧٣-٢٧٤).

(٢) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٤/٢٨١).

(٣) هو إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر شاكر بن عبد الله بن محمد بن عبد الله ابن أبي المجد، مسند الشام، تقي الدين، شرف الفضلاء، أبو محمد، التنوخي، المعري الأصل الدمشقي المولد. ينظر: المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، لابن تغري بردي الظاهري الحنفي (ت: ٨٧٤هـ)، ت: د. محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤م، (٢/٣٨٣).

(٤) عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة، أبو الفرج، العلامة شمس الدين المقدسي الصالحي الحنبلي، (ت: ٦٨٢هـ). ينظر: معجم الشيوخ الكبير، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، (١/٣٧٦).

(٥) هو عبد الله بن محمد بن عطاء بن حسن بن عطاء، قاضي القضاة، أبو محمد شمس الدين الأذرعي الحنفي، (ت: ٦٧٣هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (١٧/٣١٤).

(٦) يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح ابن رافع الحراني، أبو زكريا، جمال الدين الحبيشي، (ت: ٦٧٨هـ). ينظر: معجم الشيوخ الكبير، للذهبي (٢/٣٧٧-٣٧٨).

(٧) مجد الدين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن عثمان بن المظفر بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، (ت: ٦٩٩هـ). ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (٢/١٥٦).

(٨) المقداد بن أبي القاسم، هبة الله بن علي بن المقداد، الشيخ العالم المحدث أبو نجيب الدين المرهف القيسي الصقلي الأصل، نزيل دمشق، (ت: ٦٨١هـ). ينظر: المعجم المختص بالمحدثين، للذهبي (ص: ٢٨٢).

وابن أبي الخير[1]، وابن علان[2]، وأبو بكر الهروي[3]، وفخر الدين ابن البخاري[4]، وابن شيبان[5]، والشرف ابن القواس[6]، وزينب بنت مكي[7].. وخلقٌ كثيرٌ[8].

وأخذ الفقه والأصول عن والده، وعن الشيخ شمس الدين ابن أبي عمر[9]، والشيخ زين الدين ابن المنجا[10].

(١) أحمد بن أبي الخير سلامة بن إبراهيم بن سلامة بن معروف، أبو العباس، الدمشقي، الحنبلي، (ت: ٦٧٨هـ). ينظر: معجم الشيوخ الكبير، للذهبي (٤٤/١).

(٢) شمس الدين أبو الغنائم، مسلم بن محمد بن مسلم بن مكي بن خلف بن علان القيسي، الدمشقي، ناظر دواوين دمشق، (ت: ٦٨٠هـ). ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، (١٥٥/٢).

(٣) أبو بكر بن محمد بن أبي بكر بن عبد الواسع بن علي بن العجمي الهروي، كنيته أبو محمد. ينظر: مشيخة قاضي القضاة ابن جماعة، لابن جماعة (ت: ٧٢٣)، ت: موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٨٨م، (ص: ٥٦٢).

(٤) فخر الدين ابن البخاري، علي بن أحمد بن عبد الواحد بن أحمد، الشيخ الصالح الورع، ابن العلامة شمس الدين أبي العباس المقدسي الصالحي الحنبلي المعروف والده بالبخاري، (ت: ٦٩٠هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (١٢١/٢٠).

(٥) أحمد بن شيبان بن تغلب بن حيدة المعمر الْمسند بدر الدّين أبو المعالي الشيباني، الصالحي، (ت: ٦٨٥هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (٢٥٧/٦).

(٦) محمد بن عبد المنعم بن عمر بن عبد الله بن غدير، شرف الدين، أبو عبد الله ابن القواس، الطائي، الدمشقي، (ت: ٦٨٢هـ). ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي، ت: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م، (٤٨٢/١٥).

(٧) زينب بنت مكي بن علي بن كامل الحراني، أم أحمد الزاهدة، العابدة، المسندة، (ت: ٦٨٨هـ). ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٦٠٦/١٥).

(٨) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب الحنبلي (٤٩٣/٤)، العقود الدرية، لابن عبد الهادي (ص: ١٩).

(٩) عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة، شيخ الإسلام وبقية الأعلام، شمس الدين أبو محمد ابن القدوة الشيخ أبي عمر، المقدسي الجماعيلي الصالحي الحنبلي الخطيب الحاكم، (ت: ٦٨٢هـ). ينظر: فوات الوفيات، لابن شاكر (٢٩١/٢-٢٩٢).

(١٠) المنجا بن عثمان بن أسعد بن المنجا بن بركات بن المؤمل التنوخي، المعري الأصل، الدمشقي، الفقيه الأصولي، المفسر النحوي، زين الدين، أبو البركات بن عز الدين أبي عمر بن القاضي وجيه الدين أَبِي المعالي، (ت: ٦٩٥هـ). ينظر: ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب (٢٧١/٤-٢٧٢).

وقرأ في علوم اللغة العربية على سليمان بن عبد القوي[1][2].

وسمع "مسند الإمام أحمد" مرات، و"معجم الطبراني الكبير"، والكتب الكبار، والأجزاء، وعني بالحديث، وقرأ بنفسه الكثير[3].

---

(١) سليمان بن عبد القوي، ابن عبد الكريم بن سعيد الطوفي: كان فقيهًا حنبليًّا، عارفًا بفروع مذهبه، شاعرًا أديبًا، قيمًا بالنحو والفقه والتاريخ ونحو ذلك، (ت: ٧١٠هـ). ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي (٢/٤٤٥-٤٤٦).

(٢) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب الحنبلي (٤/٤٩٤).

(٣) ينظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٤/٢٨١).

المطلب الرابع: تلاميذه

نتيجة لاشتغال شيخ الإسلام رحمه الله بالفتوى والدروس؛ فقد كثر طلابه وتلاميذه، ومن أشهر من عُرف واشتهر من تلاميذه:

- ابن عبد الهادي (ت: ٧٤٤هـ).
- الحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)[١].
- عمر بن علي الأزجي البزار (ت: ٧٤٩هـ)[٢].
- ابن قيّم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)[٣].
- الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)[٤].

---

(١) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، الشيخ الإمام العلامة الحافظ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي: حافظ لا يجارى، له مؤلفات عظيمة وكثيرة، مؤرخ، علامة محقق. ينظر: فوات الوفيات، للصفدي (٣/٣١٥-٣١٧)

(٢) عمر بن علي بن موسى بن الخليل البغدادي، الأزجي، البزار، الفقيه المحدث، سراج الدين أبو حفص. ينظر: ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب (٥/١٤٦-١٤٨)، الرد الوافر، لابن ناصر الدين (ت: ٨٤٢هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٣هـ، (ص: ١١٧).

(٣) شمس الدين ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي، الشيخ الإمام العلامة الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية: مولده في ٦٩١هـ، ومن تصانيفه: زاد المعاد، تهذيب سنن أبي داود، الكافية الشافية لانتصار الفرقة الناجية. ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (٢/١٩٥)، الرد الوافر، لابن ناصر الدين (ص: ٦٨)، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لابن مفلح (ت: ٨٨٤هـ)، ت: د. عبد الرحمن بن عثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ، (١/٢٦٥).

(٤) هو إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوّ بن درع القرشي، البصروي، ثم الدمشقيّ، أبو الفداء، عماد الدين: حافظ مؤرخ فقيه، من كتبه: البداية والنهاية، وطبقات الفقهاء الشافعيين، وتفسير القرآن الكريم. ينظر: الرد الوافر، لابن ناصر الدين (ص: ٩٢-٩٥).

المطلب الخامس: جهاده ونشره للعلم

١- جهاده بالسيف:

مما يُذكر لشيخ الإسلام رحمه الله جهاده بالسيف وتحريضه المسلمين على القتال، بالقول والعمل، فقد كان يجول بسيفه في ساحات الوغى مع أعظم الفرسان الشجعان، والذين شاهدوه في القتال أثناء فتح عكة[1]، حدثوا أنهم رأوا أمورًا من الشجاعة يعجز الواصف عن وصفها[2].

ومن بطولاته وشجاعته: جهاده في موقعة قازان[3] سنة ٦٩٩هـ، وقيامه بأعباء الأمر بنفسه، وإقدامه وجرأته على المغول، وعظيم اجتهاده، وفعله الخير من إنفاق الأموال وإطعام الطعام، ودفن الموتى، ثم توجهه بعد ذلك إلى الديار المصرية، ولما قدم التتار إلى أطراف البلاد، واشتد الأمر بالبلاد الشامية، اجتمع بأركان الدولة، واستصرخ بهم، وحَضَّهم على الجهاد، وأخبرهم بما أعده الله للمجاهدين من الثواب، وتردد الأعيان إلى زيارته واجتمع ابن دقيق العيد[4] به وسمع كلامَه، وأثنى عليه الثناء العظيم، وتوجه بعد أيام إلى دمشق، واشتغل بالاهتمام لجهاد التتار، وحرض الأمراء على ذلك، وقام في وقعة شقحب[5] المشهورة سنة ٧٠٢هـ، بالاجتماع بالخليفة والسلطان، وأرباب الحل والعقد، وأعيان الأمراء وتحريضه لهم على الجهاد،

---

(١) العكة الرملة حميت عليها الشمس، وعكة: اسم بلد على ساحل بحر الشام من عمل الأردن (في فلسطين المحتلة حاليًّا). ينظر: معجم البلدان، للحموي (٤/١٤٣-١٤٤).

(٢) ينظر: الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، للبزار (ص: ٦٨).

(٣) معركة وقعت حينما علم السلطان الناصر محمد بن قلاوون بتجهز التتار للإغارة على الشام، فجهز جيشًا قاده بنفسه، والتقى مع المغول في وادي الخزندار، وللأسف انتصر التتار على المسلمين، واستشهد خلقٌ كثير من المسلمين من أمرائهم وعلمائهم، وهرب بعضهم إلى مصر. ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير (١٧/٧١٧-٧١٨).

(٤) ابن دقيق العيد، الإمام الفقيه المجتهد المحدث الحافظ العلامة شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي الصعيدي المالكي والشافعي صاحب التصانيف، (ت: ٧٠٢هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ، (٤/١٨١-١٨٣).

(٥) معركة وقعت بين المسلمين بقيادة السلطان الناصر محمد قلاوون، والتتار بقيادة قازان، في الثاني من رمضان سنة ٧٠٢هـ، عند شقحب على مرج دمشق، وانتهت بانتصار المسلمين. ينظر: العبر في خبر من غبر، للذهبي، ت: محمد بن بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ، (٤/٥-٧).

وموعظته لهم، وما ظهر في هذه الوقعة من كراماته وإجابة دعائه وعظيم جهاده، وقوة إيمانه، وفرط شجاعته، ثم توجهه بعد ذلك في آخر سنة ٧٠٤هـ لقتال الكسروانيين[١] وجهادهم واستئصال شأفتهم[٢].

فكان رحمه الله من أشجع الناس وأقواهم قلبًا، ما رُئي أحدٌ أثبت جأشًا منه، ولا أعظم عناءً في جهاد العدو منه، كان يجاهد في سبيل الله بقلبه ولسانه ويده ولا يخاف في الله لومة لائمٍ[٣].

٢- جهاده بالقلم واللسان:

كان سيفه رحمه الله مسلولًا في الجهاد القولي كذلك؛ وقد ابتدأ جهاده ذلك بتأليفه للرسائل والكتب في توضيح مذهب السلف الصالح -رحمهم الله-، وكان ذلك من أعظم ما جاهد فيه رحمه الله، ثم بعد ذلك واصل جهاده بتأليف الكتب والرسائل في الرد على المخالفين لمذهب السلف وما كان عليه الرسول ﷺ في الاعتقاد، فكان سيفه صارمًا بتارًا على كل أعداء مذهب السلف الصالح، من أهل الأهواء، والمبتدعة، ممن كان خطرهم على الإسلام والمسلمين أعظم من مجرد سفك الدماء واستباحة الأموال.

ومن ذلك: ما جرى له رحمه الله من محنة بعد إجابته على المسألة المعروفة بالحَمَوية سنة ٦٩٨هـ، وهي جواب سؤال ورد من حماة[٤] في الصِّفات، ونصره الله وأذلَّ أعداءه، وما حصل له بعد ذلك إلى حين وفاته من الأمور والمِحَن والتنقلات تحتاج إلى عِدَّة مجلَّدات[٥].

ومنها المجالس الثلاثة التي عُقدت له بعد تأليفه لعقيدته "الواسطية"، التي انتهت بترحيله إلى مصر، ولم يستقر به الحال هناك حتى انعقد له مجلس قضائي بسبب تمسكه بعقيدة السلف

---

(١) نسبة إلى جبال كسروان، وكانوا روافض، وقد آذوا المسلمين وقتلوا المنهزمين من العساكر المصرية في معركة قازان سنة ٦٩٩هـ، وناصحهم شيخ الإسلام للعودة لجماعة المسلمين فما استجابوا، فأوصى بقتالهم وجهادهم ليستتب أمر المسلمين. ينظر: أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي (٥/٩٠).

(٢) ينظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٤/٢٩٢-٢٩٣).

(٣) ينظر: الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، للبزار (ص: ٦٧).

(٤) هي مدينة قديمة على ضفة نهر العاصي، بلغت أوج حضارتها في عهد الدولة الأيوبية. ينظر: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، لشهاب الدين العدوي (ت: ٧٤٩هـ)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٣هـ، (٣/٥٣٤).

(٥) ينظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٤/٢٩٢).

الصالح في إثبات الأسماء والصفات؛ فسُجِن هو وأخواه في السجن المعروف بالجُب في قلعة الجبل[1]، سنة ٧٠٥هـ، وكانت المراسلات تصله في السجن؛ ليتنازل عن شيءٍ من عقيدته فيخرج من السجن، ولكنه أبى، ولم يلتفت إليهم، ومكث في محبسه بمصر عامين وبضعة أشهر[2].

ومن ذلك عام ٧١٨هـ؛ حينما ورد البريد بكتاب من السلطان فيه منعه رحمه الله من الإفتاء في مسألة الحلف بالطلاق، وعقد في ذلك مجلس، وانفصل الحال على ما رسم به السلطان، ونُودي به في البلد، ولكنه رحمه الله عاد للإفتاء في هذه المسألة عام ٧٢٠هـ، فأُمر بحبسه في سجن القلعة بدمشق، خمسة أشهر وثمانية عشر يومًا[3].

وبسبب فتواه في منع شد الرحال إلى القبور، وقعت ضده فتنة عظيمة أثارها أعداؤه وخصومه، وحرضوا السلطان على قتله ولم يجبهم، ولكنه أمر بحبس شيخ الإسلام رحمه الله في قلعة دمشق عام ٧٢٦هـ، وامتُحن أصحابه، وأُوذي بعضهم، ورُحِّل آخرون، وكان تلميذه ابن القيم رحمه الله ممن سُجنوا في هذه المحنة[4].

وهكذا عاش رحمه الله حياته حاملًا لراية الجهاد في سبيل الله بالسيف والقلم، وكان -رغم ما تعرض له من الولاة- ملتزمًا بواجبه لهم في السمع والطاعة في المنشط والمكره، ضاربًا بذلك أروع الأمثلة في الامتثال لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ والتمسك بعقيدة السلف الصالح، والحرص على نشر العقيدة الصحيحة، مهما تكالبت عليه الظروف.

---

(١) تقع على نشز عال يسمى الجبل الأحمر من جبل المقطم، بناها قراقوش للملك الناصر صلاح الدين أبي المظفر يوسف بن أيوب رحمه الله. ينظر: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، للعدوي (٣/٤٧٨).

(٢) ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير (١٨/٥٣-٨٣).

(٣) ينظر: المرجع السابق (١٨/١٧٧-٢٠٦)، العقود الدرية، لابن عبد الهادي (ص: ٣٤١-٣٤٢).

(٤) ينظر: العقود الدرية، لابن عبد الهادي (ص: ٣٤٣-٣٤٦).

المطلب السادس: عبادته

كان رحمه الله عابدًا، ذاكرًا، زاهدًا، ورعًا، جوادًا، ينقل تلميذه ابن القيم رحمه الله وغيره من أهل العلم شيئًا من ذلك.

فعن ذكره لله سبحانه وتعالى يقول ابن القيم رحمه الله: «وحضرت شيخ الاسلام ابن تيمية مرة، صلى الفجر، ثم جلس يذكر الله -تعالى- إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفت إليَّ وقال: هذه غدوتي، ولو لم أتغد الغداء سقطت قوتي»[1].

وعن جوده وكرمه وإيثاره، ينقل لنا تلميذه البزار شيئًا من ذلك: «وحَدثني من أثق به: أن الشيخ رضي الله عنه كان مارًّا يومًا في بعض الأزقة، فدعا له بعض الفقراء، وعرف الشيخ حاجته، ولم يكن مع الشيخ ما يعطيه، فنزع ثوبًا على جلده، ودفعه إليه، وقال: بعه بما تيسر وأنفقه، واعتذر إليه من كونه لم يحضر عنده شيء من النفقة»[2].

وينقل لنا ابن عبد الهادي مداومته على تلاوة القرآن الكريم: «وختم القرآن مدة إقامته بالقلعة ثمانين أو إحدى وثمانين ختمة، انتهى في آخر ختمة إلى آخر اقتربت الساعة: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ﴿٥٤﴾ فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍۭ ﴿٥٥﴾ ﴾ [القمر: ٥٤ - ٥٥]، ثمَّ كملت عليه بعد وفاته وهو مسجًّى، كان كل يوم يقرأ ثلاثة أجزاء يختم في عشرة أيام، هكذا أخبرني أخوه زين الدّين[3]»[4].

---

(١) الوابل الصيب من الكلم الطيب، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ط٣، ١٩٩٩م، (ص: ٤٢).

(٢) الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، للبزار (ص: ٦٥).

(٣) عبد الرحمن بن عبد الحليم بن عبد السلام، ابن تيمية الشيخ زين الدين الحراني، (ت: ٧٤٨هـ). ينظر: معجم الشيوخ الكبير، للذهبي (١/٣٦١).

(٤) العقود الدرية، لابن عبد الهادي (ص: ٣٨٤).

المطلب السابع: أعماله العلمية

اشتهر شيخ الإسلام ﵀ بكثرة المصنفات مع البراعة في التأليف وحسن التصنيف، يقول ابن عبد الهادي: «لا أعلم أحدًا من المتقدمين ولا من المتأخرين جمع ولا صنف نحو ما صنف، ولا قريبًا من ذلك، مع أنَّ تصانيفَه كان يكتب كثيرًا منها من حفظه، وكتب كثيرًا منها في الحبس، وليس عنده ما يحتاج إليه»(١).

ومن أشهر مصنفاته:

- درء تعارض العقل والنقل، طبعته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية(٢).
- الجواب الصحيح في الرد على من بدل دين المسيح، مطبوع في دار العاصمة بالرياض.
- الاستقامة، طبعته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- شرح العقيدة الأصفهانية، مطبوع في المكتبة العصرية ببيروت، وفي مكتبة الرشد بالرياض، وهناك طبعات أخرى له.
- الرد على المنطقيين، مطبوع في دار المعرفة ببيروت.
- جواب الرِّسالة الصفدية، مطبوع في مكتبة أضواء السلف بالرياض، ودار ابن حزم في بيروت.
- الرِّسالة القبرصية، مطبوع في المطبعة السلفية بالقاهرة، وفي دار ابن حزم ببيروت.
- كتاب الإيمان، مطبوع في دار الكتب العلمية ببيروت، وفي المكتب الإسلامي بالأردن.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام، طبعته الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء والدعوة والإرشاد بالرياض، وهو كذلك مطبوع في المكتبة العصرية ببيروت.
- شرح العمدة، مطبوع في مجمع الفقه الإسلامي بجدة، ومكتبة العبيكان في الرياض.
- الكَلِمُ الطَّيِّبُ، مطبوع في مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض، ودار الفكر اللبناني

---

(١) طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (٤/ ٢٩٠).

(٢) بيانات الطبعة وبيانات جميع المصادر التي تليها موجودة في فهرس المصادر والمراجع في آخر البحث.

للطباعة والنشر ببيروت.

- مناسك الحج، مطبوع في مكتبة الملك فهد الوطنية بالرياض.
- الاستغاثة في الرد على البكري، مطبوع في دار الوطن للنشر بالرياض، ودار المنهاج بالرياض.
- الصَّارم المسلول في الرَّد على شاتم الرَّسول، مطبوع في دار رمادي للنشر بالدمام، وهناك طبعة أخرى للحرس الوطني السعودي.
- بيان الدليل على بطلان التحليل، مطبوع في المكتب الإسلامي.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، مطبوع في دار عالم الكتب ببيروت، ودار إشبيليا بالرياض، ومكتبة الرشد بالرياض.
- الرَّد على الإخنائي في مسألة الزيارة، مطبوع في دار الخراز بجدة، وفي المكتبة العصرية ببيروت.
- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرَّعية، طبعته وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية، ومطبوع كذلك في دار المعرفة ببيروت، ومجمع الفقه الإسلامي بجدة.
- الفرقان بين أولياء الرَّحمن وأولياء الشيطان، مطبوع في مكتبة دار البيان بدمشق، وفي دار المنهاج بالرياض.
- مجموع الفتاوى، وهو كتاب يجمع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.
- الفرقان بين الحق والبطلان، مطبوع في دار القلم ببيروت، ومكتبة دار البيان ودار المؤيد.

وغيرها كثير[١].

(١) ينظر: فوات الوفيات، لابن شاكر (١/٧٤)، ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب (٤/٥٢٢).

المطلب الثامن: ثناء العلماء عليه

أثنى على شيخ الإسلام رحمه الله الكثير من العلماء، سواء ممن عاصره أو من جاء بعده.

وفيما يلي شيءٌ من ثناء العلماء عليه:

فلم ينسه تلميذه الوفي ابن القيم رحمه الله في نونيته الشهيرة بالكافية -كما هي عادته في إجلاله لمعلمه وتكريمه له في سائر كتبه- فقال:

ولأي شيءٍ كان أيضًا خصمكم ... شيخ الوجود العالم الحراني

أعني أبا العباس ناصر سنة الـ ... ـمختار قامع سنة الشيطان

والله لم يك ذنبه شيئًا سوى ... تجريده لحقيقة الإيمان[1]

وقال ابن حجر العسقلاني[2] رحمه الله: «فاق الأقران وصار عجبًا في سرعة الاستحضار وقوة الجْنان والتوسع في المنقول والمعقول»[3].

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله: «انفرد بمسائل، فنيل من عرضه لأجلها، وهو بشرٌ له ذنوب وخطأ، ومع هذا فوالله ما قابلت عيني مثله ولا رأى هو مثل نفسه، وكان إمامًا متبحرًا في علوم الديانة صحيح الذهن، سريع الإدراك، سيال الفهم، كثير المحاسن، موصوفًا بفرط الشجاعة والكرم»[4].

---

(١) نونية ابن القيم، الكافية الشافية، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤١٧هـ، (ص: ٩٨).

(٢) هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر بن أحمد الكناني العسقلاني الأصل: عمدة أهل الجرح والتعديل، الحافظ المحدث، شرح صحيح البخاري في فتح الباري، ولد عام ٧٧٣هـ، طلب العلم عند شيوخ مشهود لهم بالتفوق في زمانهم، مات عام ٨٥٢هـ بالقرافة. ينظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان، لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ت: فيليب حتي، المكتبة العلمية، بيروت. د.ط، د.ت، (ص: ٤٥-٥١).

(٣) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ت: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م، (١/١٦٨).

(٤) المعجم المختص بالمحدثين، للذهبي (ص: ٢٥).

ويقول جلال الدين السيوطي[1]: «وعني بالحديث، وخرج وانتقى، وبرع في الرجال، وعلل الحديث وفقهه، وفي علوم الإسلام، وعلم الكلام، وغير ذلك، وكان من بحور العلم، ومن الأذكياء المعدودين، والزهاد، والأفراد، ألف ثلاثمائة مجلدة وامتحن وأُوذي مرارًا»[2].

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد بن خليل بن نصر بن الخضر بن الهمام، الجلال بن الكمال بن ناصر الدين السيوطي الأصل، الطولوني الشافعي: توفي عام ٩١١هـ. ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، (٤/٦٥).

(٢) طبقات الحفاظ، للسيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ، (ص: ٥٢١).

المطلب التاسع: وفاته

كانت وفاته رحمه الله في العشرين من شهر ذي القعدة، سنة ٧٢٨هـ، مسجونًا في قاعة من قلعة دمشق، وشيعه أُممٌ لا يحصون إلى قبره[١].

وقد كان حبسه -كما تقدم- بسبب فتواه في مسألة شد الرحال إلى قبور الأنبياء والصالحين، فشنعوا عليه بسببها، حتى ورد مرسوم السلطان في شعبان سنة ٧٢٦هـ، بجعله في القلعة، فأُخليت له قاعة حسنة، وأُجري بها الماء، وأقام فيها ومعه أخوه يخدمه، وأقبل في هذه المدة على العبادة والتلاوة وتصنيف الكتب.

حتى مرض حوالي عشرين يومًا، ولم يعلم به أحدٌ من الناس حتى فوجئوا بموته، رحمه الله تعالى رحمةً واسعة.

فهب كل أهل دمشق ومن حولها للصلاة عليه وتشييع جنازته، وقد أجمعت المصادر التي ذكرت وفاته أنه حضر جنازته جمهورٌ كبيرٌ جدًّا يفوق الوصف، وصُلي عليه أولًا بالقلعة، ثم صُلي عليه بجامع دمشق عُقيب صلاة الظهر[٢].

رحمه الله رحمةً واسعةً ونفع المسلمين بعلمه المترامي الواسع، وجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

---

(١) ينظر: معجم الشيوخ الكبير، للذهبي (٥٦/١).

(٢) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر (١٧٤/١)، العقود الدرية، لابن عبد الهادي (ص٣٩٠-٣٩١).

ثانياً: التعريف بكتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: منهج شيخ الإسلام في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب.

المطلب الثالث: أهم طبعاته.

المطلب الرابع: نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الخامس: عناية العلماء بكتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب السادس: أهمية كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"، ومكانته في المكتبة الإسلامية.

ثانياً: التعريف بكتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"

كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"، يدرس ويقرر قاعدة هامة من القواعد الأساسية في الشريعة الإسلامية؛ ألا وهي مسألة التشبه بالكفار.

ويمكن تناول التعريف به من عدة جوانب:

المطلب الأول: منهج شيخ الإسلام في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم"

من خلال عنوان الكتاب يُلحَظ أنه يدور حول فكرة أساسية، هي النهي عن التشبه بالكفار، ومن خلال دراسة الكتاب يتضح أن شيخ الإسلام رحمه الله قد تناول بعض الموضوعات في بيان هذه القاعدة، من أهمها:

١- إخبار النبي ﷺ أن أمته سوف تتبع سنن من قبلها من الأمم السابقة، خاصةً اليهود والنصارى.

٢- أن الله سبحانه وتعالى تكفل بحفظ هذا الدين، وأنه لا تزال طائفة من المسلمين قائمة على الحق حتى تقوم الساعة.

٣- حكم الاحتفال بالمناسبات التي لم يشرعها الله ولا رسوله ﷺ، مثل: النصف من شعبان، وليلة الإسراء والمعراج.

٤- حكم الاحتفال بالأعياد والاحتفالات الخاصة بالأمم الأخرى، كعيد النيروز وغيره.

٥- بعض البدع التي وقع فيها بعض المسلمين -في عصره-، مثل الغلو في الأنبياء والصالحين، وبناء المساجد على القبور، والطواف بها، ودعاء أهلها من دون الله، والتمسح والتبرك بها، ونحو ذلك من البدع والشركيات.

٦- التعرض لبعض الفرق؛ كالجهمية، والمعتزلة، والخوارج، والروافض، والباطنية، ونحوهم، وما وقعت فيه من تحريف ومخالفات.

ويمكن إيجاز منهجه رحمه الله في كتابه هذا في عدة نقاط:

- يضع عنوانًا رئيسيًّا لكل موضوع يتناوله، ثم يدرج تحته مجموعة من المسائل التي يجمع بينها هذا العنوان.
- يدلل على كل مسألة يوردها، من القرآن أولًا، ثم من السنة، وقد يستدل كذلك بأقوال الصحابة وكلام أهل العلم.
- يهتم بتفسير الآيات، فيفسر ويعلق على ما يستدل به؛ ليوضح وجه استدلاله من هذا الدليل.
- يذكر نماذج من تفسير الصحابة رضي الله عنهم للآيات التي يستدل بها.
- يتكلم أحيانًا في الاستخدامات اللغوية لألفاظ الأدلة؛ لتثبت صحة استدلاله بهذا الدليل، وقد يؤكد ذلك بأقوال أهل اللغة في ذلك.
- قد يستدل بالآيات المتقابلة؛ ليدلل على المذهب الصحيح والمخالف له.
- يستخدم التعاريف، والأنواع، والتقسيمات، في إيضاح المسائل التي يوردها.
- يحاول أن يجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض.
- يؤكد المسائل كثيرًا بالتعليل والتمثيل.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب

يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مقدمة الكتاب سبب تأليفه، فيقول رحمه الله: «إني كنت قد نهيت، إما مبتدئًا أو مجيبًا عن التشبه بالكفار في أعيادهم، وأخبرت ببعض ما في ذلك؛ من الأثر القديم، والدلالة الشرعية، وبيَّنت بعض حكمة الشرع في مجانبة الكفار... ثم بلغني بآخرة أن من الناس من استغرب ذلك واستبعده؛ لمخالفة عادةٍ قد نشؤوا عليها، وتمسكوا في ذلك بعمومات وإطلاقات اعتمدوا عليها، فاقتضاني بعض الأصحاب أن أعلق في ذلك ما يكون فيه إشارة إلى أصل هذه المسألة؛ لكثرة فائدتها، وعموم المنفعة بها»[1].

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٧١- ٧٣).

المطلب الثالث: أهم طبعاته

طُبع كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم" عدة طبعات، ومن أمثلتها:

- طبعة بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله[1]، وطبعت في مطبعة أنصار السنة المحمدية، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٦٩هـ.

وأيضًا هناك طبعة أخرى حظيت بمزيد من العناية في التحقيق والتخريج للأحاديث والآثار:

- طبعة بتحقيق: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، وقد طُبعت في مكتبة الرشد، في الرياض، بالمملكة العربية السعودية، وفي دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة السابعة، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، وهي في الأصل رسالة لنيل درجة الدكتوراه، من قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في كلية أصول الدين بالرياض (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)، بإشراف فضيلة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان، عضو هيئة كبار العلماء، وقد أُجيزت من قبل لجنة المناقشة والحُكم المكونة من المشرف، والشيخ زيد بن عبد العزيز الفياض رحمه الله الأستاذ بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بالرياض - سابقاً-، والدكتور جعفر شيخ إدريس، الأستاذ المشارك بالمعهد العالي للدعوة الإسلامية بالرياض -سابقاً-[2].

- وهناك غيرهما من الطبعات المتداولة.

---

(١) ينظر: مقدمة تحقيق اقتضاء الصراط المستقيم، د. ناصر بن عبد الكريم العقل (١/٧).

(٢) ينظر: المرجع السابق.

المطلب الرابع: نسبة الكتاب إلى مؤلفه

كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم" مشهور النسبة إلى مؤلفه شيخ الإسلام رحمه الله، وقد أشار إليه المؤلف نفسه في بعض مصنفاته، فقال في "مجموع الفتاوى": «وهذا قد قررته في "اقتضاء الصراط المستقيم" وفي "قاعدة السنة والبدعة" وغيره»[١].

وقال رحمه الله أيضًا في موضع آخر: «وقد بسطنا هذه القاعدة في "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم"، وبينا أن المشابهة في الأمور الظاهرة تورث تناسبًا وتشابهًا في الأخلاق والأعمال»[٢].

وممن نسبه أيضا إلى مؤلفه:

- ابن عبد الهادي (ت: ٧٤٤هـ) في كتابه "العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية"[٣].
- تلميذه ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) في كتابه "زاد المعاد"[٤].
- ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) في "ذيل طبقات الحنابلة"[٥].

وغيرهم كثير.

(١) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م، (٣٧١/١٠).

(٢) المرجع السابق (١٥٤/٢٢).

(٣) ينظر: العقود الدرية، لابن عبد الهادي (ص: ٥١، ٣٤٤).

(٤) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، (٦٩٢/٥).

(٥) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب (٥٢٣/٤).

المطلب الخامس: عناية العلماء بكتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"

اهتم العلماء كثيرًا بكتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"، من ناحية الاقتباس والنقل منه، فما زال العلماء حتى هذا العصر يعتمدون على هذا الكتاب في أبحاثهم ورسائلهم، وينهلون منه سواء بالتلميح أو التصريح، إلا أنه نظرًا لسهولة عباراته وألفاظه، فلم يقبل عليه الكثير من العلماء بالشرح والحواشي.

وممن اختصره: تلميذه الشيخ بدر الدين البعلي[1] (ت: ٧٧٨هـ) في كتابه "المنهج القويم"، وهو كتاب مطبوع ومتداول[2].

---

(١) محمد بن علي بن أحمد بن عمر بن يعلى، أبو عبد الله، بدر الدين البعليّ: شيخ الحنابلة في بعلبكّ، له: مختصر الفتاوى المصرية، توفي سنة ٧٧٨هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني (٣٠٨/٥) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للعَكري الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، ت: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، (٥٨/١١).

(٢) المنهج القويم في اختصار "اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية"، للبعليّ، ت: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٢هـ.

المطلب السادس: **أهمية كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"، ومكانته في المكتبة الإسلامية**

يعدُّ من أفضل الكتب المصنفة في العقائد، وتتبين أهمية الكتاب من خلال الموضوعات التي تناولها الكتاب.

فقد أجاد المؤلف رحمه الله في التحذير من التشبه بالكفار بالتفصيل، فلم يكتف ببيان التشبه باليهود والنصارى فقط، بل شمل بالتوضيح والتبيين أنواعًا أخرى من الكفار كالمجوس وغيرهم.

وأما في البدع ودحضها وبيان فسادها وأنها ليست من عمل السلف بشيء، فقد تميز الكتاب في ذلك، فتناول كثيرًا من أنواع البدع، قولية وعملية، أو مكانية وزمانية، وبرهن على ذلك بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة رضي الله عنهم والسلف -رحمهم الله-.

كما لم يفوِّت الكتاب فرصة التعرض لعقائد بعض الفرق الضالة، كالمعتزلة والصوفية ونحوهم، فبيَّن فساد معتقدهم، وباطل قولهم، وربط ذلك بموضوع الكتاب من وقوعهم في شَرك التشبه بالكفار واقتضاء سبيل أصحاب الجحيم، الذي أدى إلى ظهور عقائدهم الباطلة والمخالفة لاعتقاد أهل السنة والجماعة.

ولا زال الكتاب حتى اليوم -ولا يزال- منهلًا ينهل منه العلماء وطلاب العلم على السواء، فالكتاب متخصص في موضوعه، وعظيمٌ في مادته.

ثالثاً: التعريف بالتقاسيم والأنواع العقدية

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الأنواع.

المطلب الثاني: تعريف التقاسيم.

المطلب الثالث: تعريف العقيدة.

المطلب الرابع: تعريف الأنواع والتقاسيم العقدية.

المطلب الأول: تعريف الأنواع

النوع في اللغة:

هو الصنف من الشيء.

يقول الفراهيدي[1]: «النّوع والأنواع: جماعة كلّ ضربٍ وصنف من الثّياب والثّمار والأشياء حتّى الكلام»[2].

ويقول ابن فارس[3]: «طائفة من الشيء مماثلة له»[4].

النوع في الاصطلاح:

هو اسم دال على عدة أشياء تندرج تحت صفات مشتركة.

يقول الجرجاني[5]: «النوع: اسمٌ دالٌّ على أشياء كثيرة مختلفة بالأشخاص»[6].

---

(١) الخليل بن أحمد بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن الفراهيدي الأزدي، من الفراهيد بن مالك بن فهم بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد بن الغوث: نحوي لغوي عروضي، (ت: ١٧٠هـ). ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة، للقفطي (ت: ٦٤٦هـ)، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ، (٣٧٦/١)

(٢) العين، للفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، ت: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ط، د.ت، (٢٥٧/٢).

(٣) أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، المقيم بهمذان: من أعيان أهل العلم، وأفراد الدهر، يجمع إتقان العلماء وظرف الكتاب والشعراء، وله كتب بديعة مفيدة وأشعار جيدة، وتلامذة كثير، منهم بديع الزمان الهمذاني، توفي بالري سنة ٣٩٥هـ. ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة، للقفطي (١٢٧/١).

(٤) مقاييس اللغة، لابن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط١، ١٣٩٩هـ، (٣٧٠/٥).

(٥) علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف، له نحو خمسين مصنفًا، منها: التعريفات، وشرح مواقف الإيجي، توفي سنة ٨١٦هـ. ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي (٣٢٨/٥).

(٦) كتاب التعريفات، للجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م، (ص٢٤٧).

المطلب الثاني: تعريف التقاسيم

التقسيم في اللغة:

أشياءٌ تنضم إلى بعضها على غير تناغم وتناسق بينها، أو في وجود ذلك مع اختلاف في تفصيلاتها.

«يطلق على معانٍ، منها مرادف القسمة سواء كانت قسمة الكلّ إلى الأجزاء أو قسمة الكلّي إلى جزئياته، حقيقية أو اعتبارية»(١).

«وحقيقة التقسيم الاستقرائي: ضم القيود المتحققة في الواقع إلى مفهوم كُلي، وحقيقة التقسيم العقلي: ضم القيود الممكنة الانضمام بحسب العقل إلى مفهوم كلي، سواء طابق الواقع أو لا»(٢).

التقسيم في الاصطلاح:

هو ترتيب على شكل معين يجمع أفرادًا ربما يختلفون في بعض الأوصاف ويتفقون في بعضها الآخر.

قال الجرجاني: «التقسيم: ضمُّ مختصٍ إلى مشترك، وحقيقته أن ينضم إلى مفهومٍ كلي قيود مخصصة مجامعة، إما متقابلة أو غير متقابلة، التقسيم: ضم قيود متخالفة بحيث يحصل عن كل واحدٍ منهم قسم»(٣).

---

(١) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، للتهانوي (ت: ١١٥٨هـ)، ت: د. علي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، ط١، ١٩٩٦م، (٤٩٧/١).

(٢) الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، للكفوي (ت: ١٠٩٤هـ)، ت: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٩هـ، (ص٢٦٥).

(٣) التعريفات، للجرجاني (ص٦٤).

المطلب الثالث: تعريف العقيدة

العقيدة في اللغة:

الأصل اللغوي لهذا المصطلح يعود إلى المادة اللغوية "عقد"، ومعناها كما يقول ابن فارس: «العين والقاف والدال أصلٌ واحد يدل على شد وشدة وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها»[1].

يتضح من كلام ابن فارس أن العقد يحمل عدة معانٍ، وإن كانت كلها تدور حول أصل واحد هو الشد، وشدة الوثوق؛ فمن معاني العقد: الربط، والإبرام، والإحكام، والتوثق، والشد بقوة، والتماسك، والإثبات، والملازمة، والتأكيد، ومنه اليقين والجزم، والعقد نقيض الحل، ويقال: عقده يعقده عقدًا، وعقد البيع أي أكده وألزمه، وعقد السائل أي غلظ أو جمد، وعقد اللسان أي احتبس، وتعاقد القوم تعاهدوا، يقول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١]، ومنه أيضًا في لغة العرب العِقْد، وهو خيط ينظم فيه الخرز ونحوه بخيط بالعنق، والجمع: عقود[2].

مما سبق يتبين أن العقيدة في لغة العرب هي الشيء المحكم الموثق المربوط الذي ليس بمظنة انفكاك ولا انحلال، وقد لُوحِظ تطور دلالة الكلمة مع الزمن؛ ففي العصور التالية -كما سبق من التعريفات- تطورت دلالة الكلمة من المعنى اللغوي المجرد في أول الأمر إلى المعنى القلبي، ثم إلى العقيدة الإسلامية المحددة على وجه الخصوص، فانتقلت الكلمة من الاصطلاح اللغوي إلى الاصطلاح العقدي، وهو ما يوضحه المحور الآتي من البحث.

---

(١) مقاييس اللغة، لابن فارس (٤/٨٦).

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٩٧م، (٢/٥١٠)، تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، لأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، ت: سمير المجذوب، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، (ص: ٢٢١)، تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت: ٣٧٠هـ)، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م، (١/١٣٤-١٣٦)، لسان العرب، لابن منظور (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ، (٣/٢٩٦-٣٠٠).

العقيدة في الاصطلاح:

هي حكم الذهن الجازم الذي يصدقه ويدين به العبد، فإن وافق الشرع وما جاءت به الرسل فهو اعتقاد صحيح، وإن خالف الشرع وما أنزل به الرسل فهو اعتقاد فاسد(١).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا المعنى: «الاعتقاد هو الإقرار بالتصديق، والالتزام، فقد يترك التصديق والالتزام جميعًا لعدم النظر الموجب للتصديق، وقد يكون مصدقًا بقلبه لكنه غير مُقِر ولا مُلتزم، اتباعًا لهواه»(٢).

وعن معنى العقيدة بمفهومها الخاص الإسلامي يقول رحمه الله: «والكلمة أصل العقيدة؛ فإن الاعتقاد هو الكلمة التي يعتقدها المرء، وأطيب الكلام والعقائد: كلمة التوحيد واعتقاد أن لا إله إلا الله. وأخبث الكلام والعقائد: كلمة الشرك، وهو اتخاذ إله مع الله»(٣).

وبناءً على ما تقدم، فإن العلاقة بين حقيقة مصطلح "العقيدة" عند أهل اللغة، وعند أهل الاصطلاح واضحة بينة؛ فقد دل المصطلح عند اللغويين على الشد والوثوق والإحكام والجزم بالشيء، ولم يخرج المعنى الاصطلاحي كثيرًا عن هذا الأصل اللغوي.

المطلب الرابع: تعريف الأنواع والتقاسيم العقدية

في ضوء ما سبق، يمكن استنتاج تعريف للتقاسيم والأنواع العقدية؛ فالتقاسيم العقدية هي: تلك الأمور التي تجمع التفريعات العقدية المتجانسة أو المتباينة قليلًا في إطار واحد؛ ليسهل على الدارس والقارئ معاينتها والاهتداء إلى تفصيلاتها.

---

(١) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، لفضيلة الشيخ الفوزان، دار ابن الجوزي، ط٤، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (ص: ١٠)، لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية "شرح قصيدة ابن أبي داود الحائية في عقيدة أهل الآثار السلفية"، للسفاريني (ت: ١١٨٨هـ)، ت: البصيري، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، (٣٦٦/٢).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٦/٢٢-١٧).

(٣) المرجع السابق (٧٤/٤).

الفصل الأول

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتوحيد

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الربوبية.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الألوهية.

المبحث الثالث: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بما يضاد توحيد الألوهية.

المبحث الرابع: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الأسماء والصفات.

تمهيد

أولاً: تعريف التوحيد في اللغة والاصطلاح:

التوحيد في اللغة:

كلمة التوحيد في اللغة ترجع إلى لفظة "وحد"، وفروع هذه الكلمة تدور على معنى الانفراد وانقطاع المثل والنظير، والوَحَد: المنفرد، والوحدة: الانفراد، والواحد: أول العدد، والواحد: أول عدد من الحساب، والوُحدان: جماعة الواحد(١).

فالتوحيد في اللغة مطلق الإفراد والوحدة.

التوحيد في الاصطلاح:

التوحيد ضد الشرك، وهو إفراد الله ﷻ بما يختص به، وإفراده بالخلق والتدبير، وإخلاص العبادة له، وترك عبادة ما سواه، وإثبات ما له من الأسماء الحسنى، والصفات العُلى، وتنزيهه عن النقص والعيب؛ وهو بهذا التعريف يشمل أنواع التوحيد الثلاثة(٢).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في التعريف به: «والتوحيد هو ما بيَّنه الله تعالى في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، كقوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤ ﴾ [الإخلاص: ١-٤]، وهذه السورة تعدل ثلث القرآن، وقوله: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٣ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ۝٤ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٥ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ۝٦ ﴾ [الكافرون: ١-٦]، وقال تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ

---

(١) ينظر: العين، للفراهيدي (٣/٢٨٠-٢٨٢)، تهذيب اللغة، للأزهري (٥/١٢٤-١٢٥)، مقاييس اللغة، لابن فارس (٦/٩٠)، جمهرة اللغة، لابن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

(٢) ينظر: شرح ثلاثة الأصول، لابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الثريا للنشر، ط٤، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، (ص: ٣٩)، عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، للفوزان، دار القاسم للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، د.ط، د.ت. (ص: ١٥).

﴿وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]»(١).

ويبين شارح "الطحاوية" رحمه الله أنواع التوحيد، بقوله: «فإن التوحيد يتضمن ثلاثة أنواع:

أحدها: الكلام في الصفات.

والثاني: توحيد الربوبية، وبيان أن الله وحده خالق كل شيء.

والثالث: توحيد الإلهية، وهو استحقاقه سبحانه وتعالى أن يُعبد وحده لا شريك له»(٢).

فمما تقدم يتبين أن التوحيد ثلاثة أقسام: هي توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات، وهناك من علماء الإسلام من يقسم التوحيد تقسيمًا آخر، فيقسمونه إلى قسمين: القسم الأول هو توحيد المعرفة والإثبات، ويريدون به ما يتضمن توحيدي الربوبية والأسماء والصفات، ويسمى "التوحيد العلمي الخبري"، والقسم الثاني هو توحيد القصد والطلب، ويريدون به ما يتضمن توحيد الألوهية، ويُسمى "التوحيد العملي الإرادي"، ولا فرق بين التقسيمين؛ لأن المضمون واحد، وكلاهما ورد عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

وفي التقسيم الأول يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وبنبوته يستدل على تفصيل صفات الله وأسمائه، وعلى توحيده الذي هو عبادته وحده لا شريك له، وهو توحيد الإلهية، وكذلك على توحيد الربوبية»(٣).

ويقول رحمه الله في التقسيم الثاني: «وسورة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ①﴾ [الإخلاص: ١]، فيها التوحيد القولي العلمي، الذي تدل عليه الأسماء والصفات؛ ولهذا قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ① اللَّهُ الصَّمَدُ ②﴾ [الإخلاص: ١-٢]، وسورة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ

(١) الحسنة والسيئة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، (ص: ١٢٧).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٢هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٠، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م، (٢٤/١).

(٣) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام، المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، (٣٠٨/٧).

﴿ (١) ﴾ [الكافرون: ١]، فيها التوحيد القصدي العملي، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) ﴾ [الكافرون: ١-٢]، وبهذا يتميز من يعبد الله ممن يعبد غيره وإن كان كلاهما يقر بأن الله رب كل شيء»[١].

ثانيًا: إطلاقات التوحيد عند شيخ الإسلام رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم:

أولى شيخ الإسلام رحمه الله التوحيد أهمية خاصة في كتابه، وتردد مفهوم التوحيد كثيرًا في حديثه، ومن ذلك:

قوله رحمه الله: «ومعلوم أن العرب قبله كانوا على ملة أبيهم إبراهيم على شريعة التوحيد، والحنيفية السمحة، دين أبيهم إبراهيم»[٢].

يقرر أن العرب قبل الإسلام من كان على التوحيد وإفراد الله تعالى بالعبادة، وأنه كان موجودًا في الأمم قبلنا، وقد تناول الشيخ رحمه الله عددًا من مسائل التوحيد بشكل عام في "اقتضاء الصراط المستقيم"، ومن ذلك:

أ- تحديد مفهوم التوحيد:

يبين شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه هذا مفهوم التوحيد الذي جاءت به الرسل عليهم السلام، ويوضح معناه عند السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-، فمن كلامه في ذلك:

١- يبين أصل التوحيد الذي بعثت به الرسل عليهم السلام، فيقول رحمه الله: «فالله تعالى مستحق أن نعبده لا نشرك به شيئًا، وهذا هو أصل التوحيد الذي بعثت به الرسل، وأنزلت به الكتب، قال الله تعالى: ﴿ وَسْئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ (٤٥) ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال تعالى﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ (٢٥) ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩٤).

(١) المرجع السابق (١/٣٥١).

ﱡ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﱠ [النحل: ٣٦]»[1]، فيقرر رحمه الله بالأدلة أن توحيد الألوهية هو أصل التوحيد الذي جاءت به الرسل.

٢- يقول رحمه الله عن مقتضى التوحيد الذي جاءت به الرسل: «ويدخل في ذلك أن لا نخاف إلا إياه، ولا نتقي إلا إياه، كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخۡشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقۡهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [النور: ٥٢]، فجعل الطاعة لله وللرسول، وجعل الخشية والتقوى لله وحده، وكذلك قال تعالى: ﴿ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤۡتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [التوبة: ٥٩]، فجعل الإيتاء لله وللرسول، كما قال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ ﴾ [الحشر: ٧]، فالحلال: ما حلله الرسول، والحرام: ما حرمه الرسول، والدين: ما شرعه الرسول»[2]، فيبين رحمه الله أن مقتضى توحيد الألوهية هو صرف أنواع العبادة لله وحده، وأن الدين ما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ فقط.

فيقرر رحمه الله أن التوحيد أصله اعتقاد أن الله تعالى هو المستحق للعبادة دون سواه، وأن العمل بذلك يكون في مراتب العبادة الفعلية من الصلاة والزكاة والصدقة وسائر ما فيه عمل، ومن العبادات القولية كالنذر والدعاء، ومن العبادات القلبية كالخوف والتوكل والرجاء، وهو يؤكد أن حديثه -رغم الاستفاضة- حوى رؤوس مسائل التوحيد، فيقول: «نبهنا هنا على رؤوس المسائل، وجنس الدلائل، والتنبيه على مقاصد الشريعة وما فيها من إخلاص الدين لله، وعبادته وحده لا شريك له، وما سدته من الذريعة إلى الشرك، دِقَّه وجُلَّه، فإن هذا هو أصل الدين، وحقيقة دين المرسلين وتوحيد رب العالمين»[3].

ب- بيان خطأ المخالفين في تحديد مفهوم التوحيد:

أولى شيخ الإسلام رحمه الله عناية شديدة بتحديد معنى التوحيد -كما تقدم- وبيان خطأ

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٦٥).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٦٥).

(٣) المرجع السابق (٢/٣٨٧).

المخالفين في تفسيرهم لمعنى التوحيد، فأدخلوا بعض صور الشرك في مفهومهم للتوحيد. ومن كلماته عن ذلك في "اقتضاء الصراط المستقيم":

١- يبين المؤلف رحمه الله أن من أهل الكلام من غلط في مفهوم التوحيد ومسماه، فظنوا أن التوحيد هو نفي الصفات، فيقول رحمه الله: «وقد غلط في مسمى التوحيد طوائف من أهل النظر والكلام، ومن أهل الإرادة والعبادة، حتى قلبوا حقيقته؛ فطائفة: ظنت أن التوحيد هو نفي الصفات، بل نفي الأسماء الحسنى أيضًا، وسموا أنفسهم: أهل التوحيد»[١].

يبين رحمه الله ضلال بعض طوائف المتكلمة في باب الأسماء الصفات، وأنه بسبب غلطهم في مسمى التوحيد واعتقادهم أنه نفي الأسماء والصفات عنه سبحانه، أفضى بهم ذلك إلى التعطيل؛ فعطلت المعتزلة الأسماء، وعطلت الجهمية الأسماء والصفات، -وسيأتي تفاصيل ذلك لاحقًا-.

٢- يبين المؤلف رحمه الله أن من المتكلمين من ظن أن معنى التوحيد هو القدرة على الاختراع، فلا يقدر على الاختراع إلا الله، فيقول رحمه الله: «ومن أهل الكلام: من أطال نظره في تقرير هذا التوحيد، إما بدليل أن الاشتراك يوجب نقص القدرة وفوات الكمال، وبأن استقلال كل من الفاعلين بالمفعول محال، وإما بغير ذلك من الدلائل، ويظن أنه بذلك قرر الوحدانية وأثبت أنه لا إله إلا هو، وأن الإلهية هي القدرة على الاختراع أو نحو ذلك، فإذا ثبت أنه لا يقدر على الاختراع إلا الله، وأنه لا شريك له في الخلق، كان هذا معنى قولنا: لا إله إلا الله، ولم يعلم أن مشركي العرب كانوا مقرين بهذا التوحيد، كما قال: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۚ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [لقمان: ٢٥]»[٢].

يقرر شيخ الإسلام رحمه الله أن هذا المعنى خطأ؛ لأن التوحيد بهذا المعنى كان يقر به مشركو العرب، فلو كان كافيًا لعدَّهم الله موحدين، وقد بين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بالدليل.

٣- يذكر المؤلف رحمه الله أن من أهل الكلام من اعتقد أن التوحيد هو مجرد الإقرار بالربوبية، فلا يذكر توحيد الألوهية، فيقول رحمه الله: «وطائفة: ظنوا أن التوحيد ليس إلا الإقرار بتوحيد الربوبية،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٥).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٨٦).

وأن الله خلق كل شيء، وهو الذي يسمونه توحيد الأفعال، وهذا التوحيد هو من التوحيد الواجب، لكن لا يحصل به الواجب، ولا يخلص بمجرده عن الإشراك الذي هو أكبر الكبائر، الذي لا يغفره الله، بل لا بد أن يخلص لله الدين فلا يعبد إلا إياه فيكون دينه كله لله»[1].

فبين رحمه الله بطلان مفهومهم للتوحيد؛ حيث قصروا التوحيد على الربوبية؛ وذلك لأن الربوبية كان يقر بها مشركو العرب ولم ينفعهم ذلك؛ لأنهم لم يوحدوا الله في الألوهية، والتوحيد الذي جاءت به الرسل هو الإقرار بتوحيد الألوهية مع توحيد الربوبية، ولا يكون الموحد موحدًا حتى يأتي بذلك.

٤- يتعرض المؤلف رحمه الله لمفهوم التوحيد عند الصوفية[2]، فيقول رحمه الله: «ثم إن طائفة ممن تكلم في تحقيق التوحيد على طريق أهل التصوف، ظن أن توحيد الربوبية هو الغاية، والفناء فيه هو النهاية، وأنه إذا شهد ذلك سقط عنه استحسان الحسن واستقباح القبيح، فآل بهم الأمر إلى تعطيل الأمر والنهي، والوعد والوعيد، ولم يفرقوا بين مشيئته الشاملة لجميع المخلوقات، وبين محبته ورضاه المختص بالطاعات، وبين كلماته الكونيات التي لا يجاوزها بر ولا فاجر -لشمول القدر لكل مخلوق- وكلماته الدينيات التي اختص بموافقتها أنبياؤه وأولياؤه»[3].

يفند رحمه الله سوء فهمهم هذا، ويبين أنه أدى بهم إلى الضلال في مسألة التوحيد.

٥- يتكلم المؤلف رحمه الله في موضع آخر عن خطورة الضلال في تحديد مفهوم التوحيد، وأنه يفضي بأصحابه إلى الشرك، فيقول رحمه الله: «ثم إن أولئك المبتدعين، الذين أدخلوا في التوحيد نفي الصفات، وهؤلاء الذين أخرجوا عنه متابعة الأمر، إذا حققوا القولين، أفضى بهم الأمر إلى أن لا يفرقوا بين الخالق والمخلوق، بل يقولون بوحدة الوجود كما قاله أهل الإلحاد القائلون بالوحدة والحلول والاتحاد الذين يعظمون الأصنام وعابديها، وفرعون وهامان وقومهما، ويجعلون

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٧).

(٢) طائفة نشأت في بداياتها على الزهد والتنسك، ثم انحرفت إلى الغلو في الأولياء واعتبارهم في منزلة الأنبياء، ولدى بعض الفرق المنتسبة لهم عقائد كفرية كالحلول ووحدة الوجود والفناء والشهود وغيرها. ينظر: الاعتصام، للشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، ت: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، (١/٢٧٠-٢٧٩).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٨).

وجود خالق الأرض والسماوات هو وجود كل شيء من الموجودات، ويدعون التوحيد والتحقيق، والعرفان، وهم من أعظم أهل الشرك والتلبيس والبهتان»[1].

فبين رحمه الله أن غلط الصوفية في مفهوم التوحيد أدى بهم إلى القول بوحدة الوجود، وهي مقولة إلحادية -كما قررها الشيخ فيما سبق- تؤدي بقائلها إلى الشرك.

هكذا أوجز شيخ الإسلام رحمه الله بهذه الكلمات، مصير المنحرفين في أنواع التوحيد، وأنه قد يفضي بهم في نهاية الأمر إلى الشرك.

وفي هذه المواضع من الكتاب، وفي غيره من كتبه رحمه الله، يؤكد شيخ الإسلام رحمه الله على معنى التوحيد ومفهومه الصحيح، وأن ما عداه من أنواع الشرك القديمة والمحدثة منها، قد أرادت أن تخلط بين التوحيد والشرك، وذلك بتحريف مسمى التوحيد والسير به بعيدًا عن جادته، وكما تقرر أن التوحيد هو إفراد الله بكل ما يحق له، وكذلك دفع التخبط الذي روَّجه أهل البدع خاصة في الأسماء والصفات، والنفاة منهم على الأخص.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩١-٣٩٢).

المبحث الأول

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الربوبية

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف توحيد الربوبية.

المطلب الثاني: أقسام شرك الربوبية.

المطلب الثالث: توحيد الربوبية في كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب الرابع: أقسام الوجود.

المطلب الخامس: أقسام القدر والشرع.

المطلب السادس: أنواع النزاع في علة فعل الله لما فعله.

المطلب الأول: تعريف توحيد الربوبية

معنى الرب في اللغة:

الرب في لغة العرب هو السيد والمصلح والمالك والمربي والمدبر[1]. ومعنى توحيد الربوبية ينبني على معنى الرب، وقد اتفق أهل اللغة على أن الرب هو السيد المالك.

تعريف توحيد الربوبية اصطلاحًا:

يُعرَّف توحيد الربوبية بأنه: «إفراد الله ﷻ في أمور ثلاثة؛ في الخلق، والملك، والتدبير»[2].

ويُعرِّف شيخ الإسلام ؒ توحيد الربوبية بأنه يعني: «أن الله رب كل شيء ومليكه وخالقه»[3]. وقال ؒ أيضًا: «توحيد الربوبية أن الله خالق كل شيء وربه ومليكه»[4].

وتوحيد الربوبية هو أحد نوعي توحيد المعرفة والإثبات الذي يقال له أيضًا: التوحيد العلمي الخبري.

فتوحيد الربوبية إذًا هو: إفراد الله في خصائص الربوبية كالملك والخلق والرزق والتدبير.

ومن هذا التعريف يستبين عدة أمور:

١- أن غالب الكفار المكذبين بالرسل كانوا مقرين بهذا النوع من التوحيد، كما يبينه قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۚ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [لقمان: ٢٥].

٢- لم يخالف في هذا التوحيد إلا شرذمة من الناس، مثل فرعون، الذي ذكر القرآن أنه كان

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٢/٣٨١-٣٨٢)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١/١٣٠-١٣٢)، لسان العرب، لابن منظور (٤٠١-٤٠٣).

(٢) شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط٦، ١٤٢١هـ (١/٢١).

(٣) الاستقامة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٣هـ (١/١٧٩).

(٤) المرجع السابق (٢/٢٩).

مُقرًا به في الباطن، جاحدًا له مستنكرًا في الظاهر، كما قال جل وعلا: ﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النمل: ١٤].

٣- أن جعل بعض خصائص الربوبية لغير الله يعدُّ شركًا، فمن اعتقد أن غير الله يملك الرزق أو يدبر الكون فهو مشرك في الربوبية.

المطلب الثاني: أقسام شرك الربوبية

تقدم بيان حصول الشرك في الربوبية بجعل خصائص الربوبية كلها أو بعضها لغير الله، وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذا الشرك ينقسم إلى قسمين:

أ- شرك التعطيل.

يبين الإمام ابن القيم رحمه الله هذا النوع بقوله: «وهو أقبح أنواع الشرك، كشرك فرعون إذ قال: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]، وقال تعالى مخبرًا عنه أنه قال لهامان: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٦-٣٧]... وأصل الشرك وقاعدته التي يرجع إليها، هو التعطيل، وهو ثلاثة أقسام:

تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه.

وتعطيل الصانع سبحانه عن كماله المقدس، بتعطيل أسمائه وصفاته وأفعاله.

وتعطيل معاملته عما يجب على العبد من حقيقة التوحيد»[(١)].

فشرك التعطيل إذًا هو تعطيل الخالق عن مخلوقاته وتعطيل المخلوق عن خالقه.

ومن أمثلة شرك التعطيل:

شرك الفلاسفة ومن تبعهم، الذين يقولون: بأنه لم يصدر عنه سبحانه وتعالى إلّا واحد بسيط، وأن مصدر المخلوقات كلها عن العقول والنفوس، وأن مصدر هذا العالم عن العقل الفعّال، وهو ربّ كل ما تحته ومدبّره. وشرك هؤلاء أسوأ من شرك غيرهم، فهو أخبث شرك في العالم؛ إذ يتضمن التعطيل وجحد الإلهيّة والربوبيّة واستناد الخلق إلى غيره سبحانه وتعالى[(٢)].

---

(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) دار المعرفة، المغرب، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، (ص: ١٣٠).

(٢) ينظر: تجريد التوحيد المفيد، لتقي الدين المقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، ت: طه محمد الزيني، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، د.ط، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، (ص: ١٦).

وشرك أهل وحدة الوجود، كابن عربي[1]، وابن سبعين[2]، وابن الفارض[3]، ونحوهم من الملاحدة، حكى قولهم شيخ الإسلام رحمه الله فقال: «الذين قالوا الوجود واحد، وجعلوا وجود الخالق عين وجود المخلوقات»[4].

فعند هؤلاء أن كل موجود هو الله، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.

وشرك معطلة الأسماء والصفات، من غلاة الجهمية، والقرامطة، الذين لم يثبتوا لله عز وجل ولا صفة، بل جعلوا المخلوق أفضل منه وأكمل؛ لأن كمال الذات بأسمائها وصفاتها[5].

ب- شرك التسوية.

يعرفه الإمام ابن القيم رحمه الله بأنه: «شرك من جعل معه إلهًا آخر، ولَم يعطل أسماءه وصفاته وربوبيته»[6].

---

(١) هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله، محيي الدين أبو بكر الطائي الحاتمي الأندلسي، والمعروف بابن عربي: صاحب التصنيفات في التصوف وغيره، توفي سنة ٦٣٨هـ. ينظر: فوات الوفيات، لابن شاكر (٣/٤٣٥-٤٣٦)، قال عنه الإمام الذهبي: «ومن أردأ تواليفه (الفصوص)، فإن كان لا كفر فيه، فما في الدنيا كفر، نسأل الله العفو والنجاة» سير أعلام النبلاء (٢٣/٤٨).

(٢) هو عبد الحق بن إبراهيم بن محمد بن نصر بن محمد بن نصر بن محمد بن سبعين، الشيخ قطب الدين أبو محمد المرسي الصوفي: كان صوفيًّا على قواعد الفلاسفة، وله أتباع ومريدون يعرفون بالسبعينية، توفي سنة ٦٦٨هـ. ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (١٨/٣٧)، قال عنه الحافظ الذهبي: «كان صوفيًّا على قاعدة زُهد الفلاسفة وتَصَوُّفهم، وله كلامٌ كثير في العِرفان على طريق الاتّحاد والزَّنْدقة، نسأل الله السلامة في الدّين» تاريخ الإسلام، للذهبي (١٥/١٦٨).

(٣) شرف الدين عمر بن علي بن مرشد الحموي ثم المصري: ملأ قصيدته التائية بمذهب الاتحاد، قال الإمام الذهبي: «فإن لم يكن في تلك القصيدة صريح الاتحاد الذي لا حيلة في وجوده، فما في العالم زندقة ولا ضلال»، توفي عام ٥٣٢هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٦/٢٦٥).

(٤) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (٧/١٢٥).

(٥) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ١٣٠).

(٦) المرجع السابق.

ومن أمثلة هذا النوع من الشرك:

شرك المجوس، الذين يقولون: بأن للعالم خالقين، أحدهما خالق للخير، يقولون له بالفارسيّة: "يزدان"، والآخر خالق للشر، ويقولون له بلسانهم: "أهرمن"[1].

وشرك النصارى، الذين جعلوا الله ثالث ثلاثة، فجعلوا المسيح وأمه إلهين، وإنما فعلوا ذلك لأن أول الإنجيل: باسم الأب والأم والابن، كما أن أول القرآن: بسم الله الرحمن الرحيم، فظنوا أن الأب والأم والابن عبارة عن الزوج ومريم وعيسى، فحينئذٍ قالوا: إن الله ثالث ثلاثة[2].

وشرك عباد الكواكب، الذين يجعلونها مدبرة لأمر هذا العالم، كما هو مذهب مشركي الصابئة وغيرهم[3].

وشرك القدريّة، الذين قالوا: بأن العبد يخلق فعله، فجعلوه شريكًا لله؛ ولهذا سماهم السلف -رحمهم الله تعالى- مجوسَ هذه الأمة[4].

وشرك الغلاة من عباد القبور، الذين يزعمون أن أرواح الأولياء تتصرف بعد الموت، فيقضون حاجاتهم، ويفرجون كرباتهم، وينصرون من دعاهم، ويحفظون من التجأ إليهم، ولاذ بحماهم، فإنّ هذه من خصائص الربوبية التي لا تُصرف إلا لله[5].

(١) ينظر: تجريد التوحيد المفيد، للمقريزي (ص: ١٦).

(٢) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٣٣هـ) دار طيبة، الرياض - المملكة العربية السعودية, ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م، (ص: ١٦٩).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذى هو حق الله على العبيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٣٣هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت - دمشق، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، (ص: ٢٦).

(٤) ينظر: تجريد التوحيد المفيد، للمقريزي (ص: ١٧).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ٢٧).

وشرك النمرود[1] الذي حاج إبراهيم عليه السلام في ربه الذي حكاه القرآن الكريم: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ إِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُۖ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٥٨﴾ [البقرة: ٢٥٨]، فهذا جعل نفسه ندًّا لله، بزعمه الإحياء والإماتة، كما يُحيي الله ويميت[2].

---

(١) النمرود: هو ملك بابل الملحد الذي ادعى الربوبية، وكان قومه يعبدون الكواكب، ويبنون لها الهياكل ويُسَمَّوْن بالصابئة، ثم حصل بين إبراهيم عليه السلام وبينهم مصادمة ذكرها الله تعالى في القرآن، انتهت بهجرته عليه السلام من أرض العراق إلى أرض الشام. ينظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد الصمد شرف الدين الكتبي، مطبعة معارف لاهور، لاهور - باكستان، ط٣، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م، (ص: ٢٨٣-٢٨٤).

(٢) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ١٣١).

المطلب الثالث: توحيد الربوبية في كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"

وقد تناول شيخ الإسلام رحمه الله هذا القسم من أنواع التوحيد بالشرح والتعقيب والتحليل في كثير من المواضع، وذلك على النحو التالي:

أ- عرض اعتقادات المخالفين في مفهوم التوحيد الذين قصروا التوحيد على الإقرار بالربوبية:

١- قال شيخ الإسلام رحمه الله مبينًا ضلال بعض طوائف المتكلمة في مفهوم التوحيد، واعتقادهم أن الإقرار بالربوبية لوحده كافٍ لاعتبار المرء موحدًا: «وطائفة: ظنوا أن التوحيد ليس إلا الإقرار بتوحيد الربوبية، وأن الله خلق كل شيء، وهو الذي يسمونه توحيد الأفعال، ومن أهل الكلام من أطال نظره في تقرير هذا التوحيد إما بدليل أن الاشتراك يوجب نقص القدرة وفوات الكمال، وبأن استقلال كل من الفاعلين بالمفعول محال، وإما بغير ذلك من الدلائل»[(١)].

يبين رحمه الله فساد قولهم بقصر التوحيد على الإقرار بالربوبية فقط، وتطرق كذلك إلى استخدام بعضهم للأقيسة العقلية الفاسدة لإثبات هذا التوحيد واستغنائهم بها عن النقول الصحيحة الواردة في الكتاب والسنة التي أثبتت هذا النوع من التوحيد.

٢- قال رحمه الله مبينًا خطأ من فسر كلمة "لا إله إلا الله" بتوحيد الربوبية: «ويظن أنه بذلك قرر الوحدانية وأثبت أنه لا إله إلا هو، وأن الإلهية هي: القدرة على الاختراع أو نحو ذلك، فإذا ثبت أنه لا يقدر على الاختراع إلا الله، وأنه لا شريك له في الخلق، كان هذا معنى قولنا: لا إله إلا الله، ولم يعلم أن مشركي العرب كانوا مقرين بهذا التوحيد، كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [لقمان: ٢٥]»[(٢)].

يوضح رحمه الله أنه لا يصح تفسير كلمة التوحيد بالربوبية؛ لأنها لو كانت كذلك لكان كفار قريش مؤمنين؛ لأنهم لم ينكروا الربوبية.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٦).

(٢) المرجع السابق.

ب- إثبات حصول الشرك في الربوبية وفي الألوهية والتفريق بينهما:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في التفريق بين شرك الربوبية وشرك الألوهية: «وجماع الأمر: أن الشرك نوعان: شرك في ربوبيته: بأن يجعل لغيره معه تدبيرًا ما، كما قال سبحانه: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سبأ: ٢٢]، فبين سبحانه أنهم لا يملكون ذرةً استقلالًا، ولا يشركونه في شيء من ذلك، ولا يعينونه على ملكه، ومن لم يكن مالكًا ولا شريكًا ولا عونًا، فقد انقطعت علاقته.

وشرك في الألوهية: بأن يُدعى غيره دعاء عبادة، أو دعاء مسألة، كما قال تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ ﴾ [الفاتحة: ٥]، فكما أن إثبات المخلوقات أسبابًا لا يقدح في توحيد الربوبية، ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء، ولا يوجب أن يُدعى المخلوق دعاء عبادة أو دعاء استغاثة. كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة، من شرك أو غيره أسبابًا، لا يقدح في توحيد الألوهية، ولا يمنع أن يكون الله هو الذي يستحق الدين الخالص»[1].

يبين شيخ الإسلام رحمه الله هنا حصول الشرك الأكبر في الربوبية وفي الألوهية -كما سيتم بيانه لاحقًا-، ويبين كذلك بعض الأمور التي لا تقدح في نوعي التوحيد المذكورين هنا فلا تعدُّ شركًا، كإثبات الأسباب فإنه لا يقدح في الربوبية؛ لأن خالق الأسباب والمسببات هو الله تعالى، ولأنه لا يؤدي إلى دعاء المخلوق دعاء عبادة أو مسألة. وحصول بعض الأفعال المحرمة كالمعاصي ونحوها لا يقدح في توحيد الألوهية؛ لأنها واقعة بقدر الله وقضائه، فهي داخلة ضمن ربوبية الله؛ لأنه لا يقع في ملكه سبحانه ما لا يشاؤه.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٦).

المطلب الرابع: أقسام الوجود

أولاً: تعريف الوجود لغة واصطلاحًا:

تدور مصطلحات هذا التعريف على المصدر "وجد"، وُجِدَ الشيء عن عدم فهو موجود. وأوجده الله، ولا يقال وجده، ووجدت من الحزن وجدًا، ووجدت في المال وجدًا، والحمد لله الذي أوجدني بعد فقر، أي: أغناني(١).

يقول ابن فارس: «الواو والجيم والدال، يدل على أصل واحد، وهو الشيء يُلْفِيهِ. ووجدت الضالة وِجْدَانًا»(٢).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «من المعلوم أن لفظ الوجود هو في أصل اللغة مصدر وجدت الشيء أجده وجودًا، ومنه قوله -تعالى-: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ [المائدة: ٦]، وقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ﴾ [النور: ٣٩]، وقوله: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ۝٦ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾ [الضحى: ٦-٧]، وأمثال ذلك، فالموجود هو الذي يجده الواجد كنسبة المعلوم إلى العلم، والمذكور إلى الذكر»(٣).

إذًا الوجود والإيجاد في اللغة هو الخلق بعد العدم، والموجود ليس المعدوم.

أما في الاصطلاح فيقول الإمام ابن القيم رحمه الله: «فالخلق الإيجاد»(٤).

ويقول في موضع آخر: «وأما لفظ الموجد فلم يقع في أسمائه -سبحانه-، وإن كان هو الموجد على الحقيقة، ووقع في أسمائه الواجد وهو بمعنى الغني الذي له الوجد، وأما الموجد فهو مفعل من أوجد وله معنيان: أحدهما أن يجعل الشيء موجودًا وهو تعدية وجده وأوجده..

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٢/٥٤٧)، مجمل اللغة، لابن فارس (ص: ٩١٦).

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس (٦/٨٦).

(٣) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٦هـ، (٢/٣٥١).

(٤) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: الحساني حسن عبدالله، مكتبة دار التراث، القاهرة، د.ط، د.ت، (ص: ١٤٢).

والمعنى الثاني: أوجده جعل له جدة وغنى»[١].

وعلى هذا يتبين أن المعنى الاصطلاحي للوجود والإيجاد في الاصطلاح لا يختلف كثيرًا عن المعنى اللغوي؛ فهو خلق الشيء بعد أن كان عدمًا، والموجد هو الخالق.

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للوجود:

قسم رحمه الله الوجود إلى أربعة أقسام، فقال: «والوجود ينقسم إلى: قائم بنفسه، وقائم بغيره، وواجب بنفسه، وممكن بنفسه»[٢].

وفيما يلي عرض مبسط لهذه التقسيمات، والتعريف بكل واحدٍ منها على حدة.

١ – القائم بنفسه:

هو كل قائم بنفسه، وغني بنفسه، ولا يفتقر ولا يحتاج إلى غيره[٣].

والقائم بنفسه يجب أن يكون مباينًا لغيره؛ فيكون حيث لا موجود غيره، أو حيث لا قائم بنفسه غيره، وهو المعني بكون الله على العرش، وفوق العالم، لا يحل في شيء من مخلوقاته، ولا يحل في ذاته شيء من مخلوقاته، بل هو بائن من خلقه والخلق بائنون عنه باتفاق الكتب والرسل[٤].

ويُسمي أهل الكلام كل موجود قائم بذاته بمصطلحات مبتدعة كـ "الجسم" أو "الجوهر"؛ فمن مصطلحاتهم: أن القائم بنفسه يسمى جوهرًا، وليس المقصود بالجوهر النوع من الزينة، بل الجوهر القائم بنفسه، فجسم الإنسان جوهر، والشمس جوهر، والقمر جوهر، وكل شيء قائم بنفسه يمكن أن نسميه جوهرًا[٥].

«وأن تعلم أن خالق العالم قائم بنفسه؛ ومعناه أَنه بوجوده مستغنٍ عن خالق يخلقه، وعن

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن قيم الجوزية (ص: ٢٦٩).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩٢).

(٣) ينظر: الاستقامة، لابن تيمية (١/١٢٤).

(٤) ينظر: حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، لابن قاسم العاصمي (ت: ١٣٩٢هـ)، د.ن، ط٢، ١٤١٦هـ، (ص: ١١)

(٥) ينظر: شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ، (١/٧٢٩).

محل يحله، وعن مكان يقله، قال الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، مبالغة عن القيام والثبات على الإطلاق، من غير حاجة إلى صانعٍ يصنعه، أو موجدٍ يوجده، أو مكان يحله»[(١)].

«فإن كان في الوجود موجود يكفي ذاته بذاته، ولا قوام له بغيره، ولا يشترط في دوام وجوده وجود غيره: فهو القائم بنفسه مطلقًا، فإن كان مع ذلك يقوم به كل موجود، حتى لا يتصور للأشياء وجود ولا دوام وجود إلا به: فهو القيوم؛ لأن قوامه بذاته، وقوام كل شيء به، وليس ذلك إلا الله ﷻ»[(٢)].

والقائم بنفسه يُطلق على المخلوق باعتبار، ويُطلق كذلك على الله.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله موضحًا ذلك: «كما لا يُعقل موجود إلا قديم أو محدث فلا يعقل إلا قائمًا بنفسه أو بغيره، وكما أن القديم ينقسم إلى القديم المطلق الذي لا يجوز عدمه وإلى القديم المقيد وهو المسبوق بالعدم أو الممكن عدمه، فالقائم بنفسه ينقسم إلى المحتوم المطلق، وهو الذي لا يجوز عدمه ولا يحتاج إلى غيره بحال، وإلى القائم المقيد، وهو المحتاج إلى غيره والذي يقوم في وقت ويعدم في وقت، وكما أن المخلوق القديم قديمٌ مقيدٌ إذا كان متقدمًا على غيره فالخالق القديم أولى بأن يكون متقدمًا على غيره ويكون هو الأول الذي ليس قبله شيء الكائن قبل كل شيء، فالمخلوق القائم بنفسه قائمًا مقيدًا لحاجته إلى غيره إذا كان مباينًا لغيره فالخالق للعالم قائم بنفسه قيامًا مطلقًا أولى أن يكون مباينًا لغيره وأن يكون هو الظاهر الذي ليس فوقه شيء»[(٣)].

فهكذا بين رحمه الله أن هذا النوع مشترك بين الخالق والمخلوق مع بيانه أن قيامه بنفسه ﷻ ليس كقيام المخلوق بنفسه، فالمخلوق قائم بنفسه باعتبار قيامه بنفسه، وهو قائم قيامًا مقيدًا باعتبار حاجته إلى غيره، أما الخالق ﷻ فهو القائم بنفسه مطلقًا الذي لا يُعدم ولا يحتاج إلى

(١) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، للإسفراييني (ت: ٤٧١هـ)، ت: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ، (ص: ١٥٦).

(٢) المقصد الأسنى، لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، ت: الجفان والجابي، قبرص، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، (ص: ١٣٢).

(٣) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية (١٨٧/٥).

غيره.

٢- القائم بغيره:

هو الذي لا يقوم بنفسه بل بغيره، ويسميه أهل الكلام بالعرض، سواء كان لازمًا أم طارئًا، وعلى هذا فالطول والقصر واللون والقوة والضعف وما أشبه ذلك تسمى عرضًا، ففلان جوهر، وكونه طويلًا أو قصيرًا عرض، والباب جوهر، وكونه أحمر أو أبيض أو أسود هذا عرض[١].

فهذه الصفات لا تقوم بنفسها بل تحتاج إلى غيرها لتقوم به، فالعَرَض مفتقر إلى غيره.

٣- الواجب بنفسه:

هو موجود واجب بنفسه قديم أزلي خالق غني عما سواه، وما سواه بخلاف ذلك[٢].

ويُراد به الذي لا فاعل له ولا له علة فاعلة، والذي لا يحتاج إلى شيء مباين له، والقائم بنفسه الذي لا يحتاج إلى مباين له[٣].

والموجود بذاته هو الذي تعود إليه كل الموجودات؛ لأنه مصدر وجودها فلا توجد إلا به، «والخاصية الإلهية أنه الموجود الواجب الوجود بذاته، الذي عنه يوجد كل ما فِي الإمكان وجوده على أحسن وجوه النظام والكمال، وهذه الخاصية لا يتصور فيها مشاركة البتة، والمماثلة بها لا تحصل، فكون العبد رحيمًا صبورًا شكورًا لا يُوجب المماثلة، ككونه سميعًا بصيرًا عالـمًا قادرًا حيًّا فاعلًا، بل أقول الخاصية الإلهية ليست إلا لله تعالى، ولا يعرفها إلا الله، ولا يتصور أن يعرفها إلا هو أو من هو مثله، وإذا لم يكن له مثل فلا يعرفها غيره»[٤].

وهناك دليل عقلي يُستدل به على أن الله ﷻ هو الموجود الواجب بنفسه، وبرهانه في مقدمتين:

(١) ينظر: شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (٧٢٩/١).

(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٦٢/١).

(٣) ينظر: المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: محب الدين الخطيب، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ط٣، ١٤١٣هـ، (ص: ١٠٧).

(٤) المقصد الأسنى، لأبي حامد الغزالي (ص: ٤٩).

المقدمة الأولى: عُلم بضرورة العقل أنه لا بد من موجود قديم غني عما سواه؛ إذ نحن نشاهد حدوث المحدثات كالحيوان والمعدن والنبات، والحادث ممكن ليس بواجب ولا ممتنع.

المقدمة الثانية: عُلم بالاضطرار أن المحدَث لا بد له من محدِث، والممكن لا بد له من واجب.

والدليل النقلي على هذا البرهان العقلي، قوله تعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ (٣٥) ﴾ [الطور: ٣٥].

فالاحتمالات لوجودهم في الآية الكريمة هي:

١- أنهم خُلِقوا من غير خالق.

٢- أو هم الخالقون لأنفسهم.

٣- أو أن لهم خالقًا خلقهم.

فإذا لم يكونوا خلقوا من غير خالق ولا هم الخالقون لأنفسهم تعين أن لهم خالقًا خلقهم[١].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله مبينًا لهذا البرهان العقلي: «فإن كل موجود إما قديم واجب بنفسه وإما ممكن أو محدث، والممكن والمحدث يستلزم القديم الواجب، فثبت الموجود الواجب بنفسه»[٢].

فثبت أن هذا المعنى لا يُطلق إلا على وجود الله سبحانه وتعالى، وأنه ليس كالقائم بنفسه يُطلق على وجود الله وعلى وجود غيره.

٤- الممكن بنفسه:

هو الذي لا يوجد إلا بموجد يوجده، فهو الذي لا يُوجد إلا بغيره لا بنفسه[٣].

فالممكن هو الذي لا يُوجِد نفسه بنفسه، ويقبل الوجود والعدم.

«وإن كان جائزًا؛ فكل جائز مفتقر إلى واجب الوجود، ومعنى جوازه أَنه أمكن عدمه

(١) ينظر: التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ٦، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، (ص: ٢٠).

(٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية (٢/٢٢).

(٣) ينظر: درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (٤/٢٢٦)، (٩/١٤٦).

ووجوده على حد واحد»[1].

ويدخل تحت هذا النوع سائر الموجودات غير الله ﷻ.

ومن الأهمية بمكان، بيان أن شيخ الإسلام رحمه الله وغيره من السلف، يعلمون أن هذه المسميات والألفاظ والتقسيمات لم تُعرف في الكتاب ولا في السنة، إنما هي من صنيع أهل الكلام؛ لذلك يوردونها في معرض الرد عليهم.

فيقول رحمه الله: «وأما الكلام بلفظ الواجب الوجود وممكن الوجود، فهذا من كلام ابن سينا[2] وأمثاله الذين اشتقوه من كلام المتكلمين المعتزلة ونحوهم»[3].

ويثبت رحمه الله لهم وجود الله ﷻ باستشهاده عليهم بأقيستهم العقلية التي لا يجادلون إلا بها، فيقول: «وذلك أنه قد عُلم بضرورة العقل، أنه لا بد من موجود قديم غني عما سواه؛ إذ نحن نشاهد حدوث المحدثات كالحيوان والمعدن والنبات، والحادث ممكن ليس بواجب ولا ممتنع، وقد عُلم بالاضطرار أن المحدَث لا بد له من محدِث، والممكن لا بد له من واجب، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [الطور: ٣٥]، فإذا لم يكونوا خُلقوا من غير خالق، ولا هم الخالقون لأنفسهم، تعين أن لهم خالقًا خلقهم»[4].

وفي هذا المعنى يقول ابن أبي العز الحنفي[5] رحمه الله: «معلوم بصريح العقل أن الموجود إما واجب بنفسه، وإما غير واجب بنفسه، وإما قديم أزلي، وإما حادث كائن بعد أن لم يكن، وإما

---

(١) فضائح الباطنية، لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، ت: عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت، د.ط، د.ت، (ص: ٨٢).

(٢) أبو علي الحسين بن عبد الله بن علي بن سينا: وهو أحد فلاسفة العرب، ويعدُّ من أهل الضلال، توفي بهمذان سنة ٤٢٨هـ، ودفن بها. ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت، (١٥٧/٢-١٦١).

(٣) الصفدية، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط، ٢، ١٤٠٦هـ، (١٨٠/٢).

(٤) التدمرية، لابن تيمية (ص: ٢٠).

(٥) قاضي القضاة، صدر الدّين محمد بن علاء الدين علي بن منصور الحنفي: (ت: ٧٩٢هـ)، وقد قارب الثمانين سنة، وفاق في علم الفقه أهل زمانه. ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزي (١٧٢/٥).

مخلوق مفتقر إلى خالق، وإما غير مخلوق ولا مفتقر إلى خالق، وإما فقير إلى ما سواه، وإما غني عما سواه. وغير الواجب بنفسه لا يكون إلا بالواجب بنفسه، والحادث لا يكون إلا بقديم، والمخلوق لا يكون إلا بخالق، والفقير لا يكون إلا بغني عنه، فقد لزم على تقدير النقيضين، وجود موجود واجب بنفسه قديم أزلي خالق غني عما سواه، وما سواه بخلاف ذلك»[1].

ومما سبق يتبين أن هذه الألفاظ المحدثة ليس منها فائدة شرعية، ولكن لما أدخلها المتكلمون في مسائل الاعتقاد، اضطر علماء أهل السنة إلى أن يذكروها في مصنفاتهم؛ للرد عليهم، وحتى لا يلتبس الحق بالباطل[2].

وخلاصة ما سبق: أن الوجود أربعة أقسام:

الأول: القائم بنفسه، وهذا النوع من الوجود مشترك بين الخالق والمخلوق مع اختلاف بين قيام الخالق وقيام المخلوق.

والثاني: القائم بغيره، وهذا وجود الأعراض والصفات، فلابد من موصوف تقوم به، ولا يمكن تقومها بنفسها.

والثالث: الواجب بنفسه، وهذا النوع يختص بوجود الخالق ﷻ لا يشاركه فيه أحد.

والرابع: الممكن بنفسه، وهذا وجود جميع المخلوقات؛ فكلها ممكنة الوجود لا يوجدها إلا واجب الوجود وهو الله تعالى.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٦١-٦٢).

(٢) ينظر: شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (١/٧٢٩).

المطلب الخامس: أقسام القدر والشرع

أولاً: تعريف القدر لغة وشرعًا:

قدر الشيء: مبلغه. وقال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ٩١]، أي ما عظَّموا الله حقَّ تعظيمه. والقَدَرُ أيضًا: ما يقدره الله ﷻ من القضاء[١].

يقول ابن فارس: «القاف والدال والراء، أصلٌ صحيحٌ يدل على مبلغ الشيء وكنهه ونهايته. فالقدر: مبلغ كل شيء. يقال: قدره كذا، أي مبلغه. وكذلك الْقَدَرُ. وقدرت الشيء أَقْدِرُه وَأَقْدُرُه من التقدير، وقدرته أقدره. والقدر: قضاء الله تعالى الأشياء على مبالغها ونهاياتها التي أرادها لها، وهو الْقَدَرُ أيضًا»[٢].

أما القدر في الاصطلاح: فهو تقدير الله تعالى لما كان وما يكون وما سيكون أزلًا وأبدًا، وإحاطته بالأشياء وعلمه بها قبل كونها، ثم كتابته لها في اللّوح المحفوظ، فكل ما يقع في هذا الكون فهو داخلٌ في علم الله سبحانه وتعالى الأزلي وفيما كتبه في اللّوح المحفوظ[٣].

يقول النووي[٤] رحمه الله في تعريفه للقدر: «ومعناه أن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القدم، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى، وعلى صفات مخصوصة؛ فهي تقع على حسب ما قدرها سبحانه وتعالى»[٥].

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٧٨٦/٢)

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس (٦٢/٥).

(٣) ينظر: تقريب التدمرية، لابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٩هـ، (ص: ٩٥). إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م، (٢٤٨/٢).

(٤) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام بن محمد بن جمعة النووي، الشيخ الإمام العلامة محيي الدّين أبو زكريا: توفي سنة ٦٧٦هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (ت: ٧٧١هـ)، ت: الطناحي والحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣هـ، (٣٩٥/٨).

(٥) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ، (١٥٤/١).

ثانيًا: مراتب القدر:

للإيمان بالقدر مراتب أربع:

المرتبة الأولى: الإيمان بالعلم السابق؛ بأن الله تعالى قد علم بعلمه الأزلي الأبدي ما كان وما يكون من صغير وكبير، وظاهر وباطن مما يكون من أفعاله، أو أفعال مخلوقاته.

المرتبة الثانية: الإيمان بالكتاب الأول؛ بأن الله تعالى كتب في اللوح المحفوظ مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة، فما من شيء كان أو يكون إلا وهو مكتوب ومقدر قبل أن يكون.

ودليل هاتين المرتبتين في كتاب الله تعالى، وفي سنة رسوله ﷺ:

أما الكتاب: فمنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الحج: ٧٠].

وأما السنة: فمنها قوله ﷺ: «كتب الله مقادير الخلائق، قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة» قال: «وعرشه على الماء»[1].

المرتبة الثالثة: الإيمان بالمشيئة العامة؛ فكل شيء يقع ويوجد فهو بإرادة الله، فما وُجِد موجود، ولا عُدِم معدوم من صغير وكبير، وظاهر وباطن في السماوات والأرض إلا بمشيئة الله ﷻ، سواء كان ذلك من فعله -تعالى- أم من فعل مخلوقاته.

المرتبة الرابعة: الإيمان بخلق الله تعالى؛ فكلّ شيء في هذا الكون فهو من خلقه سبحانه، من صغير وكبير، وظاهر وباطن، وأن خلقه شامل لأعيان هذه المخلوقات، وصفاتها، وما يصدر عنها من أقوال وأفعال وآثار.

ودليل هاتين المرتبتين: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾ لَّهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٢-٦٣].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام، (حديث ٢٦٣٥)، (٢٠٤٤/٤). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩١هـ.

وقال الله تعالى مبينًا أن فعله بمشيئته: ﴿وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾﴾ [إبراهيم: ٢٧].

وقال مبينًا أن فعل مخلوقاته بمشيئته: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾ [البقرة: ٢٥٣][1].

ثالثًا: تعريف الشرع لغة واصطلاحًا:

في اللغة: شرع الوارد يشرع شرعًا وشروعًا: تناول الماء بفيه، والمَشْرَعَة: المواضع التي ينحدر إلى الماء منها، وشرع الدين: سَنَّه، ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣]، والشِّرْعة: الْعَادة. وهذا شِرْعَة ذَلِك: أَي مثله[2].

وأما الشرع في الاصطلاح: فهو ما جاءت به الرسل من عبادة الله تعالى التي من أجلها خُلِق الجن والإنس، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦][3].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان معناه: «فلفظ الشرع والشريعة إذا أُريد به الكتاب والسنة لم يكن لأحد من أولياء الله ولا لغيرهم أن يخرج عنه، ومن ظن أن لأحد من أولياء الله طريقًا إلى الله غير متابعة محمد ﷺ باطنًا وظاهرًا فلم يتابعه باطنًا وظاهرًا فهو كافر»[4].

فيبين رحمه الله أن الشرع هو اتباع طريق القرآن والسنة ومتابعته ﷺ فيما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر.

ويقول رحمه الله في موضع آخر: «وأيضًا فلفظ الشرع في هذا الزمان يُطلق على ثلاثة معانٍ:

---

(١) ينظر: شفاء العليل، لابن القيم (ص: ٢٩-٦٥).

(٢) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، (١/٣٦٩-٣٧٠).

(٣) ينظر: تقريب التدمرية، لابن عثيمين (ص: ١٠٦).

(٤) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، ابن تيمية، ت: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، (ص: ١٤٠-١٤١).

شرعٌ مُنزَّلٌ وَشرعٌ مُتأَوَّلٌ وشرعٌ مُبَدَّلٌ. فالمُنزل: الكتاب والسنة، فهذا الذي يجب اتباعه على كل واحدٍ، ومن اعتقد أنه لا يجب اتباعه على بعض الناس فهو كافرٌ. والمتأول: مواد الاجتهاد التي تنازع فيها العلماء، فاتباع أحد المجتهدين جائزٌ لمن اعتقد أن حجته هي القوية، أو لمن ساغ له تقليده، ولا يجب على عموم المسلمين اتباع أحدٍ بعينه إلا رسول الله ﷺ. فكثيرٌ من المتفقهة إذا رأى بعض الناس من المشايخ الصالحين يرى أنه يكون الصواب مع ذلك وغيره قد خالف الشرع، وإنما خالف ما يظنه هو الشرع، وقد يكون ظنه خطأ فيُثاب على اجتهاده وخطؤه مغفورٌ له، وقد يكون الآخر مجتهدًا مخطئًا. وأما الشرع المبدل: فمثل الأحاديث الموضوعة والتأويلات الفاسدة والأقيسة الباطلة والتقليد المحرم، فهذا يحرم أيضًا»[1].

يوضح رحمه الله أن للشرع ثلاثة معانٍ: الأول: مُنزَل وهذا يجب اتباعه، والثاني: متأول وهذا يجوز اتباعه إذا لم يخالف الشرع المنزل، والثالث: مبدل وهذا يحرم اتباعه؛ لأنه استدلال بأدلة فاسدة وموضوعة.

رابعًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للقدر والشرع:

فرق الله تعالى بين الشرع والقدر بعدة أمور، وقد بين شيخ الإسلام رحمه الله شيئًا من ذلك، فيقول رحمه الله: «ويُفرق بين القدر والشرع، ويُعلم أن الأقسام ثلاثة: أمور قدرها الله، وهو لا يحبها ولا يرضاها، فإن الأسباب المحصلة لهذه تكون محرمة موجبة لعقابه.

وأمور شرعها فهو يحبها من العبد ويرضاها، لكن لم يعنه على حصولها، فهذه محمودة عنده مرضية، وإن لم توجد.

والقسم الثالث: أن يعين الله العبد على ما يحبه منه.

فالأول: إعانة الله.

والثاني: عبادة الله.

والثالث: جمع له بين العبادة والإعانة، كما قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١١/٤٣٠-٤٣١).

[الفاتحة: ٥]»[1].

وبتتبع تقسيمه رحمه الله يتبين أن القدر والشرع على ثلاثة أقسام:

١- الأمور التي قدرها الله تعالى ولم يحبها ولم يرضها:

وهذه الأمور تدخل تحت القسم الأول من أقسام الإرادة وهي الإرادة الكونية القدرية، المرادفة للمشيئة، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

ومن أدلة الإرادة الكونية: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٨٢﴾ [يس: ٨٢]، والإرادة الكونية يلزم منها وجود المراد، وقد يكون محبوبًا، كإيمان المؤمن، أو مكروهًا ككفر الكافر، حتى زِنَى الزاني فإن الله تعالى أراده كونًا، فكل شيء واقع قد تعلقت به الإرادة الكونية.

ومثال ذلك: كفر أبي لهب فهو مراد بالإرادة الكونية لأنه واقع، ووقوعه يدل على أنه مراد كونًا، وهو ليس مراد شرعًا؛ لأنه غير محبوب لله، فكل شيء يقع في الكون وهو غير محبوب إلى الله فهو مراد كونًا لا شرعًا.

وعلى ذلك فإيمان أبي لهب مراد شرعًا وغير مراد كونًا؛ لأن الله سبحانه وتعالى أراد من أبي لهب أن يؤمن، وتلك إرادة شرعية، لكنه لم يرد ذلك كونًا؛ لأنه لو أراد كونًا أن يؤمن لآمن[2].

وخالف في ذلك القدرية المعتزلة، وزعموا أن الله شاء الإيمان من الكافر، ولكن الكافر شاء الكفر، فروا إلى هذا لئلا يقولوا: شاء الكفر من الكافر وعذبه عليه، ولكن صاروا كالمستجير من الرمضاء بالنار، فإنهم هربوا من شيء فوقعوا فيما هو شرٌّ منه، فإنه يلزمهم أن مشيئة الكافر غلبت مشيئة الله تعالى، فإن الله -على قولهم- قد شاء الإيمان منه والكافر شاء الكفر، فوقعت مشيئة الكافر دون مشيئة الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَلَوۡ شِئۡنَا لَأٓتَيۡنَا كُلَّ نَفۡسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنۡ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ مِنِّي لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلۡجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ١٣﴾ [السجدة: ١٣][3].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٣-٢٢٤).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٨/١٣٤)، شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (١/٣٣٣).

(٣) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٣٢١).

ويتحقق هذا النوع فيمن فاتهم التحقيق في أصلي الشرع -الأمر والنهي- فكانوا ضعفاء في الاستقامة على أمر الله تعالى ومتابعة شرعه، لكن عندهم قوة في الاستعانة بالله والتوكل عليه في أمور لا يحبها الله تعالى ولا يرضاها، فيُعان ويمكَّن له بقدر حاله، لكن ما يحصل له من هذه الأمور يكون من نصيب العاجلة الدنيا، أما عاقبته فعاقبة سيئة؛ لأنه ليس من المتقين وإنما العاقبة للمتقين، يقول تعالى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [العنكبوت: ٦٥-٦٦][(١)].

ويؤكد شيخ الإسلام رحمه الله ما سبق بيانه في الإرادة الكونية، فيقول رحمه الله: «ما تعلقت به الإرادة الكونية فقط، وهو ما قدره وشاءه من الحوادث التي لم يأمر بها: كالمباحات والمعاصي، فإنه لم يأمر بها ولم يرضها ولم يحبها؛ إذ هو لا يأمر بالفحشاء ولا يرضى لعباده الكفر، ولولا مشيئته وقدرته وخلقه لها لما كانت، ولما وُجدت، فإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»[(٢)].

٢- الأمور التي شرعها الله تعالى فهو يحبها ويرضاها لكنه لا يعين العبد عليها:

وهذه الأمور تندرج تحت القسم الثاني من أقسام الإرادة وهي الإرادة الدينية الشرعية التي تختص بمراضي الله ومحبوباته وأوامره، فهي مرادفة للمحبة والرضا، وعلى مقتضاها أمر عباده ونهاهم.

ومن أدلة الإرادة الشرعية: قوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وهذه الإرادة لا يحصل اتباعها إلا لمن سبقت له بذلك الإرادة الكونية، فتجتمع الإرادة الكونية والشرعية في حق المؤمن الطائع، وتنفرد الكونية في حق الفاجر العاصي، فالله سبحانه وتعالى دعا عباده عامة إلى مرضاته، وهدى لإجابته من شاء منهم كما قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾ ﴾ [يونس: ٢٥]، فعمم سبحانه وتعالى الدعوة وخص الهداية

(١) ينظر: تقريب التدمرية، لابن عثيمين (ص: ١٣٣).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٨/١٨٩).

بمن يشاء، يقول جل وعلا: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ [النحل: ١٢٥][١].

وأصحاب هذا النوع يكون عندهم من عبادة الله تعالى والاستقامة على شرعه ما عندهم، لكن ليس عندهم قوة في الاستعانة بالله والصبر على أحكامه الكونية والشرعية، فيصيبهم عند العمل من العجز والكسل ما يمنعهم من العمل أو إكماله، ويلحقهم بعد العمل من العجب والفخر ما قد يكون سببًا لحبوط عملهم وخذلانهم[٢].

٣- الأمور التي شرعها الله تعالى فهو يحبها ويرضاها ويعين العبد عليها:

وهذه الأمور يجتمع فيها كِلا قسمي الإرادة، وذلك كإيمان المؤمنين، فهو من الإرادة الشرعية والكونية، وذلك لأنه تم بإرادة الله ﷻ، فكونه وقع وتم فقد أراده الله إرادة كونية، وكونه محبوبًا إلى الله فقد أراده إرادة شرعية[٣].

والمؤمنون المتقون هم الذين يسرهم الله لهذه الأمور وأعانهم عليها، كما يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فأهل الإيمان والطاعة أراد منهم إيمانهم وطاعتهم أمرًا وخلقًا، فأمرهم بذلك وأعانهم عليه، وجعلهم فاعلين لذلك، ولولا إعانته لهم على طاعته لما أطاعوه»[٤].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الباب: «ما تعلقت به الإرادتان: وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة، فإن الله أراده إرادة دين وشرع؛ فأمر به وأحبه ورضيه، وأراده إرادة كون فوقع، ولولا ذلك لما كان»[٥].

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٥٥/٨)، أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة (الكتاب نُشِر - أيضًا- بعنوان: ٢٠٠ سؤال وجواب في العقيدة الاسلامية)، لحافظ الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ)، ت: حازم القاضي، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٢هـ، (ص: ٨٨).

(٢) ينظر: تقريب التدمرية، لابن عثيمين (ص: ١٣٢-١٣٣).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣١/١٨).

(٤) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م (٤١٤/٥).

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٨٩/٨).

حاصل الكلام في هذا المطلب أن أقسام القدر والشرع التي ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله متعلقة بنوعي الإرادة، فالقسم الأول مراد كونًا لا شرعًا مثل كفر الكافر أو معصية المؤمن، والثاني مراد شرعًا لا كونًا مثل إيمان الكافر، وأما القسم الثالث فقد جمع الإرادتين، وهذا لا يحصل إلا لأولياء الله المؤمنين الملتزمين بأمره والمجتنبين لنهيه؛ لأن الله أراد لهم ذلك كونًا وشرعًا فأعانهم عليه.

المطلب السادس: أنواع النزاع في علة فعل الله لما فعله

بسبب ضلال بعض الفرق في فهمها للقدر وما يتعلق به من الحكمة والعلة، وقع النزاع في علة أفعال الله ﷻ، وقد أخبر العلامة ابن القيم رحمه الله بأن بعض أفعال الله تُعلم علتها لأنها مذكورة في النصوص، كعلة خلقه للخلق وأمره لهم بعبادته، فيقول رحمه الله: «وقال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود: ٧]، فأخبر سبحانه عن خلق العالم والموت والحياة وتزيين الأرض بما عليها أنه للابتلاء والامتحان؛ ليختبر خلقه أيهم أحسن عملًا، فيكون عمله موافقًا لمحاب الرب تعالى، فيوافق الغاية التي خُلِق هو لها وخُلِق لأجلها العالم وهي عبوديته المتضمنة لمحبته وطاعته، وهي العمل الأحسن، وهو مواقع محبته ورضاه، وقدر سبحانه مقادير تخالفها بحكمته في تقديرها وامتحن خلقه بين أمره وقدره ليبلوهم أيهم أحسن عملًا.

فانقسم الخلق في هذا الابتلاء فريقين: فريقًا داروا مع أوامره ومحابه، ووقفوا حيث وقف بهم الأمر، وتحركوا حيث حركهم الأمر، واستعملوا الأمر في القدر، وركبوا سفينة الأمر في بحر القدر، وحكَّموا الأمر على القدر، ونازعوا القدر بالقدر؛ امتثالًا لأمره واتباعًا لمرضاته، فهؤلاء هم الناجون، والفريق الثاني عارضوا بين الأمر والقدر، وبين ما يحبه ويرضاه، وبين ما قدره وقضاه»[1].

فوضح رحمه الله سبب ضلالهم في القدر وعزاه إلى عدم فهمهم لحكمة الله وتعليله في قدره.

وعن ذلك يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فإن القوم تنازعوا في علة فعل الله ﷻ لما فعله، فأرادوا أن يثبتوا شيئًا يستقيم لهم به تعليل فعله بمقتضى قياسه سبحانه على المخلوقات، فوقعوا في غاية الضلال؛ إما بأن فعله ما زال لازمًا له، وإما بأن الفاعل اثنان، وإما بأنه فعل البعض، والخلق يفعلون البعض، وإما بأن ما فعله لم يأمر بخلافه، وما أمر به لم يقدر خلافه وذلك حين عارضوا بين فعله وأمره، حتى أقر فريق بالقدر وكذبوا بالأمر، وأقر فريق بالأمر وكذبوا بالقدر،

(١) روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ط، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، (ص: ٦١).

حين اعتقدوا جميعًا أن اجتماعهما محال، وكل منهما مبطل بالتكذيب بما صدق به الآخر، وأكثر ما يكون ذلك لوقوع المنازعة في الشيء القليل قبل إحكامه وجمع حواشيه وأطرافه»[١].

فوضح رحمه الله أن سبب ضلالهم وتفرقهم هو سوء فهمهم للقدر وعدم استيعابهم لعلاقته بالأمر (الشرع)، وكل ذلك بسبب عدم فهمهم أساسًا لعلة الله في أقداره وحكمته التي قد تظهر في بعض أفعاله ونعلمها، وقد تختفي في بعضها الآخر؛ لأنها من الغيب الذي أُمِرنا بالإيمان به كما هو وعدم البحث عما وراءه، فأشار رحمه الله إلى أن آراء تلك الفرق انقسمت إلى ثلاثة أقسام، وهي كالتالي:

١- فعله لا زال ملازمًا له:

يخبر شيخ الإسلام رحمه الله أن هذا «قول من يجعل العلة الغائية قديمة كما يجعل العلة الفاعلية قديمة، كما يقول ذلك طوائف من المسلمين... من المتفلسفة القائلين بقدم العالم. وهؤلاء أصل قولهم أن المبدع للعالم علة تامة تستلزم معلولها لا يجوز أن يتأخر عنها معلولها. وأعظم حججهم: قولهم إن جميع الأمور المعتبرة في كونه فاعلًا إن كانت موجودة في الأزل لزم وجود المفعول في الأزل؛ لأن العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها، فإنه لو تأخر لم تكن جميع شروط الفعل وجدت في الأزل، فإنا لا نعني بالعلة التامة إلا ما يستلزم المعلول، فإذا قدر أنه تخلف عنها المعلول لم تكن تامة، وإن لم تكن العلة التامة التي هي جميع الأمور المعتبرة في الفعل وهي المقتضى التام لوجود الفعل وهي جميع شروط الفعل التي يلزم من وجودها وجود الفعل وإن لم يكن جميعها في الأزل فلا بد إذا وجد المفعول بعد ذلك من تجدد سبب وإلا لزم ترجيح أحد طرفي الممكن بلا مرجِّح، وإذا كان هناك سبب حادث فالقول في حدوثه كالقول في الحادث الأول ويلزم التسلسل. قالوا: فالقول بانتفاء العلة التامة المستلزمة للمفعول يوجب إما التسلسل وإما الترجيح بلا مرجِّح»[٢].

فهكذا وضح رحمه الله أن أصحاب هذا القول هم الفلاسفة الذين يقولون إن الخالق للعالم هو ما يسمونه بالعلة التامة المستلزمة للمعلول.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٦٧).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٨/٩١-٩٢).

٢- الفاعل اثنان، أو أنه يفعل البعض والخلق يفعلون البعض:

وهذا قول المعتزلة القدرية الذين قالوا بأن الله خلق الخير، وأن العبد هو الذي خلق الشر، فقالوا بمسألة (خلق أفعال العباد)، وجعلوا هذا من أصول مذهبهم وأدرجوه تحت مسمى (العدل)، وسموا أنفسهم بالعدلية، فقالوا: كيف يقدر الله الكفر والمعصية ثم يعذب العبد عليها؟! فاعتقدوا أن ذلك لا يليق بحكمة الله وعدله، فقالوا: إذًا فالله أراد من العبد الطاعة والإيمان ولكن العبد هو الذي اختار الكفر والمعصية.

يقول شيخ الإسلام ﷺ: «والمعتزلة أثبتت الحُسن في أفعال الله تعالى لا بمعنى حكم يعود إليه من أفعاله...

ثم أخذوا يقيسون ذلك على ما يحسن من العبد ويقبح، فجعلوا يوجبون على الله سبحانه ما يوجبون على العبد، ويحرمون عليه من جنس ما يحرمون على العبد، ويسمون ذلك العدل والحكمة مع قصور عقلهم عن معرفة حكمته، فلا يثبتون له مشيئة عامة، ولا قدرة تامة، فلا يجعلونه على كل شيء قدير، ولا يقولون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولا يقرون بأنه خالق كل شيء. ويثبتون له من الظلم ما نزه نفسه عنه سبحانه، فإنه قال: ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا ١١٢﴾ [طه: ١١٢]، أي لا يخاف أن يُظلَم فيحمل عليه من سيئات غيره ولا يهضم من حسناته...

وجمهور هؤلاء الذين يسمون أنفسهم (عدلية) يقولون: من فعل كبيرة واحدة أحبطت جميع حسناته وخُلِّد في نار جهنم، فهذا الذي سماه الله ورسوله ظلمًا يصفون الله به مع دعواهم تنزيهه عن الظلم، ويسمون تخصيصه من يشاء برحمته وفضله وخلقه ما خلقه لما له فيه من الحكمة البالغة ظلمًا»[(١)].

فأخبر ﷺ أن أصل الضلال في القدر هو القياس الفاسد، فقاسوا الخالق على المخلوق، وذلك لا يجوز لأنه سبحانه ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وقد نهى ﷻ في كتابه عن قياسه على خلقه: ﴿فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٨/٨٤-٨٥).

﴿٧٤﴾ [النحل: ٧٤]، فلا يجوز السؤال لماذا قال الله كذا؟ أو لماذا فعل كذا؟ ويجب الإيمان ابتداءً بأن الله حكيم عليم، ولا يشرع شيئًا إلا لحكمة، وأن كل شيء عنده بمقدار، والإيمان بما تمت معرفته من علته وما لم يعرف، فأفعال الله قد تُعرَف حكمتها، وقد لا تُعلم، ولا يعني عدم معرفتها التوقف عن العمل بها، فهذا مذهب الأمم الضالة التي هلكت بسبب ذلك(١).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «قول من يقول: إن الله عوض الناس بالتكليف بالعبادات ليثيبهم على ذلك بعد الموت؛ فإن الإنعام بالثواب لا يحسن بدون التكليف؛ لما فيه من الإجلال والتعظيم الذي لا يستحقه إلا مكلف، كما يقول ذلك القدرية من المسلمين وغيرهم، وهؤلاء قد يجعلون الواجبات الشرعية لُطفًا في الواجبات العقلية، وقد يقولون: إن الغاية المقصودة التي بها يُحصَّل الثواب هو العمل، والعلم ذريعة إليه، حتى يقولوا مثل ذلك في معرفة الله تعالى، يقولون: إنما وجبت لأنها لطف في أداء الواجبات العقلية العملية»(٢).

فهؤلاء يقولون إن أفعاله كلها حسنة -وهو حق لأنه لا يخلق شرًّا محضًا- وينسبون الشر الذي في الأفعال إلى العباد، وإنما وقع ذلك بسبب إنكارهم لحكمة الله وتعليله في مخلوقاته وأفعاله.

٣- ما فعله لم يأمر بخلافه وما أمر به لم يقدِّر خلافه:

وهذا مذهب الجبرية الذي بينه شارح الطحاوية رحمه الله، فقال: «فزعمت الجبرية وزعيمهم الجهم بن صفوان الترمذي(٣): أن التدبير في أفعال الخلق كلها لله تعالى، وهي كلها اضطرارية، كحركات المرتعش، والعروق النابضة، وحركات الأشجار، وإضافتها إلى الخلق مجاز، وهي على

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية، صالح بن فوزان الفوزان، شركة الرسالة العالمية، بيروت، ط١، ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م، (ص: ٣٢٨).

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: مجموعة من المحققين، دار العاصمة، السعودية، ط٢، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، (٦/٣٩-٤٠).

(٣) هو الجهم بن صفوان، أبو محرز الراسبي، مولاهم السمرقندي: رأس الجهمية وأساس الضلال والبدعة، كان صاحب أدب ونظر وجدال، قتله سلم بن أحوز المازني بمرو في آخر الخلافة الأموية، عام ١٢١هـ، وقيل ١٣٠هـ. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٣/٣٨٩).

حسب ما يُضاف الشيء إلى محله دون ما يُضاف إلى مُحِصله»[(١)].

فالجبرية من الجهمية وغيرهم، قالوا: إن الله خالق أفعال العباد، والعباد ليسوا فاعلين حقيقة، لكن أُضيف الفعل إليهم من باب التجوز، وإلا فالفاعل حقيقة هو الله. وهذا القول يؤدي إلى القول بوحدة الوجود، وأن الخلق هو الله، ثم يؤدي إلى قول من أبطل الباطل؛ لأن العباد منهم الزاني ومنهم السارق ومنهم شارب الخمر ومنهم المعتدي بالظلم؛ فحاشا أن تكون هذه الأفعال منسوبة إلى الله! وله لوازم باطلة أخرى[(٢)].

يقول ابن القيم رحمه الله في بيان سبب اعتقادهم بالجبر: «وقالت الجبرية ومنكرو الحكم والتعليل: هذه الأسئلة إنما ترد على من يفعل لعلة أو لغرض أو لغاية، فأما من لا علة لفعله ولا غاية ولا غرض بل يفعل ما يفعله بلا سبب ولا غاية وإنما مصدر مفعولاته محض مشيئة وغايتها مطابقتها لعلمه وإرادته، فجاء فعله على وفق إرادته وعلمه، وعلى هذا فهذه الأسئلة فاسدة كلها إذا مبناها على أصل واحد وهو تعليل أفعال من لا تُعلل أفعاله ولا يوصف بحسن ولا قبح عقليين بل الحسن ما فعله وما فعله فكله حسن، لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون، قالوا: والقبح والظلم هو تصرف الإنسان في ملك غيره بغير إذنه، فأما تصرف المالك الحق في ملكه من غير أن يكون تحت حجر حاجر أو أمر آمر أو نهي ناهٍ فإنه لا يكون ظلمًا ولا قبيحًا، فرفع هؤلاء الأسئلة من أصلها وسدوا على أنفسهم طريق استماعها والجواب عنها والتزموا لوازم هذا الأصل من إبطال الحكم والتعليل والأسباب والتحسين والتقبيح ووجوب شكر المنعم عقلًا، ومُنِعت لأجله أن يجب على الله شيء أو يحرم عليه شيء أو يقبح منه ممكن بل كل ممكن فهو جائز عليه لا يقبح منه»[(٣)].

يبين رحمه الله أن الجبرية بأقيستهم الباطلة أبطلوا الحكمة والتعليل والأسباب والتحسين والتقبيح، ومن ثم أبطلوا الأوامر والنواهي ولم يعملوا بها، بحجة أن العبد مجبر على فعله، فلا يفعل إلا ما يريده الله أن يفعله.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٦٣٩).

(٢) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (٢/٢١٩).

(٣) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: علي الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ، (٤/١٥٤٧-١٥٤٨).

فالجبرية نفوا التعليل وأقروا بالقياس، يقول ابن القيم رحمه الله: «نفوا الحكمة والتعليل والأسباب، وأقروا بالقياس كأبي الحسن الأشعري[1] وأتباعه ومن قال بقوله من الفقهاء أتباع الأئمة، وقالوا: إن علل الشرع إنما هي مجرد أمارات وعلامات محضة كما قالوه في ترك الأسباب وقالوا: إن الدعاء علامة محضة على حصول المطلوب، لا أنه سبب فيه، والأعمال الصالحة والقبيحة علامات محضة ليست سببًا في حصول الخير والشر، وكذلك جميع ما وجدوه من الخلق والأمر مقترنًا بعضه ببعض قالوا أحدهما دليل على الآخر، مقارن له اقترانًا عاديًّا، وليس بينهما ارتباط سببية ولا علة ولا حكمة، ولا له فيه تأثير بوجه من الوجوه»[2].

ويعرض شيخ الإسلام رحمه الله قول الجبرية، فيقول: «إنه لا يتصور أن يفعل ظلمًا ولا سفهًا أصلًا، بل لو فرض أنه فعل أي شيء كان فعله حكمة وعدلًا وحسنًا؛ إذ لا قبيح إلا ما نهى عنه وهو لم ينه أحد، ويسوون بين تنعيم الخلائق وتعذيبهم، وعقوبة المحسن، ورفع درجات الكفار والمنافقين»[3].

فهؤلاء اعتقدوا أن لازم حكمته سبحانه وتعالى أنه لا يقدر القبيح، وإلا كيف يعذب المسيء على أمر قد قدره عليه؟ فهذا يناقض حكمته على حد زعمهم.

ومما سبق بيانه يتبين أن أقوال المخالفين في علة أفعال الله انقسمت إلى ثلاثة أقوال:

أولها: قول الفلاسفة القائلين بأن العالم ملازم له تعالى ملازمة العلة للمعلول.

والثاني: قول المعتزلة القائلين بخلق أفعال العباد فأنكروا القدر واعتقدوا فاعلين غير الله.

والثالث: قول الجبرية القائلين بالجبر في القدر وسلبوا العبد إرادته وقدرته التي أثبتتها النصوص.

---

(١) علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن، من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري: مؤسس مذهب الأشاعرة، ولد في البصرة، بدأ حياته على مذهب المعتزلة ثم تركهم وأسس مذهبه المنسوب إليه حتى الآن، ورجع عن كل معتقداته وعاد إلى مذهب السلف في آخر حياته، وتوفي ببغداد سنة ٣٢٤هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٢٨٤/٣).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، (٢٥٣/١).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٥٢/١١).

المبحث الثاني

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الألوهية

وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف توحيد الألوهية.

المطلب الثاني: توحيد الألوهية في "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب الثالث: أنواع التوسل.

المطلب الرابع: أنواع الدعاء.

المطلب الخامس: أنواع الأقوال في دعوى تعارض الدعاء مع القدر.

المطلب السادس: أقسام أقوال الناس في الشفاعة.

المطلب السابع: أنواع الحلف.

المطلب الثامن: أقسام الناس في انتفاع الميت بسعي الحي والعبادات التي ينتفع بالسعي فيها.

المطلب التاسع: أقسام أعمال المرء المتعلقة بدينه.

المطلب الأول: تعريف توحيد الألوهية

معنى الإله في اللغة:

الإله هو الذي يؤلَّه ويعبد، أصله: أَلَهَ إِلاهَةً، وأُلُوهَةً، وأُلُوهِيَّةً؛ أي عَبَد عبادةً. والتأليه: التعبيد. والتألُّه: التنسك والتعبد.

والإله هو الله تعالى، سُمِّي بذلك لأنه معبود[1].

فالإله هو المعبود.

تعريف الألوهية اصطلاحًا:

توحيد الألوهية هو إفراد الله بجميع أنواع العبادة، فلا تُصرف العبادة إلا له سبحانه.

وقيل في تعريفه: «هو إفراده تعالى بالعبادة، والتأله له، والخضوع، والذل، والحب، والافتقار، والتوجه إليه تعالى»[2].

ويعرفه ابن القيم رحمه الله بقوله: «وتوحيد الإلهية المتضمن أنه وحده الإله المعبود المحبوب، الذي لا تصلح العبادة والذل والخضوع والحب إلا له»[3].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في تعريف الألوهية: «إثبات الإلهية لله وحده بأن يشهد أن لا إله إلا هو، ولا يعبد إلا إياه، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يوالي إلا له، ولا يعادي إلا فيه، ولا يعمل إلا لأجله»[4].

فمعنى توحيد الألوهية هو أن الله تعالى هو المستحق للعبادة، ولا يجوز صرف العبادة لغيره من المخلوقات، وهو يوجب الجنة لمن مات عليه، شاهدًا أنه لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

---

(١) ينظر: العين، للفراهيدي (٤/٩٠-٩١)، مقاييس اللغة، لابن فارس (١/١٢٧)، لسان العرب، لابن منظور (٣/٤٦٨-٤٦٩)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٦/٢٢٢٣- ٢٢٢٤).

(٢) لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية، للسفاريني (١/٥١).

(٣) بدائع الفوائد، لابن القيم (٦٩١-٧٥١)، ت: علي بن محمّد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥هـ، (٤/١٥٤٢).

(٤) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (١/٢٢٤).

ومن الأدلة على ذلك: ما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله، دخل الجنة»[1].

ومنها ما قاله رسول الله ﷺ في حديث آخر: «من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله صادقًا من قلبه دخل الجنة»[2].

وقد سُمي توحيدًا فعليًّا، تمييزًا له عن التوحيد القولي؛ الذي يشمل توحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات -كما سبق بيانه-؛ لأنه متضمن لأفعال القلوب والجوارح، فهو توحيد الله بأفعال العبيد، وقد يُسمى التوحيد العملي، أو توحيد القصد والطلب، أو التوحيد الإرادي الطلبي.

فتوحيد الألوهية توحيده تعالى بأفعال العباد، كالدعاء والخوف والرجاء والتوكل والاستعانة والاستعاذة والاستغاثة والذبح والنذر، وغيرها من أنواع العبادة التي يجب إفراده بها، فلا يصرف منها شيء لغيره، ولو كان ملكًا مقربًا أو نبيًّا مرسلًا، فضلًا عمن سواهما[3].

وأكثر ما وقع النزاع بين الناس في هذا النوع من التوحيد، وهو المقصود من دعوة الرسل وإرسالهم إلى الأمم والشعوب، قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «فهو الذي وقع فيه النزاع في قديم الدهر وحديثه، وهو توحيد الله تعالى بأفعال العباد، كالدعاء والنذر والنحر والرجاء والخوف والتوكل والرغبة والرهبة والإنابة.

ودليل الدعاء قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾ [غافر: ٦٠]، وكل نوع من هذه الأنواع عليه دليل

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاكٍّ فيه دخل الجنة وحرم على النار، (حديث ٢٦)، (١/٥٥).

(٢) أخرجه أحمد، (حديث ٢٢٠٠٣)، (٣٦/٣٢٩)، مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م. صححه الألباني. ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (٥/٣٤٨).

(٣) ينظر: تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، للصنعاني والشوكاني، ت: عبدالمحسن العباد البدر، مطبعة سفير، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ، (ص: ٩).

من القرآن»[1].

ويلحَظ من تعريف توحيد الألوهية ما يلي:

١- أن هذا التوحيد هو الذي جاءت به جميع الرسل، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل: ٣٦].

٢- أنه بمعناه المذكور يشمل جميع أنواع العبادة، فلا تُصرف لغير الله، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

٣- أن جعل العبادة لغير الله منافٍ لتوحيد الألوهية، والشرك فيه يخرج صاحبه من الملة جميعها، فمن عبد غير الله فقد أشرك بالله وخرج من الملة.

---

(١) الرسالة المفيدة، لمحمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٠٦هـ)، ت: محمد بن عبد العزيز المانع، رئاسة إدراة البحوث العلمية والإفتاء، د.ط، د.ت، (ص٤١).

المطلب الثاني: توحيد الألوهية في "اقتضاء الصراط المستقيم"

كان حديث شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم" عن توحيد الألوهية كثيرًا وذا تقسيمات متنوعة، وقد تناول رحمه الله في حديثه الجوانب التالية:

أ -بيان معنى توحيد الألوهية:

١- يقول شيخ الإسلام رحمه الله مبينًا معنى كلمة التوحيد: «فإن الشهادة لله بأنه لا إله إلا هو تتضمن إخلاص الإلهية له، فلا يجوز أن يتأله القلب غيره، لا بحب ولا خوف ولا رجاء، ولا إجلال ولا إكرام ولا رغبة ولا رهبة، بل لا بد أن يكون الدين كله لله، كما قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: ٣٩]»(١).

ويتأله بمعنى يعبد، فيبين رحمه الله أنه لا يجوز أن يعبد القلب والبدن غير الله تبارك وتعالى؛ لأنه بمقتضى توحيد الألوهية لا يستحق العبادة أحد غير الله تبارك وتعالى، وهو المألوه أي المعبود الحق في هذا الكون.

٢- يبين المؤلف رحمه الله ضلال بعض الطوائف في معنى كلمة التوحيد، وأن سبب هذا الضلال هو عدم استيعابهم للتلازم بين أنواع التوحيد الثلاثة، فيبين تفسيرهم للألوهية، ويقرر بطلانه بالأدلة، ثم يبين بعدها المعنى الصحيح لها؛ فيقول رحمه الله: «وأن الإلهية هي: القدرة على الاختراع أو نحو ذلك، فإذا ثبت أنه لا يقدر على الاختراع إلا الله، وأنه لا شريك له في الخلق، كان هذا معنى قولنا: لا إله إلا الله، ولم يعلم أن مشركي العرب كانوا مقرين بهذا التوحيد، كما قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ﴾ [لقمان: ٢٥]، والإله: هو المألوه الذي تألهه القلوب، وكونه يستحق الإلهية مستلزم لصفات الكمال، فلا يستحق أن يكون معبودًا محبوبًا لذاته إلا هو، وكل عمل لا يراد به وجهه فهو باطل، وعبادة غيره وحب غيره يوجب الفساد، كما قال تعالى: ﴿ لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [الأنبياء: ٢٢]»(٢).

فهكذا سرد رحمه الله التعريف الباطل للمخالفين ثم فنده بدليل أنه بهذا التعريف يصبح مشركو العرب موحدين، ثم بعدها ذكر التعريف الصحيح للألوهية وأكده بالدليل.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٧٤).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٨٧).

ب -بيان شيخ الإسلام رحمه الله للشرك في الألوهية وبعض الأمثلة عليه:

١- يبين المؤلف رحمه الله مثالًا من الأمثلة على الشرك في هذا النوع من التوحيد، فيقول رحمه الله: «وشركٌ في الألوهية؛ بأن يُدعى غيره دعاء عبادة، أو دعاء مسألة كما قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝﴾ [الفاتحة: ٥]، فكما أن إثبات المخلوقات أسبابًا لا يقدح في توحيد الربوبية، ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء، ولا يوجب أن يُدعى المخلوق دعاء عبادة أو دعاء استغاثة. كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة، من شرك أو غيره أسبابًا، لا يقدح في توحيد الألوهية، ولا يمنع أن يكون الله هو الذي يستحق الدين الخالص، ولا يوجب أن نستعمل الكلمات والأفعال التي فيها شرك، إذا كان الله يسخط ذلك، ويعاقب العبد عليه، وتكون مضرة ذلك على العبد أكثر من منفعته؛ إذ قد جعل الخير كله في أنا لا نعبد إلا إياه، ولا نستعين إلا إياه»[1].

فيبين رحمه الله نموذجًا من نماذج الشرك في الألوهية، وهو صرف الدعاء لغير الله.

٢- يقرر المؤلف رحمه الله أن الفرق بين الموحد والمشرك يكون في إفراد العبادة لله عز وجل أو في عبادة غيره سبحانه وتعالى، فيقول رحمه الله: «وسورة: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ۝ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الكافرون: ١-٢]، فيها التوحيد القصدي العملي، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، وبهذا يتميز من يعبد الله ممن يعبد غيره، وإن كان كلاهما يقر بأن الله رب كل شيء، ويتميز عباد الله المخلصون الذين لم يعبدوا إلا إياه، ممن عبد غيره وأشرك به، أو نظر إلى القدر الشامل لكل شيء، فسوى بين المؤمنين والكفار، كما كان يفعل المشركون من العرب»[2].

فبهذا يوضح رحمه الله أن التمييز بين المؤمن والكافر يكون بإخلاصهم في هذا النوع من التوحيد، فمن صرف العبادة لله وحده فهو المؤمن الموعود بالجنة، ومن صرفها لغيره تعالى فهو المشرك الكافر المتوعَّد بالنار.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٦).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٩٤-٣٩٥).

المطلب الثالث: أنواع التوسل

أولاً: تعريف التوسل لغةً واصطلاحًا:

مادته في اللغة "وسل"، والوسيلة: ما يتوصَّل به إلى الشيء ويتقرَّب به، وتوسَّل إليه بوسيلة، أي تقرَّب إليه بعمل، والوسيلة أيضًا: الرغبة والطلب، وقد تأتي بمعنى السرقة[١].

فالتوسل: التقرب بجعل الشيء واسطة، يقولون: يجوز للإنسان أن يتوسل إلى الله بعمله الصالح، أي أن يجعل عمله الصالح واسطته إلى الله رجاء القبول.

والتوسل في الاصطلاح: هو التقرب إلى الشيء والتوصل إليه، والوسيلة: القربة إلى الله بطاعته، واتباع مرضاته[٢].

يقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣٥ ﴾ [المائدة: ٣٥]، ويقول أيضًا: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ٥٧ ﴾ [الإسراء: ٥٧].

ويعرف شيخ الإسلام رحمه الله التوسل بقوله: «ابتغاء الوسيلة إليه، هو: طلب من يتوسل به، أي يتوصل ويتقرب به إليه سبحانه، سواء كان على وجه العبادة والطاعة وامتثال الأمر، أو كان على وجه السؤال له، والاستعاذة به، رغبة إليه في جلب المنافع ودفع المضار»[٣].

والتوسل صار مشتركًا في عرف الكثير، فبعض الناس يطلقه على قصد الصالحين ودعائهم وعبادتهم مع الله، وهذا هو المراد بالتوسل في عُرف عباد القبور وأنصارهم، وهو عند الله ورسوله

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١٨٤١/٥)، مقاييس اللغة، لابن فارس (١١٠/٦)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري (ت: ٦٠٦هـ)، ت: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، دار إحياء التراث العلمي، بيروت، د.ط، د.ت، (١٨٥/٥).

(٢) ينظر: عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، للفوزان (ص: ١٤١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣١٢/٢).

وأولي العلم من خلقه: من الشرك الأكبر والكفر البواح، والأسماء لا تُغير الحقائق.

ويطلق أيضًا على سؤال الله بجاه الصالحين والأنبياء، وحقهم على الله.

ويطلق أيضًا في عُرف السنة والقرآن وعُرف أهل العلم، على التوسل والتقرب إلى الله بما شرعه من الإيمان به وتوحيده وتصديق رسله، وفعل ما شرعه من الأعمال الصالحة التي يحبها ويرضاها، كما توسل أهل الغار الثلاثة بالبر والعفة وأداء الأمانة[(١)].

فإذا أُطلق التوسل في كتاب الله وسنة رسوله وكلام أهل العلم فهذا هو المراد، لا ما اصطلح عليه المشركون الجاهلون[(٢)].

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للتوسل.

التوسل باعتبار ما يتوسل به، ينقسم عند المؤلف رحمه الله إلى توسل مشروع وتوسل ممنوع، على النحو التالي:

١- التوسل المشروع:

وهو الذي لا يُعرَف إلا بدليل صحيح من الكتاب والسنة، ولا يكون إلا بسبب صحيح يوصل إلى المطلوب[(٣)].

وهذا التوسل ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ. التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته:

النوع الأول من أنواع التوسل المشروع هو التوسل إلى الله بذاته المقدسة وأسمائه الحسنى وصفاته العُلى.

---

(١) سيأتي الحديث كاملًا لاحقًا.

(٢) ينظر: مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، لعبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (ت: ١٢٩٣هـ)، ت: عبد العزيز الزير، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣م، (٢/٢٨٦).

(٣) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، ت: محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، (ص: ٢٩).

ومن أدلة هذا القسم من التوسل: ما ثبت عن النبي ﷺ قوله في الدعاء: «اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، المنان، بديع السماوات والأرض، ذو الجلال والإكرام»[1].

وما جاء عن بُريدة بن حُصيب[2] رضي الله عنه أن النبي ﷺ سمع رجلًا يقول: «اللهم إني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد»، فقال ﷺ: «لقد سأل الله باسمه الأعظم الذي إذا سُئِل به أعطى، وإذا دُعي به أجاب»[3].

وما ثبت من دعائه ﷺ لكشف الحزن والغم، قوله: «أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدًا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك»[4]. فهذه الأدعية ونحوها مشروعة باتفاق العلماء[5].

والتوسل بأسماء الله تعالى وصفاته على وجهين[6]:

---

(١) أخرجه ابن ماجه، أبواب الدعاء، باب اسم الله الأعظم، (حديث ٣٨٥٨)، سنن ابن ماجه (ت: ٢٧٣هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرين، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، (٥/٢٦). قال الألباني: حسن صحيح. ينظر: صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية -المجاني- من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية. (٨/٣٥٨).

(٢) بُريدة بن حُصيب الأسلمي: صحابي، نزل البصرة، مات في خلافة يزيد بن معاوية في مرو. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (ت: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، دار الكتب العلمية، لبنان، د.ط، د.ت، (٢/١٤١).

(٣) أخرجه ابن ماجه، أبواب الدعاء، باب اسم الله الأعظم، (حديث ٣٨٥٧)، (٥/٢٦)، وأحمد (حديث ٢٣٠٤١)، (٣٨/١٤٩). صححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، (٨/٣٥٧).

(٤) أخرجه أحمد (حديث ٤٣١٨)، (٧/٣٤١)، وابن حبان في صحيحه، باب الأدعية، ذكر الأمر لمن أصابه الحزن أن يسأل الله ذهابه عنه وإبداله إياه فرحًا (حديث٩٧٢)، (٣/٢٥٣)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: ابن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م. صححه الألباني. ينظر: التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، (٢/٢٩٧).

(٥) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ٤٣).

(٦) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن، ط: الأخيرة، ١٤١٣هـ، (٢/٣٣٥-٣٣٦).

الوجه الأول: أن يكون ذلك على سبيل العموم، ومثاله ما جاء في الحديث: «أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك...»؛ فهنا توسل بأسماء الله ﷻ على سبيل العموم.

الوجه الثاني: أن يكون ذلك على سبيل الخصوص؛ بأن يتوسل الإنسان باسم خاص لحاجة خاصة تناسب هذا الاسم، مثل ما جاء في الصحيح من حديث أبي بكر ﷺ حيث طلب من النبي ﷺ دعاءً يدعو به في صلاته، فقال: «قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»[(١)]، فطَلَبَ المغفرة والرحمة وتوسل إلى الله ﷻ باسمين من أسمائه مناسبين للمطلوب وهما "الغفور" و"الرحيم".

ومن ذلك التوسل إلى الله ﷻ بصفة معينة خاصة لمطلوب خاص، مثل ما جاء في الحديث: «اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق، أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيرًا لي»[(٢)]، فهنا توسل لله ﷻ بصفتي "العلم" و"القدرة" وهما مناسبتان للمطلوب.

ومن ذلك أيضًا أن يتوسل بصفة فعلية مثل: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»[(٣)].

وهذا النوع من التوسل داخل في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، فإن الدعاء هنا يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع من التوسل: «وسؤال الله بأسمائه وصفاته كقوله: "أسألك بأن لك الحمد أنت الله المنان بديع السماوات والأرض وبأنك أنت الله الأحد

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، (حديث ٨٣٤)، (١/١٦٦)، كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة، (حديث ٦٣٢٦)، (٨/٧٢).

(٢) أخرجه النسائي، كتاب السهو، باب نوع آخر، (حديث ١٣٠٥)، (٣/٥٤)، المجتبى من السنن أو السنن الصغرى، للنسائي (ت: ٣٠٣هـ)، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦م. صححه الألباني. ينظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، ط٣، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، (١/٢٧٩).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، بابٌ، (حديث ٣٣٧٠)، (٤/١٤٦).

الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد"، ونحو ذلك يكون من باب التسبب، فإن كون المحمود المنان يقتضي منته على عباده، وإحسانه الذي يحمده عليه»(١).

فيقرر ﷺ ما سبق بيانه بأن التوسل يكون باسم أو صفة تناسب مقام الدعاء.

ب. التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة التي أمر بها:

المراد به التقرب إلى الله بالأعمال الصالحة، والوسيلة هي ما يُتقرب بها إلا الله -كما سبق-، وهي هنا الأعمال الصالحة، فيقدم العبد بين يدي دعائه عملًا صالحًا عمله يريد بذلك أن يكون سببًا لإجابة دعائه وإعطائه سؤاله، كما يريد بذلك حصول ثواب الله ومرضاته ودخول جنته(٢).

كأن يقول المسلم: اللهم بإيماني بك، ومحبتي لك، واتباعي لرسولك اغفر لي، أو يقول: اللهم إني أسألك بحبي لمحمد ﷺ وإيماني به أن تفرج عني، ومنه أن يذكر عملًا صالحًا ذا بالٍ، فيه خوفه من الله تعالى، وتقواه إياه، وإيثاره رضاه على كل شيء، وطاعته له جل شأنه، ثم يتوسل به إلى ربه في دعائه، ليكون أرجى لقبوله وإجابته(٣).

ومن الأدلة على هذا القسم من التوسل: توسل أهل الإيمان في قولهم: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ [آل عمران: ١٩٣]، وكتوسل أصحاب الصخرة المنطبقة عليهم؛ لأنه تعالى وعد أن يستجيب للذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله(٤).

فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون، إذ أصابهم مطر فآووا إلى غار فانطبق عليهم، فقال بعضهم لبعض: إنه والله يا هؤلاء لا ينجيكم إلا الصدق، فليدعُ كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٢/٢).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٠٩/١).

(٣) ينظر: التوسل أنواعه وأحكامه، للألباني (ص: ٣٢-٣٣).

(٤) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ٤٣).

فقال واحدًا منهم: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز، فذهب وتركه، وإني عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته، فصار من أمره أني اشتريت منه بقرًا، وأنه أتاني يطلب أجره، فقلت: اعمد إلى تلك البقر فسُقها، فقال لي: إنما لي عندك فرق من أرز، فقلت له: اعمد إلى تلك البقر فإنها من ذلك الفرق فساقها، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساحت عنهم الصخرة.

فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران، فكنت آتيهما كل ليلة بلبن غنم لي، فأبطأت عليهما ليلة، فجئت وقد رقدا، وأهلي وعيالي يتضاغون من الجوع، فكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواي، فكرهت أن أوقظهما، وكرهت أن أدعهما، فيستكنا لشربتهما، فلم أزل أنتظر حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا، فانساحت عنهم الصخرة حتى نظروا إلى السماء.

فقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنه كانت لي ابنة عم، من أحب الناس إلي، وإني راودتها عن نفسها فأبت إلا أن آتيها بمائة دينار، فطلبتها حتى قدرت، فأتيتها بها فدفعتها إليها، فأمكنتني من نفسها، فلما قعدت بين رجليها، فقالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقمت وتركت المائة دينار، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك، ففرج عنا، ففرج الله عنهم فخرجوا»(1).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا القسم من التوسل: «أما التوسل والتوجه إلى الله وسؤاله بالأعمال الصالحة التي أمر بها، كدعاء الثلاثة الذين آووا إلى الغار بأعمالهم الصالحة، وبدعاء الأنبياء والصالحين وشفاعتهم، فهذا مما لا نزاع فيه، بل هذا من الوسيلة التي أمر الله بها في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥]، وقوله سبحانه: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ﴾ [الإسراء: ٥٧]»(2).

وقال رحمه الله أيضًا: «فسؤال الله والتوسل إليه بامتثال أمره، واجتناب نهيه، وفعل ما يحبه،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، (حديث ٣٤٦٥)، (١٧٢/٤).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣١٢/٢).

والعبودية والطاعة، هو من جنس فعل ذلك؛ رجاءً لرحمة الله، وخوفًا من عذابه»[1].

وهكذا عدَّ شيخ الإسلام رحمه الله التوسل إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة التي أمر بها، من الإيمان به والصوم والصلاة والذكر، وغيرها من الأعمال، من التوسل المشروع، وأورد الأدلة على ذلك.

ج. التوسل إلى الله بدعاء الحي الصالح:

بأن يتوجه إلى الصالحين كالأنبياء والصحابة وغيرهم وهم أحياء ويطلب منهم الدعاء له، فلا يطلب منهم الفعل ولا يدعوهم، ولكن يطلب منهم أن يدعو له، بأن يقول للحي: ادع لي، وهذا مما لا بأس به، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتوسلون بطلب دعاء رسول الله ﷺ لهم وهو حي فينتفعون بذلك، وقد استسقى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بدعاء عم النبي ﷺ الْعَبَّاس بن عبدالْمطلب رضي الله عنه[2].

وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا التوسل: «كما كانوا في الدنيا يطلبون منه أن يدعو لهم، في الاستسقاء وغيره... وكذلك حديث الأعمى، فإنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له ليرد الله عليه بصره، فعلمه النبي ﷺ دعاء أمره فيه أن يسأل الله قبول شفاعة نبيه فيه، فهذا يدل على أن النبي ﷺ شفع فيه، وأمره أن يسأل الله قبول الشفاعة»[3].

فمن الأمثلة التي ساقها شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع من التوسل: حديث توسل الأعمى بدعاء النبي ﷺ، الذي جاء فيه: أن رجلًا ضريرًا أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، فقال: «إن شئت أخرت ذلك، وهو خير لك، وإن شئت دعوت»، قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويصلي ركعتين، ويدعو بهذا الدعاء، فيقول: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٢٢).

(٢) ينظر: زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، دار طيبة، الرياض – المملكة العربية السعودية، (ص: ٢٤).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣١٧).

هذه فتقضى لي، اللهم شفعه فيّ»[١].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله موضحًا هذا النوع من التوسل: «وقوله: أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، أي: بدعائه وشفاعته، كما قال عمر: "كنا نتوسل إليك بنبينا"، فلفظ التوسل والتوجه في الحديثين بمعنى واحد، ثم قال: يا محمد، يا رسول الله، إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم فشفعه فيَّ، فطلب من الله أن يشفع فيه نبيه، وقوله: "يا محمد، يا نبي الله" هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب، فيخاطب الشهود بالقلب، كما يقول المصلي: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»[٢]، والإنسان يفعل مثل هذا كثيرًا، يخاطب من يتصوره في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب»[٣].

وهنا ساق شيخ الإسلام رحمه الله مثالًا على جواز التوسل بدعاء الصالحين باستسقاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعباس عم النبي ﷺ، فقد جاء في صحيح البخاري: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا»، فيسقون[٤].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان أنواع التوسل المشروع بالنبي ﷺ: «التوسل بدعاء النبي ﷺ وشفاعته فإنه يكون على وجهين:

أحدهما: أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، فيدعو ويشفع، كما كان يطلب منه فِي حياته، وكما يُطلب منه يوم القيامة حين يأتون آدم ونوحًا، ثم الخليل، ثم موسى الكليم، ثم عيسى، ثم يأتون محمدًا -صلوات الله وسلامه عليه وعليهم-، فيطلبون منه الشفاعة.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب صلاة الترغيب والترهيب، (حديث ١٢١٩)، (٦٠٣/١). صحيح ابن خزيمة (ت: ٣١١هـ)، ت: د. محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. وأحمد، (حديث ١٧٢٤٠)، (٤٧٨/٢٨). والحاكم، كتاب الوتر، (حديث ١١٨٠)، (٤٥٨/١)، المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب التشهد في الآخرة، (حديث ٨٣١)، (١٦٦/١)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (حديث ٤٠٢)، (٣٠١/١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣١٨/٢-٣١٩).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، (حديث ١٠١٠)، (٢٧/٢).

والوجه الثاني: أن يكون التوسل مع ذلك بأن يسأل اللَّهَ تعالى بشفاعته ودعائه، كما في حديث الأعمى... فإنه طلب منه الدعاء والشفاعة، فدعا له الرسول وشفع فيه وأمره أن يدعو الله فيقول: «اللهم إنِّي أسألك وأتوجه إليك به، اللهم فشفعه فِيَّ»، فأمره أن يسأل اللَّهَ تعالى قبول شفاعته؛ بخلاف من يتوسل بدعاء الرسول وشفاعة الرسول -والرسول لم يدع له ولم يشفع فيه- فهذا توسل بما لم يوجد، وإنما يتوسل بدعائه وشفاعته من دعا له، وشفع فيه»[1].

فحاصل كلام شيخ الإسلام ؒ أن الجائز من التوسل به ﷺ هو ما يكون في حياته من التوسل لله بدعائه أو شفاعته إذا قبل ﷺ ذلك ودعا له، أما ما يكون من ذلك بعد وفاته ﷺ فهو داخل في التوسل الممنوع -كما سيأتي-.

٢- التوسل الممنوع.

هو التوسُّل إلى الله بجعل واسطة في الدعاء بين الداعي وبين الله ﷻ، بما لم تدل عليه الأدلة الشرعية، وهو توسل بشيء ليس سببًا للمطلوب[2].

وهذا التوسل ينقسم إلى قسمين:

أ. التوسل بدعاء الصالحين بعد موتهم:

وذلك بأَن يُدعى الرسول ﷺ بعد موته فيقال: يا رسول الله، ادع لنا، أو: اسأل لنا ربك، أو يطلب الدعاء من الصالحين له بعد مماتهم؛ فذلك شرك بالله ﷻ؛ لأن الدعاء في هذا الموضع عبادة، فطلب الدعاء منهم شرك لأنه عبادة، والعبادة لا تُجعل إلا لله، ولأنه لا يستطيع سماع الأصوات على اختلاف الأماكن والأوقات إلا الله ﷻ، وأما البشر حتى لو كانوا أحياء فإنهم لا يستطيعون ذلك فكيف بعد موتهم.

والدليل على تعذر حصول الدعاء منهم: قوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقةٍ جاريةٍ، أو علمٍ ينتفع به، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له»[3]، والدعاء بلا شك من

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٠٩/١-٣١٠).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢١٣/٢-٢١٤).

(٣) أخرجه الترمذي، أبواب الأحكام، باب في الوقف، (حديث ١٣٧٦)، (٦٥٢/٣)، وقال: حديث حسن صحيح،

الأعمال التي تنقطع بالموت، بل الدعاء عبادة، ولهذا لم يلجأ الصحابة ﷺ عند الشدائد إلى سؤال النبي ﷺ أن يدعو الله لهم، بل قال عمر بن الخطاب ﷺ حين قحط المطر: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون»، وطلب من العباس ﷺ أن يدعو الله ﷻ بالسقيا فدعا فسقوا. وهذا يدل على أنه لا يمكن أن يُطلب من رسول الله ﷺ بعد موته أن يدعو لأحد؛ لأن ذلك متعذر لانقطاع عمله بموته ﷺ. وإذا كان لا يمكن لأحد أن يطلب من النبي ﷺ أن يدعو له بعد موته، فإنه لا يمكن -ومن باب أولى- أن يدعوه أحد ﷺ لنفسه بشيء من حاجاته أو مصالحه؛ فإن هذا من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، والذي حرم الله على من اتصف به الجنة، في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾ [النساء: ٤٨][(١)].

ويبين شيخ الإسلام ﷺ هذا القسم من التوسل الممنوع، فيقول: «ويقولون: إنا نتوسل إلى الله بأنبيائه وأوليائه، فإنه لو كان هذا هو التوسل الذي كان الصحابة يفعلونه، كما ذكر عمر ﷺ؛ لفعلوا ذلك به بعد موته، ولم يعدلوا عنه إلى العباس مع علمهم بأن السؤال به والإقسام به أعظم من العباس، فعلم أن ذلك التوسل الذي ذكروه هو مما يفعله الأحياء دون الأموات، وهو التوسل بدعائهم وشفاعتهم، فإن الحي يُطلب منه ذلك، والميت لا يُطلب منه شيء، لا دعاء، ولا غيره»[(٢)].

فأشار ﷺ إلى أنه لو كان التوسل بالأموات من صالحين وغيرهم مشروعًا لفعله الصحابة ﷺ فهذا دليل على عدم مشروعية هذا التوسل.

ويقول شيخ الإسلام ﷺ في الكلام على قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ

سنن الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، ت: أحمد محمد شاكر وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، وأخرجه النسائي، كتاب الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت، (حديث ٣٦٥١)، (٦/٢٥١).

(١) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/٣٤٩).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣١٨).

أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧]: «والآية هنا قُصِد بها التعميم لكل ما يُدعى من دون الله، فكل من دعا ميتًا أو غائبًا من الأنبياء والصالحين، سواءٌ أكان بلفظ الاستغاثة أو غيرها، فقد تناولته هذه الآية كما تتناول من دعا الملائكة والجن أو من البشر، ومعلومٌ أن هؤلاء يكونون وسائط فيما يُقَدِّرُه الله بأفعالهم، ومع هذا فقد نهى عن دعائهم، وَبَيَّنَ أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين ولا تحويله، لا يرفعونه بالكلية ولا يحولونه من موضع إلى موضع أو من حالٍ إلى حال، كتغيير صفته أو قدره؛ ولهذا قال: ﴿ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾، فذكر نكرة تعم أنواع التحويل»[1].

فيثبت هنا أن كل من دُعيَ من دون الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو داخل في هاتين الآيتين.

ويؤكد رحمه الله كلامه عن الآيتين السابقتين فيقول: «قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء فقال الله تعالى: هؤلاء الذين تدعونهم هم عبادي كما أنتم عبادي، يرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي، ويتقربون إليَّ كما تتقربون إليَّ، فنهى سبحانه عن دعاء الملائكة والأنبياء مع إخباره لنا أن الملائكة يدعون لنا ويستغفرون، مع هذا فليس لنا أن نطلب ذلك منهم. وكذلك الأنبياء والصالحون وإن كانوا أحياء في قبورهم وإن قُدِّرَ أنهم يدعون للأحياء وإن وردت به آثار فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك، ولم يفعل ذلك أحد من السلف؛ لأن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم وعبادتهم من دون الله تعالى؛ بخلاف الطلب من أحدهم في حياته فإنه لا يُفْضِي إلى الشرك، ولأن ما تفعله الملائكة ويفعله الأنبياء والصالحون بعد الموت هو بالأمر الكوني، فلا يؤثر فيه سؤال السائلين، بخلاف سؤال أحدهم في حياته فإنه يُشْرَعُ إجابة السائل، وبعد الموت انقطع التكليف عنهم. وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِن كُونُوا۟ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [آل عمران:

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٥/٢٢٦).

٧٩-٨٠]. فبَيَّنَ سبحانه أن من اتخذ الملائكة والنبيين أربابًا فهو كافر، وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سبأ: ٢٢]»[١].

ثم يؤكد رحمه الله بأن الأنبياء عليهم السلام لم يقبلوا بعبادتهم من دون الله في حال حياتهم فكيف بمن يعبدهم بعد موتهم؟! فيقول رحمه الله: «فإن أحدًا من الأنبياء عليهم السلام لم يُعبَد في حياته بحضوره، فإنه ينهى من يعبده ويشرك به ولو كان شركًا أصغر، كما نهى النبي ﷺ من سجد له، نهاه عن السجود له، وكما قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد»[٢] وأمثال ذلك»[٣].

فيقرر رحمه الله أن الرسول ﷺ لم يقبل في حياته بصرف بعض أنواع العبادة له والإشراك به شركًا أصغر، كنهيه لصحابته رضي الله عنهم عن قول ما شاء الله وشاء محمد، فكيف بطلب الدعاء منه بعد موته الذي هو من الشرك الأكبر؛ ولذلك نهى ﷺ عن الغلو فيه، فقال ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»[٤]، ومن الغلو فيه طلب الدعاء منه بعد موته كما كانت النصارى تطلبه من المسيح عليه السلام.

مما تقدم يتبين أن التوسل بالصالحين بعد موتهم شرك؛ لأنه عبادة، والعبادة لا تُجعل إلا لله سبحانه وتعالى، ولأنه لا أحد يحيط بالأصوات الظاهرة والباطنة والقريبة والبعيدة إلا الله، فمن دعا النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء أو الصالحين بعد موتهم فقد عبدهم من دون الله وأشرك بالله شركًا

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١/٣٣٠-٣٣١).

(٢) أخرجه الدارمي بلفظه، كتاب الاستئذان، باب في النهي عن أن يقول: ما شاء الله وشاء فلان، (حديث ٢٧٤١)، (١٧٦٩/٣)، مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، ت: حسين الداراني، دار المغني، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م، وابن ماجه، أبواب الكفارات، باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، (حديث ٢١١٨)، (٢٥٢/٣)، وأحمد، (حديث ٢٣٣٣٩)، (٣٦٤/٣٨). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٨٠٨/٢).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٣٢/١٥).

(٤) أخرجه البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله: {واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها}، (حديث ٣٤٤٥)، (١٦٧/٤).

أكبر.

ب. التوسل بذوات الصالحين وجاههم:

وهو أن يتوسل بجاه النبي ﷺ ومنزلته عند الله، أو بجاه ومنزلة الصالحين، فهذا لا يجوز لا في حياتهم ولا بعد مماتهم؛ فإذا قال قائل: اللهم إني أتوسل إليك بجاه نبيك ونحوه، فهذا بدعة؛ لأنه لم يدل دليل عليه، فالتوسل عبادة، والعبادات توقيفية لابد في ثبوتها من الدليل، ولأن الجاه ليس وسيلة؛ إذ إنه لا يُوصِل الإنسان إلى مقصده؛ لأنه ليس من عمله.

وهنا لم يرد عليها دليل من الكتاب أو من السنة ولم يفعلها السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-، ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وقول عمر رضي الله عنه: "إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا"، معناه: نتوسل إليك بدعائه وشفاعته وسؤاله، ونحن نتوسل إليك بدعاء عمه وسؤاله وشفاعته، ليس المراد به أنا نقسم عليك به، أو ما يجري هذا المجرى، مما يفعله بعد موته وفي مغيبه، كما يقول بعض الناس: أسألك بجاه فلان عندك»(١).

وهكذا يتبين أن التوسل الممنوع به عليه السلام نوعان: هما التوسل بدعائه بعد موته، والتوسل بجاهه في حياته وبعد موته.

ثالثًا: أنواع سؤال الله شيئًا ليس بالسبب للمطلوب:

إذا سُئل المسؤول بشيء -والباء للسبب- فإنه لابد أن يُسأل بسبب يقتضي وجود المسؤول، مثل إذا قال: أسألك بأن لك الحمد أنت الله المنان بديع السموات والأرض، كان كونه محمودًا منانًا بديع السموات والأرض يقتضي أن يمن على عبده السائل، وكونه محمودًا هو يوجب أن يفعل ما يحمد عليه، وحمد العبد له سبب إجابة دعائه(٢).

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام رحمه الله ويبين أنه من التوسل المشروع: «وإذا سُئل بما جعله سببًا للمطلوب من الأعمال الصالحة التي وعد أصحابها بكرامته، وأنه يجعل لهم مخرجًا، ويرزقهم من حيث لا يحتسبون، فيستجيب دعاءهم، ومن أدعية عباده الصالحين، وشفاعة ذوي

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣١٨).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١/٢٠٧-٢٠٨).

الوجاهة عنده، فهذا سؤال وتسبب بما جعله هو سببًا»[1].

ويبين رحمه الله أنه قد يكون السؤال بسبب غير مطلوب فيقول: «وأما إذا سُئل بشيء ليس سببًا للمطلوب: فإما أن يكون إقسامًا عليه به، فلا يُقسم على الله بمخلوق، وإما أن يكون سؤالًا بما لا يقتضي المطلوب، فيكون عديم الفائدة؛ فالأنبياء والمؤمنون لهم حق على الله بوعده الصادق لهم، وبكلماته التامة، ورحمته لهم أن يمنعهم، ولا يعذبهم، وهم وجهاء عنده، يقبل من شفاعتهم ودعائهم، ما لا يقبله من دعاء غيرهم. فإذا قال الداعي: أسألك بحق فلان، وفلان لم يدع له، وهو لم يسأله باتباعه لذلك الشخص ومحبته وطاعته، بل بنفس ذاته، وما جعله له ربه من الكرامة، لم يكن قد سأله بسبب يوجب المطلوب»[2].

فبناءً على ما تقدم يوضح شيخ الإسلام رحمه الله أن الله لا يُسأل إلا بسبب يؤدي للمطلوب -وهي الأسباب المشروعة التي ذكرت في التوسل المشروع-، أما سؤاله سبحانه بأسباب ليست مشروعة للمطلوب، مثل سؤاله بحق فلان ونحو ذلك، فهذا يكون على نوعين:

١- أن يكون إقسامًا على الله سبحانه بهذا السبب:

يقول شارح الطحاوية رحمه الله: «السؤال بالشيء، قد يُراد به التسبب به؛ لكونه سببًا في حصول المطلوب، وقد يُراد به الإقسام به»[3].

فسؤال الله بشيء إما أن يكون حلفًا به أو تسببًا به، ويؤكد ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «فقد تبين أن قول القائل: أسألك بكذا نوعان: فإن الباء قد تكون للقسم، وقد تكون للسبب. فقد تكون قسمًا به على الله، وقد تكون سؤالًا بسببه»[4].

ويبين شارح الطحاوية رحمه الله حكمه إذا كان المراد به القسم، فيقول: «وإن كان مراده الإقسام على الله: فذلك محذور أيضًا؛ لأن الإقسام بالمخلوق على المخلوق لا يجوز، فكيف

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣١١-٣١٢).

(٢) المرجع السابق (٢/٣١١-٣١٢).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٢٩٩).

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١/٢١٠-٢١١).

على الخالق؟، وقد قال ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك»[1][2].

فيبين أن سؤال الله بحق نبيه أو بحق غيره من خلقه إذا كان إقسامًا وحلفًا بهؤلاء، فهو حلف بغير الله، والحلف بغير الله -كما تقدم- يكون شركًا إما أكبر أو أصغر.

٢- أن يكون سؤالًا لله بما لا يقتضي المطلوب:

سؤال الله تعالى بسبب لا يناسب إجابة الدعاء هو كسؤاله بالكعبة والطور والكرسي والمساجد وغير ذلك من المخلوقات، وكسؤاله بحق نبيه أو بحق عباده الصالحين ونحو ذلك، فيُعلم أن سؤال الله بالمخلوقات ليس مشروعًا، كما أن الإقسام بها ليس مشروعًا بل هو منهي عنه، فكما أنه لا يسوغ لأحد أن يحلف بمخلوق فلا يحلف على الله بمخلوق ولا يسأله بنفس مخلوق، وإنما يسأله بالأسباب التي تناسب إجابة الدعاء[3].

ويقول الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في بيان حكم دعاء الله بحق نبيه أو بحق فلان: «الداعي تارةً يقول: بحق نبيك أو بحق فلان، يُقسم على الله بأحد من مخلوقاته، فهذا محذور من وجهين: أحدهما: أنه أقسم بغير الله، والثاني: اعتقاده أنه لأحد على الله حقًّا. ولا يجوز الحلف بغير الله، وليس لأحد على الله حق، إلا ما أحقه على نفسه، كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الروم: ٤٧]. وكذلك ما ثبت في الصحيحين من قوله ﷺ لمعاذ رضي الله عنه وهو رديفه: «يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، أتدري ما حقهم عليه؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أن لا

---

(١) أخرجه أحمد، (حديث ٦٠٧٣)، (٣٦٦/٥)، وأبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء، (حديث ٣٢٥١)، (٢٢٣/٣)، سنن أبي داود (ت: ٢٧٥هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م. صححه ابن الملقن في: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، (٤٥٩/٩).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٩٧/١).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨٧/١).

يعذبهم»[1]. فهذا حقٌّ وجب بكلماته التامة ووعده الصادق، لا أن العبد نفسه مستحق على الله شيئًا كما يكون للمخلوق على المخلوق، فإن الله هو المنعم على العباد بكل خير، وحقهم الواجب بوعده هو أن لا يعذبهم، وترك تعذيبهم معنى لا يصلح أن يُقسم به، ولا أن يُسأل بسببه ويُتوسل به؛ لأن السبب هو ما نصبه الله سببًا»[2].

فبين رحمه الله أن السؤال بحق الصالحين ونحوه هو سؤال بما لا يقتضي المطلوب، بل هو لا يصلح أن يكون سببًا للدعاء.

ويؤكد شيخ الإسلام رحمه الله أن سؤال الله بجاه فلان أو بحرمته، يُعدُّ من هذا النوع: «قول السائل لله: أسألك بحق فلان وفلان من الملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم، أو بجاه فلان أو بحرمة فلان، يقتضي أن هؤلاء لهم عند الله جاه، وهذا صحيح؛ فإن هؤلاء لهم عند الله منزلة وجاه وحرمة يقتضي أن يرفع الله درجاتهم ويعظم أقدارهم ويقبل شفاعتهم إذا شفعوا، مع أنه سبحانه قال: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ويقتضي أيضًا أن من اتبعهم واقتدى بهم فيما سن له الاقتداء بهم فيه كان سعيدًا، ومن أطاع أمرهم الذي بلَّغوه عن الله كان سعيدًا، ولكن ليس نفس مجرد قدرهم وجاههم ما يقتضي إجابة دعائه إذا سأل الله بهم حتى يسأل الله بذلك، بل جاههم ينفعه أيضًا إذا اتبعهم وأطاعهم فيما أمروا به عن الله، أو تأسى بهم فيما سنوه للمؤمنين، وينفعه أيضًا إذا دعوا له وشفعوا فيه.

فأما إذا لم يكن منهم دعاء ولا شفاعة، ولا منه سبب يقتضي الإجابة، لم يكن مستشفعًا بجاههم ولم يكن سؤاله بجاههم نافعًا له عند الله، بل يكون قد سأل بأمر أجنبي عنه ليس سببًا لنفعه.

ولو قال الرجل لمطاع كبير: أسألك بطاعة فلان لك، وبحبك له على طاعتك، وبجاهه عندك الذي أوجبته طاعته لك، لكان قد سأله بأمر أجنبي لا تعلق له به. فكذلك إحسان الله

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، (حديث ٧٣٧٣)، (٩/١١٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك، (حديث ٣٠)، (١/٥٩).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٢٩٤-٢٩٥).

إلى هؤلاء المقربين ومحبته لهم وتعظيمه لأقدارهم مع عبادتهم له وطاعتهم إياه ليس في ذلك ما يوجب إجابة دعاء من يسأل بهم، وإنما يوجب إجابة دعائه بسبب منه لطاعته لهم، أو سبب منهم لشفاعتهم له، فإذا انتفى هذا وهذا فلا سبب»[1].

فيقرر رحمه الله أن السؤال بجاه الصالحين وحرمتهم ونحوها سبب غير صحيح ولا يقتضي المطلوب من الدعاء.

والخلاصة من هذا المطلب أن أنواع التوسل -من ناحية الحكم- نوعان:

١- توسل شرعي أو مشروع: وهو ثلاثة أقسام: التوسل بذاته المقدسة وبأسمائه وصفاته، والتوسل بالأعمال الصالحة، والتوسل بدعاء الحي الصالح.

٢- توسل بدعي أو ممنوع: وهو قسمان: التوسل بدعاء الميت الصالح، والتوسل بجاه الصالح وذاته في حياته أو في مماته.

وأن السؤال بسبب لا يقتضي المطلوب نوعان: إما إقسام به، وإما تسبب به.

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١/٢١١-٢١٢).

المطلب الرابع: أنواع الدعاء

أولاً: تعريف الدعاء لغةً واصطلاحًا:

الدعاء لغةً:

واحد الأدعية، وأصله دعاو؛ لأنه من دعوت، إلا أن الواو لما جاءت بعد الألف هُمزت. دعا يدعو دَعْوًا ودُعاءً. واستجاب الله دعاءه ودعوته.

والدعاء هو النداء برفع الصوت أو خفضه، يُقال: دعوته من بعيد، ودعوت الله في نفسي، وأصل الدعاء طلب الفعل، والدعاء سؤال الله باستكانة وخضوع[1].

فالدعاء النداء، والطلب والسؤال.

الدعاء اصطلاحًا:

الدعاء هو طلب شيء من الله ﷻ في وقت الشدّة وفي غيرها[2].

وهو استدعاء العبد الرب ﷻ العناية، واستمداده إياه المعونة، وإظهار الافتقار إليه، والتبرؤ من الحول والقوة[3].

وجاء عن الرسول ﷺ أن الدعاء هو العبادة، حيث قال ﷺ: «الدعاء هو العبادة»[4]، ويعرفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «الدعاء هو قصد المدعو تارةً لذاته وتارةً لمسألته أمرًا منه»[5].

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٢٣٣٧/٦)، جمهرة اللغة، لابن دريد (٦٦٦/٢)، الفروق اللغوية، للعسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، ت: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة – مصر، د.ط، د.ت، (ص: ٣٨).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (١٩٣/١).

(٣) ينظر: شأن الدعاء، للخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، ت: أحمد يوسف الدّقاق، دار الثقافة العربية، ط ١، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م. (ص: ٤).

(٤) الحديث عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، أخرجه أبو داود، أبواب فضائل القرآن، باب الدعاء، (حديث ١٤٧٩)، (٦٠٣/٢)، وأحمد، (حديث ١٨٣٥٢)، (٢٩٨/٣٠)، والترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة، (حديث ٢٩٦٩)، (٢١١/٥)، وقال: هذا حديث حسنٌ صحيح.

(٥) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية (٥٣١/٤).

ويقول في موضع آخر: «الدعاء هو ذكر للمدعو ﷻ، متضمن للطلب والثناء عليه بأوصافه وأسمائه»(١).

فالدعاء هو قصد الله ﷻ وطلبه بإظهار الذل له وسؤاله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى.

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للدعاء:

الدعاء من أجلِّ العبادات التي يُتقرَّب بها إلى الله، وقد قسمه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في "الاقتضاء" إلى نوعين:

١- دعاء العبادة:

ويقصد به عبادة الله تعالى بشتى أنواع العبادات، من الصلاة، والذبح، والنذر، والصيام، والحج وغيرها، وإن لم يكن في ذلك صيغة سؤال وطلب، فالعابد الذي يريد الفوز بالجنة والنجاة من النار، وهو سائل راغب راهب، يرغب في حصول مراده، ويرهب من فواته، وهو سائل لما يطلبه بامتثال الأمر في فعل العبادة(٢).

وقد فُسِّر الدعاء في قوله تعالى: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، بالعبادة. أي اعبدوني وأخلصوا لي العبادة دون من تعبدون من دوني من الأوثان والأصنام وغير ذلك، أُجِب دعاءكم فأعفو عنكم وأرحمكم(٣).

وأيضًا هو الثناء على الله ﷻ، كما في أول الفاتحة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٢-٥]، الآيات هذه تشمل دعاء العبادة، وقوله: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ [الفاتحة: ٦]، إلى آخر السورة تتضمن دعاء المسألة(٤).

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا النوع من الدعاء أكثر من مرة، فقال رحمه الله:

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٥/١٩).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ١٧٦).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٢١/٤٠٦).

(٤) ينظر: شرح الأصول الثلاثة، للشيخ صالح الفوزان، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، (ص: ١٢٧).

«وشرك في الألوهية: بأن يُدعى غيره دعاء عبادة، أو دعاء مسألة، كما قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، فكما أن إثبات المخلوقات أسبابًا لا يقدح في توحيد الربوبية، ولا يمنع أن يكون الله خالق كل شيء، ولا يوجب أن يُدعى المخلوق دعاء عبادة أو دعاء استغاثة، كذلك إثبات بعض الأفعال المحرمة، من شرك أو غيره أسبابًا، لا يقدح في توحيد الألوهية ...»[1].

فعدَّ رحمه الله الشرك في نوعي الدعاء من باب الشرك في الألوهية؛ لأن الشرك فيها صرف للدعاء الذي هو عبادة لغير الله، وبناءً على المعنى الذي تقدم يكون صرف دعاء العبادة لغير الله من الشرك الأكبر المخرج من الملة.

٢- دعاء المسألة:

وهو دعاء العبد ربه في جميع أحواله لطلب شيء معين منه من أمور الدنيا، وطلب ما ينفع الداعي من جلب نفع أو كشف ضر، فالمعبود لا بد أن يكون مالكًا للنفع والضر؛ فهذا من خصائص ربوبيته، ولهذا أنكر الله تعالى على من عبد من دونه ما لا يضره ولا ينفعه، كقوله: ﴿قُلۡ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرًّا وَلَا نَفۡعًاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ۝٧٦﴾ [المائدة: ٧٦]، وقوله: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]. فالإله لا بد وأن يكون مالكًا للنفع والضر، فهو يُدعى للنفع والضر دعاء المسألة، ويُدعى خوفًا ورجاءً دعاء العبادة، فعُلم أن النوعين متلازمان؛ فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة[2].

ويمكن التفريق بين نوعي الدعاء بأن دعاء العبادة، مثاله: الصوم، والصلاة، وغير ذلك من العبادات، فإذا صلى الإنسان أو صام، فقد دعا ربه بلسان الحال أن يغفر له، وأن يجيره من عذابه، وأن يعطيه من نواله، ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٦).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ١٧٦).

ﵟٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ٦٠ﵞ [غافر: ٦٠]، فجعل الدعاء عبادة، ومن جعل العبادة لغير الله تعالى فقد أشرك بالله سبحانه.

وأما دعاء المسألة فهو النداء المقترن بالطلب وفيه تفصيل، فإن كان المخلوق قادرًا على ذلك حاضرًا، فسؤاله شيئًا يقدر عليه ليس بشرك، كقول: اسقني ماءً لمن يستطيع ذلك، ويدل لذلك قوله تعالى: ﵟوَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُﵞ [النساء: ٨]. فإذا مد الفقير يده، وقال: ارزقني، أي: أعطني، فليس بشرك، وأما إن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله، فإن دعوته شرك أكبر مخرج عن الملة. ومثال ذلك: أن يدعو إنسانًا لينزل الغيث معتقدًا أنه قادر على ذلك[1].

ويوضح شيخ الإسلام رحمه الله التلازم بين نوعي الدعاء بقوله: «ولفظ الدعاء في القرآن يتناول هذا وهذا، الدعاء بمعنى العبادة، أو الدعاء بمعنى المسألة، وإن كان كل منهما يستلزم الآخر، لكن العبد قد تنزل به النازلة فيكون مقصوده طلب حاجته، وتفريج كرباته، فيسعى في ذلك بالسؤال والتضرع، وإن كان ذلك من العبادة والطاعة، ثم يكون في أول الأمر قصده حصول ذلك المطلوب من الرزق والنصر والعافية مطلقًا، ثم الدعاء والتضرع يفتح له من أبواب الإيمان بالله عز وجل ومعرفته ومحبته، والتنعم بذكره ودعائه، ما يكون هو أحب إليه وأعظم قدرًا عنده من تلك الحاجة التي همَّته. وهذا من رحمة الله بعباده، يسوقهم بالحاجات الدنيوية إلى المقاصد العلية الدينية»[2].

فيبين رحمه الله أنه قد يكون الدعاء في بداية الأمر دعاء مسألة لطلب حاجة دنيوية أو لتفريج كربة، ولكن يحصل به لاحقًا معرفة نِعم الله بسبب استجابته لدعائه فيزيد إيمان العبد ويدعو ربه دعاء عبادة، فكلا النوعين متلازمان.

ويقول رحمه الله في التفريق بين نوعي الدعاء: «وقال تعالى: ﵟٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٥٥ﵞ [الأعراف: ٥٥]، والمقصود هنا أن دعاء الله قد يكون دعاء عبادة

---

(١) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٤هـ، (١/١٢٠-١٢١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣١٢).

لله، فيثاب العبد عليه في الآخرة، مع ما يحصل له في الدنيا، وقد يكون دعاء مسألة تُقضَى به حاجته، ثم قد يُثاب عليه إذا كان مما يحبه الله، وقد لا يحصل له إلا تلك الحاجة، وقد يكون سببًا لضرر دينه، فيعاقب على ما ضيعه من حقوق الله سبحانه وتعداه من حدوده»[1].

يقرر ﷺ الفرق بين نوعي الدعاء بأن دعاء العبادة هو التقرب إلى الله بأنواع العبادة، وإذا تقبله الله يُثاب عليه العبد في الدنيا والآخرة، أما دعاء المسألة فهو دعاء العبد ما يحتاج إليه من المسائل، وهنا ثلاثة أحوال: إما يُستجاب له فتُقضَى تلك المسألة ويُثاب على دعائه، وإما يُستجاب له ولكن لا يُثاب عليه، وإما لا يُستجاب له بسبب ذنوبه ومعاصيه.

ثالثًا: أقسام عقوبة التعدي في الدعاء عند شيخ الإسلام ﷺ:

يفصّل شيخ الإسلام ﷺ في عقوبة الدعاء بالأدعية المنهي عنها، فيقول: «ومثل أن يدعو على غيره دعاءً منهيًا عنه...، وهذا قد يُبتلى به كثير من العباد أرباب القلوب، فإنه قد يغلب على أحدهم ما يجده من حب أو بغض لأشخاص، فيدعو لأقوام وعلى أقوام بما لا يصلح، فيستجاب له، ويستحق العقوبة على ذلك الدعاء، كما يستحقها على سائر الذنوب، فإن لم يحصل له ما يمحوه، من توبة أو حسنات ماحية، أو شفاعة غيره، أو غير ذلك، فقد يُعاقب، إما بأن يُسلب ما كان عنده من ذوق طعم الإيمان ووجود حلاوته، فينزل عن درجته، وإما أن يُسلب عمل الإيمان، فيصير فاسقًا، وإما بأن يُسلب أصل الإيمان، فيصير كافرًا منافقًا، أو غير منافق»[2].

يقرر ﷺ أن استجابة الدعاء المنهي عنه ليس بدليل على صحته، بل صاحبه مستحق للعقوبة بسبب دعائه هذا، إذا لم تحصل له المكفرات، ثم يبين ﷺ أن هذه العقوبة أنواع، كما يلي:

١- سلب حلاوة الإيمان ونقصانه:

يكون الداعي في وقت دعائه الباطل فاقدًا لحلاوة الإيمان، فمن محبة الله ﷻ محبة ما يحبه، كما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ: «ثلاثٌ من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣١٧).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٢٠).

ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر، بعد أن أنقذه الله منه، كما يكره أن يقذف في النار»[(١)]، فأخبر رسول الله ﷺ أن هذه الثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان؛ لأن إيجاد الحلاوة بالشيء يتبع المحبة له، فمن أحب شيئًا واشتهاه، إذا حصل له مراده، فإنه يجد الحلاوة واللذة والسرور بذلك، واللذة أمر يحصل بعد إدراك الملائم المحبوب المشتهَى[(٢)].

والداعي بالأدعية المنهي عنها يستحيل أن يكون ذائقًا لحلاوة الإيمان؛ لأنه ارتكب أمرًا لا يحبه الله ولا رسوله ﷺ.

ومن الأدعية المنهي عنها: الدعاء على النفس أو على الأهل والمال، ويبين الإمام ابن القيم رحمه الله حكمة النهي عن الدعاء هنا، بقوله: «لله سبحانه أوقاتًا لا يرد فيها داعيًا ولا يسأل فيها شيئًا إلا أعطاه. فنهى الأمة أن يدعو أحدهم على نفسه أو أهله أو ماله خشية أن يوافق تلك الساعة فيُجاب له... ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَيَدْعُ ٱلْإِنسَـٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلْخَيْرِ ۖ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ عَجُولًا ﴿١١﴾﴾ [الإسراء: ١١]، وهو الرجل يدعو على نفسه وأهله بالشر في حال الغضب»[(٣)].

فقد توافق الدعوة وقتًا تُجاب فيه الدعوات، فتُستجاب ثم يندم على ذلك، وهو هنا وقت غضبه قد سُلِب حلاوة إيمانه، وإلا ما وقع فيما نهاه الله عنه.

ويوضح شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه قد يُغفر لصاحب ذلك الدعاء المنهي عنه، ويعود لتذوق حلاوة الإيمان؛ لعدد من الأسباب، يوردها كالتالي: «وكذلك أنواع من الداعين والسائلين قد يدعون دعاءً محرمًا، يحصل معه ذلك الغرض، ويورثهم ضررًا أعظم منه، وقد يكون الدعاء مكروهًا ويستجاب له أيضًا. ثم هذا التحريم والكراهة قد يعلمه الداعي، وقد لا يعلمه، على وجه لا يُعذر فيه بتقصير في طلب العلم، أو ترك للحق، وقد لا يعلمه على وجه يعذر فيه، بأن يكون فيه مجتهدًا، أو مقلدًا، كالمجتهد والمقلد اللذين يعذران في سائر الأعمال، وغير المعذور قد يُتجاوز عنه في ذلك الدعاء؛ لكثرة حسناته وصدق قصده، أو لمحض رحمة الله به،

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، (حديث ٦٧)، (٦٦/١).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٠٥/١٠).

(٣) إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت – مكتبة فرقد الخاني، الرياض، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، (ص: ٣٣- ٣٤).

أو نحو ذلك من الأسباب.

فالحاصل: أن ما يقع من الدعاء المشتمل على كراهة شرعية بمنزلة سائر أنواع العبادات. وقد عُلِم أن العبادة المشتملة على وصف مكروه قد تغفر تلك الكراهة لصاحبها؛ لاجتهاده أو تقليده، أو حسناته أو غير ذلك. ثم ذلك لا يمنع أن يعلم أن ذلك مكروه يُنهَى عنه، وإن كان هذا الفاعل المعين قد زال موجب الكراهة في حقه»[1].

فيقرر ﷺ أن الداعي إما أن يكون عالمًا بحكم دعائه، فلا يُعذر بتقصيره، ومن ثم قد لا يُغفَر له، أو أن يكون جاهلًا جهلًا يُعذَر به، كأن يكون مُجتهدًا أو مُقلدًا، والجاهل قد يُغفَر له بعدد من المكفرات -التي قد سبق بيان بعضها-.

وسُئل شيخ الإسلام ﷺ عن رجل سُرِق له مبلغ، فظن في أحد أولاده أنه هو أخذه، ثم صار يدعو عليه وهجره، وهو بريء ولم يكن أخذ شيئًا، فهل يُؤجر الولد بدعاء والده عليه؟

فأجاب ﷺ: «نعم إذا كان الولد مظلومًا، فإن الله يكفر عنه بما يظلمه ويؤجِره على صبره، ويأثم من يدعو على غيره عدوانًا»[2].

فإذا كان من يُدعى عليه يؤجر على صبره، فإذًا من دعا عليه يُأثم، إما بسلب حلاوة إيمانه، أو بما هو أعظم منها.

٢- سلب كمال الإيمان فيصير فاسقًا:

يبين شيخ الإسلام ﷺ متى يكون الداعي بالدعاء المنهي عنه فاسقًا، بقوله: «وتارة بأن يسأل على الوجه الذي لا يحبه الله، كما قال سبحانه: ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٥٥ ﴾ [الأعراف: ٥٥]، فهو سبحانه لا يحب المعتدين في صفة الدعاء، ولا في المسؤول، وإن كانت حاجتهم قد تُقضى، كأقوام ناجوا الله في دعواتهم بمناجاة فيها جرأة على الله، واعتداء لحدوده، وأُعطُوا طَلِبَتهم فتنة، ولما يشاء سبحانه، بل أشد من ذلك»[3].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢١٤- ٢١٥).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣١/٣٠٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢١٤).

فوضح رحمه الله أنه سبحانه وتعالى لا يحب الاعتداء في الدعاء، مثل سؤال المغفرة للمشركين، أو سؤال ما فيه معصية لله، كإعانته على الكفر والفسوق والعصيان، فالمشرك لا يُغفَر ذنبه إلا بالتوبة وليس بالدعاء له، فهذا اعتداء وجرأة على الله، وكذلك طلب الإعانة على الكفر أو الفسوق قد يجيبه الله ابتلاءً واختبارًا لصاحبه، وليس كدليل على صحة دعائه، وبالتأكيد لا يطلب هذا الطلب من الله إلا من زال عنه مسمى الإيمان وصار فاسقًا(١).

٣- سلب أصل الإيمان فيصير كافرًا منافقًا أو غير منافق:

يؤكد شيخ الإسلام رحمه الله بأنه قد يصل إثم الدعاء المنهي عنه إلى درجة تعذيب صاحبه بسببه، وبغض الله له، فيقول رحمه الله: «وإن كان على وجه يتضمن ما هو منهي عنه نهي تحريم أو نهي تنزيه كان سببًا للعذاب أو البغض، كقصة الذي أوتي الآيات فانسلخ منها: بلعام بن باعوراء»(٢).

ثم يبين رحمه الله سبب استجابة بعض الدعاء المنهي عنه، فيقول: «ثم سبب قضاء حاجة بعض هؤلاء الداعين الأدعية المحرمة: أن الرجل منهم قد يكون مضطرًّا ضرورة لو دعا الله بها مشرك عند وثن لاستجيب له؛ لصدق توجهه إلى الله، وإن كان تحري الدعاء عند الوثن شركًا. ولو استجيب له على يد المتوسَّل به، صاحب القبر أو غيره لاستغاثته، فإنه يعاقب على ذلك ويهوي به في النار إذا لم يعف الله عنه، كما لو طلب من الله ما يكون فتنة له، كما أن ثعلبة(٣)

---

(١) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ٢٠٥-٢٠٦).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١١/٣١٩).

(٣) ثعلبة المقصود بكلام شيخ الإسلام -والله أعلم- هو الذي نزلت فيه هذه الآية: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧]. وليس هو ثعلبة البدري رضي الله عنه، وقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وفي كون صاحب هذه القصة -إن صحّ الخبر ولا أظنه يصحّ- هو البدري المذكور قبله- نظر، وقد تأكدت المغايرة بينهما، يقول ابن الكلبيّ: إن البدريّ استشهد بأحد. ويقوّي ذلك أيضًا أن ابن مردويه روى في تفسيره من طريق عطية عن ابن عبّاس في الآية المذكورة، قال: وذلك أن رجلاً يقال له ثعلبة بن أبي حاطب من الأنصار أتى مجلساً فأشهدهم فقال: ﴿لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ [التوبة: ٧٥] الآية. فذكر القصّة بطولها، فقال: إنه ثعلبة بن أبي حاطب. والبدريّ اتفقوا على أنه ثعلبة بن حاطب. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، (١/٥١٦-٥١٧).

لما سأل النبي ﷺ أن يدعو له بكثرة المال، ونهاه النبي ﷺ عن ذلك مرة بعد مرة فلم ينته حتى دعا له، وكان ذلك سبب شقائه في الدنيا والآخرة...

فكم من عبد دعا دعاءً غير مباح، فقُضيت حاجته في ذلك الدعاء، وكان سبب هلاكه في الدنيا والآخرة، تارة بأن يسأل ما لا تصلح له مسألته، كما فعل بلعام وثعلبة، وكخلق كثير دعوا بأشياء فحصلت لهم، وكان فيها هلاكهم»(١).

أكد رحمه الله أن الدعاء المنهي عنه قد يُستجاب إذا اقترن به التذلل والاضطرار إلى الله، الذي قال في كتابه الكريم: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ [النمل: ٦٢]، وذكر رحمه الله أمثلة للأدعية المنهي عنها، كالدعاء عند وثن، أو عند قبر، أو سؤال الله شيئًا قد يكون سببًا لشقائه كطلب كثرة المال. فهذا الدعاء المنهي عنه الذي استُجيب قد يكون سبب شقاء وهلاك صاحبه، إما بأن تغلب عليه شقوته ويعتقد أن دعاءه استُجيب بسبب صحة عبادته وعمله، ويتسبب ذلك الاعتقاد بنفاقه وكفره، أو بأن يتسبب إلى ما هو دون ذلك.

ويتعرض رحمه الله لمسألة تقليد بعض العوام لأدعية الصالحين التي شاهدوا آثارها، فيقول: «ومن هنا يغلط كثير من الناس، فإنهم يبلغهم أن بعض الأعيان من الصالحين عبدوا عبادة، أو دعوا دعاء، ووجدوا أثر تلك العبادة وذلك الدعاء، فيجعلون ذلك دليلًا على استحسان تلك العبادة والدعاء، ويجعلون ذلك العمل سنة، كأنه قد فعله نبي، وهذا غلط؛ لما ذكرناه. خصوصًا إذا كان ذلك العمل إنما كان أثره بصدق قام بقلب فاعله حين الفعل، ثم يفعله الأتباع صورةً لا صدقًا، فيضرون به؛ لأنه ليس العمل مشروعًا فيكون لهم ثواب المتبعين، ولا قام بهم صدق ذلك الفاعل الذي لعله بصدق الطلب وصحة القصد يكفر عن الفاعل»(٢).

فالتقليد هنا حصل بسبب مشاهدتهم لأثر هذا الدعاء، فأدى بهم استحسان ذلك إلى جعله سنة وكأنها قد فعلها النبي ﷺ، فوقعوا في الابتداع المحرم، مع أن سبب حصول أثر الدعاء واستجابته هنا هو صدق الداعي في دعائه وليس بسبب عين دعائه.

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله في بيان أن الاغترار بقبول الدعاء ووفرة العلم كان سبب

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢١٣-٢١٤).

(٢) المرجع السابق (٢/٢١٥-٢١٦).

هلاك "بلعام" الذي ضرب المثل به شيخ الإسلام رحمه الله آنفًا: «لا تغتر بكثرة العلم، فإن بلعام بن باعورا لقي ما لقي، وكان يعرف الاسم الأعظم»[1].

فلا يغتر أحد ببدعته ولا بعلمه، ويعتقد أنه بمأمن من عذاب الله ومكره، فيضل ويشقى ولا يأمن مكر الله، كما أمنه بلعام، الذي قال الله تعالى في شأنه: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾﴾ [الأعراف: ١٧٥-١٧٦].

يقول الشاطبي[2] رحمه الله في شأنه والتحذير من سلوك مسلكه: «وقد سمعت بقصة بلعام بن باعوراء حيث آتاه الله آياته ﴿فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾، إلى آخر الآيات.

فهذا ظاهرٌ إذا اغتر بالبدعة من حيث هي معصية، فإذا نظرنا إلى كونها بدعة، فذلك أعظم؛ لأن المبتدع مع كونه مُصرًّا على ما نُهي عنه، يزيد على المُصِر بأنه معارض للشريعة بعقله، غير مُسلِّم لها في تحصيل أمره، معتقدًا في المعصية أنها طاعة، حيث حَسَّن ما قبحه الشارع، وفي الطاعة أنها لا تكون طاعة إلا بضميمة نظره، فهو قد قبَّح ما حسَّنه الشارع، ومن كان هكذا، فحقيقٌ بالقرب من سوء الخاتمة إلا ما شاء الله.

وقد قال تعالى في جملة من ذم: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾ [الأعراف: ٩٩].

والمكر: جلب السوء من حيث لا يُفطن له، وسوء الخاتمة من مكر الله؛ إذ يأتي الإنسان

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، (١/٥١٠).

(٢) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي: كان أصوليًا مفسرًا فقيهًا، من أهل غرناطة، من أئمة المالكية، توفي سنة ٧٩٠هـ. ينظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التكروري (ت: ١٠٣٦هـ)، دار الكاتب، طرابلس - ليبيا، ط٢، ٢٠٠٠م، (ص: ٤٨-٥٠).

من حيث لا يشعر به، اللهم إنا نسألك العفو والعافية»[1].

فالإصرار على البدعة والاغترار بها واعتقاد أنها طاعة وليست معصية، من أسباب سوء الخاتمة.

رابعًا: أنواع أسباب إجابة الدعاء:

من صفات الله ﷻ أنه مسبب الأسباب، فهو الذي يوفق عبده لفعل الأسباب، ثم يرتب النتائج على هذه الأسباب، فهناك مقادير مقدَّرة على أسباب، إذا حصلت الأسباب حصلت هذه المقادير، والعكس صحيح، ومن ذلك الدعاء، فقد يدعو العبد ولا يحصل له المطلوب، وقد يدعو ويحصل له المطلوب، مع أن الحالتين واحدة، فدل على أن الأمر بيد الله.

والدعاء غير المشروع لا يكون سببًا لحصول المطلوب؛ لأن الله لم يجعله سببًا، وإن حصل المطلوب في بعض الأحيان فإنما هو استدراج من الله[2].

يقول في ذلك شيخ الإسلام رحمه الله: «ويكفيك أن كل ما يُظن أنه سبب لحصول المطالب مما حرمته الشريعة من دعاء أو غيره، لا بد فيه من أحد أمرين:

إما أن لا يكون سببًا صحيحًا، كدعاء من لا يسمع ولا يبصر، ولا يغني عنك شيئًا. وإما أن يكون ضرره أكثر من نفعه.

فأما ما كان سببًا صحيحًا منفعته أكثر من مضرته، فلا ينهى عنه الشرع بحال. وكل ما لم يشرع من العبادات مع قيام المقتضي لفعله من غير مانع فإنه من باب المنهي عنه، كما تقدم»[3].

بهذا قسم شيخ الإسلام رحمه الله مظان أسباب الحصول على المطالب إلى قسمين: أسباب غير صحيحة، وأسباب صحيحة، على النحو التالي:

---

(١) الاعتصام، للشاطبي (١/١٧٠-١٧١).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٩١٣-١٩١٦).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٣٨-٢٣٩).

١- الأسباب غير الصحيحة:

وهي الأسباب التي لم يجعلها الله أسبابًا لحصول المطلوب وإجابة الدعاء، مثل الأدعية المحرمة كدعاء غير الله، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما اعتقاد تأثير الأدعية المحرمة، فعامته إنما نجد اعتقاده، عند أهل الجهل الذين لا يميزون بين الدليل وغيره، ولا يفهمون ما يشترط للدليل من الاطِّراد، وإنما يتفق في أهل الظلمات، من الكفار والمنافقين، أو ذوي الكبائر الذين أظلمت قلوبهم بالمعاصي حتى لا يميزوا بين الحق والباطل»[1]، فالأدعية المحرمة لا يعتقد بتأثيرها في حصول المطلوب إلا الجهلة.

ويقول رحمه الله أيضًا: «ومن هذا قوله سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ١١ يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلۡبَعِيدُ ١٢ يَدۡعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقۡرَبُ مِن نَّفۡعِهِۦۚ لَبِئۡسَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَلَبِئۡسَ ٱلۡعَشِيرُ ١٣﴾ [الحج: ١١-١٣]، وكذلك قوله تعالى: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلۡعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتۡ بَيۡتٗاۖ وَإِنَّ أَوۡهَنَ ٱلۡبُيُوتِ لَبَيۡتُ ٱلۡعَنكَبُوتِۖ لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ ٤١﴾ [العنكبوت: ٤١].

والقرآن عامته إنما هو في تقرير هذا الأصل العظيم الذي هو أصل الأصول. وهذا الذي ذكرناه كله من تحريم هذا الدعاء، مع كونه قد يؤثر، إذا قدِّر أن هذا الدعاء كان سببًا أو جزءًا من السبب، في حصول طلبته»[2]، فالقرآن أغلبه في تقرير هذا الأصل وهو التوجه بطلب الدعاء من الله وحده وبالأسباب الصحيحة التي شرعها.

ومن الأسباب غير الصحيحة النذر المقيَّد، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فأما غالب الأدعية التي ليست مشروعة لا تكون هي السبب في حصول المطلوب، ولا جزءًا منه، ولا يعلم ذلك، بل يتوهم وهمًا كاذبًا كالنذر سواء. فإن في الصحيح عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٣٨).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٢٨).

النذر وقال: «إنه لا يأتي بخير، وإنما يُستخرج به من البخيل»[1]، وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئًا لم يكن الله قدره له، ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل، ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج»[2].

فقد أخبر النبي ﷺ: أن النذر لا يأتي بخير، وأنه ليس من الأسباب الجالبة للخير، أو الدافعة لشر أصلًا، وإنما يوافق القدر موافقة كما توافقه سائر الأسباب فيخرج من البخيل حينئذ ما لم يكن يخرجه من قبل ذلك. ومع هذا فأنت ترى الذين يحكون أنهم وقعوا في شدائد، فنذروا نذورًا تكشف شدائدهم، أكثر أو قريبًا من الذين يزعمون أنهم دعوا عند القبور، أو غيرها، فقضيت حوائجهم، بل من كثرة اغترار المضلين بذلك، صارت النذور المحرمة في الشرع مآكل لكثير من السدنة والمجاورين، والعاكفين عند بعض المساجد أو غيرها، ويأخذون من الأموال شيئًا كثيرًا، وأولئك الناذرون يقول أحدهم: مرضت فنذرت، ويقول آخر: خرج علي المحاربون فنذرت، ويقول الآخر: ركبت البحر فنذرت، ويقول الآخر: حبست فنذرت، ويقول الآخر: أصابتني فاقة فنذرت. وقد قام بنفوسهم أن هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم، ودفع مرهوبهم. وقد أخبر الصادق المصدوق أن نذر طاعة الله -فضلًا عن معصيته- ليس سببًا لحصول الخير، وإنما الخير الذي يحصل للناذر يوافقه موافقة كما يوافق سائر الأسباب، فما هذه الأدعية غير المشروعة في حصول المطلوب بأكثر من هذه النذور في حصول المطلوب»[3].

يقرر رحمه الله أن النذر المقيد سواء كان نذر طاعة أو نذر معصية لا يأتي بخير كما في الحديث، وأنه يعدُّه الجهلاء سببًا بل من أهم الأسباب لإجابة الدعاء وتفريج الكربة، حتى صار أداة لاستغلالهم ماليًّا من قِبل القائمين على بعض المساجد والمقابر.

يقول ابن القيم رحمه الله في بيان أسباب الإجابة أحيانًا لبعض الأدعية المحرمة: «وكثيرًا ما تجد أدعية دعا بها قومٌ فاستجيب لهم، فيكون قد اقترن بالدعاء ضرورة صاحبه وإقباله على الله، أو

(١) أخرجه مسلم، كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا، (حديث ١٦٣٩)، (٣/١٢٦١).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا، (حديث ١٦٤٠)، (٣/١٢٦٢).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٣٠-٢٣٣).

حسنة تقدمت منه جعل الله سبحانه إجابة دعوته شكرًا لحسنته، أو صادف وقت إجابة، ونحو ذلك، فأُجيبت دعوته، فيظن الظان أن السر في لفظ ذلك الدعاء فيأخذه مجردًا عن تلك الأمور التي قارنته من ذلك الداعي، وهذا كما إذا استعمل رجل دواءً نافعًا في الوقت الذي ينبغي استعماله على الوجه الذي ينبغي، فانتفع به، فظن غيره أن استعمال هذا الدواء بمجرده كافٍ في حصول المطلوب، كان غالطًا، وهذا موضع يغلط فيه كثير من الناس.

ومن هذا قد يتفق دعاؤه باضطرار عند قبر فيُجاب، فيظن الجاهل أن السر للقبر، ولم يعلم أن السر للاضطرار وصدق اللجأ إلى الله، فإذا حصل ذلك في بيت من بيوت الله، كان أفضل وأحب إلى الله»(١).

يبين رحمه الله أنه المطلوب قد يحصل من الأدعية المحرمة لعدة أسباب، منها: إكرام من الله لما تقدم من حسناته، أو مصادفة الدعاء لوقت إجابة، أو إظهار الداعي للجوء والاضطرار إلى الله، والله يجيب المضطرين، يقول سبحانه: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ [النمل: ٦٢].

٢- الأسباب الصحيحة:

وهي الأسباب التي شرعها الله ورسوله ﷺ، ومن هذه الأسباب إفراد الله بالدعاء وحده عند التوجه بالطلب، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فدعاء الله وحده لا شريك له، دل الوحي المنزل، والعقول الصحيحة على فائدته ومنفعته، ثم التجارب التي لا يحصي عددها إلا الله. فتجد أكثر المؤمنين قد دعوا الله وسألوه أشياء أسبابها منتفية في حقهم، فأحدث الله لهم تلك المطالب على الوجه الذي طلبوه، على وجه يوجب العلم تارة، والظن الغالب أخرى، أن الدعاء كان هو السبب في هذا، وتجد هذا ثابتًا عند ذوي العقول والبصائر، الذين يعرفون جنس الأدلة، وشروطها، واطرادها»(٢).

فيؤكد رحمه الله أن الدعاء لله وحده من أهم أسباب إجابة الدعاء، وأن هذا ثابت حصول

---

(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ١٥).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٣٧-٢٣٨).

المطلوب منه عند أولي الألباب، عكس الأسباب غير الصحيحة التي لم يثبت حصول المطلوب بسببها إلا عند الجهلة ناقصي العقول.

ويمكن تلخيص هذا المطلب بما يلي:

١- أن الدعاء نوعان: دعاء عبادة ودعاء مسألة، وأن دعاء العبادة تقرُّب إلى الله بشتى أنواع العبادة، وأن دعاء المسألة طلب كشف كربة أو جلب منفعة.

٢- الفرق بين نوعي الدعاء: أن دعاء العبادة لا يُصرَف إلا لله، فهنا يكون صرفه لغيره شركًا به ﷻ، وأما دعاء المسألة ففيه تفصيل -كما سبق-، فإن كان الطلب من حيٍّ حاضرٍ قادرٍ فهذا مشروع بحسبه، وأما إذا كان من غائبٍ أو ميتٍ أو فيما لا يقدر عليه إلا الله فهذا شرك أكبر.

٣- أن عقوبة الداعي بالأدعية المنهي عنها قد تقع على صاحبها بسبب مخالفته في هذا الأمر.

المطلب الخامس: أنواع الأقوال في دعوى تعارض الدعاء مع القدر

يبين العلامة ابن القيم رحمه الله أصل الخلاف في هذه المسألة، فيقول: «وها هنا سؤال مشهور وهو: أن المدعو به إن كان قد قُدِّر لم يكن بدٌّ من وقوعه، دعا به العبد أو لم يدع، وإن لم يكن قد قُدِّر لم يقع، سواءٌ سأله العبد أو لم يسأله.

فظنت طائفة صحة هذا السؤال، فتركت الدعاء وقالت: لا فائدة فيه...

وتكايس بعضهم وقال: الاشتغال بالدعاء من باب التعبد المحض، يثيب الله عليه الداعي من غير أن يكون له تأثير في المطلوب بوجهٍ ما، ولا فرق عند هذا المتكيس بين الدعاء والإمساك عنه بالقلب واللسان في التأثير في حصول المطلوب...

وقالت طائفة أخرى أكيس من هؤلاء: بل الدعاء علامة مجردة نصبها الله سبحانه أمارة على قضاء الحاجة، فمتى وُفق العبد للدعاء كان ذلك علامة له وأمارة على أن حاجته قد انقضت»[(١)].

والكلام في هذه المسألة يدخل في الحديث عن علاقة الدعاء بالقدر، من حيث هل يرد القدر الدعاء كما في الحديث[(٢)] أم لا؟

تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله لأقوال الناس في هذه المسألة:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان اختلاف أقوال الناس في مسألة تعارض الدعاء مع القدر: «والناس قد اختلفوا في الدعاء المستعقب لقضاء الحاجات؛ فزعم قوم من المبطلين، متفلسفة ومتصوفة، أنه لا فائدة فيه أصلًا؛ فإن المشيئة الإلهية والأسباب العلوية، إما أن تكون قد اقتضت وجود المطلوب، وحينئذ فلا حاجة إلى الدعاء، أو لا تكون اقتضته، وحينئذ فلا ينفع الدعاء، وقال قوم ممن تكلم في العلم: بل الدعاء علامة ودلالة على حصول المطلوب،

---

(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص١٦).

(٢) قال ﷺ: «لا يرد القدر إلا الدعاء»، أخرجه أحمد، (حديث ٢٢٤١٣)، (٣٧/٩٥). قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، ت: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م، (١/٦٧٠).

وجعلوا ارتباطه بالمطلوب ارتباط الدليل بالمدلول، لا ارتباط السبب بالمسبب بمنزلة الخبر الصادق والعلم السابق»[1].

ثم يبين شيخ الإسلام رحمه الله القول الصحيح من هذه الأقوال، فيقول: «والصواب: ما عليه الجمهور، من أن الدعاء سبب لحصول الخير المطلوب، أو غيره، كسائر الأسباب المقدرة والمشروعة. وسواء سُمي سببًا أو جزءًا من السبب أو شرطًا، فالمقصود هنا واحد، فإذا أراد الله بعبدٍ خيرًا ألهمه دعاءه والاستعانة به، وجعل استعانته ودعاءه سببًا للخير الذي قضاه له»[2].

فكما تقدم يقسم شيخ الإسلام رحمه الله أقوال الناس في مسألة تعارض القدر مع الدعاء إلى ثلاثة أقوال:

١- لا فائدة في الدعاء أصلًا:

وهذا قول الفلاسفة[3] وبعض الصوفية والجبرية، وذلك بسبب غلوهم في إثبات المشيئة، فيرون أنه لا فائدة من الدعاء؛ لأن الله إذا قدَّر حصول شيء يحصل حتى لو لم يدعُ به العبد.

ويقول ابن القيم رحمه الله عن هذا القسم: «فظنت طائفة صحة هذا السؤال، فتركت الدعاء وقالت: لا فائدة فيه، وهؤلاء مع فرط جهلهم وضلالهم، متناقضون؛ فإن طرد مذهبهم يُوجب تعطيل جميع الأسباب فيُقال لأحدهم: إن كان الشبع والري قد قُدِّرا لك فلابد من وقوعهما، أكلت أو لم تأكل، وإن لم يُقدَّرا لم يقعا أكلت أو لم تأكل...

فهل يقول هذا عاقل أو آدمي؟ بل الحيوان البهيم مفطور على مباشرة الأسباب التي بها قوامه وحياته، فالحيوانات أعقل وأفهم من هؤلاء الذين هم كالأنعام بل هم أضل سبيلًا»[4].

فوضح رحمه الله قولهم ثم رد عليه وفنده بلوازمه ولازم الباطل باطل، فبهذا يتبين بطلان قولهم بنفي فائدة الدعاء بدعوى معارضته للقدر، فالدعاء عبادة يُحبها الله تعالى من عباده، يقول سبحانه: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٨).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٢٩).

(٣) سيأتي التعريف بهم لاحقًا.

(٤) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص١٦).

لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦]. ولو لم تكن له فائدة لما طلب الله ﷻ من عباده دعاءه والتضرع والابتهال إليه، ولكان ذلك عبثًا ينافي حكمته سبحانه، والعبث لا يليق بالله ﷻ.

٢- أن الدعاء علامة على حصول المطلوب:

وهذا قول الأشاعرة[(١)] الذين يرون أن الدعاء لا يحصل به المطلوب ولا يؤثر في حصوله، وإنما هو علامة ودلالة على حصوله.

يقول ابن القيم رحمه الله في بيان قولهم: «وقالت طائفة أخرى أكيس من هؤلاء: بل الدعاء علامة مجردة نصبها الله سبحانه أمارة على قضاء الحاجة، فمتى وُفِّق العبد للدعاء كان ذلك علامة له وأمارة على أن حاجته قد انقضت، وهذا كما إذا رأيت غيمًا أسود باردًا في زمن الشتاء، فإن ذلك دليل وعلامة على أنه يُمطر. قالوا: وهكذا حكم الطاعات مع الثواب، والكفر والمعاصي مع العقاب، هي أمارات محضة لوقوع الثواب والعقاب لا أنها أسبابٌ له.

وهكذا عندهم الكسر مع الانكسار، والحرق مع الإحراق، والإزهاق مع القتل ليس شيءٌ من ذلك سببًا البتة، ولا ارتباط بينه وبين ما يترتب عليه، إلا مجرد الاقتران العادي، لا التأثير السببي، وخالفوا بذلك الحس والعقل والشرع والفطرة وسائر طوائف العقلاء، بل أضحكوا عليهم العقلاء»[(٢)].

فبين رحمه الله مذهبهم وأجاد في رده عليهم مستخدمًا القياس على ما أثبتوه، حتى أفضى بهم الأمر إلى استهزاء وسخرية العقلاء منهم كما يليق بمقالتهم تلك.

---

(١) أتباع أبي الحسن الأشعري، يثبتون سبعًا من الصفات، وهي: العلم والقدرة والإرادة والمشيئة والسمع والبصر ويثبتون صفة الكلام لله لكن يفسرونها بالكلام النفساني وأن المنطوق هو عبارة كلام الله. ينظر: الملل والنحل، لأبي الفتح الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، ت: أمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط٢، ١٣٨٧هـ-١٩٦٨م، (١/٩٤-١٠٣).

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص١٦-١٧).

٣- أن الدعاء سبب لحصول المطلوب:

وهذا هو قول أهل السنة والجماعة وغيرهم، وهو القول الصواب كما رجحه شيخ الإسلام ﷺ كما تقدم، فالدعاء نافع ويحصل به المطلوب إذا تقبله الله ﷻ، ولو لم يكن سببًا لحصول المطلوب لم يأمر الله به(١).

يقول ابن القيم ﷺ في بيان هذا القسم: «وللصواب أن ها هنا قسمًا ثالثًا، غير ما ذكره السائل، وهو أن هذا المقدور قُدِّر بأسباب، ومن أسبابه الدعاء، فلم يُقَدَّر مجردًا عن سببه، ولكن قُدِّر بسببه، فمتى أتى العبد بالسبب، وقع المقدور، ومتى لم يأتِ بالسبب انتفى المقدور، وهذا كما قُدِّر الشبع والري بالأكل والشرب...، وهذا القسم هو الحق، وهذا الذي حُرِمه السائل ولم يُوفَّق له»(٢).

يقرر ﷺ أن القول الصحيح هو عدم تنافي الدعاء مع القدر، بل الدعاء هو سبب ولا تحصل المسببات بدون أسبابها، فليس الدعاء علامة ودليلًا على حصول المطلوب كما زعمه الأشاعرة، وليس عديم فائدة كما زعمه المعتزلة ومن وافقهم.

ويقول ابن القيم ﷺ في إثبات حصول الفائدة من الدعاء: «وحينئذ فالدعاء من أقوى الأسباب، فإذا قدِّر وقوع المدعو به بالدعاء لم يصح أن يقال: لا فائدة في الدعاء، كما لا يقال: لا فائدة في الأكل والشرب وجميع الحركات والأعمال، وليس شيء من الأسباب أنفع من الدعاء، ولا أبلغ في حصول المطلوب»(٣).

وبهذا يُكمِل الرد على أصحاب القول الأول القائلين بانتفاء الفائدة من الدعاء.

يتلخص من الكلام في هذا المطلب: أن القول الصواب في دعوى تعارض الدعاء مع القدر: هو القول بانتفاء التعارض بينهما، بل الدعاء سبب لحصول المطلوب، بل هو أقوى أسبابه، والقول بأنه لا فائدة فيه أو أنه ليس بسبب لحصول المطلوب بل علامة عليه، أقوال باطلة ومن كلام أهل البدع الضالين في باب القدر.

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٩٠٦-١٩٠٧).

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص١٧).

(٣) المرجع السابق (ص١٧).

المطلب السادس: أقسام أقوال الناس في الشفاعة

أولاً: تعريف الشفاعة لغةً واصطلاحًا:

الشفاعة لغةً:

أصلها اللغوي الشين والفاء والعين، يدل على اقتران ومقارنة الشيئين. من ذلك الشفع عكس الوتر. تقول: كان فردًا فشفعته. وفي الآية: ﴿وَٱلشَّفۡعِ وَٱلۡوَتۡرِ ۝٣﴾ [الفجر: ٣]، والشُّفْعَة في الدار والأرض. والشفيع: صاحب الشُّفْعَة وصاحب الشفاعة. وناقةٌ شافِعٌ: في بطنها ولدٌ ويتبعها آخر، وشفع فلانٌ إلى الأمير في فلانٍ شفاعةً[1].

الشفاعة اصطلاحًا:

هي سؤال الخير للغير، والتوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة[2].

فالشفاعة هي الوساطة للغير لتحصيل خير أو دفع شر، يقول تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ۝٤٨﴾ [المدثر: ٤٨]، وقال في الآية الأخرى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا شَفَٰعَةٞ﴾ [البقرة: ٤٨].

ثانيًا: أنواع الشفاعة:

١- الشفاعة المنفية:

هي التي تطلب من غير الله، أو بغير إذنه، كالشفاعة للكافر والمشرك، أو كالشفاعة التي

(١) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/٢٠١)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٣/١٢٣٨)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان الحميرى (ت: ٥٧٣هـ)، ت: مجموعة من المحققين، دار الفكر المعاصر، بيروت - دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (٦/٣٥٠٥).

(٢) ينظر: لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، للسفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، (٢/٢٠٤)، شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (١/١٦٩).

تطلب من أصحاب القبور[1].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في تعريفه لهذا النوع من الشفاعة: «الشفاعة المنفية هي: الشفاعة المعروفة عند الناس عند الإطلاق، وهي أن يشفع الشفيع إلى غيره ابتداءً فيقبل شفاعته، فأما إذا أذن له في أن يشفع فشفع؛ لم يكن مستقلًا بالشفاعة بل يكون مطيعًا له، أي تابعًا له في الشفاعة وتكون شفاعته مقبولة، ويكون الأمر كله للآمر المسؤول.

وقد ثبت بنص القرآن في غير آية: أن أحدًا لا يشفع عنده إلا بإذنه، كما قال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣]، وقال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]»[2].

يؤكد شيخ الإسلام رحمه الله أن الشفاعة المنفية هي التي لا تستوفي شروط الشفاعة التي سيأتي ذكرها.

٢- الشفاعة المثبتة:

يعرفها شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «هي شفاعة المُطاع الذي تُقبل شفاعته. وهذه ليست لأحد عند الله إلا بإذنه قدرًا وشرعًا، فلا بد أن يأذن فيها، ولا بد أن يجعل العبد شافعًا»[3].

يقرر رحمه الله أن الشفاعة المثبتة هي الشفاعة التي جمعت شروط الشفاعة.

شروطها:

الشّفاعة المثبتة لا تُقبَل إلا بشروط:

١- الرضا عن الشافع.

---

(١) ينظر: كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، لعبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب بن سليمان التميمي، ت: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م، (ص: ٩٧)، إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢٣٨/١).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١١٨/١).

(٣) المرجع السابق (٣٨٧/١٤).

٢- الرّضا عن المشفوع له كما قال تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾ ﴾ [النجم: ٢٦]، وقوله: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]. فالإذن بالشفاعة له لا يكون إلا بعد الرضا كما في هذه الآية، وهو ﷻ لا يرضى إلا التوحيد، فتنتفي الشفاعة عن الكافرين.

٣- الإذن للشافع، كما قال تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وإذنه تعالى لا يصدر إلا إذا رحم عبده الموحد المذنب، فإذا رحمه تعالى أذن للشافع أن يشفع له.

فنص سبحانه على أن الشفاعة يوم القيامة لا تنفع عنده إلا ممن أذن له فيها، ورضي عنه، ويستثنى من ذلك الشفاعة العظمى في الموقف لنبينا ﷺ فهي عامة لجميع الناس من رضي الله عنهم ومن لم يرض عنهم[١].

وقال شيخ الإسلام ؒ: «فكلما كان الرجل أتم إخلاصًا لله، كان أحق بالشفاعة، وأما من علق قلبه بأحد من المخلوقين، يرجوه ويخافه، فهذا من أبعد الناس عن الشفاعة. فشفاعة المخلوق عند المخلوق تكون بإعانة الشافع للمشفوع له، بغير إذن المشفوع عنده، بل يشفع إما لحاجة المشفوع عنده إليه، وإما لخوفه منه، فيحتاج أن يقبل شفاعته. والله تعالى غني عن العالمين، وهو وحده سبحانه يدبر العالمين كلهم، فما من شفيع إلا من بعد إذنه، فهو الذي يأذن للشفيع في الشفاعة، وهو يقبل شفاعته، كما يلهم الداعي الدعاء، ثم يجيب دعاءه، فالأمر كله له، فإذا كان العبد يرجو شفيعًا من المخلوقين، فقد لا يختار ذلك الشفيع أن يشفع له، وإن اختار فقد لا يأذن الله له في الشفاعة، ولا يقبل شفاعته»[٢].

يبين ؒ أن الشفاعة لا تثبت إلا لمن رضي الشافع وقبِل أن يشفع له، ولا يكون ذلك إلا بالرضا عن المشفوع له، ولا بد مع ذلك كله من الإذن للشافع في شفاعته تلك.

---

(١) ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، ت: د. محمد إبراهيم نصر - د. عبدالرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، (٥٣/٤)، كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، لعبد الرحمن بن حسن (ص: ٩٧)، شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (١٦٨/٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٦٣/٢)

أنواعها:

الشفاعة التي أثبتها الكتاب والسنة أنواع:

١- الشفاعة العظمى، وهي الشفاعة الخاصة به ﷺ من بين سائر إخوانه المرسلين، وهي شفاعته ﷺ في أهل الموقف، ليفصل الله بينهم، وهي المقام المحمود الذي جاء النص في القرآن به في قوله تعالى: ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾ ﴾ [الإسراء: ٧٩]. ويؤمن أهل السنة والجماعة بأن النبي ﷺ يشفع يوم القيامة لأهل الموقف كلهم -مؤمنهم وكافرهم- شفاعة عامة[١].

٢- شفاعته ﷺ في أقوام تساوت حسناتهم وسيئاتهم، فيشفع فيهم ليدخلوا الجنة[٢].

٣- شفاعته ﷺ في أقوام قد أُمِر بهم إلى النار ألا يدخلوها[٣].

٤- شفاعته ﷺ في رفع درجات قوم دخلوا الجنة فوق ما كان يقتضيه ثواب أعمالهم. وقد وافقت المعتزلة في هذا النوع من الشفاعة، وخالفوا فيما عداها من الأنواع[٤].

٥- شفاعته ﷺ في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب، عن النبي ﷺ قال: «يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفًا بغير حساب»، فقال رجل: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «اللهم اجعله منهم»، ثم قام آخر، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «سبقك بها عكاشة»[٥][٦].

٦- شفاعته ﷺ في تخفيف عذاب النار عن مستحقيه، كشفاعته في عمه أبي طالب أن يخفف

---

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٨٣/١). عقيدة الحافظ تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، ت: عبد الله بن محمد البصيري، مطابع الفردوس، الرياض، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م، (ص: ٨٥).

(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٨٨/١).

(٣) ينظر: المرجع السابق (٢٨٨/١).

(٤) ينظر: المرجع السابق (٢٨٨/١-٢٨٩).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، (حديث ٣٦٧)، (١٩٧/١).

(٦) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٨٩/١).

عنه عذابه[١].

٧- شفاعته ﷺ في الإذن لجميع المؤمنين بالدخول للجنة. وقد قال ﷺ: «أنا أول شفيع في الجنة»[٢][٣].

٨- شفاعته ﷺ في أهل الكبائر من أمته، ممن دخلوا النار، فيشفع فيهم ليخرجوا منها، وقد تواترت بهذا النوع الأحاديث. وخالف الخوارج والمعتزلة في إثبات هذه الشفاعة؛ لأنهم يزعمون أن من دخل النار فإنه لا يخرج منها، وإذا دخلها صاحب الكبيرة، فإن الكبيرة توجب خلوده في النار.

وهذا النوع من الشفاعة يشاركه فيها الملائكة والنبيون والمؤمنون أيضًا. وهذه الشفاعة تتكرر منه ﷺ أربع مرات. وفي صحيح مسلم: «... فيقول الله ﷻ: شفعت الملائكة، وشفع النبيون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار، فيخرج منها قومًا لم يعملوا خيرًا قط قد عادوا حممًا، فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له: نهر الحياة... »[٤][٥].

وهذا يدل على أن هنالك شفعاء يوم القيامة غيره ﷺ، من الملائكة والنبيين والمؤمنين، ويدل له أيضًا قوله ﷺ عند مسلم: «أنا أول الناس يشفع في الجنة»[٦].

وما جاء في الحديث أنه ﷺ قال: «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم»، قالوا: يا رسول الله، سواك؟ قال: «سواي»[٧].

---

(١) ينظر: شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (٤٨٧/١).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا»، (حديث ١٩٦)، (١٨٨/١).

(٣) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٩٠/١).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، (حديث ١٨٣)، (١٦٧/١).

(٥) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٩٠/١). شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (٤٩٠/١).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا»، (حديث ٣٣٠)، (١٨٨/١).

(٧) أخرجه ابن ماجه، أبواب الزهد، باب ذكر الشفاعة، (حديث ٤٣١٦)، (٣٦٩/٥)، وأحمد، (حديث ١٥٨٥٧)، (١٨٨/٢٥). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٩٤٦/٢).

وكما أخبر النبي ﷺ بأن الشهيد يشفع في سبعين من أهل بيته: «يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته»[(١)].

وكما ورد أن القرآن يشفع لصاحبه يوم القيامة في دخول الجنة والنجاة من النار: «القرآن شافعٌ مشفعٌ، وماحلٌ مصدقٌ، فمن جعله إمامه، قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه، ساقه إلى النار»[(٢)].

ثالثًا: أنواع الاستشفاع بالنبي ﷺ:

وهو طلب الدعاء والشفاعة من النبي ﷺ، أو سؤال الله شفاعته ﷺ.

يعرف شيخ الإسلام رحمه الله الاستشفاع به ﷺ بقوله: «وهو أن يُطلب منه الدعاء والشفاعة، ويطلب من الله أن يقبل دعاءه وشفاعته، ونحن نقدمه بين أيدينا شافعًا وسائلًا لنا بأبي وأمي ﷺ»[(٣)].

ويبين رحمه الله أن الناس يستشفعون به ﷺ في الدنيا ويوم القيامة: «استشفاع الناس بالنبي ﷺ يوم القيامة، فإنهم يطلبون منه أن يشفع لهم إلى الله، كما كانوا في الدنيا يطلبون منه أن يدعو لهم، في الاستسقاء وغيره. وقول عمر رضي الله عنه: "إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك"»[(٤)].

فقسم رحمه الله الاستشفاع به ﷺ إلى قسمين:

١- استشفاع الناس به يوم القيامة:

ويقصد به أنواع الشفاعة المثبتة للرسول ﷺ التي سبق ذكرها، ومنها شفاعته العظمى ﷺ لأهل الموقف.

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الشهيد يشفع، (حديث ٢٥٢٢)، (١٧٦/٤). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١٣٤٤/٢).

(٢) أخرجه الطبراني، (حديث ٨٦٥٥)، (١٣٢/٩)، المعجم الكبير، الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م. صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٨١٨/٢).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣١٤/١).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣١٧/٢).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله مبينًا هذه الشفاعة: «وقد ثبت في الصحيح: أن سيد الشفعاء ﷺ إذا طُلبت منه بعد أن تطلب من آدم وأولي العزم: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، فيردونها إلى محمد ﷺ، العبد الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال: «فأذهب إلى ربي، فإذا رأيته خررت له ساجدًا، فأحمد ربي بمحامد يفتحها عليَّ، لا أحسنها الآن، فيقول لي: أي محمد، ارفع رأسك، وقل تُسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، قال: فأقول: ربِّ، أمتي أمتي، فيحد لي حدًّا، فأدخلهم الجنة»[1]»[2].

٢- استشفاع الناس به في الدنيا:

وينقسم هذا القسم من ناحية حكمه إلى قسمين:

أ. **استشفاع جائز**: يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذا الاستشفاع: «واستشفاع العبد به في الدنيا هو فعل ما يشفع به له يوم القيامة، كسؤال الله له الوسيلة ونحو ذلك»[3].

ومن هذا الاستشفاع استشفاع الصحابة به في طلب الدعاء منه وقت حياته وقبوله لذلك، والاستشفاع به بسؤال الله له الوسيلة -وهي المنزلة العليا في الجنة- والمقام المحمود -وهو الشفاعة العظمى- حتى يحصل للمستشفع شفاعته ﷺ له يوم القيامة.

ويبين رحمه الله حكم هذا الاستشفاع به ﷺ، فيقول: «كما لا يجوز نفي شفاعته التي أثبتها الله، ونفي استشفاع الناس به يوم القيامة كما نطقت به النصوص، ونفي توسل الصحابة بشفاعته ودعائه في الدنيا»[4].

فيؤكد رحمه الله أن من الشفاعة المثبتة للنبي ﷺ شفاعته للناس يوم القيامة لفصل القضاء، وأن النصوص أثبتت شفاعته في الدنيا لأصحابه بدعائه لهم.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب (ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدًا شكورًا)، (حديث ٤٧١٢)، (٨٤/٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (حديث ٣٢٢)، (١٨٠/١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٦١/٢).

(٣) المرجع السابق (٢٨٨/٢).

(٤) الاستغاثة في الرد على البكري، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. عبد الله بن دجين السهلي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ، (ص: ٢٤١).

ب. استشفاع غير جائز: ومن الاستشفاع به ﷺ في الدنيا إلى الله تعالى قول الداعي: بحق نبيك، وهذا استشفاع غير جائز من جانبين:

أحدهما: أنه لم يفعله أحد من الصحابة ﷺ، ولو كانوا يفعلونه في حياته ﷺ لفعلوه بعد موته، وإنما كانوا في حياته يتوسلون بطلب دعائه ﷺ لهم.

والثاني: الاعتقاد بأن لأحد حقًّا على الله. وليس لأحد حق على الله إلا ما أحقه لنفسه، كقوله سبحانه: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الروم: ٤٧][(١)].

رابعًا: تقسيم شيخ الإسلام ﷺ في كتابه لأقوال الناس في الشفاعة:

قال شيخ الإسلام ﷺ: «وهذا الموضع افترق الناس فيه ثلاث فرق: طرفان، ووسط: فالمشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب، كالنصارى، ومبتدعة هذه الأمة: أثبتوا الشفاعة التي نفاها القرآن، والخوارج والمعتزلة: أنكروا شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر من أمته. وأما سلف الأمة وأئمتها، ومن تبعهم من أهل السنة والجماعة، فأثبتوا ما جاءت به السنة عن النبي ﷺ، من شفاعته لأهل الكبائر من أمته، وغير ذلك من أنواع شفاعاته، وشفاعة غيره من النبيين والملائكة»[(٢)].

وبتتبع ما سبق من كلام شيخ الإسلام ﷺ، يتبين أن أقوال الناس في الشفاعة انقسمت إلى ثلاثة أقوال، على النحو التالي:

١- المشركون ومن وافقهم من المبتدعة:

يوضح شيخ الإسلام ﷺ القول الأول في الشفاعة، والقائلين به، وأنهم أثبتوا الشفاعة التي نفاها القرآن، يقول ﷺ: «فالمشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب، كالنصارى، ومبتدعة هذه الأمة: أثبتوا الشفاعة التي نفاها القرآن»[(٣)].

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٢٩٥-٢٩٨).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٥٩).

(٣) المرجع السابق (٢/٣٥٩-٣٦٠).

وقد قام شيخ الإسلام رحمه الله بتوضيح ضلالهم في هذا الأمر وكيف رد الله تعالى عليهم ببطلان مذهبهم في كتابه العزيز، يقول رحمه الله: «فالذي تُنال به الشفاعة: هي الشهادة بالحق. وهي شهادة أن لا إله إلا الله، لا تُنال بتولي غير الله، لا الملائكة ولا الأنبياء ولا الصالحين، فمن والى أحدًا من هؤلاء ودعاه وحج إلى قبره أو موضعه ونذر له وحلف به وقرَّب له القرابين ليشفع له، لم يُغْنِ ذلك عنه من الله شيئًا، وكان من أبعد الناس عن شفاعته وشفاعة غيره، فإن الشفاعة إنما تكون لأهل التوحيد، القلب والدين له. ومن تولَّى أحدًا من دون الله فهو مشرك... وكثير من أهل الضلال يظن أن الشفاعة تُنال بهذه الأمور التي فيها شرك أو هي شرك خالص كما ظن ذلك المشركون الأولون، وكما يظنه النصارى ومن ضل من المنتسبين إلى الإسلام، الذين يدعون غير الله ويحجون إلى قبره أو مكانه وينذرون له ويحلفون به، ويظنون أنه بهذا يصير شفيعًا لهم، قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٦]، ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٧]. قال طائفة من السلف: كان أقوامٌ يعبدون المسيح والعزير والملائكة فبين الله لهم أنهم لا يملكون كشف الضر عنهم ولا تحويله، كما بَيَّن أنهم لا يملكون الشفاعة»[1].

يقرر رحمه الله مذهب المشركين ومن وافقهم من مبتدعة هذه الأمة، فالمشركون عبدوا أصنامهم من دون الله يبتغون بذلك شفاعتها لهم عند الله، وأن تقربهم عند الله بالشفاعة، ومبتدعة الإسلام وافقوهم في ذلك وجعلوا شيئًا من أنواع العبادة لأوليائهم رجاء شفاعتهم لهم عند الله، فصرفوا لهم العبادات من دون الله، فحجوا إلى قبورهم ونذروا لهم وذبحوا لهم وحلفوا بهم، ظنًّا منهم أنهم شفعاؤهم إلى الله، كما ادعى قبلهم المشركون في آلهتهم أنها تقربهم إلى الله زلفى. وقد أثبت القرآن بطلان دعواهم بعدم امتلاكهم كشف الضر عنهم أو جلب النفع لهم؛ ولذلك استحقوا حرمانهم من شفاعة النبي ﷺ في الآخرة.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٤/٤١٢-٤١٣).

٢- الخوارج والمعتزلة:

أنكر الخوارج[١] الشفاعة لأهل الكبائر، بناءً على أن أهل الكبائر عندهم لا يغفر الله لهم، ولا يخرجون من النار بعد دخولها، لا بشفاعة ولا بغيرها[٢].

أما المعتزلة[٣] فقد افترقت في الشفاعة إلى فريقين:

أنكر فريق منهم الشفاعة جملةً، وجحد الأخبار ورد القرآن.

فيما يرى الفريق الآخر أن للأنبياء والملائكة شفاعة، إلا أنهم يشفعون لثلاث فرق من المؤمنين:

الفرقة الأولى: أصحاب الصغائر الذين واقعوها مع مجانبة الكبائر.

الفرقة الثانية: أصحاب الكبائر الذين تابوا منها وندموا عليها.

الفرقة الأخيرة: المؤمنون الذين لا ذنب لهم أصلًا.

فتكون شفاعة الأنبياء والملائكة فيهم شفاعة فِي الزيادة لهم من النَّعيم على قدر ما يستحقون بأعمالهم.

وأما الشفاعة فِي صاحب الكبيرة إذا مات مصرًّا عليها فهم كالخوارج يرون أنها لا تجوز[٤].

---

(١) الخوارج جمع خارجي، وهو كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الخلفاء الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (١/١٣٢).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١/٣١٨).

(٣) أتباع واصل بن عطاء، وقد تأثروا ببعض آراء الجهمية خصوصًا في تعطيل الصفات، ويسمون أنفسهم بأصحاب العدل والتوحيد، ويلقبون بالقدرية، والعدلية. وعندهم أصول خمسة في العقيدة: وهي التوحيد ويعنون به نفي الصفات، والعدل ويقصدون به ضلالهم في القدر وقولهم بخلق أفعال العباد، والوعد والوعيد ويريدون به مذهبهم المتشدد في مرتكب الكبيرة بخلود صاحب الكبيرة في النار إذا مات عليها، وأنه في منزلة بين المنزلتين وهو أصلهم الرابع، والأمر بالمعروف بالخروج على أئمة المسلمين، وهو أصلهم الخامس. ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣/٣٥٧-٣٥٨)، الملل والنحل، للشهرستاني (١/٥٦-٥٨)، لوامع الأنوار البهية، للسفاريني (١/٧٦).

(٤) ينظر: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، لأبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، ت: عماد الدين حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط١، ١٤٠٧- ١٩٨٧م، (ص: ٤٢٧).

٣- السلف:

ويقصد بهم أصحاب القرون المفضلة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

والشفاعة التي يثبتها السلف الصالح -رحمهم الله تعالى- تخالف تلك الشفاعة التي أثبتها المشركون والمبتدعة، فالثانية شفاعة باطلة، المقصود بها ما يتعلق به المشركون في أصنامهم أو المبتدعة في أوليائهم؛ حيث يتقربون لهم بشتى أنواع العبادة، ويزعمون أنهم شفعاء لهم عند الله؛ كما قال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨]، ويقولون: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر: ٣]، فهذه الشفاعة باطلة لا تنفعهم؛ كما بينها القرآن في قوله تعالى: ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [المدثر: ٤٨]. أما الشفاعة التي أثبتها السلف فهي ما جمعت شروط الشفاعة -السابق ذكرها-. ولا يطلبونها إلا من الله فقط، فلا يطلبونها من الأولياء ولا من الأموات؛ لأن الميت لا يسمعهم فلا يمكنه إجابتهم، ولأنها شرك بالله ﷻ[١].

وكذلك هناك فرق بين الشفاعة التي أثبتها أهل السنة والجماعة وبين تلك التي أثبتها الخوارج والمعتزلة، يوضح ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وأما سلف الأمة وأئمتها، ومن تبعهم من أهل السنة والجماعة، فأثبتوا ما جاءت به السنة عن النبي ﷺ، من شفاعته لأهل الكبائر من أمته، وغير ذلك من أنواع شفاعاته، وشفاعة غيره من النبيين والملائكة.

وقالوا: إنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد، وأقروا بما جاءت به السنة من انتفاع الإنسان بدعاء غيره وشفاعته...، وقالوا: إن الشفيع يطلب من الله ويسأل، ولا تنفع الشفاعة عنده إلا بإذنه. قال تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]»[٢].

فيقرر رحمه الله هنا مذهب أهل السنة والجماعة في الشفاعة وأنهم يثبتونها بشروطها التي جاءت بها نصوص الكتاب والسنة الصحيحة، ويؤكد هنا رحمه الله أن مذهب السلف مخالف

(١) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (١٦٨/٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٦٠/٢).

لمذهب الخوارج والمعتزلة -المتقدم ذكره- بثبوت الشفاعة في أهل الكبائر من أمة محمد ﷺ، ومن ثم عدم خلود أحد من أهل التوحيد في النار؛ لأن دخول الجنة مقطوع لمن مات على التوحيد ولله الحمد والفضل.

هذه هي أقوال الناس في الشفاعة كما قررها شيخ الإسلام رحمه الله، وفي هذا المعنى يقول شارح الطحاوية رحمه الله: «ثم إن الناس في الشفاعة على ثلاثة أقوال: فالمشركون والنصارى والمبتدعون من الغلاة في المشايخ وغيرهم: يجعلون شفاعة من يعظمونه عند الله كالشفاعة المعروفة في الدنيا. والمعتزلة والخوارج أنكروا شفاعة نبينا ﷺ وغيره في أهل الكبائر. وأما أهل السنة والجماعة، فيقرون بشفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر، وشفاعة غيره، لكن لا يشفع أحد حتى يأذن الله له، ويحد له حدًّا»[1].

ويتلخص من هذا المطلب:

١- أن الشفاعة نوعان: شفاعة مثبتة بشروط ثلاثة: هي الرضا عن الشافع، وعن المشفوع له، والإذن للشافع بالشفاعة. وأما الشفاعة التي لا تتحقق فيها الشروط السابقة فهي شفاعة منفية.

٢- أن الناس في الشفاعة ثلاثة أقسام: مشركون ومبتدعة يعبدون غير الله يرجون شفاعتهم عند الله، وخوارج ومعتزلة ينفون الشفاعة لصاحب الكبيرة في الخروج من النار، وقد ينفون غيرها من الشفاعات، وأهل السنة المثبتون للشفاعة بشروطها وأنواعها التي جاءت بها النصوص الصحيحة.

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٢٩٣-٢٩٤).

المطلب السابع: أنواع الحلف

أولاً: تعريف الحلف لغةً واصطلاحًا:

الحلف لغةً:

الملازمة، يقال حالف فلان فلانًا إذا لازمه. ويقال: حلف أي حلف بالله ﷻ يمينًا إنه صادق حلفًا ومحلوفًا(١).

فالحلف هو القسم المؤكد.

الحلف اصطلاحًا:

أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق.

والمقصود به هنا: اليمين، وأصلها العقد بالعزم والنية. فالحلف: هو اليمين والقسم، وهو تأكيد الشيء بذكر مُعظَّم بصيغة مخصوصة، بأحد حروف القسم، وهي: الباء "بالله"، والواو "والله"، والتاء "تالله"(٢).

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للحلف:

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «كما أن الحلف لا يشرع إلا بالله، كما ثبت في الحديث الصحيح، عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»(٣)، وفي لفظ

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٢/٩٧-٩٨)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميرى (٣/١٥٥٥).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (١/٤٢٤-٤٢٥). المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، لأبي موسى الأصبهاني المديني (ت: ٥٨١هـ)، ت: عبد الكريم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، دار المدني، جدة، ط١، ج ١ (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ج ٢، ٣ (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، (١/٤٨٧)، القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (٢/٤٥٤).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، (حديث ٢٦٧٩)، (٣/١٨٠).

للترمذي[1]: «من حلف بغير الله فقد أشرك»، قال الترمذي: حديث حسن[2]، ومع هذا فالحلف بعزة الله، ولعمر الله، ونحو ذلك مما ثبت عن النبي ﷺ الحلف به، لم يدخل في الحلف بغير الله»[3].

فكان تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للحلف على النحو التالي:

١- الحلف بالله:

وهو أن تنعقد اليمين بالله أو بأسمائه وصفاته، كقول: والله، وعزة الله، وبالحي القيوم. وقد أجمع العلماء على أن اليمين لا تكون إلا بالله أو بأسمائه وصفاته، فالحلف تعظيم للمحلوف به، فلا يليق إلا بالله.

ويجب توقير اليمين بالله، فلا يكثر منها، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ ﴾ [القلم: ١٠]، وقال تعالى: ﴿ وَاحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩]. أي لا تحلفوا إلا عند الحاجة وفي حالة الصدق والبر؛ لأن كثرة الحلف أو الكذب فيها، يدلان على الاستخفاف بالله وعدم التعظيم له، وهذا ينافي كمال التوحيد.

وكذلك يحرم الحلف بالله كاذبًا، وهي اليمين الغموس، سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في نار جهنم، وقد وصف الله المنافقين بأنهم يحلفون على الكذب وهم يعلمون: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤﴾ ﴾ [المجادلة: ١٤][4].

---

(١) هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك السلمي الترمذي الحافظ المشهور: أحد أعلام الحديث، صنف كتاب الجامع والعلل، وهو تلميذ البخاري، وشاركه في بعض شيوخه مثل قتيبة بن سعيد، وتوفي سنة ٢٧٩هـ بترمذ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/٢٧٨)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م، (٣/٦٧٨).

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب النذور والإيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (حديث١٥٣٥)، (٤/١١٠).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٢٦).

(٤) ينظر: التوحيد، للفوزان، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط٤، ١٤٢٣هـ، (ص: ٩٢-٩٤).

٢- الحلف بغير الله:

وهو أن تنعقد اليمين بغير الله أو بغير أسمائه وصفاته. كقول: والكعبة، والنبي، وحياة فلان.

يقرر شيخ الإسلام ﷺ ذلك بقوله: «لأن لفظ (الغير) قد يراد به المباين المنفصل؛ ولهذا لم يطلق السلف وسائر الأئمة على القرآن وسائر صفات الله، أنها غيره، ولم يطلقوا عليه أنها ليست غيره؛ لأن لفظ (الغير) فيه إجمال قد يراد به المباين المنفصل؛ فلا يكون صفة الموصوف أو بعضه داخلًا في لفظ: الغير. وقد يراد به: ما يمكن تصوره، دون تصور ما هو غير له؛ فيكون غيرًا بهذا الاصطلاح»[(١)].

فالحلف بغير الله يعني الحلف بغيره تعالى، وليس هذا الغير يقصد به صفاته أو القرآن الذي هو كلام الله، فالصفة لا تنفك عن الموصوف فليست غيره.

ومن أمثلة الحلف بغير الله كما جاءت به الأحاديث النبوية الشريفة:

الحلف بالوالدين، فقد ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»[(٢)].

وكذلك الحلف بالأصنام، ففي الصحيح عنه ﷺ: «من حلف منكم، فقال في حلفه: باللات، فليقل: لا إله إلا الله»[(٣)]. فبين ﷺ أن الحلف بصنم كاللات لا يجوز، وأن كفارته هي قول: "لا إله إلا الله".

وكالحلف بالأمانة، ففي السنة أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف بالأمانة فليس منا»[(٤)].

وهذا النوع من الحلف شرك أصغر لا يخرج من الملة، وقد دخل في الشرك؛ لأن النبي ﷺ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٦/٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، (حديث ١٦٤٦)، (١٢٦٧/٣).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله، (حديث ١٦٤٧)، (١٢٦٧/٣).

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب كراهية الحلف بالأمانة، (حديث ٣٢٥٣)، (١٥٦/٥). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١٩٦/١).

نص على ذلك، كما جاء في الحديث: «من حلف بغير الله فقد أشرك»[1]؛ ولكون الحلف بشيء تعظيمًا له، ولا يجب تعظيم أحد حق التعظيم إلا الله[2].

ثالثًا: أنواع الأقوال في انعقاد اليمين بغير الله:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والإقسام على الله بنبيه محمد ﷺ مبني على هذا الأصل، ففيه هذا النزاع، وقد نقل عن أحمد[3] في التوسل بالنبي ﷺ في "منسك المروذي" ما يناسب قوله بانعقاد اليمين به، لكن الصحيح أنه لا تنعقد اليمين به. فكذلك هذا»[4].

فهنا قسّم رحمه الله أقوال العلماء في انعقاد اليمين بغير الله، إلى:

١- عدم انعقاد اليمين بمخلوق البتة لا بالرسول ﷺ ولا بغيره:

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وكذلك الحلف بالمخلوقات لا تنعقد به اليمين، ولا كفارة فيه، حتى لو حلف بالنبي ﷺ لم تنعقد يمينه...، ولم يجب عليه كفارة عند جمهور العلماء كمالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين، بل نهى عن الحلف بهذه اليمين، فإذا لم يجز أن يحلف بها الرجل ولا يقسم بها على مخلوق فكيف يُقسم بها على الخالق جل جلاله؟»[5].

فالجمهور على أنه إذا حلف بغير الله لم تنعقد يمينه ولا يترتب عليها كفارة.

---

(١) سبق تخريجه ص ٩٩.

(٢) ينظر: الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السُّبكيّ، تكملة "الصّارم المنكي"، لمحمد بن إبراهيم الفقيه (ت: ١٣٥٥هـ)، ت: مجموعة من المحققين، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، (ص: ٣٢٨)، معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ)، ت: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، (٤٩٥/٢).

(٣) الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، المروزي الأصل: ولد في بغداد، سنة ١٦٤هـ، وكان إمام المحدثين، صنف كتابه المسند، وجمع فيه من الحديث ما لم يتفق لغيره، وقيل: إنه كان يحفظ ألف ألف حديث، وكان من أصحاب الإمام الشافعي رضي الله عنهما وخواصه، ولم يزل مصاحبه إلى أن ارتحل الشافعي إلى مصر، ودُعي إلى القول بخلق القرآن فلم يجب، فضرب وحبس وهو مصر على الامتناع، سنة ٢٢٠هـ، أخذ عنه الحديث جماعة من كبار المحدثين، منهم البخاري، ومسلم، توفي نهار الجمعة، في شهر ربيع الأول، سنة ٢٤١هـ ببغداد. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٦٣/١-٦٤).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٠٥/٢).

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨٦/١).

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وقد حُكي إجماع الصحابة على ذلك...، حتى قال عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر: "لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغير الله صادقًا"[(١)]؛ وذلك لأن الحلف بغير الله شرك، والشرك أعظم من الكذب»[(٢)].

فالحلف بغير الله شرك، فلا تنعقد به اليمين حتى ولو كان الحالف صادقًا.

٢- انعقاد اليمين به:

يبين شيخ الإسلام رحمه الله قول القائلين بانعقاد اليمين في الحلف بغير الله، فيقول: «وإنما نعرف النزاع في الحلف بالأنبياء، فعن أحمد في الحلف بالنبي ﷺ روايتان:

إحداهما: لا ينعقد اليمين به كقول الجمهور؛ مالك وأبي حنيفة والشافعي.

والثانية: ينعقد اليمين به، واختار ذلك طائفة من أصحابه...، وقصر أكثر هؤلاء النزاع في ذلك على النبي ﷺ خاصة»[(٣)].

فيوضح أن القائلين بانعقاد اليمين في الحلف بغير الله حصروها في الحلف بالنبي ﷺ، وهؤلاء هم الحنابلة وينسبونه إلى أحمد بن حنبل رحمه الله مع أن المشهور من قوله هو ما يوافق قول الجمهور المتقدم المانع لانعقاد اليمين في الحلف بغير الله.

رابعًا: أنواع إقسام الإنسان على غيره بشيء:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وإقسام الإنسان على غيره بشيء يكون من باب تعظيم

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، (حديث ٨٩٠٢)، (٨٣/٩). وعبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، بلفظ: «قال عبدالله لا أدري ابن مسعود أو ابن عمر»، (حديث ١٥٩٢٩)، (٤٦٨/٨)، المصنف، لعبد الرزاق بن همام (ت: ٢١١هـ)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ، وابن أبي شيبة في مصنفه، (حديث ١٢٢٨١)، (٧٩/٣)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ. صححه الألباني. ينظر: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت : ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، (١٩١/٨).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٠٤/١).

(٣) المرجع السابق (٢٠٤/١).

المُقسِم للمُقسَم به، وهذا هو الذي جاء به الحديث من الأمر بإبرار القسم، وفي مثل هذا قيل: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»[1]، وقد يكون من باب تعظيم المسؤول به. فالأول يشبه ما ذكره الفقهاء في الحلف الذي يقصد به الحض والمنع، والثاني: سؤال للمسؤول بما عنده من محبة المسؤول به وتعظيمه ورعاية حقه»[2].

فعلى هذا يُستنتج أنه رحمه الله قسّم حلف الإنسان على غيره إلى قسمين، كما يلي:

١- تعظيم المُقسِم للمُقسَم به:

تقدم أن التعظيم حق لله تعالى فلا يجوز الحلف بغيره، ويكون من الشرك الأصغر -كما سبق-، أما إذا كان المحلوف به مُعظَّمًا عند الحالف إلى درجة عبادته له، فيصبح الحلف شركًا أكبر، كما هو الحال اليوم عند عُبَّاد القبور، فإنهم يخافون من يعظمون من أصحاب القبور أكثر من خوفهم من الله وتعظيمه، بحيث إذا طُلب من أحدهم أن يحلف بالولي الذي يعظمه، لم يحلف به إلا إذا كان صادقًا، وإذا طُلب منه أن يحلف بالله حلف به وإن كان كاذبًا[3].

٢- تعظيم المسؤول به في القسم:

يوضح شيخ الإسلام رحمه الله هذا التعظيم بأنه: «سؤال للمسؤول بما عنده من محبة المسؤول به وتعظيمه ورعاية حقه، فإن كان ذلك مما يقتضي حصول مقصود السائل حَسُن السؤال، كسؤال الإنسان بالرحم. وفي هذا سؤال الله بالأعمال الصالحة، وبدعاء أنبيائه وشفاعتهم.

وأما بمجرد ذوات الأنبياء والصالحين، ومحبة الله لهم وتعظيمه لهم، ورعايته لحقوقهم التي أنعم الله بها، فليس فيها ما يوجب حصول مقصود السائل إلا بسبب بين الناس وبينهم، إما محبتهم وطاعتهم فيثاب على ذلك، وإما دعاؤهم له فيستجيب الله شفاعتهم فيه»[4].

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، (حديث ٢٧٠٣)، (١٨٦/٣). ومسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها، (حديث ١٦٧٥)، (١٣٠٢/٣).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٩/٢-٣٣٠).

(٣) ينظر: التوحيد، للفوزان (ص: ٩٢-٩٣).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣/ ٣٢٩-٣٣٠).

فتعظيم المسؤول به يكون بمحبته وتعظيمه ومراعاة حقه، فيجوز السؤال هنا إذا كان يحصل مقصود السائل به، ومثال ذلك سؤال الله بالعمل الصالح، كقوله تعالى: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٩٣-١٩٤]، أو بدعاء الأنبياء وشفاعتهم، كما تقدم عن الصحابة ﷺ أنهم كانوا يطلبون من النبي ﷺ في حياته الدعاء لهم، أما إذا كان السؤال لله بالذوات أو بمحبة الله وتعظيمه لهم فهذا لا يحصل به مقصود السائل.

وقد ضرب شيخ الإسلام رحمه الله مثالًا على تعظيم المسؤول للمسؤول به بالسؤال بالرحِم، حيث يقول رحمه الله في بيان ذلك: «وأما قول الناس: أسألك بالله وبالرحم، وقراءة من قرأ: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ [النساء: ١]، فهو من باب التسبب بها، فإن الرحم توجب الصلة، وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته، فسؤال السائل بالرحم لغيره، يتوسل إليه بما يوجب صلته: من القرابة التي بينهما، ليس هو من باب الإقسام، ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب، بل هو توسل بما يقتضي المطلوب، كالتوسل بدعاء الأنبياء، وبطاعتهم، والصلاة عليهم»(١).

فيبين رحمه الله أن السؤال بالرحم ليس إقسامًا بغير الله، بل هو لأن المسؤول يُعظم ويحب المسؤول به، فقد يحصل المطلوب بسؤاله بذلك.

وضرب شيخ الإسلام رحمه الله مثالًا على السؤال بالرحم بسؤال عبد الله بن جعفر بن أبي طالب لعمه علي رضي الله عنه بحق أبيه جعفر رضي الله عنه، فيقول رحمه الله: «ومن هذا الباب: ما يُرْوَى عن عبدالله بن جعفر، أنه قال: "كنت إذا سألت عليًّا رضي الله عنه شيئًا فلم يعطنيه، قلت له: بحق جعفر إلا ما أعطيتَنيه فيعطينيه"(٢)، أو كما قال. فإن بعض الناس ظن أن هذا من باب الإقسام عليه

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٢٧-٣٢٨).

(٢) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، فضائل قوم شتى من أهل الشام، (أثر ١٧٢١)، (٢/٩٠٣)، فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ت: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

بجعفر، أو من باب قولهم: أسألك بحق أنبيائك، ونحو ذلك. وليس كذلك، بل جعفر هو أخو علي، وعبد الله هو ابنه، وله عليه حق الصلة، فصلة عبد الله صلة لأبيه جعفر، كما في الحديث: «إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يُوَلِّي»(١)، ولو كان هذا من الباب الذي ظنوه لكان سؤاله لعليّ بحق النبي وإبراهيم الخليل ونحوهما، أولى من سؤاله بحق جعفر، فكان عليٌّ ﷺ إلى تعظيم رسول الله ﷺ ومحبته وإجابة السائل به أسرع منه إلى إجابة السائل بغيره، لكن بين المعنيين فرق؛ فإن السائل بالنبي، طالبٌ به متسببٌ به، فإن لم يكن في ذلك السبب ما يقتضي حصول مطلوبه، ولا كان مما يُقسَم به، لكان باطلًا»(٢).

يوضح ﷺ أن سؤال عبد الله بن جعفر لعمه علي ﷺ بحق جعفر لأنه يعلم حب عمه وتعظيمه لأخيه فسيحصل إجابة طلبه وسؤاله هنا، ولو كان إقسامًا بمُعظَّم -كما يزعم المبطلون- لكن أقسم بمن هو أعظم من جعفر عند علي ﷺ كالنبي ﷺ ولكنه ليس كذلك.

ويتلخص من هذا المطلب:

١- أن الحلف يُقصد به تعظيم المقسَم به؛ فلا يستحقه أحد غير الله تعالى، حتى ولو كان أنبياؤه عليهم السلام.

٢- أن الحلف ينقسم إلى قسمين: حلف بالله وهو حلف به وبأسمائه وصفاته، وحلف بغير الله وهو الحلف الذي لا يكون بالله ولا بأسمائه وصفاته، كالحلف بالكعبة أو بالأمانة أو بالشمس والقمر.

٣- أن الحلف بغير الله لا تنعقد اليمين به بالإجماع، ويستثنَى من ذلك إذا كانت اليمين بالنبي ﷺ، والصحيح هو مذهب الجمهور بعدم انعقاد اليمين بغير الله مطلقًا.

٤- أن غرض الإقسام على الغير بشيء إما أن يكون تعظيم المقسِم للمقسَم به، وهذا إذا كان للمخلوق بمعنى اليمين فهو شرك أصغر، إلا إذا كان تعظيمه له يصل لدرجة عبادته فهنا يكون شركًا أكبر، أو أن يكون بغير معنى اليمين لتعظيم المسؤول للمسؤول به ومحبته له ونحوها، فهذا يجوز لأنه من باب التسبب بالسبب.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، (حديث ٢٥٥٢)، (١٩٧٩/٤).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٧/٢-٣٢٩).

المطلب الثامن: أقسام الناس في انتفاع الميت بسعي الحي والعبادات التي ينتفع بالسعي فيها

أولاً: تعريف العبادة لغةً واصطلاحًا:

العبادة لغةً:

العبد المملوك وهو عكس الحر، والجمع عبيد. والمتعبد: المتفرد بالعبادة. وأصل العبودية: الخضوع والذل. وعبد الله ﷻ عبادةً: أي أطاعه. قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦][(١)].

فالعبادة هي الخضوع والتذلل.

العبادة اصطلاحًا:

العبادة -كما تقدم- هي غاية الخضوع والتذلل، وغاية الحب والتعلق لمن فُعِل له ذلك، وعرفها شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة...، وذلك أن العبادة لله هي الغاية المحبوبة له والمرضية له التي خلق الخلق لها، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦]»[(٢)].

ويتبين من تعريفه رحمه الله أن العبادة تنقسم إلى عبادات قلبية وقولية وعملية، فالخوف والرجاء، والمحبة والتوكل، والرغبة والرهبة، عبادات قلبية. وأما التسبيح والتهليل والتكبير، والحمد والشكر باللسان والقلب، فعبادة لسانية قلبية. والصلاة والزكاة والحج والجهاد، عبادات بدنية قلبية، إلى غير ذلك من أنواع العبادات التي تجري على القلب واللسان والجوارح، وهي كثيرة[(٣)].

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٢/٥٠٢-٥٠٣). مقاييس اللغة، لابن فارس (٤/٢٠٦). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٧/٤٣٤٢).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٠/١٤٩-١٥٠).

(٣) ينظر: عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، للفوزان (ص: ٥٢).

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله لأقوال السلف في العبادات التي ينتفع الأموات بسعي الأحياء فيها:

انقسم الناس في مسألة انتفاع الأموات بسعي الأحياء، إلى فريقين هما:

١- القائلون بانتفاع الميت بسعي الحي:

وهم أهل السنة والجماعة، فكلهم متفقون على انتفاع الميت بسعي الحي في جميع العبادات أو بعضها، لكن اختلفوا في نوع العبادات التي يصل ثوابها.

وينقل الإمام ابن القيم رحمه الله مذهب أهل السنة والجماعة في المسألة، يقول رحمه الله: «هل تنتفع أرواح الموتى بشيء من سعي الأحياء أم لا؟

فالجواب أنها تنتفع من سعي الأحياء بأمرين مجمع عليهما بين أهل السّنة من الفقهاء وأهل الحديث والتفسير:

أحدهما ما تسبب إليه الميت في حياته.

والثاني دعاء المسلمين له واستغفارهم له والصدقة والحج، على نزاع ما الذي يصل من ثوابه، هل ثواب الإنفاق أو ثواب العمل؟ فعند الجمهور يصل ثواب العمل نفسه، وعند بعض الحنفية إنما يصل ثواب الإنفاق»[١].

واستدلوا بعدد من الأدلة منها: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ ٧﴾ [غافر: ٧]، فأخبر سبحانه أن الملائكة يدعون للمؤمنين بالمغفرة ووقاية العذاب ودخول الجنة، ودعاء الملائكة ليس عملًا للعبد[٢].

فالسلف متفقون على انتفاع الميت بسعي الحي، وإنما اختلفوا في تحديد ما هي العبادات

(١) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: د. بسام علي سلامة العموش، دار ابن تيمية، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، (ص: ٤٣٥).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٤/٣٠٧).

التي ينتفع الميت بسعي الحي فيها: «واختلفوا في العبادة البدنية كالصوم والصلاة وقراءة القرآن والذكر»[1].

فمنهم من قال: كل عبادة يصل ثوابها، ومنهم من قال: لا يصل إلا ما ورد به الدليل فقط.

وينقل الخلاف في هذا الأمر شيخ الإسلام رحمه الله ويقسم أقوالهم إلى قولين:

أ. ينتفع الميت بسعي الحي في العبادات البدنية كما ينتفع بسعيه في العبادات المالية:

يذكر شيخ الإسلام رحمه الله أول قول في مسألة انتفاع الميت بسعي الحي في العبادات البدنية: «أحدهما: أن ثواب العبادات البدنية من الصلاة والقراءة وغيرهما، يصل إلى الميت، كما يصل إليه ثواب العبادات المالية بالإجماع. وهذا مذهب أبي حنيفة وأحمد وغيرهما، وقول طائفة من أصحاب الشافعي، ومالك. وهو الصواب؛ لأدلة كثيرة، ذكرناها في غير هذا الموضع»[2].

وهؤلاء استدلوا بعدد من الأدلة على ذلك، منها:

أدلتهم:

استدل القائلون بانتفاع الأموات بسعي الأحياء في العبادات البدنية بعدد من الأدلة، منها:

- ما جاء في الصحيحين، أنه ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»[3].
- عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن سعد بن عبادة رضي الله عنه استفتى رسول الله ﷺ، فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر، فقال: «اقضه عنها»[4].

هذا عن انتفاع الميت بسعي الحي في الصوم، وعارض هنا أصحاب القول الثاني فقالوا:

---

(١) الروح، لابن القيم (ص: ٤٣٥).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٦٣)

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، (حديث ١٩٥٢)، (٣/٣٥)، ومسلم، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، (حديث ١١٤٧)، (٢/٨٠٣).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا، باب ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت، (حديث ٢٧٦١)، (٤/٩).

لأن الصيام هنا واجب، فهذا خاص في صيام النذر.

- أما عن انتفاع الميت بسعي الحي في الحج: فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: إن أمي نذرت أن تحج، فماتت قبل أن تحج، أفأحج عنها؟ قال: «نعم، حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟»، قالت: نعم، فقال: «اقضوا الله الذي له، فإن الله أحق بالوفاء»[(١)].

- واستدلوا أيضًا بأن العبادات تنقسم إلى مالية وبدنية، وقد نبه الشارع بانتفاع الميت بسعي الحي في الصدقة على انتفاعه بسعي الحي في سائر العبادات المالية، ونبه بانتفاع الميت بسعي الحي في الصوم على انتفاعه بسعي الحي في سائر العبادات البدنية، ونبه بانتفاع الميت بسعي الحي في الحج المركب من المالية والبدنية على انتفاعه بسعي الحي في النوعين، فالأنواع الثلاثة انتفاع الميت بسعي الحي فيها ثبت بالنص والاعتبار[(٢)].

ب. ينتفع الميت بسعي الحي في العبادات المالية دون العبادات البدنية:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله محددًا القائلين بهذا القول: «والثاني: أن ثواب البدنية لا يصل إليه بحال، وهو المشهور عند أصحاب الشافعي ومالك»[(٣)].

أدلتهم:

استدل من قصر انتفاع الميت بسعي الحي على العبادات التي تدخلها النيابة -كالصدقة والحج- بأن النوع الذي لا تدخله النيابة، كالإسلام والصلاة والصوم وقراءة القرآن، يختص ثوابه بفاعله لا يتعداه؛ لأنه في الحياة لا يفعله أحد عن أحد، ولا ينوب فيه عن فاعله غيره، فقد قال ﷺ: «لا يصلي أحدٌ عن أحدٍ، ولا يصوم أحدٌ عن أحدٍ، ولكن يُطعم عنه مكان كل يوم

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب من شبه أصلًا معلومًا بأصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل، (حديث ٧٣١٥)، (١٠٢/٩).

(٢) ينظر: الروح، لابن القيم (ص: ٤٥١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٦٣/٢).

مدًّا من حنطة»[1][2].

وقد رد الفريق الأول على من قال بالتفريق بين العبادات البدنية والمادية، فأجابوا بأنه ﷺ شرع الصوم عن الميت -كما تقدم- مع أن الصوم لا تجزئ فيه النيابة، وكذلك حديث جابر رضي الله عنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ عيد الأضحى، فلما انصرف أتى بكبش فذبحه، فقال: «بسم الله والله أكبر، اللهم إن هذا عني وعمن لم يضح من أمتي»[3]، والقربة في الأضحية هي إراقة الدم، وقد جعلها ﷺ لغيره.

وأما الحج فهو عبادة بدنية، وليس المال ركنًا فيها، وإنما وسيلة من وسائل الحج، فمعروف أن المكي يجب عليه الحج إذا استطاع المشي إلى عرفات، من غير شرط المال، يعني أن الحج غير مركب من مال وبدن، بل هو عمل بدني محض[4].

٢- المانعون لانتفاع الميت بسعي الحي:

القول الثاني في مسألة انتفاع الأموات بسعي الأحياء هو القول بعدم انتفاعهم، وهذا قول المعتزلة، وهو قول شاذ خالفوا به إجماع أهل السنة والجماعة. ويذكر شيخ الإسلام رحمه الله قول المانعين لانتفاع الميت بسعي الحي، فيقول: «بل أئمة الإسلام متفقون على انتفاع الميت بذلك، وهذا مما يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام، وقد دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، فمن خالف

---

(١) أخرجه النسائي، كتاب الصيام، باب صوم الحي عن الميت وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، (حديث ٢٩٣٠)، (٣/٢٥٧)، السنن الكبرى، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، ت: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م. قال الحافظ ابن حجر: إسناده صحيح. ينظر: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٨٩م، (٢/٤٥٤).

(٢) ينظر: الروح، لابن القيم (ص: ٤٥١-٤٥٤).

(٣) أخرجه الترمذي، أبواب الأضاحي، بابٌ، (حديث ١٥٢١)، (٤/١٠٠)، وأبو داود، كتاب الضحايا، باب في الشاة يضحي بها عن جماعة، (حديث ٢٨١٠)، (٣/٩٩). قال الألباني: «قلت: إسناده صحيح، وكذلك قال الحاكم والذهبي» صحيح سنن أبي داود، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، (٨/١٥٣).

(٤) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (ص: ٦٦٩-٦٧٢).

ذلك كان من أهل البدع»[1].

فكما تقدم اتفق أهل السنة والجماعة على انتفاع الأموات بسعي الأحياء؛ لأنه دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، ومن قال بخلاف ذلك كان مبتدعًا.

أدلتهم:

استدل المانعون لانتفاع الميت بسعي الحي بعدد من الأدلة، منها:

قوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ [النجم: ٣٩].

وقوله: ﴿ وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾ ﴾ [يس: ٥٤].

وقوله: ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو عمل يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[2].

فأخبر أنه إنما ينتفع بما تسبب به في حياته، وما لم يتسبب فيه فهو منقطع عنه.

هذا وقد نقل شارح الطحاوية رحمه الله أجوبة علماء السلف على أدلة هؤلاء، فأجابوا على استدلالهم بقوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ [النجم: ٣٩]، بأجوبة، أصحها اثنان:

أحدهما: أن الإنسان بسعيه أحسن عشرته، وولد الأولاد، ونكح الأزواج، وأسدى الخير للناس، فترحموا عليه، ودعوا له، وأهدوا له ثواب الطاعات، فكان ذلك أثر سعيه، بل دخول المسلم مع جملة المسلمين في دائرة الإسلام من أعظم الأسباب في وصول نفع كل المسلمين إلى صاحبه، في حياته وبعد مماته، ودعوة المسلمين تحيط من ورائهم. يبينه أَنَّ الله سبحانه وتعالى جعل الإيمان سببًا لانتفاع صاحبه بدعاء إخوانه المؤمنين وسعيهم، فإذا تحقق فيه الإيمان فقد سعى في السبب الذي يوصل إليه ذلك.

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٤/٣٠٦).

(٢) سبق تخريجه ص ٩٣.

والثاني -وهو أقوى منه-: أن القرآن لم ينف انتفاع الإنسان بسعي غيره، وإنما نفى ملكه لغير سعيه، وبين الأمرين فرق لا يخفى، فأخبره الله ﷻ أنه لا يملك إلا سعيه، وأما سعي غيره فهو ملك لساعيه، فإن شاء أن يبذله لغيره، وإن شاء أن يبقيه لنفسه.

كما أجابوا عن استدلالهم بقوله سبحانه: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٨-٣٩]، بأنهما آيتان محكمتان، مقتضيتان لعدل الله: فالأولى تقتضي أنه لا يعاقب أحدًا بجرم غيره، ولا يؤاخذه بجريرة غيره، كما يفعل ملوك الأرض. والثانية تقتضي أنه لا يفلح إلا بعمله؛ لينقطع طمعه من نجاته بعمل آبائه وسلفه.

وكذلك أجابوا عن استدلالهم بقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [يس: ٥٤]، بأن سياق الآية يدل على أن المنفي عقوبته بعمل غيره؛ فإنه تعالى قال: ﴿فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [يس: ٥٤].

وأما استدلالهم بالحديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله»[1] فأجابوا بأنه استدلال ساقط؛ فإنه لم يقل انقطع انتفاعه، وإنما أخبر عن انقطاع عمله، وأما عمل الغير فهو لعامله، فإن وهبه وصل إليه ثواب عمل العامل، لا ثواب عمله هو، وهذا كالدين الذي يستوفيه الإنسان من غيره، فتبرأ بذلك ذمته، ولكن ليس له ما وفى به الدين[2].

وخلاصة هذا المطلب: أن الناس قد اختلفوا في انتفاع الميت بغير سعيه، وانقسموا إلى قسمين:

١- السلف يقولون بانتفاع الميت بسعي الحي، واختلفوا في نوع العبادات التي ينتفع الميت بسعي الحي فيها إلى فريقين: فريق يقول بانتفاع الميت بسعي الحي في جميع العبادات، وفريق آخر يقول بانتفاع الميت بسعي الحي في العبادات التي تدخلها النيابة دون غيرها.

٢- المعتزلة وبعض المبتدعة يقولون بعدم انتفاع الميت بسعي الحي مطلقًا.

---

(١) سبق تخريجه ص ٩٣.

(٢) ينظر شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٦٩٩-٦٧١).

المطلب التاسع: أقسام أعمال المرء المتعلقة بدينه

أعمال المنتسب للإسلام المتعلقة بدينه هي تلك التي تتصل بفعل الأوامر وترك النواهي، فإما أن يقوم الفعل أو الترك بنفسه فيختص هو بنفعه، أو أن يقوم في غيره، ويكون هو الآمر بذلك أو الناهي عنه فيكون نفعه متعلق به وبغيره، يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان ذلك: «وصف سبحانه كل واحدة من الطائفتين -يقصد المؤمنين والمنافقين- بأعمالهم في أنفسهم وفي غيرهم، وكلمات الله جوامع، وذلك أنه لما كانت أعمال المرء المتعلقة بدينه قسمين: أحدهما: أن يعمل ويترك، والثاني: أن يأمر غيره بالفعل والترك»[1].

فهنا ينبه رحمه الله على أن الله تبارك وتعالى وصف كلًّا من الطائفتين بصفاتهم المميزة لهم عن غيرهم، فقال تعالى في وصف المنافقين: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [التوبة: ٦٧]، وقال في إزاء ذلك واصفًا للمؤمنين: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ [التوبة: ٧١][2].

ثم يفصل شيخ الإسلام رحمه الله في ذلك، فيقول: «ثم فعله: إما أن يختص هو بنفعه أو ينفع به غيره؛ فصارت الأقسام ثلاثة ليس لها رابع: أحدها: ما يقوم بالعامل ولا يتعلق بغيره، كالصلاة مثلًا، والثاني: ما يعمله لنفع غيره، كالزكاة، والثالث: ما يأمر غيره أن يفعله، به»[3].

فتحصل من كلامه رحمه الله أن هذه الأعمال تنقسم إلى ثلاثة أمور، وهي:

١- ما يقوم بالعامل ولا يتعلق بغيره:

وهو أن يتعلق الفعل والترك بالعامل لوحده، لا بغيره، وضرب شيخ الإسلام رحمه الله مثالًا على ذلك بالصلاة، فهي عمل بدني لا يجوز أن يقوم به غيره، فيكون ثواب فعلها وعقاب

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٠٥).

(٢) ينظر: المرجع السابق (١/١٠٦).

(٣) المرجع السابق (٢/١٠٧ - ١٠٨).

تركها متعلقًا بالعامل لوحده[1].

وقد قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١١٠]، كما قال سبحانه: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ ﴾ [مريم: ٥٩]، وقال ﷻ بعد آية ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [فاطر: ١٨]: ﴿ إِنَّمَا تُنذِرُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِۦ ﴾ [فاطر: ١٨].

فكل هذه الآيات تؤكد أن مثوبة عمل الصلاة وعقوبة تركها متعلقة بالعامل لوحده فقط، ولا تتعداه إلى غيره. وهذا هو القسم الأول.

٢- ما يعمله لنفع غيره:

وهو أن يمتثل العامل لأمر الشارع، ولكن هذا العمل يعمله العامل نفعًا لغيره، وضرب شيخ الإسلام رحمه الله مثالًا على ذلك بالزكاة، فهي ركن من أركان الإسلام يقوم العامل فيه بتقديم زكاته المستحقة عليه إلى الغير من مستحقي الزكاة.

وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأعمال التي يتعلق نفعها بالغير، وتعليم العلم النافع والصدقة، والمؤمنون ما كانوا يفعلون هذه الأفعال التي تتعدى إلى غيرهم، إلا لأنهم يحبون لغيرهم ما يحبون لأنفسهم، وهذه من الأمور التي يُتعبَّد الله بها[2].

وهذان النوعان الأولان يتعلقان بالمؤمنين فقط، فهما من صفات أهل الإيمان تمييزًا لهم عن المنافقين الذين يقولون ما لا يفعلون، ويأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم.

٣- ما يأمر غيره أن يفعله:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذا القسم: «فيكون الغير هو العامل، وحظه هو الأمر به، فقال سبحانه في صفة المنافقين: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ ﴾

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٨٥).

(٢) ينظر: المرجع السابق (ص: ١٨٥).

[التوبة: ٦٧]، وبإزائه في صفة المؤمنين: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، والمعروف: اسم جامع لكل ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح، والمنكر: اسم جامع لكل ما نهى الله عنه. ثم قال: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، قال مجاهد(١): يقبضونها عن الإنفاق في سبيل الله»(٢).

فبيّن شيخ الإسلام رحمه الله أن أمر الغير بالفعل أو الترك ينقسم إلى قسمين: وهو أن يأمره بفعل المعروف وترك المنكر، وهذا هو عمل المؤمنين، والقسم الثاني أن يأمره بترك المعروف وفعل المنكر، وهذا النوع مختص بالمنافقين.

وهكذا يتضح أن أعمال المنتسبين للإسلام تنقسم إلى ثلاثة أقسام: وهي العمل الذي يقوم بنفسه ويتعلق نفعه به فقط كالصلاة، والعمل الذي يقوم بنفسه ويتعدى نفعه إلى غيره كالزكاة، والعمل الذي يأمر به أو ينهى عنه غيره.

---

(١) هو مجاهد بن جبر القارئ، وقيل مجاهد بن جبير مولى عبد الله بن السائب: من كبار التابعين، يُكنى أبا الحجاج، مات بالمدينة وهو ساجد، سنة ١٠٤، وقيل ١٠٣هـ وعمره ٨٣ سنة. ينظر: معجم الأدباء، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، ت: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، (٢٢٧٢/٥)، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه (ت: ٤٢٨هـ)، ت: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ، (٢٤٣/٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٠٦/١ - ١٠٧).

المبحث الثالث

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بما يضاد توحيد الألوهية

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الشرك.

المطلب الثاني: الشرك في كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب الثالث: أنواع الشرك.

المطلب الرابع: أنواع الشرك في العبادة.

المطلب الخامس: الأنواع والتقاسيم العقدية المتعلقة بنواقض الإيمان.

المطلب السادس: أنواع النفاق.

المطلب الأول: تعريف الشرك

تعريف الشرك لغةً:

قال ابن سيده[1]: «أشرك بالله: جعل له شريكًا في ملكه، والاسم: الشرك، وفي التنزيل: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣][2].

والشرك أن يكون مشتركًا بين اثنين لا ينفرد به أحدهما عن الآخر[3].

تعريف الشرك اصطلاحًا:

الشرك هو ضد التوحيد -كما هو معروف-، والتوحيد كما تقدم ثلاثة أنواع: توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات، فيكون تعريف الشرك اصطلاحًا كما يعرّفه الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «شركٌ يتعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته وأفعاله»[4].

فالشرك إذن هو: جعل شريك لله تعالى في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته[5].

---

(١) علي بن إسماعيل، المعروف بابن سيده، أبو الحسن: إمام في اللغة وآدابها، كان ضريرًا -وكذلك أبوه-، واشتغل بنظم الشعر مدة، له: المحكم والمحيط الأعظم، توفي سنة ٤٥٨هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٣/٣٣٠).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (٦/٦٨٤).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/٢٦٥).

(٤) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ١٢٩).

(٥) ينظر: التوحيد، للفوزان (ص: ١٠).

المطلب الثاني: الشرك في كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"

تناول شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" ما يضاد التوحيد من الشرك من نواحٍ، منها:

أ- بيان أول شرك في التاريخ وسببه:

أشار رحمه الله إلى قصة أول شرك في التاريخ وهو شرك قوم نوح عليه السلام، يقول رحمه الله: «وقد ذكروا أن ودًّا وسواعًا ويغوث ويعوق ونسرًا أسماء قوم صالحين كانوا بين آدم ونوح عليهما السلام. فروى محمد بن جرير[1] بإسناده إلى الثوري[2] عن موسى بن محمد بن قيس: (ويعوق ونسرا) قال: كانوا قومًا صالحين بين آدم ونوح عليهما السلام، وكان لهم اتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم. فلما ماتوا وجاء آخرون دب إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر، فعبدوهم[3]...

وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع هي أوقعت كثيرًا من الأمم، إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك، فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وبتماثيل يزعمون أنها طلاسم للكواكب ونحو ذلك»[4].

فيوضح رحمه الله أن سبب أول شرك في التاريخ هو الغلو في الصالحين، فشُدت الرحال إلى قبورهم ثم صُنِعت لهم التماثيل، ثم عُبِدوا من دون الله.

---

(١) محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: أشهر من أن يذكر، الإمام، العلم، المجتهد، عالم العصر، ولد في آمل بطبرستان، توفي سنة ٣١٠هـ ببغداد. ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (ت: ٤٤٦هـ)، ت: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ، (٨٠١/٢)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (٢٦٧/١٤).

(٢) أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع، الثوري الكوفي: من أئمة علم الحديث وغيره من العلوم، وأجمع الناس على دينه وورعه وزهده وثقته، أحد الأئمة المجتهدين، توفي بالبصرة عام ١٦١هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٣٨٦/٢-٣٩١).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره، جامع البيان (٦٣٩/٢٣).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٩١/٢-١٩٢).

ب- كيفية دخول الشرك لجزيرة العرب قبل الإسلام:

جاء في الأدلة ما يثبت أن الشرك دخل إلى جزيرة العرب بواسطة عمرو بن لحي الخزاعي[1]، وأنه أتى بالأصنام لجزيرة العرب من بلاد الشام، وقد بيّن ذلك شيخ الإسلام رحمه الله واستدل له بحديثين، هما: «وروى مسلم[2]، من حديث سهيل بن أبي صالح[3]، عن أبيه[4]، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف، أخا بني كعب، وهو يجر قصبه في النار»[5].

وللبخاري[6] من حديث أبي صالح عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف، أبو خزاعة»[7]»[8].

(١) هو عمرو بن لحيّ بن حارثة بن عمرو بن عامر الأزدي: وهو أول من دعا العرب إلى عبادة الأصنام، وأبوه لحي وعمه أفصى ابنا حارثة هما خزاعة، ومنهما تفرقت، وإنما قيل لهم خزاعة لأنهم انقطعوا عن الأزد لما تفرقت الأزد من اليمن أيام سيل العرم وأقاموا بمكة، وسار الآخرون إلى المدينة والشام وعمان. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (١٠٧/٤).

(٢) مسلم بن الحجاج بن مسلم، أبو الحسين القشيري النيسابوري: أحد الأئمة من حفاظ الحديث، وهو صاحب المسند الصحيح، رحل إلى العراق، والحجاز والشام، ومصر، توفي سنة ٢٦١هـ. ينظر: تاريخ بغداد وذيوله، للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، (١٠١/١٣-١٠٤)

(٣) سهيل بن أبي صالح السمان: سمع سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد وعبد الله بن دينار وأباه، روى عنه مالك والثوري وشعبة، وكان من كبار الحفاظ، لكنه مرض مرضًا غير حفظه. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (١٠٥/٤)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٧٠/٦)

(٤) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني: كان يجلب السمن أو الزيت إلى الكوفة، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (٢٦٠/٣)

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، (حديث ٢٨٥٦)، (٢١٩١/٤).

(٦) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي الإمام: المتفق عليه بلا مدافعة، ولعل شيوخه يزيدون عن ألف، وفضائله أكثر من أن توصف، وروي عنه أنه يحفظ مئة ألف حديث، روى عنه جمع كبير من رؤوس أهل الحديث، توفي ليلة عيد الفطر من سنة ٢٥٦هـ وعمره ٦٢ عامًا. ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي (٩٥٩/٣).

(٧) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب قصة خزاعة، (حديث ٣٣٣٢)، (١٨٤/٤).

(٨) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٥٠/١).

وقال رحمه الله في بيان هذين الحديثين: «هذا من العلم المشهور: أن عمرو بن لحي هو أول من نصب الأنصاب حول البيت، ويُقال: إنه جلبها من البلقاء من أرض الشام، متشبهًا بأهل البلقاء، وهو أول من سيب السائبة، ووصل الوصيلة، وحمى الحام. ومعلوم أن العرب قبله كانوا على ملة أبيهم إبراهيم على شريعة التوحيد، والحنيفية السمحة، دين أبيهم إبراهيم. فتشبه عمرو بن لحي، وكان عظيم أهل مكة يومئذٍ؛ لأن خزاعة كانوا ولاة البيت قبل قريش، وكان سائر العرب متشبهين بأهل مكة؛ لأن فيها بيت الله، وإليها الحج، ما زالوا معظمين من زمن إبراهيم عليه السلام، فتشبه عمرو بمن رآه في الشام، واستحسن بعقله ما كانوا عليه، ورأى أن في تحريم ما حرمه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، تعظيمًا لله ودينًا، فكان ما فعله أصل الشرك في العرب، أهل دين إبراهيم، وأصل تحريم الحلال، وإنما فعله متشبهًا فيه بغيره من أهل الأرض، فلم يزل الأمر يتزايد ويتفاقم حتى غلب على أفضل الأرض الشرك بالله عز وجل، وتغيير دينه، إلى أن بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم، فأحيا ملة إبراهيم عليه السلام وأقام التوحيد، وحلل ما كانوا يحرمونه»[(١)].

فيبين رحمه الله أن العرب قبل الإسلام كانوا موحدين، وإنما تغلغل الشرك إليهم بسبب مشابهة أهل الشام في عبادة الأصنام، وتجنب مشابهة الكفار ومخالفتهم هي أساس موضوع هذا الكتاب.

ولخطورة هذه القضية وكونها أصل الشرك عند العرب حذر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه منها، يبين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله حيث يقول: «ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم، ويسمونها ذات أنواط، فقال بعض الناس: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط. فقال: «الله أكبر، قلتم كما قال قوم موسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، إنها السنن، لتركبن سنن من كان قبلكم»[(٢)]. فأنكر النبي صلى الله عليه وسلم مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين عليها سلاحهم»[(٣)].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٥٠-٣٥١).

(٢) أخرجه أحمد، (حديث ٢١٨٩٧)، (٣٦/٢٢٥-٢٢٦)، والطبراني في المعجم الكبير، (حديث ٣٢٩١)، (٣/٢٤٤). صححه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٩/٣٨٢).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٥٧).

ج- بيان أشهر أصنام العرب قبل البعثة:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله متعرضًا لأبرز الأصنام التي صنعها العرب قبل الإسلام، وسبب صنعها وعبادتهم لها: «وكانت الطواغيت الكبار التي تشد إليها الرحال ثلاثة: اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، كما ذكر الله ذلك في كتابه حيث يقول: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ (١٩) وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ (٢٠) أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ (٢١) تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ (٢٢) ﴾ [النجم: ١٩-٢٢].

كل واحد من هذه الثلاث لمصر من أمصار العرب. والأمصار التي كانت من ناحية الحرم، ومواقيت الحج ثلاثة: مكة، والمدينة، والطائف.

فكانت اللات: لأهل الطائف، ذكروا أنه كان في الأصل رجلًا صالحًا، يلت السويق للحجيج، فلما مات عكفوا على قبره مدة، ثم اتخذوا تمثاله ثم بنوا عليه بنية سموها: بيت الربة. وقصتها معروفة، لما بعث النبي ﷺ لهدمها لما افتتحت الطائف بعد فتح مكة سنة تسع من الهجرة.

وأما العزى: فكانت لأهل مكة قريبًا من عرفات، وكانت هناك شجرة يذبحون عندها ويدعون. فبعث النبي ﷺ إليها خالد بن الوليد، عقب فتح مكة فأزالها، وقسم النبي ﷺ مالها، وخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها فيئست العزى أن تعبد.

وأما مناة: فكانت لأهل المدينة، يهلون لها شركًا بالله تعالى، وكانت حذو قديد الجبل الذي بين مكة والمدينة من ناحية الساحل»[١].

فوضح رحمه الله أن الطواغيت الكبار التي كان يعبدها العرب قبل الإسلام ويشدون إليها الرحال هي اللات والعزى ومناة، وأن الإسلام جاء بإبطال عبادتها من دون الله وبيان أن ذلك شرك وأمر بالقضاء عليها.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٥٦-١٥٧).

المطلب الثالث: أنواع الشرك

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وجماع الأمر: أن الشرك نوعان: شرك في ربوبيته: بأن يجعل لغيره معه تدبيرًا ما... وشرك في الألوهية: بأن يُدعى غيره دعاء عبادة، أو دعاء مسألة»[1].

فقسم شيخ الإسلام رحمه الله الشرك هنا إلى قسمين، على النحو التالي:

١- شرك في الربوبية:

وقد عرفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «بأن يجعل لغيره معه تدبيرًا ما، كما قال سبحانه: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سبأ: ٢٢]، فبين سبحانه أنهم لا يملكون ذرةً استقلالًا، ولا يشركونه في شيء من ذلك، ولا يعينونه على ملكه، ومن لم يكن مالكًا ولا شريكًا ولا عونًا، فقد انقطعت علاقته»[2].

وعرَّفه في موضع آخر من كتبه بأنه: «إثبات فاعل مستقل غير الله، كمن يجعل الحيوان مستقلًّا بإحداث فعله، ويجعل الكواكب، أو الأجسام الطبيعية، أو العقول، أو النفوس، أو الملائكة، أو غير ذلك مستقلًّا بشيء من الإحداث، فهؤلاء حقيقة قولهم تعطيل الحوادث عن الفاعل، فإن كل ما يذكرونه من فعل هذه الفاعلات أمر حادث يفتقر إلى محدث يتم به إحداثه، وأمر ممكن لا بد له من واجب يتم به وجوده، وكل ما سوى الخالق القديم الواجب الوجود بنفسه مفتقر إلى غيره، فلا يتم به حدوث حادث، ولا وجود ممكن»[3].

فيبين رحمه الله أن شرك الربوبية هو اعتقاد فاعل ومدبر لهذا الكون غير الله سبحانه وتعالى، وتعطيل الصانع عن مصنوعاته.

فشرك الربوبية إذًا هو صرف خصائص الربوبية -مثل الخلق والتدبير والملك والنفع والضر- كلها، أو بعضها لغير الله عز وجل، أو تعطيله عنها بالكلية.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٦).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٢٦).

(٣) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (٧/٣٩٠-٣٩١).

٢- شرك في الألوهية:

يعرِّفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وشرك في الألوهية: بأن يُدعى غيره دعاء عبادة، أو دعاء مسألة»(١).

وسبق تعريف دعاء العبادة والمسألة، وبما أن العبادة هي مقتضى توحيد الألوهية -كما تقدم-، فإن صرفها كلها أو بعضها لغير الله شركٌ في الألوهية.

ويبين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله فيقول: «وأما التوحيد: أن يكون الله أحب إليه من كل ما سواه، فلا يحب شيئًا مثل ما يحب الله، ولا يخافه كما يخاف الله، ولا يرجوه كما يرجوه...، ومن سوَّى بينه وبين غيره في أمر من الأمور فهو مشرك»(٢).

فصرف أي عبادة لغير الله يعدُّ شركًا بالله تعالى، وهذا الشرك قسمان كما بينه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «الشرك شركان: شرك أكبر وأصغر»(٣).

فعلى هذا تكون أنواع الشرك في الألوهية، على النحو التالي:

أ- شرك أكبر:

وهو الشرك الذي ينافي التوحيد ويخرج من الملة، وهو المقصود بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٨].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٦).

(٢) قاعدة حسنة في الباقيات الصالحات، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م، (ص: ٣٢-٣٣).

(٣) الإيمان الأوسط، شرح حديث جبريل عليه السلام في الإسلام والإيمان والإحسان المعروف باسم كتاب "الإيمان الأوسط"، لابن تيمية، دراسة وتحقيق: د. علي بن بخيت الزهراني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ، (ص: ٤٠٥)

وله أنواع كثيرة، منها:

- شرك الخوف:

والخوف هو الفزع والذعر، وهو انفعال يحصل بتوقع ما فيه هلاك للشخص أو ضرر أو أذى[(١)].

يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في بيان الفرق بين الخوف المحمود والخوف المذموم: «فإن الخوف المحمود الصادق: ما حال بين صاحبه وبين محارم الله، فإذا تجاوز ذلك، خيف منه اليأس والقنوط»[(٢)].

فالخوف من الله تعالى يكون محمودًا، ويكون غير محمود؛ فالمحمود ما كانت غايته أن يحول بين العبد وبين معصية الله، بحيث يحمله على فعل الواجبات وترك المحرمات، فإذا حصلت هذه الغاية سكن القلب واطمأن وغلب عليه الفرح بنعمة الله، والرجاء لثوابه. وغير المحمود ما يحمل العبد على اليأس من روح الله والقنوط، وحينئذٍ يتحسر العبد وينكمش وربما يتمادى في المعصية لقوة يأسه[(٣)].

والخوف أنواع:

النوع الأول: خوف السر: وهو أن يخاف غير الله من وثن أو طاغوت أو صاحب قبر أو غائب من جن أو إنس أن يصيبه بما يكره، كما قال الله سبحانه وتعالى عن قوم هود عليه السلام أنهم قالوا له: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ ۗ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓا۟ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦ ۖ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾﴾ [هود: ٥٤-٥٥]، وقد خوَّف المشركون رسول الله محمدًا صلى الله عليه وسلم من أوثانهم؛ كما قال تعالى: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [الزمر: ٣٦]. وهذا النوع من الخوف هو الواقع اليوم من عباد القبور وغيرها من الأوثان؛ يخافونها ويخوِّفون بها أهل التوحيد إذا أنكروا عبادتها وأمروا بإخلاص العبادة لله. وهذا النوع من الخوف من أهم أنواع

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٢/٢٣٠)، غريب الحديث، لإبراهيم الحربي (ت: ٢٨٥)، ت: د. سليمان العايد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٥هـ، (٢/٨٣٤)، شرح ثلاثة الأصول، لابن عثيمين (ص: ٥٦).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٤٥٦).

(٣) ينظر: شرح ثلاثة الأصول، لابن عثيمين (ص: ٥٧).

العبادة، يجب إخلاصه لله وحده؛ قال تعالى: ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وقال تعالى: ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ﴾ [المائدة: ٣]. وهذا الخوف من أعظم مقامات الدين وأجلها، فمن صرفه لغير الله، فقد أشرك بالله الشرك الأكبر، والعياذ بالله[١].

النوع الثاني: خوف طبيعي: مثل خوف الإنسان من السباع والعقارب والأفاعي والنار والغرق، وهذا لا يُلام عليه العبد؛ فقد قال الله تعالى عن موسى عليه السلام: ﴿ فَأَصْبَحَ فِى ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾ [القصص: ١٨]، لكن إذا كان هذا الخوف سببًا لترك واجب أو فعل محرم، فهو حرام، ودليله قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٧٥][٢].

النوع الثالث: خوف العبادة: وهو التذلل والتعظيم والخضوع، ويُسمى خوف السر؛ وهذا لا يكون إلا لله سبحانه وتعالى، فمن أشرك فيه مع الله غيره فهو مشرك شركًا أكبر، وذلك مثل: من يخاف من المعبودات التي تُعبد من دون الله عز وجل، كالخوف من الأصنام، والخوف ممن يزعمونهم أولياء ويعتقدون نفعهم وضرهم، وكما يفعله بعض عباد القبور، يخاف من صاحب القبر أكثر مما يخاف الله، وكذلك الخوف من كل مخلوق أن يصيبه بما لا يقدر عليه إلَّا الله سبحانه وتعالى من الإصابة بالمرض، أو قطع الرزق، أو غير ذلك[٣].

كما يجب التنبيه على أن الخوف من الله سبحانه وتعالى يجب أن يكون مقرونًا بالرجاء والمحبة؛ بحيث لا يكون باعثًا على القنوط من رحمة الله عز وجل، فالمؤمن يسير إلى الله جل جلاله بين الخوف والرجاء؛ بحيث لا يذهب مع الخوف فقط حتى يقنط من رحمة الله، ولا يذهب مع الرجاء فقط حتى يأمن من مكر الله؛ لأن القنوط من رحمة الله والأمن من مكر الله ينافيان التوحيد؛ قال تعالى: ﴿ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٩]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [يوسف: ٨٧][٤].

---

(١) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ٦٥).

(٢) ينظر: شرح ثلاثة الأصول، لابن عثيمين (ص: ٥٧).

(٣) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (٢/٦٨)، إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢/٥٠).

(٤) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ٦٩).

- شرك المحبة:

عرّف شيخ الإسلام رحمه الله المحبة بقوله: «أن يكون الله هو المعبود الذي تحبه القلوب وتخشاه ولا يكون لها إله سواه، والإله: ما تألهه القلوب بالمحبة والتعظيم والرجاء والخوف والإجلال والإعظام ونحو ذلك»(١).

فعدَّ رحمه الله المحبة عبادة وثمرتها امتثال باقي العبادات من تعظيم الله ورجائه والخوف منه وغيرها.

كما يعرِّف تلميذه ابن القيم رحمه الله الشرك في المحبة بأنه: «المحبة مع الله التي يُسوِّي المحب فيها بين محبته لله ومحبته للند الذي اتخذه من دونه»(٢).

مراتب المحبة:

يبين شارح الطحاوية رحمه الله هذه المراتب بقوله: «والمحبة مراتب:

أولها: العلاقة، وهي تعلق القلب بالمحبوب.

والثانية: الإرادة، وهي ميل القلب إلى محبوبه، وطلبه له.

الثالثة: الصبابة، وهي انصباب القلب إليه، بحيث لا يملكه صاحبه، كانصباب الماء في الحدور.

الرابعة: الغرام، وهي الحب اللازم للقلب، ومنه الغريم، لملازمته، ومنه: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان: ٦٥].

الخامسة: المودة، والود، وهي صفو المحبة، وخالصها ولبها، قال تعالى: ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦].

السادسة: الشغف، وهي وصول المحبة إلى شغاف القلب.

السابعة: العشق، وهو الحب المفرط الذي يُخاف على صاحبه منه، ولكن لا يُوصف به

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣١٩/١٨)

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ١٩٩)

الرب تعالى ولا العبد في محبة ربه...

الثامنة: التتيُّم، وهو بمعنى التعبد.

التاسعة: التعبد.

العاشرة: الخُلة، وهي المحبة التي تخللت روح المحب وقلبه»[1].

فمن مراتب المحبة التعبد، وهذه المرتبة جعلُها لغير الله شرك.

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فَأصل المحبة المحمودة الَّتِي أَمر الله بهَا وَخلق خلقه لأَجلها هي مَا فِي عبادته وحده لا شريك له؛ إذ العبادة متضمنة لغاية الحب بغاية الذل.... وقد تذكر المحبة المطلقة لكن تقع فيها الشركة، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥]؛ ولهذا كان هذا الحب أعظم الأقسام المذمومة في المحبة، كما أَن حب الله أعظم الأنواع المحمودة، بل عبادة الله وحده لا شريك له هي أصل السعادة ورأسها التي لا ينجو أحد من العذاب إلا بها، وعبادة إله آخر من دونه هو أصل الشقاء ورأسه الذي لا يبقي فِي العذاب إلا أهله»[2].

وقال رحمه الله: «فمعلوم أن أصل الإشراك العملي بالله الإشراك في المحبة»[3].

فيبين رحمه الله أن الأصل في الشرك هو شرك المحبة، كما أن أصل السعادة هي محبته سبحانه وتعالى.

- شرك الدعوة:

وهو دعوة غير الله مع الله، سواء كان المدعو نبيًّا أو صاحب قبر، أو جنيًّا، أو شجرًا، أو حجرًا أو غير ذلك[4].

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/١٦٥).

(٢) جامع الرسائل، لابن تيمية (ت : ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، (٢/١٩٦-١٩٧).

(٣) المرجع السابق (٢/٢٥٥).

(٤) ينظر: شرح ثلاثة الأصول، لابن باز (ت: ١٤٢٠هـ)، ت: علي المري وأحمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المسير، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، (ص: ٣٨).

قال شيخ الإسلام رحمه الله موضحًا هذا النوع من الشرك: «ومن الشرك أن يدعو العبد غير الله، كمن يستغيث في المخاوف والأمراض والفاقات بالأموات والغائبين؛ فيقول: يا سيدي الشيخ فلان، لشيخ ميت أو غائب، فيستغيث به ويستوصيه ويطلب منه ما يطلب من الله من النصر والعافية؛ فإن هذا من الشرك الذي حرمه الله ورسوله باتفاق المسلمين»(١).

فبين رحمه الله أنه قد يحصل الشرك في الدعاء إذا دعا غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو دعا ميتًا أو غائبًا.

ويقول تلميذه العلامة ابن القيم رحمه الله في نونيته:

والشرك فاحذره فشرك ظاهر	ذا القسم ليس بقابل الغفران
وهو اتخاذ الندِّ للرحمن أيْـ	ـيًا كان من حجر ومن إنسان
يدعوه، أو يرجوه ثم يخافه	ويحبه كمحبة الديان(٢)

فعدَّ رحمه الله أن من الشرك اتخاذ الند لله وصرف الدعاء له.

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «والإله هو: المعبود الذي لا تصلح العبادة إلا له، وهو الله وحده، فمن نذر لغير الله أو ذبح له فقد عبده، وكذلك من دعا غير الله، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦]، ...كذلك من جعل بينه وبين الله واسطة، وزعم أنها تقربه إلى الله فقد عبده»(٣).

ومن الأدلة على الشرك في الدعاء: ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٣]، وقوله: ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ۘ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [القصص: ٨٨]، ففي هذه الآيات بيان أن كل مدعو يكون إلهًا، والإلهية حق لله لا يصلح منها شيء لغيره؛ ولهذا قال: ﴿ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [القصص: ٨٨]، وكما قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١١/٦٦٣-٦٦٤).

(٢) نونية ابن القيم (ص: ٢٢٠).

(٣) ينظر: الجواهر المضية، للشيخ محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٠٦هـ)، دار العاصمة، الرياض، ط٣، ١٤١٢هـ، (ص: ٣٩-٤٠).

مَا يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلۡبَٰطِلُ ﴾ [الحج: ٦٢]، وهذا هو التوحيد الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه، كما قال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة: ٥].

والدين: كل ما يُدان الله به من العبادات الظاهرة والباطنة. وقد فسره المفسرون بالدعاء، وهو فرد من أفراد العبادة، على عادة السلف في التفسير، يفسرون الآية ببعض أفراد معناها، فمن صرف منها شيئًا لقبر أو صنم أو وثن أو غير ذلك، فقد اتخذه معبودًا وجعله شريكًا لله في الإلهية التي لا يستحقها إلا هو، كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٧]. فتبين بهذه الآية ونحوها أن دعوة غير الله كفر وشرك وضلال(١).

ودعوة غير الله أنواع: منها دعوة الغير فيما يرجونه من شفاعتهم، وهذا جائز إذا كان من الحي الحاضر فيما يقدر عليه، ومنها دعوة الغير لكشف الكربات ودفع الضرر ونحو ذلك، وهذا إذا كانت من غائب أو من حاضر فيما لا يقدر عليه فهو شرك أكبر، بل هو حقيقة دين المشركين الأولين؛ لأن عبادتهم لآلهتهم كانت بالدعاء وطلب الشفاعة ونحو ذلك(٢).

- شرك الطاعة:

الطاعة لغةً: طاع له يطوع طوعًا: إذا انقاد معه ومضى لأمره فهو طائع له، فالطاعة: الإذعان والانقياد(٣).

واصطلاحًا: اتباع الأوامر وعدم مخالفتها، واجتناب النواهي(٤).

---

(١) ينظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي (ت: ١٢٨٥هـ)، ت: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، مصر، ط٧، ١٣٧٧هـ-١٩٥٧م، (ص: ١٧١-١٧٢).

(٢) ينظر: شرح كشف الشبهات، لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ (ت: ١٣٨٩هـ)، ت: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، طُبع على نفقة محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط١، ١٤١٩هـ، (ص: ٧٥).

(٣) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٤١٨٧/٧)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١٢٥٥/٣).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (١٤٢/٣). الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ٨٣).

والطاعة من أنواع العبادة، بل هي العبادة، فإنها طاعة الله بامتثال ما أمر به على ألسنة رسله عليهم السلام، ويجب اختصاص الخالق عز وجل بها، ولا يُطاع أحد من المخلوقين إلا إذا كانت طاعته مندرجة تحت طاعة الله، حيث لا تجب طاعة أحد من الخلق استقلالًا. فالمقصود هنا بشرك الطاعة: هو الطاعة الخاصة لغير الله في تحريم الحلال أو تحليل الحرام، فمن أطاع مخلوقًا في ذلك -غير الرسول ﷺ فإنه لا ينطق عن الهوى-، فهو مشرك[١].

وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله في هذا النوع: «فإن الإشراك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل... وشركٌ في الطاعة والانقياد... فالغالية من النصارى والرافضة وضلّال الصوفية والفقراء والعامة يشركون بدعاء غير الله تارةً، وبنوع من عبادته تارةً أخرى، وبهما جميعًا تارةً، ومن أشرك هذا الشرك أشرك في الطاعة.

وكثير من المتفقهة وأجناد الملوك وأتباع القضاة والعامة المتبعة لهؤلاء يشركون شرك الطاعة، وقد قال النبي ﷺ لعدي بن حاتم[٢] لما قرأ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ﴾ [التوبة: ٣١]، فقال: يا رسول الله ما عبدوهم، فقال: «ما عبدوهم، ولكن أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم»[٣]. فتجد أحد المنحرفين يجعل الواجب ما أوجبه متبوعه، والحرام ما حرمه، والحلال ما حلله، والدين ما شرعه، إما دينًا وإما دنيا وإما دنيا ودينًا... وبهذا يخرج من أوجب الله طاعته من رسول وأمير وعالم ووالد وشيخ وغير ذلك... فباب الطاعة والتصديق ينقسم إلى مشروع في حق البشر وغير

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ٤٦٩).

(٢) عدي بن حاتم الطائي: صحابي، أبوه حاتم الطائي المشهور، نزل الكوفة وابتنى بها دارًا في طيّئ، وبقي مع علي رضي الله عنه، وشهد معه الجمل وصفين، وذهبت عينه يوم الجمل، ومات بالكوفة سنة ٦٨هـ. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، (٦/٩٩).

(٣) أخرجه الترمذي عن عدي بن حاتم بلفظ: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: «يا عدي، اطرح عنك هذا الوثن»، وسمعته يقرأ في سورة براءة: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئًا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئًا حرموه». أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، (حديث ٣٠٩٥)، (٥/٢٧٨). حسنه الألباني. ينظر: غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥، (ص: ١٩).

مشروع»[1].

يوضح رحمه الله أن شرك الطاعة يقع في طاعة العلماء والأمراء في تحليل الحرام وتحريم الحلال، كما بينها النبي ﷺ في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه المتقدم.

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله مقصوده من الطاعة المشروعة وغير المشروعة: «وفي الحقيقة فالواجب في الأصل إنما هو طاعة الله، لكن لا سبيل إلى العلم بمأموره وبخبره كله إلا من جهة الرسل، والمُبلغ عنه إما:

مبلغ أمره وكلماته فتجب طاعته وتصديقه في جميع ما أمر وأخبر.

وإما ما سوى ذلك، فإنما يطاع في حال دون حال:

كالأمراء الذين تجب طاعتهم في محل ولايتهم، ما لم يأمروا بمعصية الله. والعلماء الذين تجب طاعتهم على المستفتي والمأمور فيما أوجبوه عليه، مبلغين عن الله أو مجتهدين اجتهادًا تجب طاعتهم فيه على المقلد.

ويدخل في ذلك مشايخ الدين ورؤساء الدنيا، حيث أُمِر بطاعتهم: كاتباع أئمة الصلاة فيها، واتباع أئمة الحج فيه، واتباع أئمة الغزو فيه، واتباع الحكام في أحكامهم، واتباع المشايخ المهتدين في هديهم ونحو ذلك.

والمقصود بهذا الأصل أن من نصب إمامًا فأوجب طاعته مطلقًا، اعتقادًا أو حالًا، فقد ضلَّ في ذلك: كأئمة الضلال الرافضية الإمامية، حيث جعلوا في كل وقت إمامًا معصومًا تجب طاعته، فإنه لا معصوم بعد الرسول، ولا تجب طاعة أحد بعده في كل شيء...، وكذلك من دعا لاتباع شيخ من مشايخ الدين، في كل طريق من غير تخصيص ولا استثناء، وأفرده عن نظرائه...، وكذلك من دعا إلى اتباع إمام من أئمة العلم في كل ما قاله وأمر به ونهى عنه مطلقًا، كالأئمة الأربعة، وكذلك من أمر بطاعة الملوك والأمراء والقضاة والولاة في كل ما يأمرون وينهون عنه، من غير تخصيص ولا استثناء...، وكذا من نصب القياس أو العقل أو الذوق مطلقًا من أهل الفلسفة والكلام والتصوف، أو قدمه بين يدي الرسول من أهل الكلام والرأي

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١/٩٧-٩٨).

والفلسفة والتصوف؛ فإنه بمنزلة من نصب شخصًا. فالاتباع المطلق دائرٌ مع الرسول وجودًا وعدمًا»[1].

يقرر رحمه الله أن طاعة الملوك والعلماء محدودة بحدود طاعة الله، فإذا أمروا بمعصية فلا سمع ولا طاعة، وضرب أمثلة لطوائف حصل عندهم شرك الطاعة كالرافضة القائلين بعصمة أئمتهم، وكتلاميذ المشايخ المتعصبين لرأي مشايخهم، وكأهل الرأي والقياس المقدسين للعقل والمقدمين له على النقل.

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله حكم هذا النوع من الطاعة: «وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، يكونون على وجهين:

أحدهما: أنهم يعلمون أنهم بدلوا دين الله، فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، اتباعًا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركًا -وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم-، فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله دون ما قاله الله ورسوله، مشركًا مثل هؤلاء.

والثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتًا، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاصٍ، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما الطاعة في المعروف»[2]، وقال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية»[3]»[4].

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٩/٦٩-٧١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، (حديث ٧١٤٥)، (٩/٦٣)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، (حديث ١٨٤٠)، (٣/١٤٦٩).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، (حديث ١٨٣٩)، (٣/١٤٦٩).

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٧/٧٠).

ومسألة طاعة العلماء والأمراء فيها تفصيل:

فأما طاعتهم في تحليل ما حرّم الله أو تحريم ما أحل الله: كطاعتهم في تحكيم القوانين الوضعية المخالفة للأحكام الشرعية في تحليل الحرام؛ كإباحة الربا والزنى وشرب الخمر، ومساواة المرأة للرجل في الميراث، أو تحريم الحلال؛ كمنع تعدد الزوجات وما أشبه ذلك من تغيير أحكام الله واستبدالها بالقوانين الشيطانية. فإذا كان الذي أطاعهم يعلم بالحكم في ذلك وتعمّد طاعتهم واستباح هذا، فهذا شركٌ أكبر يُخرِج من الملّة؛ لأنه بهذا عبدهم من دون الله -كما بيّن ذلك شيخ الإسلام فيما سبق-.

وإن كان الذي أطاعهم يعتقد أن هذا حرام، ويعترف أن هذا خطأ، ولكنه أطاعهم لهوىً في نفسه أو رغبة في نفسه مع اعترافه بالمعصية، فهذا شرك أصغر.

وإن كان الذي أطاعهم لا يعلم أنهم خالفوا شرع الله، بل ظن أنهم على حق، فهذا معذور إن كان مثله يجهل ذلك.

وأما طاعتهم في فعل الحرام، فهذا معصية وليس بشرك، شأنها شأن غيرها من المعاصي.

وأما طاعتهم في غير معصية الله، فهذا أمرٌ واجب؛ لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ٥٩][1].

- شرك الإرادة والقصد:

الإرادة لغةً: المشيئة: وأصلها الواو؛ لقولك راوده، وراودته على كذا مراودة ورِوادًا، أي أردتُهُ. وأراد الشيء: شاءه[2].

والقصد لغةً: إتيان الشيء وأمِّه، فهو الاعتماد والأَمُّ، والقصد الاعتدال والتوسط بين الطرفين، واستقامة الطريق[3].

---

(١) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (١٠٧/٢)، الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ٨٣-٨٤).

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٤٧٨/٢).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٩٥/٥)، النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (٦٧/٤).

والإرادة اصطلاحًا: هي المشيئة والاختيار، كما عرفها شيخ الإسلام رحمه الله(1).

والشرك في القصد والإرادة نقيض للتوحيد العملي الإرادي، الذي هو إخلاص الدّين لله بالقصد والإرادة، وأن لا يعبد إلا إياه فلا يدعو إلا إياه، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يخاف إلا إياه، ولا يرجو إلا إياه، وأن يكون الدين كله لله، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٣ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ۝٤ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٥ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾ [الكافرون: ١-٦](2).

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله: «ولما كان الشرك العملي الإرادي أغلب على النفوس لأجل متابعتها هواها، وكثير منها ترتكبه مع علمها بمضرته وبطلانه؛ لما لها فيه من نيل الأغراض، وإزالته وقلعه منها أصعب، وأشد من قلع الشرك العلمي وإزالته؛ لأن هذا يزول بالعلم والحجة، ولا يمكن صاحبه أن يعلم الشيء على غير ما هو عليه، بخلاف شرك الإرادة والقصد، فإن صاحبه يرتكب ما يدله العلم على بطلانه وضرره لأجل غلبة هواه، واستيلاء سلطان الشهوة والغضب على نفسه، فجاء من التأكيد والتكرار في سورة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ [الكافرون: ١] المتضمنة لإزالة الشرك العملي، ما لم يجئ مثله في سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١] ...؛ ولهذا كان يقرأ بهاتين السورتين في ركعتي الطواف، ولأنهما سورتا الإخلاص والتوحيد، كان يفتتح بهما عمل النهار، ويختمه بهما، ويقرأ بهما في الحج الذي هو شعار التوحيد»(3).

يبين رحمه الله خطورة الشرك الإرادي؛ لأن صاحبه يقع فيه بقصد منه وإرادة واختيار لغلبة الهوى أو الشهوة.

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ولابد في العمل الإرادي الاختياري من مراد وهو المطلوب، ولا يحصل المراد إلا بأسباب، ووسائل تحصله، فإن حصل بفعل العبد فلابد من قدرة وقوة، وإن

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٤/١).

(٢) ينظر: الصفدية، لابن تيمية (٢٢٨/٢-٢٢٩)، أمراض القلوب وشفاؤها، لابن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة، ط٢، ١٣٩٩هـ، (ص: ٦٢).

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم (٣٠٦/١-٣٠٨).

كان من خارج فلابد من فاعل غيره، وإن كان منه ومن الخارج فلابد من الأسباب، كالآلات ونحو ذلك، فلابد لكل حي من إرادة، ولابد لكل مريد من عون يحصل به مراده.

فصار العبد مجبولًا على أن يقصد شيئًا ويريده، ويستعين بشيء ويعتمد عليه في تحصيل مراده، هذا أمر حتْمٌ لازم ضروري في حق كل إنسان يجده في نفسه، لكن المراد والمستعان على قسمين:

منه ما يُراد لغيره، ومنه ما يُراد لنفسه.

والمستعان: منه ما هو المستعان لنفسه، ومنه ما هو تبع للمستعان وآلة له، فمن المراد ما يكون هو الغاية المطلوب، فهو الذي يذل له الطالب ويحبه، وهو الإله المعبود، ومنه ما يراد لغيره، وهو بحيث يكون المراد هو ذلك الغير، فهذا مراد بالعرض.

ومن المستعان ما يكون هو الغاية التي يعتمد عليه العبد، ويتوكل عليه، ويعتضد به، ليس عنده فوقه غاية في الاستعانة، ومنه ما يكون تبعًا لغيره، بمنزلة الأعضاء مع القلب، والمال مع المالك، والآلات مع الصانع.

فإذا تدبر الإنسان حال نفسه وحال جميع الناس، وجدهم لا ينفكون عن هذين الأمرين:

لابد للنفس من شيء تطمئن إليه وتنتهي إليه محبتها، وهو إلهها.

ولابد لها من شيء تثق به وتعتمد عليه في نيل مطلوبها هو مستعانها، سواء كان ذلك هو الله أو غيره، وإذًا فقد يكون عامًا وهو الكفر، كمن عبد غير الله مطلقًا، وسأل غير الله مطلقًا. مثل: عُباد الشمس والقمر، وغير ذلك، الذين يطلبون منهم الحاجات، ويفزعون إليهم في النوائب.

وقد يكون خاصًّا في المسلمين، مثل: من غلب عليه حب المال، أو حب شخص، أو حب الرياسة، حتى صار عبد ذلك، كما قال ﷺ: «تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أُعطي رضي، وإن لم يُعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش»(١)، وكذلك من غلب عليه الثقة بجاهه وماله، بحيث يكون عنده مخدومه من الرؤساء ونحوهم، أو

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، (حديث ٢٨٨٧)، (٣٤/٤).

خادمه من الأعوان والأجناد ونحوهم، أو أصدقاؤه أو أمواله، هي التي تجلب المنفعة الفلانية وتدفع المضرة الفلانية، فهو معتمد عليها ومستعين بها، والمستعان هو مدعو ومسؤول»[(١)].

فبين رحمه الله أن شرك الإرادة والقصد يكون بقصد شيء غير الله وإرادته في العمل، فلا بد أن يكون العمل لا يريد به إلا وجه الله فقط، وأما إن أراد وقصد بعمله غير الله فهذا هو الرياء، وإما أن يريد به مالًا أو غيره من شهوات الدنيا، وهذا إذا وقع من مسلم كان شركًا أصغر.

ودليل هذا النوع من الشرك: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود: ١٥-١٦].

وجديرٌ بالذكر في نهاية استعراض أقسام الشرك الأكبر، القول بأن هذا التقسيم لأنواع الشرك الأكبر مستقصًى من كلام شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم -رحمهما الله-، كما قسمه بهذا التقسيم الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، حيث قال: «وهو أربعة أنواع:

النوع الأول: شرك الدعوة، والدليل قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

النوع الثاني: شرك النية والإرادة والقصد، والدليل قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود: ١٥-١٦].

النوع الثالث: شرك الطاعة، والدليل قوله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [التوبة: ٣١]، وتفسيرها الذي لا إشكال فيه: طاعة العلماء والعباد في المعصية لا دعاؤهم إياهم، كما فسرها النبي ﷺ لعدي بن حاتم لما سأله، فقال: لسنا نعبدهم، فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية.

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١/٣٤-٣٦).

النوع الرابع: شرك المحبة، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥][(١)].

ب- شرك أصغر:

وهو جميع الأقوال والأفعال التي يتوصل بها إلى الشرك، كالغلو في المخلوق الذي لا يبلغ رتبة العبادة، وكالحلف بغير الله ويسير الرياء ونحو ذلك[(٢)].

فالشرك الأصغر ينقص التوحيد ويخلُّ به، وهناك أشياء من الشرك الأصغر حذر منها الله ورسوله؛ صيانة للعقيدة، وحماية للتوحيد؛ لأنها تنقص التوحيد، وربما تجر إلى الشرك الأكبر، فقد قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢]، وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن هذه الآية: «الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك يا فلانة، وحياتي. ويقول: لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص. وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت. وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلانًا؛ فإن هذا كله به شرك»[(٣)].

وهكذا بين ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه الأشياء من الشرك، والمراد به الشرك الأصغر، والآية عامة تشمل الشرك الأكبر والشرك الأصغر؛ فابن عباس رضي الله عنهما نبه بهذه الأشياء بالأدنى -وهو الشرك الأصغر- على الأعلى -وهو الشرك الأكبر-، ولأن هذه الألفاظ تجري على ألسنة كثير من الناس؛ إما جهلًا، أو تساهلًا[(٤)].

---

(١) الرسالة المفيدة، لمحمد بن عبد الوهاب (ص: ٤٣-٤٤).

(٢) ينظر: القول السديد شرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن ناصر آل سعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، ت: صبري بن سلامة شاهين، دار الثبات للتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٥-٢٠٠٤م، (ص: ٣٢).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣. ١٤١٩هـ، (٦٢/١).

(٤) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ١١٧-١١٨).

والشرك الأصغر أنواع، منها:

- الحلف بغير الله:

مثل الحلف بالآباء والأمهات والأبناء والأمانة وغير ذلك، كما في الصحيح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركبٍ، يحلف بأبيه، فقال: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»[1]. وفي رواية قال عمر رضي الله عنه: «فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذاكرًا ولا آثرًا»[2][3].

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»[4]، فالحالف بغير الله إذا كان لا يعتقد أن لغير الله تعالى من العظمة ما يماثل عظمة الله فهو مشرك شركًا أصغر، سواء كان هذا المحلوف به مُعظمًا من البشر أم غير مُعظم، فلا يجوز الحلف بالنبي ﷺ ولا برئيس ولا بوزير، ولا يجوز الحلف بالكعبة ولا بجبريل وميكائيل؛ لأن هذا كله شرك، ولكنه شرك أصغر لا يخرج من الْملَّة[5].

وثبت في كفارة الحلف بغير الله: حديث النبي ﷺ قال: «من حلف منكم، فقال في حلفه: باللات، فليقل: لا إله إلا الله»[6].

- الشرك في الألفاظ:

من الشرك الأصغر الشرك في الألفاظ؛ مثل قول: ما شاء الله وشئت. فقد جاء في الحديث: أن يهوديًا أتى النبي ﷺ، فقال: «إنكم تنددون، وإنكم تشركون؛ تقولون: ما شاء الله

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، (حديث ٦٦٤٦)، (١٣٢/٨).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، (حديث ٦٦٤٧)، (١٣٢/٨).

(٣) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (٤٩٥/٢).

(٤) أخرجه أحمد، (حديث ٦٠٧٢)، (٣٦٦/٥)، والترمذي، أبواب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، (حديث ١٥٣٥)، (١١٠/٤). قال الترمذي: حديث حسن.

(٥) ينظر: الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ١٣٤-١٣٥).

(٦) سبق تخريجه ص ١٣٥.

وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقولون: ما شاء الله ثم شئت»(١).

وعند البخاري في "الأدب المفرد": أن رجلًا قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال: «جعلت لله ندًّا؟ ما شاء الله وحده»(٢).

فدل الحديثان وما جاء بمعناهما على منع قول: ما شاء الله وشئت، وما شابهه من الألفاظ؛ مثل: لولا الله وأنت، ما لي إلا الله وأنت؛ لأن العطف بالواو يقتضي التسوية بين المتعاطفين، وهذا شرك؛ فالواجب أن يعطف بـ "ثم"، فيقال: ما شاء الله ثم شئت، أو ثم شاء فلان، لولا الله ثم أنت، أو ثم فلان، ما لي إلا الله ثم أنت؛ لأن العطف بـ "ثم" يقتضي الترتيب والتعقيب، ولأن مشيئة العبد تأتي بعد مشيئة الله ﷻ، لا مساوية لها؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]، فالعبد وإن كانت له مشيئة، فإن مشيئته تابعة لمشيئة الله، ولا يقدر على أن يشاء شيئًا إلا إذا كان قد شاءه الله(٣).

- الشرك في النية:

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في بيان هذا النوع من الشرك:

«والنوع الثاني: شرك أصغر، وهو الرياء، والدليل قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ

(١) أخرجه النسائي في السنن الصغرى، كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بالكعبة، (حديث ٣٧٧٣)، (٦/٧). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٢٦٣/١).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد عن ابن عباس رضي الله عنهما، كتاب الأيمان والنذور، باب قول الرجل: ما شاء الله وشئت، (حديث ٧٨٣)، (ص: ٢٧٤)، الأدب المفرد، للبخاري (ت: ٢٥٦هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م. صححه الألباني. ينظر: صحيح الأدب المفرد للإمام، البخاري، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، (ص: ٢٩٢).

(٣) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (٤٩٧/٢)، صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ١١٩-١٢٠).

عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الكهف: ١١٠]»[١].

وهذا الشرك نوعان:

أ- **الرياء**: وهو مشتق من الرؤية، والمراد به إظهار العبادة وتحسينها؛ لقصد رؤية الناس لها؛ فيحمدون صاحبها[٢].

والمقصود هنا هو الرياء اليسير في تحسين العمل، وقد فسره بذلك خاتم الأنبياء محمد ﷺ في قوله: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: يا رسول الله، وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرياء، يقول الله ﷻ لهم يوم القيامة، إذا جُزي الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تُراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاءً»[٣]. وقال ﷺ أيضًا: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قالوا: بلى، فقال: «الشرك الخفي، أن يقوم الرجل يصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل»[٤][٥].

وقد توعد الله المرائين بالويل والثبور؛ فقال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [الماعون: ٤-٧]. وأخبر تعالى في الآية الأخرى بأن الرياء من صفات المنافقين؛ فقال: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال ﷺ: «قال الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه»[٦]، أي: من قصد بعمله غيري من المخلوقين، تركته وشركه[٧].

---

(١) الرسالة المفيدة، لمحمد بن عبد الوهاب (ص: ٤٤).

(٢) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ١٢٠).

(٣) أخرجه أحمد، (حديث ٢٣٦٣٠)، (٣٩/٣٩). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٣٢٣/١).

(٤) أخرجه ابن ماجه، أبواب الزهد، باب الرياء والسمعة، (حديث ٤٢٠٤)، (٢٩١/٥). حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٥٠٩/١).

(٥) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (٤٨٩/٢-٤٩٠).

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، (حديث ٢٩٨٥)، (٢٢٨٩/٤).

(٧) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ١٢١).

وحكم الرياء فيه تفصيل:

فإن كان الحامل للعبد على العمل قصد مراءاة الناس، واستمر على هذا القصد الفاسد، فعمله حابط وهو شرك أصغر، ويخشى أن يتذرع به إلى الشرك الأكبر.

أما إن كان الحامل على العمل إرادة وجه الله مع إرادة مراءاة الناس، ولم يقلع عن الرياء بعمله، فظاهر النصوص أيضًا بطلان هذا العمل.

وإن كان الحامل للعبد على العمل وجه الله وحده، ولكن عرض له الرياء في أثناء عمله، فإن دفعه وخلص إخلاصه لله لم يضره، وإن ساكنه واطمأن إليه، فذلك هو الذي عدَّه النبي ﷺ شركًا أصغر، وفسره بالرياء العملي، وهذا لا يخرج من الملة، ولكنه ينقص من العمل بقدره، وقد يغلب على العمل فيحبطه كله والعياذ بالله، ويحصل لصاحبه من ضعف الإيمان والإخلاص بحسب ما قام في قلبه من الرياء[1].

ب- إرادة الإنسان بعمله الدنيا:

وهو أن يريد الإنسان بالعمل الذي يُبتَغى به وجه الله مطمعًا من مطامع الدنيا، وهذا شرك أصغر ينافي كمال التوحيد ويحبط العمل. وقد حذر الله ﷻ من هذا الأمر في كتابه، وحذر منه رسوله ﷺ في سنته، قال الله ﷻ: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود: ١٥-١٦]. ومعنى الآيتين الكريمتين: أن الله ﷻ يخبر أن من قصد بعمله الحصول على مطامع الدنيا فقط، فإن الله يوفر له ثواب عمله في الدنيا بالصحة والسرور وبالمال والأهل والولد، وهذا مقيد بالمشيئة؛ كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴾ [الإسراء: ١٨][2].

فإن كانت إرادة العبد كلها لهذا المقصد، ولم يكن له إرادة لوجه الله ولا للدار الآخرة، فهذا

---

(١) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (٢/٤٩٤). القول السديد شرح كتاب التوحيد، للسعدي (ص: ٢١٩-٢٢٠).

(٢) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ١٢٢).

ليس له في الآخرة من نصيب. والعمل على هذا الوصف لا يصدر من مؤمن؛ فإن المؤمن ولو كان ضعيف الإيمان، لا بد أن يريد الله والدار الآخرة. وأما من عمل العمل لوجه الله ولأجل الدنيا، والقصدان متساويان أو متقاربان، فهذا وإن كان مؤمنًا فإنه ناقص الإيمان والتوحيد والإخلاص، وعمله ناقص لفقده كمال الإخلاص. وأما من عمل لله وحده وأخلص في عمله إخلاصًا تامًّا، ولكنه يأخذ على عمله مقابلًا يستعين به على العمل والدين، كالعطايا التي تعطى على أعمال الخير، وكالمجاهد الذي يترتب على جهاده غنيمة أو رزق، وكالأوقاف التي تجعل على المساجد والمدارس والوظائف الدينية لمن يقوم بها، فهذا لا يضر أخذه في إيمان العبد وتوحيده؛ لكونه لم يرد بعمله الدنيا، وإنما أراد الدين وقصد أن يكون ما حصل له مُعينًا له على قيام الدين(١).

يمكن تلخيص هذا المطلب فيما يلي:

١- أن الشرك ثلاثة أنواع: شرك في الربوبية، وشرك في الألوهية، وشرك في الأسماء والصفات.

٢- أن شرك الربوبية هو صرف خصائص الربوبية كلها أو بعضها لغير الله، وأنه ينقسم إلى قسمين: شرك تسوية، وشرك تعطيل.

٣- أن شرك الألوهية هو صرف العبادة جميعها أو بعضها لغير الله، وأنه ينقسم إلى قسمين: شرك أكبر، وشرك أصغر.

٤- أن الشرك الأكبر يخرج من الملة، وأنه أنواع كثيرة منها: شرك الخوف، وشرك الإرادة والقصد، وشرك الدعوة، وشرك المحبة، وشرك الطاعة.

٥- أن الشرك الأصغر لا يخرج من الملة وإنما يقدح في التوحيد ويحبط العمل، وأنه أنواع منها: الرياء، والحلف بغير الله، والشرك في الألفاظ.

---

(١) ينظر: القول السديد شرح كتاب التوحيد، للسعدي (ص: ٢٢٠).

المطلب الرابع: أنواع الشرك في العبادة

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ثم منهم من عبد غير الله ليتقرب بعبادته إلى الله، ومنهم من ابتدع دينًا عبدوا به الله في زعمهم، كما أحدثته النصارى من أنواع العبادات المحدثة»[1].

فيتبين مما سبق أن أنواع الشرك في العبادة كما قسمها شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه، هي كالتالي:

١- عبادة غير الله ليتقرب بعبادته إلى الله:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذا النوع من الشرك: «وأما دين أهل الشرك، ومبتدعة أهل الكتاب، فهو دين لم ينزل الله به سلطانًا، إما أن يدعوا مع الله غيره من المخلوقات، أو يقولوا: إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله»[2].

وهكذا المشركون يبررون شركهم ودعاءهم لغير الله من الملائكة والأنبياء والأولياء بقولهم: نحن ندعوهم مع علمنا أنهم مخلوقون ومملوكون، ولكن حيث إن لهم عند الله جاهًا عظيمًا ومقامات عالية، ندعوهم ليقربونا إلى الله زلفى وليشفعوا لنا عنده، كما يُتقرب إلى الوجهاء عند الملوك والسلاطين، ليجعلوهم وسائط لقضاء حاجاتهم وإدراك مآربهم. وهذا من أبطل الباطل، وهو تشبيه الله العظيم سبحانه وتعالى الذي يخافه كل أحد، وتخضع له المخلوقات بأسرها بالملوك الفقراء المحتاجين للوجهاء والوزراء في تكميل ملكهم ونفوذ قوتهم[3].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فإن مشركي العرب وغيرهم، ممن يقر بأن الرب فاعل بمشيئته وقدرته، وأنه خالق كل شيء، وأن السماوات والأرض مخلوقة لله، ليست مقارنة له في الوجود، دائمة بدوامه، كانوا يعبدون غير الله، ليقربوهم إليه زلفى، ويتخذونهم شفعاء يشفعون لهم عند الله، بمعنى أنهم يدعون الله لهم فيجيب الله دعاءهم له، وهؤلاء المشركون الذين بين القرآن كفرهم وجاهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على شركهم.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٨٦).

(٢) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق، لابن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، ت: سليمان بن صالح الغصن، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، (ص: ٢٣).

(٣) ينظر: القول السديد شرح كتاب التوحيد، للسعدي (ص: ١٤٣).

قال تعالى: ﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨]، وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴾ [الزمر: ٣]، وقال تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ٥٧ ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قالت طائفة من السلف: كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء، فقال تعالى: هؤلاء الذين تدعونهم يتوسلون إليَّ كما تتوسلون إليَّ، ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي»[١].

يقرر ﵀ ما تقدم بيانه من أن مشركي العرب كانوا مقرين بتوحيد الربوبية ومشركين في توحيد الألوهية، وما تقدم بيانه في مطلب التوسل من أنهم برروا شركهم هذا بأنهم اتخذوا آلهتهم وسائط تقربهم إلى الله، وأنهم لم يعبدوها حقيقةً.

وقال الإمام ابن القيم ﵀: «وترى أحدهم قد اتخذ ذكر إلهه ومعبوده من دون الله على لسانه ديدنًا له إن قام وإن قعد، وإن عثر وإن مرض وإن استوحش، فذِكْر إلهه ومعبوده من دون الله هو الغالب على قلبه ولسانه، وهو لا ينكر ذلك، ويزعم أنه باب حاجته إلى الله، وشفيعه عنده، ووسيلته إليه.

وهكذا كان عُبَّاد الأصنام سواء، وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم، وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر وغيرهم اتخذوها من البشر، قال الله تعالى حاكيًا عن أسلاف هؤلاء المشركين: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ ﴾ [الزمر: ٣]، ثم شهد عليهم بالكفر والكذب، وأخبر أنه لا يهديهم، فقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ ﴾ [الزمر: ٣]. فهذه حال من اتخذ من دون الله وليًّا، يزعم أنه يقربه إلى الله، وما أعز من يخلص من هذا؟ بل ما أعز من لا يعادي من أنكره!»[٢].

---

(١) الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص: ١٠١).

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية (١/٣٤٨-٣٤٩).

يوضح رحمه الله وقوع هذا الشرك في هذه الأمة أيضًا بما يعتقده عبَّاد القبور في أوليائهم، وتعليلهم بنفس السبب الذي علل به سلفهم من عبَّاد الأصنام بأنهم يشفعون لهم عند الله.

٢- ابتداع دين يُعبد الله به في زعمه:

وهذا القسم عام قد يدخل فيه صور من القسم الأول فيعبدون غير الله بما شرعه الله لنفسه من العبادات فيجعلونها لغيره، كأن يذبحوا لغيره أو يتوسلوا به فيما لا يقدر عليه إلا الله. وقد يدخل فيه صور ليست في الأول فيبتدعون من عندهم ما يتقربون به إلى الله عز وجل بما لم يشرعه، فهذا هو أصل دين المشركين وأصحاب الضلال، إما بالشرك في العبادة وإما بالبدعة فيها[1].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذا القسم: «وإما أن يعبدوه بغير ما أمر وشرع، مما شرعه لهم شركاؤهم، أي الذين جعلوهم شركاء لله.

كما قال تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [التوبة: ٣١].

وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [آل عمران: ٧٩-٨٠].

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧]. أي: الذين يدعوهم المشركون هم يبتغون إلى ربهم الوسيلة»[2].

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٤٣٢).

(٢) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق، لابن تيمية (ص: ٢٣).

فيبين رحمه الله أن هذا الشرك هو عبادة الله بأمور لم يأمر بها ولم يأمر بها نبيه ﷺ وإنما شرعها لهم أولياؤهم الذين اتخذوهم شفعاء من دون الله.

ويسوق رحمه الله الأدلة على أن هذا العبادات شرك بالله تعالى: «والضُّلاَّل يدعون إلى دين مجهول، ليس معهم به سلطان منزل من الله.

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ ۗ تَٱللَّهِ لَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [النحل: ٥٦].

وقال تعالى عن مؤمن آل فرعون: ﴿ وَيَٰقَوْمِ مَا لِىٓ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدْعُونَنِىٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٤١﴾ تَدْعُونَنِى لِأَكْفُرَ بِٱللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِۦ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ وَأَنَا۠ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلْغَفَّٰرِ ﴿٤٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُۥ دَعْوَةٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَلَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَآ إِلَى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٤٣﴾ ﴾ [غافر: ٤١-٤٣].

وقال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِۦ عِلْمٌ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٧١﴾ ﴾ [الحج: ٧١]، والسلطان: هو الوحي المنزل من الله.

قال تعالى: ﴿ أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا۟ بِهِۦ يُشْرِكُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [الروم: ٣٥].

وقال تعالى: ﴿ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ﴾ [النجم: ٢٣].

والدين الذي نزل به الوحي هو الدين الذي شرعه الله ﷻ، وأهل الضلال يتبعون دينًا ليس موافقًا للشرع المنزل، ولا لهم به علم، بل يتبعون أهواءهم وما يذوقونه ويجدونه في أنفسهم، بغير شرع ولا علم»(١).

---

(١) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق، لابن تيمية (ص: ٢٦-

فالعبادات توقيفية يجب الوقوف فيها عند ما جاء به الكتاب والسنة فقط، ولا يتجاوزهما إلا غيرهما.

ويستخلص من هذا المطلب أن شرك العبادة نوعان: إما أن يُعبد غير الله بحجة التقرب من الله، أو أن يُعبد الله بما لم يأذن به، كعبادة معبود استقلالًا من دون الله، كعبادة قوم فرعون لفرعون.

---

٢٧).

المطلب الخامس: الأنواع والتقاسيم العقدية المتعلقة بنواقض الإيمان

أولاً: الإيمان:

الإيمان في اللغة هو التصديق، كما يعرّفه الخليل بن أحمد الفراهيدي، حيث يقول: «والإيمان: التصديق نفسه، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا ﴾ [يوسف: ١٧]، أي بمصدق»(١).

وقد اتفق أهل العلم من لغويين وغيرهم أن معنى "الإيمان" هو التصديق؛ كما قال تعالى: ﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ ﴾ [الحجرات: ١٤]، أي دخلنا في السلم والطاعة، فالإسلام ظاهر الأمر والإيمان باطنه وحقيقة الإسلام الطاعة(٢).

والإيمان اصطلاحًا: يعرّفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وصار أصحاب الحديث إلى أن الإيمان معرفةٌ بالجنَان، وإقرارٌ باللسان، وعملٌ بالأركان»(٣).

فالإيمان هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح، ولا يقبل الإيمان إلا بهذه الأمور الثلاثة كلها.

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله أن دخول العمل في مسمى الإيمان من أصول الفرقة الناجية، فالعمل جزء من الإيمان لا يكتمل إيمان المرء إلا به، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن أصول الفرقة الناجية: أن الإيمان والدين قولٌ وعملٌ يزيد وينقص، قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح»(٤).

وخالف أهل السنة في هذا طائفتان بدعيتان متطرفتان:

الطائفة الأولى: المرجئة، الذين قالوا: إن الإيمان هو الإقرار بالقلب، وما عدا ذلك فليس من

---

(١) العين، للفراهيدي (٨/ ٣٨٩).

(٢) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري (١٥/ ٣٦٨)، الغريبين في القرآن والحديث، للهروي (ت: ٤٠١هـ)، ت: أحمد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، (٣/ ٩٢٣).

(٣) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، (٦/ ٥٠٨).

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣/ ١٧٧).

الإيمان.

ولهذا فالإيمان لا يزيد ولا ينقص عندهم؛ لأنه إقرار القلب، والناس فيه سواء، فالإنسان الذي يعبد الله آناء الليل والنهار كالذي يعصي الله آناء الليل والنهار عندهم، ما دامت معصيته لا تخرجه من الدين.

فلو كان هناك رجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويعتدي على الناس، ورجل آخر متقٍ لله بعيد عن هذه الأشياء كلها، لكانا عند المرجئة في الإيمان والرجاء سواء؛ كل منهما لا يعذب؛ لأن الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان.

والطائفة الثانية: هم الخوارج والمعتزلة، الذين قالوا: إن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، وإنها شرط في بقائه، فمن فعل معصية من نوع الكبائر خرج من الإيمان. لكن الخوارج يقولون: إنه كافر، والمعتزلة يقولون: هو في منزلة بين منزلتين؛ فلا نقول: مؤمن، ولا نقول: كافر، بل نقول: خرج من الإيمان، ولم يدخل في الكفر، وصار في منزلة بين منزلتين(1).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في مناقشة هؤلاء، وتقرير بطلان قولهم هذا: «كل من تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان، علم بالاضطرار أنه مخالف للرسول، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان، وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنبًا كافرًا، ويعلم أنه لو قُدِّر أن قومًا قالوا للنبي ﷺ نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك؛ نُقرُّ بألسنتنا بالشهادتين إلا أنّا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئًا من الخير الذي أمرت به ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم بالزنى الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم بل نقتلك أيضًا ونقاتلك مع أعدائك؛ هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويُرجى لكم ألا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم: أنتم أكفر الناس بما جئت به ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من

---

(1) ينظر: النبوات، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد العزيز الطويان، أضواء السلف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، (١/ ٥٨٢).

ذلك»[1].

هذا وقد أفرد شيخ الإسلام رحمه الله المساحات الواسعة من مؤلفاته ومصنفاته لمناقشة هؤلاء وبيان فحش غلطهم هنا، يقول رحمه الله في الإشارة إلى ذلك: «وبيَّنَّا غلط الجهمية الذين قالوا: الإيمان هو مجرد العلم، وأن الصواب قول السلف والأئمة: إن الإيمان قولٌ وعملٌ، أصله قول القلب، وعمل القلب المتضمن علم القلب وإرادته»[2].

وفي هذا الباب يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: «ومن هؤلاء من يغتر بمسألة الإرجاء، وأن الإيمان هو مجرد التصديق، والأعمال ليست من الإيمان، وأن إيمان أفسق الناس كإيمان جبريل وميكائيل»[3].

ثانيًا: الكفر:

الكفر لغةً: ضد الإيمان. كفر بالله كفرًا. وجمع الكافر كفار وكفرة وكفار، والكفر أيضًا: جحود النعمة، وهو ضدُّ الشكر. قال تعالى: ﴿إِنَّا بِكُلٍّ كَٰفِرُونَ﴾ [القصص: ٤٨]، أي جاحدون. وقوله عز وجل: ﴿فَأَبَى ٱلظَّٰلِمُونَ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٩٩][4].

ويقول ابن فارس: «الكاف والفاء والراء أصلٌ صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية ...، والكفر ضد الإيمان، سُمي لأنه تغطية الحق. وكلك كفران النعمة: جحودها وسترها»[5].

والكفر اصطلاحًا: يعرِّفه الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «الكفر هو جحود ما جاء به الرسول»[6].

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٧/ ٢٨٧).

(٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٦/ ٣٦).

(٣) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ٢٢).

(٤) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٢/ ٨٠٧).

(٥) مقاييس اللغة، لابن فارس (٥/ ١٩١).

(٦) أحكام أهل الذمة، لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، ت: يوسف البكري - شاكر العاروري، دار رمادي للنشر، الدمام، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، (٢/ ١١٥٦)

ويؤكد هذا المعنى شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة، فتكذيب الرسول كفر، وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفرٌ عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف»[1].

ويبين الإمام ابن القيم رحمه الله أنواع الكفر بقوله: «فأما الكفر نوعان: كفرٌ أكبر، وكفرٌ أصغر.

فالكفر الأكبر هو الموجب للخلود في النار. والأصغر موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود، كما في قوله تعالى -وكان مما يتلى فنُسِخ لفظه-: (لا ترغبوا عن آبائكم، فإنه كفرٌ بكم)[2]، وقوله ﷺ في الحديث: «اثنتان في أمتي هما بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة»[3]، وقوله في السنن: «من أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد»[4]، وفي الحديث الآخر: «من أتى كاهنًا أو عرافًا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل الله على محمد»[5]، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»[6]، وهذا تأويل ابن عباس وعامة الصحابة في قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]، والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكفرين الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم: فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة، وعدل عنه عصيانًا، مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا كفرٌ أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب، وأنه مخير فيه، مع تيقنه أنه حكم الله، فهذا كفرٌ أكبر، وإن جهله وأخطأه

---

(١) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٥/ ٢٥١-٢٥٢).

(٢) جاء ذلك بلفظه عند البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: الآية، كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت، (حديث ٦٨٣٠)، (٨/١٦٩).

(٣) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: اثنتان في الناس ... الحديث، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة على الميت، (حديث ٦٧)، (١/٨٢).

(٤) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: من أتى حائضًا أو امرأة في دبرها أو كاهنًا ... الحديث، أخرجه الترمذي، أبواب الطهارة، باب ما جاء في كراهة إتيان الحائض، (حديث ٣٩٠٤)، (١/٢٤٢)، وابن ماجه، أبواب التيمم، باب النهي عن إتيان الحائض، (حديث ٦٣٩)، (١/٤٠٤). صححه الألباني، مشكاة المصابيح، للتبريزي (ت: ٧٤١هـ)، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٩٨٥م، (١/١٧٣).

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه أحمد، (حديث ٩٥٣٦)، (١٥/٣٣١). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/١٠٣١).

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، (حديث ١٢١)، (١/٣٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: لا ترجعوا بعدي كفارًا ... الخ، (حديث ٦٥)، (١/٨١).

فهذا مخطئ، له حكم المخطئين.

والقصد أن المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر، فإنها ضد الشكر، الذي هو العمل بالطاعة، فالسعي إما شكرٌ، وإما كفرٌ، وإما ثالثٌ، لا من هذا ولا من هذا، والله أعلم»[1].

فيبين رحمه الله أن الكفر نوعان: أصغر لا يخرج عن الملة وضرب أمثلة بالذنوب التي سماها الشرع كفرًا لكنها باتفاق السلف لا تخرج من الملة. ثم أشار رحمه الله إلى أنه قد يكون الذنب نفسه محتملًا لأكثر من نوع بحسب فاعله، وضرب مثالًا على ذلك بمعصية الحكم بغير ما أنزل الله.

ومن الكفر الأصغر الذي لا يخرج عن الملة: كفر النعمة، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [النحل: ١١٢][2].

أما الكفر الأكبر فقد وضّح ابن القيم رحمه الله أنه ينقسم إلى خمسة أقسام، وفصّل كل نوع بأدلته وأمثلته، خلاصته على النحو التالي[3]:

أ. **كفر التكذيب**: وهو اعتقاد كذب الرسل، وهذا القسم قليلٌ في الكفار، فقد قال الله تعالى في فرعون وقومه: ﴿ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النمل: ١٤].

ب. **كفر الإباء والاستكبار**: ومثاله كفر إبليس، فإنه لم يجحد أمر الله، ولا قابله بالإنكار، وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار، وهذا كفر من عرف صدق الرسول وأنه جاء بالحق من عند الله، ولم ينقد له إباءً واستكبارًا، وهو الغالب على كفر أعداء الرسل، كما قال تعالى عن فرعون وقومه: ﴿ فَقَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [المؤمنون: ٤٧]، وهو كفر اليهود برسالة محمد ﷺ كما قال تعالى عنهم: ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ﴾ [البقرة: ٨٩].

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (١/٣٤٤-٣٤٦).

(٢) ينظر: الرسالة المفيدة، لمحمد بن عبد الوهاب (ص: ٤٦).

(٣) ينظر: مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (١/٣٤٦-٣٤٧).

ج. **كفر الإعراض**: وهو أن يعرض بسمعه وقلبه عن الرسول، لا يصدقه ولا يكذبه، ولا يواليه ولا يعاديه، ولا يصغي إلى ما جاء به البتة.

د. **كفر الشك**: وهو ألا يجزم بصدقه ولا يكذبه، بل يشك في أمره، وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول ﷺ جملة فلا يسمعها ولا يلتفت إليها، وأما مع التفاته إليها ونظره فيها فإنه لا يبقى مع شك؛ لأنها مستلزمة للصدق.

هـ. **كفر النفاق**: وهو أن يظهر بلسانه الإيمان، وينطوي بقلبه على التكذيب، فهذا هو النفاق الأكبر (الاعتقادي).

ثالثًا: مرتكب الكبيرة وحكمه:

يبين شيخ الإسلام رحمه الله أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر، بقوله: «ونعلم أن في المسلمين قسمًا ليس هو منافقًا محضًا في الدرك الأسفل من النار، وليس هو من المؤمنين الذين قيل فيهم: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥]، ولا من الذين قيل فيهم: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]، فلا هم منافقون، ولا هم من هؤلاء الصادقين المؤمنين حقًّا، ولا من الذين يدخلون الجنة بلا عقاب، بل له طاعات ومعاصٍ، وحسنات وسيئات، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب وروده دخول النار، وهذا القسم قد يسميه بعض الناس الفاسق الملي، وهذا مما تنازع الناس في اسمه وحكمه، والخلاف فيه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين»[1].

يبين رحمه الله أن الفاسق عند أهل السنة والجماعة ليس بكافر ولا منافق، ولا مؤمن كامل الإيمان، بل هو مؤمن فاسق نقص إيمانه بفسقه هذا، وأنه قد يدخل النار بذنبه هذا ولكنه لا يخلد فيها -كما تزعم الخوارج والمعتزلة-، كما يؤكد رحمه الله أن الخلاف في حكم مرتكب الكبيرة هو أول خلاف ظهر في أصول الدين، فقالت الخوارج: هو كافر، وقالت المعتزلة: ليس بمؤمن وليس بكافر، وبنوا على ذلك أصلًا من أصولهم الخمسة في الدين، فقالوا: بل هو في منزلة بين المنزلتين.

---

(١) الإيمان الأوسط، لابن تيمية (ص: ٣١٣).

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله حكم مرتكبي الكبائر عند أهل السنة والجماعة بقوله: «ومذهب أهل السنة والجماعة: أن فساق أهل الملة ليسوا مخلدين في النار، كما قالت الخوارج والمعتزلة، وليسوا كاملين في الدين والإيمان والطاعة، بل لهم حسنات وسيئات يستحقون بهذا العقاب وبهذا الثواب. وهذا مبسوطٌ في موضعه، والله أعلم»[1].

فيوضح رحمه الله أن مرتكب الكبيرة المسلم لا يخرج من الملة عند أهل السنة، ولكنه غير مكتمل الإيمان، ويذكر الأدلة على إسلامه، كما قال: «وسَمَّي الفاسق من المسلمين فاسقًا ولم يخرجه من الإسلام، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤﴾ [النور: ٤]، وقال تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، فقالت العلماء في تفسير الفسوق هاهنا: هي المعاصي»[2].

رابعًا: مكفرات الذنوب:

الذنوب جمع الذَنْب، وهو الجُرْم. أذنب يذنب فهو مذنب. ولا يختلف معناها الاصطلاحي عن اللغوي، فالذنوب هي المعاصي والآثام والخطايا[3].

والكفارة لغةً: من الكفر وهو الستر، وسمِّيت كفارة؛ لأنها تكفر الذنوب أي تسترها فتمحوها[4].

ومن التعريف اللغوي للكفارة يمكن تعريفها اصطلاحًا: بأنها أفعال أو أقوال تكفر بعض الذنوب، وتسترها، فتمحوها وكأن ليس لها أثر.

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٧/٦٧٩).

(٢) المرجع السابق (٧/٣٢٨).

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١/١٢٩). مقاييس اللغة، لابن فارس (٢/٣٦١).

(٤) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري (١٠/١١٤).

تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله لمكفرات الذنوب:

ذكر شيخ الإسلام رحمه الله بعض أنواع مكفرات الذنوب، فقال: «ويستحق العقوبة على ذلك الدعاء، كما يستحقها على سائر الذنوب، فإن لم يحصل له ما يمحوه، من توبة أو حسنات ماحية، أو شفاعة غيره، أو غير ذلك، وإلا فقد يعاقب»(١).

فذكر هنا ثلاثة أنواع من المكفرات على النحو التالي:

١ – التوبة:

أصل تاب في اللغة عاد إلى الله، ورجع، وأناب، فتاب الله عليه، أي عاد عليه بالمغفرة، فغفر له، والتوبة: الاستحياء، وتوبة الرجل الرجوع والنَّدم على ما فرط منه، والتوبة الرجوع من الذنب(٢).

وفي الاصطلاح: يعرفها ابن أبي العز الحنفي رحمه الله بقوله: «والتوبة: الرجوع وطلب وقاية شر ما يخافه فِي المستقبل من سيئات أعماله»(٣).

ويعرفها شيخ الإسلام رحمه الله بأنها: «الرجوع إلى الله، وإلى فعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه»(٤).

والتوبة النصوح هي التوبة الصادقة التي اجتمعت فيها خمسة شروط:

أ. الإخلاص لله تعالى، فيكون الحامل له على التوبة مخافة الله ورجاء ثوابه.

ب. الإقلاع عن الذنب، بتركه إن كان محرمًا، أو تداركه وأدائه إن كان واجبًا يمكن تداركه.

ج. الندم على ارتكابه، وعلامة ذلك أن يتمنى أنه لم يقع منه.

د. العزم على ألا يعود أبدًا.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٢٠).

(٢) ينظر: العين، للفراهيدي (٨/١٣٨)، تهذيب اللغة، للأزهري (١٤/٢٣٦)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١/٩١).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٤٥٢).

(٤) جامع الرسائل، لابن تيمية (١/٢٢٨)، ت: د. محمد رشاد سالم، دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

هـ. أن تكون في وقت تُقبل فيه التوبة[1].

والتوبة إذا استُكملت شروطها فهي مقبولة، من كل الذنوب، كفرًا كان، أو دونه، وقد دعا الله ﷻ إليها جميع عباده، فقال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ [المائدة: ٧٤][2].

وفي هذا المعنى يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: «وليس شيءٌ يكون سببًا لغفران الذنوب إلا التوبة، قال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الزمر: ٥٣]، وهذا لمن تاب؛ ولهذا قال: ﴿ لَا تَقْنَطُوا۟ ﴾، وقال بعدها: ﴿ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ ﴾ [الزمر: ٥٤]»[3].

وفي الصحيح أنه ﷺ قال: «لله أشد فرحًا بتوبة عبده حين يتوب إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضجع في ظلها، قد أيس من راحلته، فبينا هو كذلك، إذا هو بها، قائمةً عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح»[4].

ويتبين مما سبق أن التوبة من أهم مكفرات الذنوب وأنها تجُب ما قبلها.

٢- الحسنات المكفرات:

في اللغة: حَسُنَ الشيء فهو حَسَن، والحُسْن: نقيض القبح، والحسنة: ضد السيئة، والمحاسن من الأعمال ضد المساوئ، قال الله ﷻ: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦]، أي الجنة[5].

---

(١) ينظر: أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، للحكمي (ص: ١١٣)، شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (٢٢/٢).

(٢) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (١٠٤٠/٣).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٤٥١/٢-٤٥٢).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها، حديث (٢٧٤٧)، (٢١٠٤/٤).

(٥) ينظر: العين، للفراهيدي (١٤٣/٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٢٠٩٩/٥).

وقد جاء في نصوص الشرع بأن الحسنات يُذهبن السيئات، ومنها قوله: ﴿ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النمل: ١١]، وقوله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ [هود: ١١٤]، وجاء عنه ﷺ أنه قال: «وأتْبعِ السيئة الحسنةَ تَمْحُها»[١]، وفي الصحيح أنه ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن، إذا اجتنب الكبائر»[٢]، وفي "صحيح مسلم" أيضًا: قال ﷺ: «ما من امرئ مسلم، تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها، وخشوعها، وركوعها، إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب، ما لم يؤت كبيرة، وذلك الدهر كله»[٣]، وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة.

وقد جعل تعالى السيئة بسيئة مثلها واحدة في جميع كتبه، وعلى ألسنة رسله، وأما الحسنة، فجعلها بعشرٍ إلى سبع مائة ضعف والله يُضاعفُ لمن يشاء؛ لقوله تعالى في جزاء الصابرين: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [الزمر: ١٠]، ولما صح من حديث: «كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف»[٤]، فتضعيف الحسنات على السيئات دليل على تكفيرها، وهي من سبق رحمة الله لغضبه، ولله الحمد[٥].

جاء الشرع -كما تقدم- بتكفير الحسنات للسيئات، ويدخل في عموم ذلك ما شاء الله مغفرته من الكبائر؛ لقوله تعالى: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، أما قول من قال: الحسنات إنما تكفر الصغائر فقط، وأما الكبائر فلا تُغفر إلا بالتوبة، كما قد جاء في

(١) أخرجه أحمد، (حديث ٢١٣٥٤)، (٢٨٤/٣٥)، والترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس، (حديث ١٩٨٧)، (٣٥٥/٤). حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٨١/١).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر، (حديث ٢٣٣)، (٢٠٩/١).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، (حديث ٢٢٨)، (٢٠٦/١).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، (حديث ١١٥١)، (٨٠٧/٢).

(٥) ينظر: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير القاسمي (ت: ٨٤٠هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م. (١٠٤/٩-١٠٥).

بعض الأحاديث: «إذا اجتنب الكبائر»، فقد أجاب عن هذا شيخ الإسلام رحمه الله بعدة وجوه:

منها: أن هذا الشرط جاء في الفرائض، كالصلوات الخمس، والجمعة، وصيام شهر رمضان؛ وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾ [النساء: ٣١]، فأداء الفرائض مع ترك الكبائر مقتضٍ لتكفير السيئات، وأما الأعمال الزائدة على الفرائض من التطوعات، فلا بد أن يكون لها ثواب آخر[(١)].

ومنها: أنه قد جاء التصريح في كثير من الأحاديث، بأن المغفرة قد تكون من الكبائر، كما في قوله ﷺ: «من قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وأتوب إليه، غُفر له، وإن كان فرَّ من الزحف»[(٢)]، وفي الصحيحين في حديث أبي ذر رضي الله عنه: «وإن زنى، وإن سرق»[(٣)][(٤)].

ومنها: أن قوله تعالى في الحديث القدسي المتفق عليه، لأهل بدر ونحوهم: «اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم»[(٥)]، إن حُمِل على الصغائر، أو على المغفرة مع التوبة، لم يكن هناك فرق بين أهل بدر وبين غيرهم، فكما لا يجوز حمل الحديث على الكفر، لما قد عُلِم بأن الكفر لا يُغفر إلا بالتوبة، فكذلك لا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفرة باجتناب الكبائر[(٦)].

ومنها: أنه قد جاء في الحديث عنه ﷺ: «إن من أول ما يحاسب به الناس يوم القيامة الصلاة، يقول ربنا عز وجل لملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها؟ فإن كانت تامة كُتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئًا، قال: انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فإن كان له

---

(١) ينظر: الإيمان الأوسط، لابن تيمية (ص: ٣٣٩).

(٢) أخرجه أبو داود، أبواب فضائل القرآن، باب في الاستغفار، (حديث ١٥١٧)، (٦٢٧/٢)، والترمذي، أبواب الدعوات، باب في دعاء الضيف، (حديث ٣٥٧٧)، (٥٦٨/٥). صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، (٢٤٨/٥).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (حديث ٣٢٢٢)، (١١٣/٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات مشركًا دخل النار، (حديث ١٥٣)، (٩٤/١).

(٤) ينظر: الإيمان الأوسط، لابن تيمية (ص: ٣٤٠).

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الفتح، (حديث ٤٢٧٤)، (١٤٥/٥)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة، (حديث ٢٤٩٤)، (١٩٤١/٤).

(٦) ينظر: الإيمان الأوسط، لابن تيمية (ص: ٣٤١).

تطوع، قال: أتموا لعبدي فريضته من تطوعه، ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم»[1].

ومعلوم أن ذلك النقص المكمل- المقصود في الحديث- لا يكون لترك مستحب؛ فإنَّ ترك المستحب لا يحتاج إلى جبران، ولأنه حينئذ لا فرق بين ذلك المستحب المتروك والمفعول، فعُلِم أنه يكمل نقص الفرائض كالصلاة والزكاة، من التطوعات الزائدة عليها[2].

فمما سبق يثبت أن الحسنات تكفر الذنوب كما تكفرها التوبة، وأنها تُذهِب السيئات وأنها حتى قد تمحو الكبيرة.

٣- شفاعة غيره:

يقول الإمام أبو جعفر الطحاوي[3] رحمه الله: «وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار يخلدون إذا ماتوا وهم موحدون، وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا الله عارفين مؤمنين، وهم في مشيئته وحكمه، إن شاء غفر لهم، وعفا عنهم بفضله، كما ذكر عز وجل في كتابه: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته، وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته، وذلك بأن الله تعالى تولى أهل معرفته، ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته، الذين خابوا من هدايته، ولم ينالوا من ولايته»[4].

وقد تقدم التعريف بالشفاعة، وبيان أنواعها المتعلقة بالرسول ﷺ.

---

(١) أخرجه أحمد، (حديث ٩٤٩٤)، (١٥/٢٩٩-٣٠٠)، وأبو داود، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب قول النبي ﷺ «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه»، (حديث ٨٦٤)، (١/٢٢٩). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٥٠٣).

(٢) ينظر: الإيمان الأوسط، لابن تيمية (ص: ٣٤١).

(٣) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الطحاوي: ينسب إلى "طحا" وهي قرية بصعيد مصر، وإلى "أزد" وهي قبيلة مشهورة في اليمن، الفقيه الحنفي، صاحب العقيدة المعروفة بالطحاوية، كان رئيس أصحاب أبي حنيفة رحمه الله بمصر، توفي عام ٣٢١هـ رحمه الله. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (١/٧١-٧٢).

(٤) العقيدة الطحاوية، لأبي جعفر الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ، (ص: ٦٥-٦٦).

فثبت أن شفاعة الغير في الآخرة قد تمحو أثر المعصية وتكفر ذنبها، مثل شفاعة نبينا ﷺ أو شفاعة غيره من الشافعين كالملائكة والشهداء والقرآن وغيرهم مما ثبتت شفاعتهم في النصوص.

المطلب السادس: أنواع النفاق

أولاً: تعريف النفاق:

النفاق في اللغة: النون والفاء والقاف أصلان صحيحان، يدل أحدهما على انقطاع شيء وذهابه، نَفَقَت الدابة نُفُوقًا: إذا ماتت. ويدل الأصل الآخر على إخفاء شيءٍ وإغماضه، وسُمي المنافق منافقًا لأنه نافق كاليربوع في دخوله نافقاءه وهو جُحْره وله جُحر آخر يُقَال له: القاصعاء، فإذا طُلِب قصع، فخرج من القاصعاء، وهو يدخل في النافقاء ويخرج من القاصعاء، أو يدخل في القاصعاء ويخرج من النافقاء، فيُقال: هكذا يفعل المنافق يدخل في الإسلام ثمَّ يخرج منه من غير الوجه الذي دخل فيه[1].

وفي الاصطلاح: النفاق هو إظهار الإسلام والإيمان وإبطان وإخفاء الكفر. والمنافق هو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه[2].

ثانيًا: أنواع النفاق:

ينقسم النفاق إلى نوعين:

١- نفاق اعتقادي:

وهو النفاق الأكبر الذي يخرج من الملة. يقول العلامة ابن القيم رحمه الله في تعريفه: «فالأكبر: يوجب الخلود في النار في دركها الأسفل. وهو أن يظهر للمسلمين إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر. وهو في الباطن منسلخ من ذلك كله مكذب به، لا يؤمن بأن الله تكلم بكلام أنزله على بشر جعله رسولًا للناس، يهديهم بإذنه، وينذرُهم بأسه، ويخوفهم عقابه»[3].

فالنفاق الاعتقادي هو إظهار الإيمان والإسلام وإبطان الكفر والشرك.

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٥/٤٥٤)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (١٠/٦٧٠٠)، غريب الحديث، للقاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، ت: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، ط١، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، (٣/١٣).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (٥/٩٨).

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (١/٣٥٥).

ويقول ابن القيم رحمه الله عن صفة هؤلاء المنافقين: «لبسوا ثياب أهل الإيمان على قلوب أهل الزيغ والخسران، والغل والكفران، فالظواهر ظواهر الأنصار، والبواطن قد تحيزت إلى الكفار، فألسنتهم ألسنة المسالمين، وقلوبهم قلوب المحاربين، ويقولون: ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨]»[1].

وقال تعالى في هذا النوع من النفاق: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨]، وقال أيضًا: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ [النساء: ١٤٥].

وسيأتي لاحقًا كلام شيخ الإسلام رحمه الله في أن تفضيل العجم على العرب قد يكون من النفاق الاعتقادي.

وسبب ظهور هذا النوع من النفاق: أنه لما قوي الإسلام بعد هجرة الرسول ﷺ، صار هناك قوم يريدون العيش مع المسلمين، ولكنهم لن يستطيعوا أن يعيشوا بين المسلمين إلَّا إذا أظهروا الإسلام، وهم لا يريدون الإسلام ولا يحبُّون الإسلام، فلجؤوا إلى حيلة النفاق، وهي: أن يُظهروا الإسلام من أجل أن يعيشوا مع المسلمين، ويبقوا في قرارة نفوسهم على الكفر، مبطنين له؛ فسموا بالمنافقين، وهذا هو النفاق الاعتقادي، وقال تعالى في هؤلاء: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١][2].

٢- نفاق عملي:

والنفاق العملي معناه: اتصاف بعض المسلمين -الذين عقيدتهم سليمة ومؤمنون بالله- ببعض صفات المنافقين، مثل: الكذب في الحديث، والغدر في العهد، وإخلاف الوعد، وهي خطيرة جدًّا، ربما أنها تؤول إلى النفاق الأكبر إذا لم يتب منها[3].

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (٣٥٦/١).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤٦٣/٧).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤٣٥/٢٨-٤٣٦).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع: «ثانيًا: الإنسان قد يكون عنده شعبة من نفاق وكفر وإن كان معه إيمان، كما قال النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه: «أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»[(١)]، فأخبر أنه من كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق»[(٢)].

فهذه الخصال كلها من النفاق العملي الذي لا يخرج من الدين إلا إذا صاحَبَه النفاق الاعتقادي المتقدم[(٣)].

وتفضيل العجم على العرب قد يكون من هذا النوع من النفاق فلا يخرج من الملة.

ثالثًا: حكم شيخ الإسلام رحمه الله في مسألة تفضيل العجم على العرب:

- تعريف العجم:

العين والجيم والميم ثلاثة أصول: أحدها يدل على سكوت وصمت، مثل العَجْماء، وهي البهيمةُ. وسمّيت عجماء لأنَّها لا تتكلَّم. فكلُّ من لا يقدر على الكلام أصلًا فهو أعجم ومستعجم وإن كان من العرب. والأصل الثاني يدل على الصلابة والشدة، فالعَجْمُ: أصل الذَنَب، مثل العجب، وهو العصعص، والأصل الثالث يدل على عضٍّ ومذاقٍ، عَجْمُ العود: عَضُّه لتُعلم صلابته. والعَجَم: عكس العَرَبِ، ومفرده عَجَمِيٌّ. والعُجْمُ: عكس العُرْبِ[(٤)].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «اسم العجم يعم في اللغة: كل من ليس من العرب، ثم لما كان

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، (حديث ٣٤)، (١٦/١)، ومسلم بلفظ: «أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر»، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، (حديث ٥٨)، (٧٨/١).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٠٥/١٠).

(٣) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (١٠٢٠/٣).

(٤) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٢٣٩/٤)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٤٣٩٥/٧)، النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (١٨٨/٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١٩٨٠/٥-١٩٨١).

العلم والإيمان في أبناء فارس أكثر منه في غيرهم من العجم، كانوا هم أفضل الأعاجم، فغلب لفظ العجم في عرف العامة المتأخرين عليهم، فصار حقيقة عرفية عامية فيهم»(١).

فالأعجمي هو غير العربي، وهو غالب على الفرس دون غيرهم.

- تعريف العرب:

العين والراء والباء ثلاثة أصول: أحدها التبيين والإفصاح، أعرب الرجل عن نفسه: إذا بين وأوضح. عَرُبَ لسانُه عروبةً: أي صار عربيًّا. والعرب: أُمة من الناس، والنسبة إليهم عَرَبِيّ بيِّن العروبة، وهم أهل الأمصار. والأعراب منهم سكان البادية خاصَّة، فلعل أُمة العرب سُميت بهذا الاسم؛ لأن لسانها أعرب الألسنة وبيانها أجود البيان. والأصل الآخر النشاط وطيب النفس، والمرأة العروب: الضحاكة طيبة النفس، وجمعها عُرُب: ﴿فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾﴾ [الواقعة: ٣٦-٣٧]، قال المفسرون: هن المتحببات إلى أزواجهن. والأصل الثالث فساد في الجسم أو العضو، عربت معدته: إذا فسدت(٢).

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان من يطلق عليه لفظ العرب سابقًا وحاليًّا: «واسم العرب في الأصل كان اسمًا لقوم جمعوا ثلاثة أوصاف:

أحدها: أن لسانهم كان باللغة العربية.

الثاني: أنهم كانوا من أولاد العرب.

الثالث: أن مساكنهم كانت أرض العرب وهي: جزيرة العرب، التي هي من بحر القلزم(٣) إلى بحر البصرة(٤)، ومن أقصى حجر باليمن، إلى أوائل الشام، بحيث كانت تدخل اليمن في

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٥٤/١).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٢٩٩/٤-٣٠١)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٤٤٩٦/٧)، النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (٢٠٢/٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١٧٨/١)، تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، لأبي حيان الأندلسي (ص: ٢١٩).

(٣) (المعروف بالبحر الأحمر الآن) وهو جزء من المحيط الهندي في أقصاه مدينة القلزم قرب مصر، وبها سُمي. ينظر: معجم البلدان، للحموي (٣٤٤/١).

(٤) (بحر البصرة هو المعروف بالخليج العربي الآن). والبصرة مدينة مشهورة بناها عتبة بن غزوان عام ١٤هـ في عهد

دارهم، ولا تدخل فيها الشام، وفي هذه الأرض كانت العرب، حين المبعث وقبله.

فلما جاء الإسلام وفتحت الأمصار سكنوا سائر البلاد، من أقصى المشرق إلى أقصى المغرب، وإلى سواحل الشام وأرمينية[1]، وهذه كانت مساكن فارس والروم والبربر، وغيرهم.

ثم انقسمت هذه البلاد قسمين:

منها: ما غلب على أهله لسان العرب حتى لا يعرف عامتهم غيره، أو يعرفونه وغيره، مع ما دخل على لسان العرب من اللحن، وهذه غالب مساكن الشام، والعراق، ومصر، والأندلس[2]، ونحو ذلك، وأظن أرض فارس وخراسان[3]كانت هكذا قديمًا.

ومنها: ما العجمية كثيرة فيهم، أو غالبة عليهم، كبلاد الترك، وخراسان، وأرمينية، وأذربيجان[4] ونحو ذلك.

فهذه البقاع انقسمت: إلى ما هو عربي ابتداءً، وإلى ما هو عربي انتقالًا، وإلى ما هو عجمي.

وكذلك الأنساب ثلاثة أقسام:

الفاروق ﷺ وبأمر منه، وهي مدينة قريبة من التقاء نهري دجلة والفرات، كثيرة النخيل والأشجار. ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني (ت: ٦٨٢هـ)، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت، (ص: ٣٠٩)، معجم البلدان، للحموي (٤٣١/١).

(١) تقع بين أذربيجان وتركيا. ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني (ص: ٤٩٥).

(٢) جزيرة كبيرة على البحر المتوسط، سُميت بالجزيرة لأنها مثلثة الشكل، محاذية لبلاد المغرب العربي، (معروفة الآن باسم إسبانيا والبرتغال)، فتحها طارق بن زياد في عهد الوليد بن عبد الملك وكان فتحها من أعظم الفتوح الإسلامية، أقام عليها عبد الرحمن الداخل دولة لبني أمية بعد سقوط دولتهم في المشرق. ينظر: معجم البلدان، للحموي (٢٦٢/١)، الروض المعطار في خبر الأقطار، لابن عبد المنعم الحِميرى (ت: ٩٠٠هـ)، ت: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط٢، ١٩٨٠م، (ص: ٣٥).

(٣) بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند، وتشتمل على الكثير من البلدان منها نيسابور وهراة ومرو، وسجستان وغزنة وكرمان وبلخ وطالقان ونسا وأبيورد وسرخس وما يتخلل ذلك من المدن التي دون نهر جيحون، وقد فتحت أكثر هذه البلاد عنوة وصلحًا. ينظر: معجم البلدان، للحموي (٣٥٠/٢).

(٤) بلاد واسعة بين قهستان وأران، بها مدن كثيرة وقرى وجبال وأنهار كثيرة، فتحها حذيفة بن اليمان ﷺ في أيام عمر بن الخطاب ﷺ. ينظر: معجم البلدان، للحموي (١٢٩/١)، آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني (ص: ٢٨٤).

قوم من نسل العرب، وهم باقون على العربية لسانًا ودارًا، أو لسانًا لا دارًا، أو دارًا لا لسانًا.

وقوم من نسل العرب، بل من نسل بني هاشم، صارت العجمية لسانهم ودارهم، أو أحدهما.

وقوم مجهولو الأصل، لا يُدرى: أمن نسل العرب هم، أم من نسل العجم؟ وهم أكثر الناس اليوم، سواء كانوا عرب الدار واللسان، أو عجمًا في أحدهما»[١].

- تفضيل شيخ الإسلام رحمه الله للعرب على غيرهم:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله بعد أن ساق الأدلة من السنة على تفضيل العرب على غيرهم: «وفي المسألة آثار غير ما ذكرته، في بعضها نظر، وبعضها موضوع، وأيضًا فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما وضع ديوان العطاء، كتب الناس على قدر أنسابهم فبدأ بأقربهم فأقربهم نسبًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما انقضت العرب ذكر العجم، هكذا كان الديوان على عهد الخلفاء الراشدين، وسائر الخلفاء من بني أمية وولد العباس، إلى أن تغير الأمر بعد ذلك»[٢].

فاستدل رحمه الله على تفضيل العرب على غيرهم بفعل الصحابة رضي الله عنهم.

ويبين رحمه الله حكم تفضيل غير العرب على العرب، فيقول رحمه الله: «فإن الذي عليه أهل السنة والجماعة: اعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم، عبرانيهم وسريانيهم روميهم وفرسيهم وغيرهم...، وذهبت فرقة من الناس إلى أن لا فضل لجنس العرب على جنس العجم. وهؤلاء يُسمون الشعوبية؛ لانتصارهم للشعوب التي هي مغايرة للقبائل، كما قيل: القبائل: للعرب، والشعوب: للعجم.

ومن الناس من قد يفضل بعض أنواع العجم على العرب.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٥٤-٤٥٦).

(٢) المرجع السابق (١/٤٤٦).

والغالب أن مثل هذا الكلام لا يصدر إلا عن نوع نفاق: إما في الاعتقاد، وإما في العمل المنبعث عن هوى النفس، مع شبهات اقتضت ذلك، ولهذا جاء في الحديث: «حب العرب إيمان وبغضهم نفاق»[١]، مع أن الكلام في هذه المسائل لا يكاد يخلو عن هوى للنفس، ونصيب للشيطان من الطرفين، وهذا محرم في جميع المسائل.

فإن الله قد أمر المؤمنين بالاعتصام بحبل الله جميعًا، ونهاهم عن التفرق والاختلاف، وأمرهم بإصلاح ذات البين، وقال النبي ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[٢].

وقال ﷺ: «لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانًا، كما أمركم الله»[٣]، وهذان حديثان صحيحان.

وفي الباب من نصوص الكتاب والسنة ما لا يحصى»[٤].

وهكذا عدَّ رحمه الله تفضيل العجم على العرب نفاقًا إما أكبر (اعتقادي) أو أصغر (عملي)، -مع تأكيده على أهمية وحدة المسلمين وتوادهم وتماسكهم-.

رابعًا: حكم بغض العرب عند شيخ الإسلام رحمه الله:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «كما أنه ﷺ لما قال: «يا فاطمة بنت محمد، لا أغني عنكِ من الله شيئًا، يا عباس عم رسول الله، لا أغني عنك من الله شيئًا، يا صفية عمة رسول الله، لا أغني عنكِ من الله شيئًا، سلوني من مالي ما شئتم»[٥]، كان في هذا تنبيه لمن انتسب لهؤلاء الثلاثة

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب فضل كافة العرب، (حديث ٦٩٩٨)، (٤/٩٧). وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، (حديث ٢٥٨٦)، (٤/١٩٩٩).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، (حديث ٢٥٦٣)، (٤/١٩٨٦).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤١٩-٤٢٢).

(٥) أخرجه البخاري بلفظ: «يا بني عبد مناف، اشتروا أنفسكم من الله، يا بني عبد المطلب، اشتروا أنفسكم من الله، يا أم الزبير بن العوام عمة رسول الله، يا فاطمة بنت محمد، اشتريا أنفسكما من الله، لا أملك لكما من الله شيئًا، سلاني

أن لا يغتروا بالنسب ويتركوا الكلم الطيب والعمل الصالح.

وهذا دليل على أن بغض جنس العرب، ومعاداتهم: كفر أو سبب للكفر»[١].

وهكذا يرى شيخ الإسلام رحمه الله أن حكم بغض العرب:

إما أن يكون كفرًا.

أو سببًا للكفر، أي يؤدي إلى الكفر؛ لأن الرسول ﷺ من العرب، فمن أبغض العرب أبغض النبي ﷺ بشكل غير مباشر، والشريعة جاءت بسد الذرائع؛ فلو أنه أبغض العرب لأدى ذلك إلى بغضه ﷺ لأنه عربي، وبغضه ﷺ من النفاق الأكبر الذي هو من نواقض الإسلام الاعتقادية، فيكون كافرًا مرتدًّا[٢].

أو نفاقًا؛ لأن الإسلام نشأ عند العرب وقوي بهم وانتشر بتضحياتهم وبطولاتهم التي لا ينكرها إلا منافق[٣].

ومن الأدلة التي قوّى شيخ الإسلام رحمه الله بها رأيه هذا: حديث الرسول ﷺ الذي يرويه سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا سلمان، لا تبغضني فتفارق دينك»، قلت: يا رسول الله، كيف أبغضك وبك هدانا الله؟ قال: «تبغض العرب فتبغضني»[٤].

فوضح النبي ﷺ لسلمان رضي الله عنه أنه حين يبغض العرب عمومًا فقد أبغض الرسول ﷺ من ضمنهم خصوصًا، أو إذا أبغض جنس العرب عمومًا، فربما يجره ذلك إلى بغضه ﷺ. والحاصل

من مالي ما شئتما»، كتاب المناقب، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية، (حديث ٢٦٠٢)، (١٨٥/٤)، ومسلم بلفظ: «يا فاطمة بنت محمد، يا صفية بنت عبد المطلب، يا بني عبد المطلب، لا أملك لكم من الله شيئًا، سلوني من مالي ما شئتم»، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: وأنذر عشيرتك الأقربين، (حديث ٢٠٥)، (١٩٢/١).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٣٤/١-٤٣٦).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٨٦٢).

(٣) ينظر: المرجع السابق (ص: ٨٣٣).

(٤) أخرجه الترمذي، أبواب المناقب، باب في فضل العرب، (حديث ٣٩٢٧)، (٧٢٣/٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأحمد، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه، (حديث ٢٣٧٣١)، (١٣٥/٣٩). قال الحاكم في المستدرك: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، (٩٦/٤).

إن بغض العرب قد يصير سببًا لبغض سيد الخلق ﷺ[١].

وأما من جهة العقل: فإن من يسب العرب لا يخلو أن يسبهم لأجل ظهور هذا الدين الحنيف على يدهم، فلا يُشَكُّ في كفره، أو لغرض آخر كالغيرة والحسد ونحوها، فيدخل فيهم النبي ﷺ فيكفر أيضًا، فمعنى الحديث ظاهر لا نكارة فيه[٢].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذه المسألة: «فقد جعل النبي ﷺ بغض العرب سببًا لفراق الدين، وجعل بغضهم مقتضيًا لبغضه.

ويشبه أن يكون النبي ﷺ خاطب بهذا سلمان -وهو سابق الفرس ذو الفضائل المأثورة- تنبيهًا لغيره من سائر الفرس؛ لما علمه الله من أن الشيطان قد يدعو بعض النفوس إلى شيء من هذا. وهذا دليل على أن بغض جنس العرب، ومعاداتهم: كفر أو سبب للكفر، ومقتضاه: أنهم أفضل من غيرهم، وأن محبتهم سبب قوة الإيمان؛ لأنه لو كان تحريم بغضهم كتحريم بغض سائر الطوائف، لم يكن سببًا لفراق الدين، ولا لبغض الرسول، بل كان يكون نوع عدوان، فلما جعله سببًا لفراق الدين وبغض الرسول، دل على أن بغضهم أعظم من بغض غيرهم، وذلك دليل على أنهم أفضل؛ لأن الحب والبغض يتبع الفضل، فمن كان بغضه أعظم، دل على أنه أفضل، ودل حينئذ على أن محبته دين؛ لأجل ما فيه من زيادة الفضل، ولأن ذلك ضد البغض، ومن كان بغضه سببًا للعذاب بخصوصه، كان حبه سببًا للثواب، وذلك دليل على الفضل»[٣].

يبين رحمه الله سبب تحذيره من بغض العرب وحكمه بأنه قد يكون نفاقًا أو كفرًا أو مؤديًا لكفر؛ لأن العرب أفضل الأمم مطلقًا وإلا لما خص الله أحدهم برسالته الأخيرة، ولأن بغض العرب يؤدي إلى بغضه ﷺ.

فيتلخص مما سبق دراسته في هذا المطلب:

---

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، (٣٨٧٠/٩).

(٢) ينظر: المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، لأبي الفيض الغُمَارِي (ت: ١٣٨٠هـ)، دار الكتبي، القاهرة، ط١، ١٩٩٦م، (٣٠٩/٦).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٣٤/١-٤٣٦).

١- أن النفاق نوعان: اعتقادي يخرج عن الملة، وعملي لا يخرج عن الملة.

٢- أن تفضيل العجم على العرب نفاق إما اعتقادي وإما عملي.

٣- أن الأقوال في حكم بغض العرب تنقسم إلى ثلاثة أقوال: كفر، أو سبب لكفر، أو نفاق.

المبحث الرابع

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بتوحيد الأسماء والصفات

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف توحيد الأسماء والصفات.

المطلب الثاني: توحيد الأسماء والصفات عند شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب الثالث: أقسام مذاهب الناس في الأسماء والصفات.

المطلب الرابع: أقسام أهل الكلام في مسمى التوحيد.

المطلب الأول: تعريف توحيد الأسماء والصفات

أولاً: تعريف الأسماء لغةً واصطلاحًا:

لغةً:

جمع اسم، وهو كلمة مشتقة من السمو، وهو الرفعة والعلو، والأصل فيه سمو بالواو، وجمعه أسماء، مثل قنو وأقناء، وإنما جُعِل الاسم تنويهًا على الدلالة على المعنى؛ لأن المعنى تحت الاسم، وقيل: الاسم رسمٌ وسمةٌ يُوضع على الشيء يُعرف به. وقيل: الاسم هو المسمَّى[1].

فالاسم هو ما يتسمى به الشيء ويُعرف به.

اصطلاحًا:

هي الألفاظ والمعاني ومفرداتها ومركباتها، فالاسم هو ما دلّ على معنى مفرد، وذلك المعنى يكون شخصًا وغير شخص[2].

ويعرفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «والاسم هو القول الدال على المسمى، ليس الاسم الذي هو لفظ اسم هو المسمى، بل قد يراد به الْمُسَمَّى؛ لأنه حكم عليه ودليل عليه»[3].

وقد قال العلامة ابن القيم رحمه الله: «أسماء الرب تعالى هي أسماء ونعوت فإنها دالة على صفات كماله فلا تنافي فيها بين العلمية والوصفية»[4].

وهكذا إذا قيل: هل أسماء الله تعالى غيره، أو أسماء الله هي الله؟

فإن أُريد بالاسم اللفظ الدال على المسمى، فهي غير الله عز وجل، وإن أريد بالاسم مدلول ذلك اللفظ، فهي المسمى. فمثلًا: الذي خلق السماوات والأرض هو الله; فالاسم هنا هو

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري (٧٩/١٣) مجمل اللغة، لابن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، (ص٤٧٢).

(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، ت: مجموعة من المحققين، دار الهداية، الكويت، ط١، ١٩٦٥م، (٣٠٦/٣٨).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٩٢/٦).

(٤) بدائع الفوائد، لابن القيم (٢٤/١).

المسمى، فليست "اللام- والهاء" هي التي خلقت السماوات والأرض، وإذا قيل: اكتب: باسم الله، فكتبت: بسم الله، فالمراد به الاسم دون المسمى، وإذا قيل: اضرب زيدًا، فضربت زيدًا المكتوب في الورقة لم تكن ممتثلًا; لأن المقصود المسمى، وإذا قيل: اكتب: زيد قائم، فالمراد الاسم الذي هو غير المسمى(١).

ثانيًا: تعريف الصفات لغةً واصطلاحًا:

لغةً:

مجموع صفة وهي الأمارة اللازمة للشيء، وصفت الشيء وصفًا وصفة. والهاء عوض من الواو(٢).

اصطلاحًا:

هي كل ما وصف الله به نفسه في كتابه الكريم، وما وصفته به رسله عليهم السلام نفيًا وإثباتًا، فيُثبت لله تعالى ما أثبته لنفسه ويُنفى عنه ما نفاه عن نفسه(٣).

فصفاته العُلى سبحانه وتعالى هي التي وصف بها نفسه تعالى ووصفه بها نبيه ﷺ، وكلها صفات كمال، ونعوت جلال. وتنقسم إلى صفات الذات وصفات الأفعال، وهي مما تضمنته أسماؤه بالاشتقاق، كالعليم من العلم، والقدير من القدرة، والسميع من السمع وهكذا، وهي أيضًا مما أخبر به عن نفسه، وأخبر بها عنه رسوله ﷺ، ولم يُشتق منه اسم كحبه المؤمنين والمتقين والمحسنين ورضائه عن عباده المؤمنين ورضاه لهم الإسلام دينًا، وكراهته انبعاث المنافقين، وسخطه على الكافرين وغضبه عليهم، وإثبات وجهه ذي الجلال والإكرام، ويديه المبسوطتين بالإنفاق، وغير ذلك مما هو ثابت في الكتاب والسنة والفطر السليمة(٤).

---

(١) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (١٨٧/٢).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (١١٥/٦). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١٤٣٨/٤).

(٣) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٥٢/١). لوامع الأنوار البهية، للسفاريني (٢١٧/١).

(٤) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (١٢٩/١).

ثالثًا: تعريف توحيد الأسماء والصفات:

هو إفراد الله تعالى بأسمائه وصفاته، بإثبات ما أثبته الله لنفسه من الأسماء والصفات في كتابه، أو أثبته له رسوله ﷺ، من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل[1].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان مذهب السلف في هذا النوع من التوحيد: «وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن الخالق تعالى بائن من مخلوقاته، ليس في ذاته شيء من مخلوقاته، ولا في مخلوقاته شيء من ذاته...، واتفق سلف الأمة وأئمتها أن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله. وقال من قال من الأئمة: من شبه الله بخلقه فقد كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس ما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيهًا»[2].

ويقول تلميذه ابن القيم -رحمهما الله جميعًا- في هذا الباب أيضًا: «والعصمة النافعة في هذا الباب: أن يُوصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل. بل تُثبَت له الأسماء والصفات، وتُنفى عنه مشابهة المخلوقات. فيكون إثباتك منزهًا من التشبيه، ونفيك منزهًا من التعطيل»[3].

وهذا النوع من التوحيد من الأهمية بمكان، حيث بسبب الضلال فيه ظهرت أغلب الفرق الإسلامية.

---

(١) ينظر: تقريب التدمرية، لابن عثيمين (ص: ١١٦).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢/١٢٦).

(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (٢/٨٥).

المطلب الثاني: توحيد الأسماء والصفات عند شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم"

سطر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في طيات كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" الكثير من الحديث حول عقيدة أهل السنة والجماعة في الأسماء والصفات، هذا وقد ناقش الموضوع من أكثر من محور، وأهم هذه المحاور:

أ. إثبات وتقرير معتقد أهل السنة والجماعة إجمالاً في توحيد الأسماء والصفات:

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والله تعالى يخبر في كتابه أنه: حي، قيوم، عليم، حكيم، غفور، رحيم، سميع، بصير، علي، عظيم، خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، ثم استوى على العرش، وكلم موسى تكليمًا، وتجلى للجبل فجعله دكًّا، يرضى عن المؤمنين، ويغضب على الكافرين إلى أمثال ذلك من الأسماء والصفات. ويقول في النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾ [الإخلاص: ٤]، وقوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾﴾ [مريم: ٦٥]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]، فنفى بذلك أن تكون صفاته كصفات المخلوقين، وأنه ليس كمثله شيء، لا في نفسه المقدسة، المذكورة بأسمائه وصفاته، ولا في شيء من صفاته ولا أفعاله: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤٣﴾ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٤﴾﴾ [الإسراء: ٤٣-٤٤]»[(١)].

فيقرر رحمه الله عقيدة السلف الصالح في الأسماء والصفات وأنهم يثبتون الأسماء والصفات التي أثبتها الله لنفسه في كتابه وأثبتها له رسوله ﷺ في سنته، وينفون عنه ما نفاه عن نفسه كنفي مماثلة أحد له.

ويحذر رحمه الله عن الإلحاد في الأسماء والصفات بقوله: «فالمؤمن يؤمن بالله، وما له من الأسماء الحسنى، ويدعوه بها، ويجتنب الإلحاد في أسمائه وآياته، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩٧).

فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦ ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وهو يدعو الله وحده، ويعبده وحده لا يشرك بعبادة ربه أحدًا، ويجتنب طريق المشركين الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴿٥٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٧]»[١].

ب. بيان القوادح في توحيد الأسماء والصفات:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والشهادة بأن محمدًا رسول الله، تتضمن: تصديقه في كل ما أخبر، طاعته في كل ما أمر. فما أثبته وجب إثباته، وما نفاه وجب نفيه، كما يجب على الخلق أن يثبتوا لله ما أثبته من الأسماء والصفات، وينفوا عنه ما نفاه عنه من مماثلة المخلوقات، فيخلصوا من التعطيل والتمثيل، ويكونوا في إثباتٍ بلا تشبيه، وتنزيهٍ بلا تعطيل. وعليهم أن يفعلوا ما أمر به وأن ينتهوا عما نهى عنه، ويحللوا ما حلله، ويحرموا ما حرمه؛ فلا حرام إلا ما حرمه الله ورسوله، ولا دين إلا ما شرعه الله ورسوله»[٢].

يبين رحمه الله أن من القوادح في توحيد الأسماء والصفات: التعطيل، وهو نفي الصفات عن الله سبحانه وتعالى كما قال المعتزلة: سميع بلا سمع وعليم بلا علم ونحوها، والتمثيل، وهو اعتقاد مماثلة صفات الله لصفات المخلوقين ومن ثم مماثلة ذاته لذواتهم.

وقال رحمه الله في إثبات صفة من أكثر الصفات التي ضلت فيها العديد من الطوائف، وهي صفة الكلام: «والطاعة سبب لحصول إجابته وإثابته، فهو من التوسل به، والتوجه به، والتسبب به، ولو قدر أنه قسم لكان قسمًا بما هو من صفاته؛ لأن إجابته وإثابته من أفعاله وأقواله. فصار هذا كقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»[٣]، والاستعاذة لا تصح بمخلوق، كما نص عليه الإمام أحمد وغيره من الأئمة، وذلك مما استدلوا به

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩٨).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٧٥).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، (حديث ٤٨٦)، (١/٣٥٢).

على أن كلام الله غير مخلوق، ولأنه قد ثبت في الصحيح وغيره، عن النبي ﷺ: أنه كان يقول «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»[1]، قالوا: والاستعاذة لا تكون بمخلوق»[2].

فالاستدلال بذلك يعدُّ ردًّا قويًّا صارمًا على المعتزلة القائلين بأن القرآن مخلوقٌ وحادثٌ، وهو كلام الله تعالى، فلا يُستغاث بمخلوقٍ ولا يُستعاذ به، فكما أنه ﷺ استعاذ بكلمات الله فهي إذًا غير مخلوقة، ولو كان كلام الله مخلوقًا لما صحت استعاذته به ﷺ.

ويقول ؒ في الرد على الجهمية القائلين بأن الصفة غير ملازمة للذات: «وإن قيل: الصفات زائدةٌ على الذات؛ لأن المراد أنها هي زائدة على ما أثبته المثبتون من الذات المجردة، والله تعالى هو الذات الموصوفة بصفاته اللازمة، فليس اسم الله متناولًا لذاتٍ مجردة عن الصفات أصلًا، ولا يمكن وجود ذلك؛ ولهذا قال أحمد ؒ في مناظرته للجهمية: لا نقول: الله وعلمه، والله وقدرته، والله ونوره، ولكن نقول: الله بعلمه وقدرته ونوره هو إلهٌ واحدٌ»[3].

ج. بيان أن الخلاف في مسائل الصفات من باب اختلاف التضاد:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ؒ: «وأما اختلاف التضاد فهو: القولان المتنافيان: إما في الأصول وإما في الفروع، عند الجمهور الذين يقولون: المصيب واحد، وإلا فمن قال: كل مجتهد مصيب، فعنده: هو من باب اختلاف التنوع، لا اختلاف التضاد، فهذا الخطب فيه أشد؛ لأن القولين يتنافيان، لكن نجد كثيرًا من هؤلاء قد يكون القول الباطل الذي مع منازعه فيه حقٌّ ما، أو معه دليلٌ يقتضي حقًّا ما، فيرد الحق في الأصل هذا كله، حتى يبقى هذا مبطلًا في البعض كما كان الأول مبطلًا في الأصل، كما رأيته لكثير من أهل السنة في مسائل القدر والصفات والصحابة، وغيرهم»[4].

فيقرر ؒ هنا أن اختلاف التضاد هو الذي تتنافى فيه الأقوال ولا يمكن أن تلتقي بأي

(١) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، (حديث ٢٧٠٨)، (٤/٢٠٨٠).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٢٣).

(٣) المرجع السابق (٢/٣٢٧).

(٤) المرجع السابق (١/١٥١).

وجه من الوجوه، ويكون أحدهما صوابًا والآخر خطأ، وأنه يكون في المسائل العقدية التي يكثر حولها اللغط من المخالفين كمسائل القدر والصفات.

وقال رحمه الله في بيان قول من هذه الأقوال الباطلة التي تثبت ذلك: «وقد غلط في مسمى التوحيد طوائفُ من أهل النظر والكلام، ومن أهل الإرادة والعبادة، حتى قلبوا حقيقته؛ فطائفةٌ: ظنت أن التوحيد هو نفي الصفات، بل نفي الأسماء الحسنى أيضًا، وسموا أنفسهم: أهل التوحيد، وأثبتوا ذاتًا مجردة عن الصفات، ووجودًا مطلقًا بشرط الإطلاق. وقد عُلم بصريح المعقول المطابق لصحيح المنقول: أن ذلك لا يكون إلا في الأذهان، لا في الأعيان. وزعموا أن إثبات الصفات يستلزم ما سموه (تركيبًا) وظنوا أن العقل ينفيه»[1].

وهذا قول الجهمية وأشباههم المعتزلة، فالأولى نفت الأسماء والصفات وأثبتت ذاتًا مجردة من الأسماء والصفات، والثانية نفت الصفات وأدرجت ذلك كأصل من أصول الدين عندهم وسموه بالتوحيد، وسموا أنفسهم بأهل التوحيد.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٥-٣٨٦).

المطلب الثالث: أقسام مذاهب الناس في الأسماء والصفات

أولاً: أنواع المذاهب في الأسماء والصفات:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان مذاهب الناس في أسماء الله وصفاته: «والله سبحانه بعث أنبياءه بإثبات مفصل، ونفي مجمل، فأثبتوا له الأسماء والصفات، ونفوا عنه مماثلة المخلوقات. ومن خالفهم من المعطلة المتفلسفة وغيرهم عكسوا القضية، فجاؤوا بنفي مفصل وإثبات مجمل، يقولون ليس كذا، ليس كذا، ليس كذا»(١).

وهكذا يُقسِّم رحمه الله الناس في الأسماء والصفات إلى أتباع الأنبياء الملتزمين بالسنة والمتمسكين بالجماعة، ونقيضهم من الفرق الضالة والمنحرفة، وعلى ما تقدم من كلامه رحمه الله تكون مذاهب الناس في الأسماء والصفات على النحو التالي:

١- من أثبت الصفات مفصلًا ونفى مجملًا بدون تمثيل:

وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، الذي ذكره شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «والله سبحانه بعث أنبياءه بإثبات مفصل، ونفي مجمل، فأثبتوا له الأسماء والصفات، ونفوا عنه مماثلة المخلوقات»(٢).

يقرر رحمه الله أن القاعدة في الأسماء والصفات غالبًا أن الإثبات في الصفات الثبوتية يكون مفصلًا، والنفي في الصفات السلبية يكون مجملًا.

ويمثل رحمه الله للإثبات المفصل والنفي المجمل بقوله: «وأما الرسل -صلوات الله عليهم-: فطريقتهم طريقة القرآن، قال تعالى: ﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٢﴾ ﴾ [الصافات: ١٨٠-١٨٢].

والله تعالى يخبر في كتابه أنه: حي، قيوم، عليم، حكيم، غفور، رحيم، سميع، بصير، عليٌّ، عظيم، خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، ثم استوى على العرش، وكلم موسى

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩٥).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٩٥).

تكليمًا، وتجلى للجبل فجعله دكًّا، يرضى عن المؤمنين، ويغضب على الكافرين، إلى أمثال ذلك من الأسماء والصفات.

ويقول في النفي: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾ ﴾ [الإخلاص: ٤]، ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ﴿٦٥﴾ ﴾ [مريم: ٦٥]، ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا ﴾ [البقرة: ٢٢]، فنفى بذلك أن تكون صفاته كصفات المخلوقين، وأنه ليس كمثله شيء، لا في نفسه المقدسة، المذكورة بأسمائه وصفاته، ولا في شيء من صفاته ولا أفعاله: ﴿ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤٣﴾ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٤٣-٤٤]»[١].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والتنزيه الذي يستحقه الرب يجمعه نوعان:

أحدهما: نفي النقص عنه.

والثاني: نفي مماثلة شيء من الأشياء فيما يستحقه من صفات الكمال، فإثبات صفات الكمال له مع نفي ماثلة غيره له، يجمع ذلك»[٢].

يقرر رحمه الله طريقة السلف في النفي أنها تكون بنفي صفات النقص مع إثبات كمال ضدها، وهذه هي طريقة القرآن مع الصفات السلبية بنفيها مع إثبات كمال ضدها، كقوله تعالى: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ ﴾ [الفرقان: ٥٨].

٢- من نفى مفصلًا وأثبت مجملًا:

بعد ما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله مذهب السلف الصالح في الأسماء والصفات، ذكر طريقة ومذهب المخالفين لهم: «ومن خالفهم من المعطلة المتفلسفة وغيرهم عكسوا القضية، فجاؤوا بنفي مفصل وإثبات مجمل، يقولون: ليس كذا، ليس كذا، ليس كذا»[٣].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩٧).

(٢) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٢/١٨٦-١٨٧).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٩٥).

وسمى رحمه الله أصحاب هذا المذهب الملاحدة: «وأما الملاحدة من المتفلسفة والقرامطة والجهمية ونحوهم: فبالعكس، نفي مفصل وإثبات مجمل»[1]، والتسمية هنا حق، فقد سماهم القرآن الكريم بذلك، في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وبين رحمه الله طريقة هؤلاء التي خالفوا بها مذهب السلف، وذكر بعض أقوالهم التي ألحدوا بها في هذا الباب بقوله: «وأما الملاحدة فقلبوا الأمر وأخذوا يشبهونه بالمعدومات والممتنعات والمتناقضات، فغلاتهم يقولون: لا حي ولا ميت، ولا عالم ولا جاهل، ولا سميع ولا أصم، ولا متكلم ولا أخرس، بل قد يقولون: لا موجود ولا معدوم، ولا هو شيء ولا ليس بشيء. وآخرون يقولون: لا داخل العالم ولا خارجه، ولا مباين للعالم ولا حالٌّ فيه، وأمثال هذه العبارات التي ينفون بها الأمور المتقابلة التي لا يمكن انتفاؤها معًا»[2].

وهذا مذهب الفلاسفة، وسلب الصفات عن الله غايته ونهايته: أن الله تعالى غير موجود أصلًا، فإن الوجود المطلق -الذي يزعمونه لله- يعني المجرد عن جميع الصفات، لا حقيقة له إلا في الذهن، وليس له وجود خارجي بتاتًا؛ لأن الذات لا تتحقق بلا صفة أصلًا، بل هذا بمنزلة من يقول: أثبت إنسانًا لا حيوانًا ولا ناطقًا ولا قائمًا بنفسه ولا بغيره ولا قدرة له ولا حياة ولا حركة ولا سكون، ونحو ذلك. أو من يقول: أثبت نخلة ليس لها ساق، ولا جذع، ولا ليف، ولا غير ذلك. فإن هذا يثبت ما لا حقيقة له في الخارج ولا يعقل؛ ولهذا كان السلف والأئمة يسمون نفاة الصفات بالمعطلة؛ لأن حقيقة قولهم تعطيل ذات الله تعالى، وبسلبهم هذه الصفات أيضًا مثَّلوا وضلوا، حيث شبهوه بالجمادات التي لا تسمع، ولا تبصر، ولا تعلم، ولا تقدر، وشبهوه بالمعدومات؛ لما زعموا أنه لا يستوي، ولا يغضب، ولا يحب، ولا يعلم، وليس بحي، وعطلوه عما يستحقه من الأوصاف، فصار نهاية تعطيلهم أن ذاته غير موجودة؛ فإن من ليس متصفًا بهذه الصفات لا وجود له[3].

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٥١٥/٦).

(٢) المرجع السابق (٥١٦/٦).

(٣) ينظر: التحفة المهدية شرح العقيدة التدمرية، لفالح آل مهدي الدوسري (ت: ١٣٩٢هـ)، مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٣، ١٤١٣هـ، (٣٧/١-٣٨).

ثانيًا: تحديد شيخ الإسلام رحمه الله لبدء ظهور التعطيل وتسمية بعض المعطلة:

قال شيخ الإسلام رحمه الله في رسالته "التدمرية" مسميًا لبعض طوائف المعطلة: «وأما من زاغ وحاد عن سبيلهم، من الكفار والمشركين، والذين أوتوا الكتاب ومن دخل في هؤلاء من الصابئة[1]، والمتفلسفة[2]، والجهمية[3]، والقرامطة الباطنية[4] ونحوهم. فإنهم على ضد ذلك،

---

(١) هم من الكنعانيين الذين كان يملكهم النمرود، والذين بعث الله تعالى إليهم الخليل عليه السلام بالملة الحنيفية، فكانوا حنفاء في أول أمرهم، ومدينة "حران" كانت دار هؤلاء الصابئة. وبعد أن تحولوا إلى عبادة الكواكب، بنوا فيها لكل واحد من هذه الكواكب هيكلًا، وصابئة اليوم يظهرون الإسلام ويعظمون الكواكب ويسجدون لها وينحرون. ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢١٩/١)، الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص: ٢٨٧).

(٢) ويقصد بهم الفلاسفة حكماء اليونان، وكل من سلك سبيلهم، والفلاسفة الذين بلغتهم دعوة محمد ﷺ بعضهم من المتظاهرين بالإسلام، وبعضهم من اليهود، وبعضهم من النصارى، والفلاسفة المتظاهرون بالإسلام يقولون إنهم متبعون للرسول ﷺ لكن إذا كُشفت حقيقة ما يقولونه في الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، يتبين لمن يعرف ما جاء به الرسول ﷺ وما يقولونه في نفس الأمر، أن قولهم ليس هو قول المؤمنين بالله ورسوله، بل فيه من أقوال الكفار والمنافقين الشيء الكثير. ينظر: الصفدية، لابن تيمية (٣٢٥/٢-٣٢٦).

(٣) أتباع الجهم بن صفوان، الذي قال بالجبر في القدر، وزعم بفناء الجنة والنار، وأن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى فقط، وأن الكفر هو الجهل به فقط، وزعم أيضًا أن علم الله تعالى حادث، وامتنع من وصف الله تعالى بأنه شيء أو حي وغيرها، وقال: لا أصفه بشيء يجوز اطلاقه على غيره، كشيء موجود وحي وعالم ومريد ونحوها، ووصفه بأنه قادر وموجود وفاعل وخالق ومحيٍ ومميت؛ لأن هذه الاوصاف مختصة به وحده، وقال بحدوث كلام الله تعالى، وَلم يسم الله تعالى متكلمًا بالقرآن. وكل ما سبق ذكره من اعتقاداته الباطلة انقاد لها أصحابه من بعده. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (٨٦/١-٨٨)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، الإسفراييني، أبو منصور (ت: ٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م، (ص: ١٩٩).

(٤) فرقة من الباطنية لُقِّبوا بالقرامطة نسبة إلى حمدان قرمط، كانوا يتظاهرون بالتجهم والرفض جميعًا، وهم في الباطن من أعظم بني آدم كفرًا وإلحادًا، ظهروا في نفس وقت ظهور بدعة الجهم وأصحابه، يعتقدون بعلم الباطن الذي لا يوجد عند الأنبياء والأولياء، ويعتقدون ان إمامهم معصوم. ويعتقدون أن أئمتهم يختلفون عن الناس، وأنهم يعلمون الغيب، ويعتقدون فيهم غير ذلك من الاعتقادات التي لا تكون إلا لله. ويحكمون بكفر كل من يخالفهم في قولهم واعتقادهم، ويبيحون دمه وماله وسبيه، ولم يزل أمرهم ظاهرًا إلى أن أنقذ الله المسلمين منهم ونصر الإسلام بصلاح الدين يوسف بن أيوب فاستنقذ الملة الإسلامية منهم وأبادهم وعادت مصر دار إسلام بعد أن كانت دار نفاق وإلحاد في زمنهم. ينظر: بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية (٥١٢/٣-٥١٣). مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٣٨/١٧)، (١٤٣/٣٥)، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: بكر أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨هـ، (ص: ١٥٤-١٥٥)، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، لأب الحسين المَلَطي العسقلاني (ت: ٣٧٧هـ)، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، (ص: ١٧-١٩).

يصفونه بالصفات السلبية على وجه التفصيل ولا يثبتون إلا وجودًا مطلقًا لا حقيقة له عند التحصيل، وإنما يرجع إلى وجود في الأذهان، يمتنع تحققه في الأعيان. فقولهم يستلزم غاية التعطيل وغاية التمثيل؛ فإنهم يمثلونه بالممتنعات، والمعدومات، والجمادات، ويعطلون الأسماء والصفات تعطيلًا يستلزم نفي الذات»[(١)].

ويحدد شيخ الإسلام رحمه الله بداية ظهور مذهب التعطيل في باب الأسماء والصفات: «ثم حدث بعد المائة الأولى الجهم بن صفوان وأتباعه الذين عطلوا حقيقة أسمائه الحسنى، وصفاته العليا، وسلكوا مسلك إخوانهم المعطلة الجاحدين للصانع، وصار أغلب ما يصفون به الرب هو الصفات السلبية العدمية، ولا يقرون إلا بوجود مجمل، ثم يقرنونه بسلب ينفي الوجود»[(٢)].

---

(١) التدمرية، لابن تيمية (ص: ١٢-١٦).

(٢) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٦/٣٣٧).

المطلب الرابع: أقسام أهل الكلام في مسمى التوحيد

أولاً: التعريف بأهل الكلام:

هم أهل الكلام وأهل المنطق الذين فضّلوا أن يسلكوا طرقًا عقلية لإيضاح العقائد، قد تصل بهم في أغلب الأحيان إلى الإعراض عن مسلك القرآن، وتفضيل تلك المسالك العقلية والاستدلال بقواعد المنطق ومصطلحات المتكلمين على الأدلة النقلية، مما يؤدي بهم أحيانًا إلى فهم لا يتفق مع الوحي، فكل من تكلم في العقائد أو في بعضها بطريق العقل المجرد فهو متكلم(١).

والمتكلم كما يعرفه شارح الطحاوية رحمه الله هو: «من عدل عن الكتاب والسنة إلى علم الكلام المذموم، أو أراد أن يجمع بينه وبين الكتاب والسنة، وعند التعارض يتأول النص ويرده إلى الرأي والآراء المختلفة»(٢).

ويصفهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: «أهل الكلام أكثر الناس انتقالًا من قول إلى قول، وجزمًا بالقول في موضع، وجزمًا بنقيضه وتكفير قائله في موضع آخر. وهذا دليل عدم اليقين»(٣).

فيصفهم رحمه الله بالتردد والشك والتناقض، وذلك ليس بغريب لفساد مذهبهم وبطلان أقيستهم العقلية التي يستخدمونها.

وعلم الكلام هو ما أحدثه المتكلّمون في أصول الدين، من إثباتهم للعقائد بالطرق التي ابتكروها، وأعرضوا بها عما جاء في الكتاب والسنة(٤).

وسُمي علم الكلام بهذا الاسم لأن عنوان مباحثه هو قولهم: الكلام في كذا، أو لأن مسألة الكلام كانت أشهر مباحثه وأكثرها نزاعًا وجدلًا -حتى إنه قُتِل كثير من أهل الحق لعدم قولهم

---

(١) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢٧٩/١).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٤٢/١-٢٤٣).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٥٠/٤).

(٤) ينظر: فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لمحمد بن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ، (ص: ٩٥).

بخلق القرآن-، أو لأنه يورث قدرة الكلام في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم، كالمنطق للفلسفة؛ فإن الفلاسفة كانوا يسمون العلم العاصم عن الخطأ في الفكر منطقًا لظهور القوة النطقية، فكذلك المتكلمون سموا العلم الباحث عن أسماء الله وصفاته كلامًا لظهور قوة التكلم به. وسُموا كذلك بأصحاب النظر لأنهم قدموا النظر على الأثر[1].

وقد تنوعت عبارات السلف في التحذير عن الكلام وأهله، لما يفضي إليه من الشّبهات والشّكوك، حتى قال الإمام أحمد رحمه الله: «لا يفلح صاحب كلام أبدًا»[2]، كما قال الإمام الشافعي رحمه الله: «حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد، ويطاف بهم في العشائر والقبائل، ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأخذ في الكلام»[3].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله عنهم: «ومن العجب، أن أهل الكلام يزعمون أن أهل الحديث والسنة أهل تقليد وليسوا أهل نظر واستدلال، وأنهم ينكرون حجة العقل»[4].

والمتكلمون خلقٌ كثير، وليسوا على درجةٍ واحدة، ويدخل في مفهوم المتكلمين كثير من الطوائف كالجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، والماتريدية، وغيرهم.

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله لمذاهب أهل الكلام في مسمى التوحيد:

يقول الشيخ رحمه الله: «وقد غلط في مسمى التوحيد طوائف من أهل النظر والكلام، ومن أهل الإرادة والعبادة، حتى قلبوا حقيقته، فطائفة: ظنت أن التوحيد هو نفي الصفات، بل نفي الأسماء الحسنى أيضًا، وسموا أنفسهم: أهل التوحيد، وأثبتوا ذاتًا مجردة عن الصفات، ووجودًا مطلقًا بشرط الإطلاق...، وطائفة: ظنوا أن التوحيد ليس إلا الإقرار بتوحيد الربوبية، وأن الله خلق كل شيء، وهو الذي يسمونه توحيد الأفعال»[5].

---

(١) ينظر: شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (١/١٣٦)..

(٢) أخرجه ابن عبد البر، باب ما تكره فيه المناظرة والجدال والمراء (أثر ١٧٩٦)، (٢/٩٤١). جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٣) أخرجه ابن عبد البر، باب ما تكره فيه المناظرة والجدال والمراء، (أثر ١٧٩٤)، (٢/٩٤٠).

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤/٥٥).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٥-٣٨٦).

وبهذا يُقسِّم شيخ الإسلام رحمه الله مذاهب المتكلمين في مسمى التوحيد وما ينطبق عليه عندهم، إلى قسمين على النحو التالي:

١- التوحيد هو نفي الصفات والأسماء:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فطائفة: ظنت أن التوحيد هو نفي الصفات، بل نفي الأسماء الحسنى أيضًا، وسموا أنفسهم "أهل التوحيد"، وأثبتوا ذاتًا مجردة عن الصفات، ووجودًا مطلقًا بشرط الإطلاق»[(١)].

وهؤلاء هم المعتزلة والجهمية، ويبين رحمه الله استحالة انطباق هذا الأمر -الذي اعتقدوه- على الأعيان في الواقع، وأنها لا يمكن تحققها إلا في تخيلاتهم، فيقول: «وقد عُلِم بصريح المعقول المطابق لصحيح المنقول: أن ذلك لا يكون إلا في الأذهان، لا في الأعيان»[(٢)].

ثم يذكر حجتهم وشبهتهم في نفي الصفات: «وزعموا أن إثبات الصفات يستلزم ما سموه "تركيبًا"، وظنوا أن العقل ينفيه»[(٣)].

فزعموا أنه إذا أثبتوا الصفات لله وأن له وجهًا ويدين ونحوها يستلزم من ذلك أن يكون مركبًا من أجزاء، وأنه يتبعض ويتعدد، وهذا بناءً على أقيستهم العقلية الباطلة.

وقد بيّن فساد مذهب هؤلاء شارح الطحاوية رحمه الله بقوله: «فإن نفاة الصفات أدخلوا نفي الصفات في مسمى التوحيد، كالجهم بن صفوان ومن وافقه، فإنهم قالوا: إثبات الصفات يستلزم تعدد الواجب، وهذا القول معلوم الفساد بالضرورة؛ فإن إثبات ذات مجردة عن جميع الصفات لا يتصور لها وجود في الخارج، وإنما الذهن قد يفرض المُحال ويتخيله، وهذا غاية التعطيل»[(٤)].

ويبين رحمه الله أن هذا القول قد أفضى بهم إلى أمور باطلة: «وهذا القول قد أفضى بقومٍ إلى القول بالحلول أو الاتحاد، وهو أقبح من كفر النصارى؛ فإن النصارى خصوه بالمسيح، وهؤلاء عموا جميع المخلوقات.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٥-٣٨٦).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٨٥-٣٨٦).

(٣) المرجع السابق (٢/٣٨٥-٣٨٦).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٢٤-٢٥).

ومن فروع هذا التوحيد: أن فرعون وقومه كاملو الإيمان، عارفون على الحقيقة.

ومن فروعه: أن عبَّاد الأصنام على الحق والصواب، وأنهم إنما عبدوا الله لا غيره»(١).

فمن لوازم هذا القول بنفي الصفات القول بوحدة الوجود وأن الله عين الموجودات، وأن فرعون كامل الإيمان، وأن عبَّاد الأصنام عابدون لله ليس لغيره؛ لأنه موجود في كل شيء ومتعدد.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ثم إن أولئك المبتدعين، الذين أدخلوا في التوحيد نفي الصفات، وهؤلاء الذين أخرجوا عنه متابعة الأمر، إذا حققوا القولين، أفضى بهم الأمر إلى أن لا يفرقوا بين الخالق والمخلوق، بل يقولون بوحدة الوجود كما قاله أهل الإلحاد القائلين بالوحدة والحلول والاتحاد، الذين يعظمون الأصنام وعابديها، وفرعون وهامان وقومهما، ويجعلون وجود خالق الأرض والسماوات هو وجود كل شيء من الموجودات، ويدعون التوحيد والتحقيق والعرفان، وهم من أعظم أهل الشرك والتلبيس والبهتان»(٢).

فتبين أن قولهم هذا باطل؛ لأن لوزامه باطلة، ولازم الباطل باطل.

٢- التوحيد ليس إلا الإقرار بتوحيد الربوبية:

اعتقد طوائف من أهل الكلام أن التوحيد يكفي فيه مجرد الإقرار بالربوبية؛ فإن من أقر بالربوبية صار عندهم موحدًا، وعن هؤلاء يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن أهل الكلام: من أطال نظره في تقرير هذا التوحيد، إما بدليل أن الاشتراك يوجب نقص القدرة وفوات الكمال، وبأن استقلال كل من الفاعلين بالمفعول محال، وإما بغير ذلك من الدلائل، ويظن أنه بذلك قرر الوحدانية وأثبت أنه لا إله إلا هو، وأن الإلهية هي: القدرة على الاختراع أو نحو ذلك، فإذا ثبت أنه لا يقدر على الاختراع إلا الله، وأنه لا شريك له في الخلق، كان هذا معنى قولنا: لا إله إلا الله، ولم يعلم أن مشركي العرب كانوا مقرين بهذا التوحيد، كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢٥/١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٩١/٢-٣٩٢).

مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ [لقمان: ٢٥]»(١).

فيبين رحمه الله بعض أدلتهم، وأنهم مع سوء تفسيرهم للتوحيد وقصرهم إياه على توحيد الربوبية، فإنهم كذلك أساؤوا تفسير هذا التوحيد وقالوا: إن معناه القدرة على الاختراع، وفسروا "لا إله إلا الله" بأنها: "لا قادر على الاختراع إلا الله"، وهذا المعنى لم يخالف فيه المشركون فصاروا موحدين بمفهومهم الباطل هذا.

ثم يؤكد رحمه الله أن توحيد الربوبية أحد أقسام التوحيد ويجب الإيمان به، لكنه لا يكفي وحده لتحقيق التوحيد في العبد والنجاة من النار، فيقول: «وهذا التوحيد هو من التوحيد الواجب، لكن لا يحصل به الواجب، ولا يخلص بمجرده عن الإشراك الذي هو أكبر الكبائر، الذي لا يغفره الله، بل لا بد أن يخلص لله الدين فلا يعبد إلا إياه فيكون دينه كله لله»(٢).

ثم يبين رحمه الله قولًا آخر يقصر التوحيد على الربوبية فقط، وهذا قول الاتحادية، يقول: «ثم إن طائفة ممن تكلم في تحقيق التوحيد على طريق أهل التصوف، ظن أن توحيد الربوبية هو الغاية، والفناء فيه هو النهاية، وأنه إذا شهد ذلك سقط عنه استحسان الحسن واستقباح القبيح، فآل بهم الأمر إلى تعطيل الأمر والنهي، والوعد والوعيد، ولم يفرقوا بين مشيئته الشاملة لجميع المخلوقات، وبين محبته ورضاه المختص بالطاعات، وبين كلماته الكونيات التي لا يجاوزها بر ولا فاجر -لشمول القدر لكل مخلوق-، وكلماته الدينيات التي اختص بموافقتها أنبياؤه وأولياؤه»(٣).

يقرر رحمه الله غلط الصوفية في مفهوم التوحيد واعتقادهم أنه الغاية من التوحيد، والتوحيد المطلوب هو توحيد الربوبية فقط.

وهذا الكلام الذي ذكره شيخ الإسلام في هذه المسألة يؤكده شارح الطحاوية رحمه الله بقوله: «وهذا التوحيد حقٌّ لا ريب فيه، وهو الغاية عند كثير من أهل النظر والكلام وطائفة من

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٨٦).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٨٧).

(٣) المرجع السابق (٢/٣٨٨).

الصوفية. وهذا التوحيد لم يذهب إلى نقيضه طائفة معروفة من بني آدم»[1].

والخلاصة من هذا المطلب: أن أهل الكلام انقسموا في مفهوم التوحيد؛ فمنهم من قال إن التوحيد هو نفي الأسماء والصفات، ومنهم من قال: إن التوحيد هو توحيد الربوبية فقط وينكرون بقية أنواع التوحيد.

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (١/٢٥).

الفصل الثاني

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالبدع

وفيه مقدمة وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بأقسام البدع.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالغلو.

المبحث الثالث: الأنواع والتقاسيم المتعلقة ببدع القبور.

مقدمة:

قضية البدع من أهم ما شغل القدماء في التبويب والتصنيف في العقيدة؛ وذلك لما لها من خطر على الاعتقاد والشريعة جميعًا، والبدعة في الاعتقاد قد تجبُّ إسلام المرء من أصله، وقد كان المؤلف رحمه الله في كتابه هذا حريصًا على مناقشة وتفنيد هذه القضية ومقارعة أصحابها بالحجج الدامغة على منهج السلف الصالح رحمهم الله.

أولاً: تعريف البدعة:

البدعة لغة:

يقول ابن منظور(١): «بدع الشيء يبدعه بدعًا وابتدعه: أنشأه وبدأه... البديع، والبدع: الشيء الذي يكون أولًا، وفي التنزيل: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [الأحقاف: ٩]، أي ما كنت أول من أرسل وقد أرسل قبلي رسل كثير، والبدعة: الحدث وما ابتدع من الدين بعد الإكمال، وأبدع وابتدع وتبدع: أتى ببدعة، قال الله تعالى: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا ﴾ [الحديد: ٢٧]»(٢).

وقال الراغب الأصفهاني(٣): «الإبداع إنشاء صنعة بلا احتذاء واقتداء...، والبديع يقال للمبدع نحو قوله: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الأنعام: ١٠١]، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾ [الأحقاف: ٩]، قيل معناه مبدعًا لم يتقدمني رسول...، والبدعة في المذهب: إيراد قول لم يستن قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة وأماثلها المتقدمة وأصولها المتقنة»(٤).

---

(١) محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي: صاحب "لسان العرب"، ترك بخطه نحو خمسمائة مجلد، له شعر رقيق، توفي سنة ٧١١هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني (١٥/٦).

(٢) لسان العرب، لابن منظور (٦/٨).

(٣) الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهاني أو الأصبهاني، المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء، من أهل أصبهان، سكن بغداد، واشتهر، حتى كان يقرن بالإمام الغزالي، توفي سنة ٥٠٢هـ. ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (٢٩/١٣).

(٤) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم – الدار الشامية، دمشق – بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، (١١٠/١-١١١).

وقيل أيضًا: «أصل هذه الكلمة من الاختراع، وهو الشيء يحدث من غير أصل سبق، ولا مثال احتُذِي، ولا ألف مثله...، وهذا الاسم يدخل فيما تخترعه القلوب، وفيما تنطق به الألسنة، وفيما تفعله الجوارح»[١].

وقيل: «البدعة كل عملٍ عُمِل على غير مثال سبق فهو بدعة»[٢].

فالبدعة إذًا هي الشيء المخترع الذي ليس له أصل سابق.

البدعة شرعًا:

يقول ابن رجب[٣] رحمه الله معرّفًا للبدعة في الشرع: «والمراد بالبدعة: ما أُحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه»[٤].

ويعرفها الشاطبي رحمه الله بقوله: «فالبدعة إذًا عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه»[٥].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في تعريفها: «هي ما فُعِل بغير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبه الله، وإيجاب ما لم يوجبه الله، وتحريم ما لم يحرمه الله، فلا بد مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة، وإلا فلو عمل الإنسان فعلًا محرمًا يعتقد تحريمه، لم يُقَل إنه فعل بدعة»[٦].

فالبدعة هي فعل ما ليس عليه دليل في الشرع مع اعتقاد أنه يقرب إلى الله، أما من فعل محرمًا وهو يعلم حرمته فهذا عاصٍ وليس مبتدعًا.

---

(١) الحوادث والبدع، للطرطوشي (ت: ٥٢٠هـ)، ت: علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، ط٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، (ص: ٤٠).

(٢) الكليات، للكفوي (ص٢٢٦).

(٣) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي، أبو الفرج: ولد في بغداد ونشأ وتوفي في دمشق، توفي سنة ٧٩٥هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني (٣/١٠٨-١٠٩).

(٤) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، (٢/١٢٧-١٢٨).

(٥) الاعتصام، للشاطبي (١/٥٠-٥١).

(٦) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٨/٣٠٨).

والبدع كلها ضلالة وليس فيها حُسن بأي وجه من الوجوه، بأدلة الكتاب والسنة وإجماع السلف، فقد قال تعالى: ﴿ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ رِضۡوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوۡهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [الحديد: ٢٧]، فيبين سبحانه أنه لم يأمر النصارى بالرهبانية بل ابتدعوها بدون دليل بحجة التقرب من الله وابتغاء رضوانه، وهذا هو مفهوم البدعة شرعًا، أما من السنة النبوية المطهرة فما رواه العرباض بن سارية[١] ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «أوصيكم بتقوى الله وعليكم بالسمع والطاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا؛ فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، تمسكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة»[٢]، وفي رواية: «فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[٣]، وفي رواية: «وكل ضلالة في النار»[٤].

فالبدع كلها ضلالة، وقد خالف في هذا جماعة من أهل العلم منهم عز الدين بن عبدالسلام[٥]

---

(١) يُكنى أبا نجيح: كان من أهل الصفة، سكن حمص، ومات بها سنة ٧٥هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤/٤٣٠-٤٣١)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، ت: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، (٣/١٢٣٨-١٢٣٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه، أبواب السنة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (حديث ٤٢)، (١/٢٨)، وأبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (حديث ٤٦٠٧)، (٧/١٦-١٧)، والترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، (حديث ٢٦٧٦)، (٥/٤٤).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (حديث ٤٦٠٧)، (٧/١٦-١٧)، وأحمد، (حديث ١٧١٤٥)، (٢٨/٣٧٥)، صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٤٩٩).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى العالم ما يكره، (حديث ٥٨٦١)، (٥/٣٨٤). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٢٨٧).

(٥) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن حسن السلمي الدمشقي، الشافعي، الشهير بالعز بن عبد السلام: شيخ الشافعية في عصره، من شيوخه: فخر الدين ابن عساكر، ومن تلاميذه: العلامة ابن دقيق العيد، تولى الخطابة والإمامة في الجامع الأموي بدمشق، توفي في مصر سنة ٦٦٠هـ، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٨/٢٠٩)، تاريخ الإسلام، للذهبي (١٤/٩٣٣).

والنووي وبدر الدين العيني[1] وغيرهم، الذين قالوا بأن البدعة تنقسم إلى حسنة وسيئة، فإن وافقت السنة فهي حسنة محمودة، وإن خالفت السنة فهي سيئة مذمومة، وبناء على هذا الأساس قالوا: إن البدعة تنقسم إلى أقسام خمسة: فهي إما أن تكون واجبة، أو مندوبة، أو مباحة، أو مكروهة، أو محرمة.

وهذا قولٌ مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف -رحمهم الله تعالى-، وقد رد شيخ الإسلام رحمه الله على هؤلاء وفنَّد قولهم وبين بطلانه -كما سيأتي في المطلب التالي-.

والصحيح أن البدعة مخالفة للسنة ومذمومة شرعًا؛ لأنها محدثة لا أصل لها في الشرع، وليس منها حسن وقبيح، وهذا قول النبي ﷺ كما تقدم من النصوص، وقول أصحابه رضي الله عنهم، وقول السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-، كالإمام مالك، وابن رجب، وبدر الدين الزركشي[2]، والحافظ ابن حجر، وعليه كان شيخ الإسلام رحمه الله.

---

(١) محمود بن أحمد بن موسى العينتابي الحنفي، قاضي القضاة بدر الدين العيني: مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين: توفي سنة ٨٥٥هـ. ينظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان، للسيوطي (ص: ١٧٤).

(٢) هو محمد بن بهادر بن عبد الله، التركي الأصل، المصري، الشيخ بدر الدين الزركشي: الأصولي الفقيه الشافعي، ولد سنة ٧٤٥هـ، تتلمذ على جمال الدين الإسنوي، وسراج الدين البقليني، وتوفي عام ٧٩٤هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني (١٣٣/٥-١٣٥)، طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ)، ت: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ، (١٦٧/٣).

المبحث الأول

الأنواع والتقاسيم العقدية المتعلقة بأقسام البدع

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أقسام البدع.

المطلب الثاني: أنواع الفاعل للبدع المنهي عنها.

المطلب الثالث: أنواع الضلال في أهل الأرض.

المطلب الأول: أقسام البدع

بالتتبع لما كتبه شيخ الإسلام رحمه الله في "الاقتضاء"، يتبين أنه قسَّم البدع بحسب اعتبارات متعددة، فتارةً يقسِّمها باعتبار الاصطلاح، وأخرى باعتبار الزمان، وثالثة باعتبار الزمان.

أولاً: أقسام البدع باعتبار الاصطلاح:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في معرض رده على الذين قسموا البدعة إلى حسنة وسيئة: «وأما قول عمر: "نعمت البدعة هذه"[1]، فأكثر المحتجين بهذا لو أردنا أن نثبت حكمًا بقول عمر الذي لم يخالف فيه، لقالوا: قول الصاحب ليس بحجة، فكيف يكون حجة لهم في خلاف قول رسول الله ﷺ؟

ومن اعتقد أن قول الصاحب حجة، فلا يعتقده إذا خالف الحديث.

فعلى التقديرين لا تصلح معارضة الحديث بقول الصاحب. نعم، يجوز تخصيص عموم الحديث بقول الصاحب الذي لم يخالف، على إحدى الروايتين، فيفيدهم هذا حسن تلك البدعة، أما غيرها فلا.

ثم نقول: أكثر ما في هذا تسمية عمر تلك: بدعة، مع حسنها، وهذه تسمية لغوية، لا تسمية شرعية؛ وذلك أن البدعة في اللغة تعم كل ما فُعِل ابتداءً من غير مثال سابق.

وأما البدعة الشرعية: فما لم يدل عليه دليل شرعي»[2].

فهكذا يتبين أن شيخ الإسلام رحمه الله يقسِّم البدعة إلى: لغوية، وشرعية، فتنقسم البدعة عنده رحمه الله من ناحية الاصطلاح إلى قسمين:

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب ما جاء في قيام رمضان، (حديث ٢٧٩)، (١/١٠٩-١١٠)، موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، ت: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م. صححه الألباني. ينظر: صلاة التراويح، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ، (ص: ٤٩).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٩٥).

١- البدعة اللغوية:

هي كل ما فُعِل ابتداءً من غير مثال سابق، ودل نص نبوي على استحباب فعله أو إيجابه بعد موته ﷺ أو دل عليه مطلقًا، ولم يُعمل به إلا بعد موته[1].

يقول ابن رجب رحمه الله في بيانها: «والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعًا، وإن كان بدعة لغةً... فكل من أحدث شيئًا، ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة»[2].

فالبدعة اللغوية هي التي لها أصل في الشرع يدل عليها.

ويذكر شيخ الإسلام رحمه الله ضوابط البدعة اللغوية بقوله: «وهذا بابٌ واسع، والضابط في هذا والله أعلم أن يُقال: إن الناس لا يحدثون شيئًا إلا لأنهم يرونه مصلحة؛ إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه، فإنه لا يدعو إليه عقل ولا دين، فما رآه الناس مصلحة: نُظِر في السبب المحوج إليه: فإن كان السبب المحوج إليه أمرًا حدث بعد النبي ﷺ من غير تفريط منا، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه، وكذلك إن كان المقتضي لفعله قائمًا على عهد رسول الله ﷺ، لكن تركه النبي ﷺ لمعارض زال بموته.

وأما ما لم يحدث سبب يحوج إليه أو كان السبب المحوج إليه بعض ذنوب العباد، فهنا لا يجوز الإحداث، فكل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد رسول الله ﷺ موجودًا، لو كان مصلحة ولم يُفعل، يُعلم أنه ليس بمصلحة. وأما ما حدث المقتضي له بعد موته من غير معصية الخالق فقد يكون مصلحة»[3].

فالضابط الأول: هو وجود المصلحة في الفعل، والشريعة جاءت بتحقيق المصالح وتكميلها.

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٩٥).

(٢) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لابن رجب (٢/١٢٧-١٢٨).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٠٠-١٠١).

والضابط الثاني: هو حدوث السبب والحاجة لهذا الفعل بعد وفاة النبي ﷺ، كجمع أبي بكر رضي الله عنه للقرآن بعد معركة اليمامة التي استشهد فيها عدد كبير من القراء والحفاظ، فدعت الحاجة إلى جمع القرآن وحفظه خوفًا من ضياعه بموت القراء.

والضابط الثالث: هو زوال المعارض لهذا الفعل الذي كان مانعًا له في زمنه ﷺ، فإذا كان السبب موجودًا في عهده ﷺ لكنه تركه ﷺ لمعارض، وقد زال المعارض بموته ﷺ، وذلك مثل صلاة التراويح التي صليت في عهده ﷺ وتركها خوفًا من أن تفرض على أمته، ثم صلاها عمر رضي الله عنه وجمع الناس عليها.

فذلك كله ليس ببدعة شرعًا بل هو بدعة لغةً.

يقول ابن رجب رحمه الله: «وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية، لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد، وخرج ورآهم يصلون كذلك فقال: "نِعمت البدعة هذه"[1]»[2].

أمثلة للبدع اللغوية:

يضرب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه "الاقتضاء" عددًا من الأمثلة على البدع التي يراها لغوية لا حسنة، منها:

صلاة التراويح في عهد عمر رضي الله عنه، يقول رحمه الله: «فالنبي ﷺ قد كانوا يصلون قيام رمضان على عهده جماعة وفرادى، وقد قال لهم في الليلة الثالثة، أو الرابعة لما اجتمعوا: «إنه لم يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهة أن تفرض عليكم، فصلوا في بيوتكم؛ فإن أفضل صلاة المرءِ في بيته، إلا المكتوبة»[3]، فعلّل ﷺ عدم الخروج بخشية الافتراض، فعُلِم بذلك أن المقتضي للخروج قائم، وأنه لولا خوف الافتراض لخرج إليهم.

(١) سبق تخريجه ص ٢٣١.

(٢) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لابن رجب (١٢٨/٢).

(٣) أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة بلفظ: «أما بعد، فإنه لم يخف علي مكانكم، ولكني خشيت أن تفترض عليكم، فتعجزوا عنها»، البخاري، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، (حديث ٢٠١٢)، (٤٥/٣)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام الليل وهو التراويح، (حديث ٧٦١)، (٥٢٤/١).

فلما كان في عهد عمر ﷺ جمعهم على قارئ واحد، وأسرج المسجد، فصارت هذه الهيئة وهي اجتماعهم في المسجد على إمام واحد مع الإسراج عملًا لم يكونوا يعملونه من قبل؛ فسُمي بدعة؛ لأنه في اللغة يسمى بذلك، ولم يكن بدعة شرعية؛ لأن السنة اقتضت أنه عمل صالح لولا خوف الافتراض، وخوف الافتراض قد زال بموته ﷺ فانتفى المعارض»[1].

ومنها: جمع القرآن في عهد أبي بكر ﷺ ثم في عهد عثمان ﷺ، يقول ﷺ: «وهكذا جمع القرآن، فإن المانع من جمعه على عهد رسول الله ﷺ كان أن الوحي كان لا يزال ينزل، فيغير الله ما يشاء ويحكم ما يريد، فلو جُمِع في مصحف واحد، لتعسر أو تعذر تغييره كل وقت، فلما استقر القرآن بموته ﷺ واستقرت الشريعة بموته ﷺ، أمِن الناس من زيادة القرآن ونقصه، وأمِنوا من زيادة الإيجاب والتحريم، والمقتضي للعمل قائم بسنته صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فعمل المسلمون بمقتضى سنته، وذلك العمل من سنته، وإن كان يُسمى في اللغة بدعة»[2].

ومنها: نفي عمر ﷺ لليهود بعد عهد النبوة، يقول ﷺ: «وصار هذا كنفي عمر ﷺ ليهود خيبر[3] ونصارى نجران ونحوهما من أرض العرب، فإن النبي ﷺ عهد بذلك في مرضه فقال: «أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب»[4]، وإنما لم ينفذه أبو بكر ﷺ لاشتغاله عنه بقتال أهل الردة وبشروعه في قتال فارس والروم، وكذلك عمر لم يمكنه فعله في أول الأمر لاشتغاله بقتال فارس والروم، فلما تمكن من ذلك فعل ما أمر به النبي ﷺ. وإن كان هذا الفعل قد يُسمى بدعة في اللغة»[5].

ومنها: قتال مانعي الزكاة في عهد أبي بكر الصديق ﷺ، يقول ﷺ: «ومن هذا الباب

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٩٦-٩٧).

(٢) المرجع السابق (٢/٩٧-٩٨).

(٣) مدينة قريبة من المدينة المنورة تشتهر بكثرة نخلها، فتحها النبي ﷺ في سنة ٧هـ، وصالح أهلها على البقاء فيها مقابل رعاية نخلها ومنح المسلمين شطر ما تخرج أرضها، ثم تم إجلاؤهم منها إلى الشام في عهد الفاروق ﷺ. ينظر: معجم البلدان، للحموي (٢/٤٠٩-٤١٠).

(٤) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس بلفظ (أخرجوا المشركين..)، البخاري، كتاب الجزية، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، (حديث ٣١٦٨)، (٤/٩٩)، ومسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، (حديث ١٦٣٧)، (٣/١٢٥٧).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٩٨).

قتال أبي بكر لمانعي الزكاة، فإنه وإن كان بدعة لغوية من حيث إن النبي ﷺ لم يقاتل أحدًا على إيتاء الزكاة فقط، لكن لما قال: «أُمِرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»[(١)]، وقد عُلِم أن الزكاة من حقها فلم تعصم من منع الزكاة كما بينه في الحديث الآخر الصحيح: «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة»[(٢)]»[(٣)].

٢- بدعة شرعية:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان ضابط البدعة الشرعية: «البدعة الشرعية -أي المذمومة في الشرع- هي ما لم يشرع الله في الدين، أي ما لم يدخل في أمر الله ورسوله وطاعة الله ورسوله...، وليس فيما دلت عليه الأدلة الشرعية على الاستحباب بدعة، كما قال ﷺ في الحديث الذي رواه أهل السنن وصححه الترمذي، عن العرباض بن سارية عن النبي ﷺ قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: «أوصيكم بتقوى الله، وعليكم بالسمع والطاعة، وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، تمسكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة»[(٤)]، وفي رواية: «فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»[(٥)]، وفي رواية: «وكل ضلالة في النار»[(٦)]. ففي هذا الحديث أمر المسلمين باتباع سنته وسنة الخلفاء

---

(١) أخرجه البزار في مسنده، (حديث ٧٩٥٢)، (٣١٣/١٤)، بلفظ: «أُمِرت بأن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله فقد عصموا.. الحديث»، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، للبزار (ت: ٢٩٢هـ)، ت: مجموعة من المؤلفين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) [التوبة: ٥]، (حديث ٢٥)، (١٤/١)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، (حديث ٢٢)، (٥٣/١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٠٠/٢).

(٤) سبق تخريجه ص ٢٢٨.

(٥) سبق تخريجه ص ٢٣٥.

(٦) سبق تخريجه ص ٢٢٨.

الراشدين، وبيَّن أن المحدثات -التي هي البدع التي نهى عنها- ما خالف ذلك. فالتراويح ونحو ذلك لو لم تُعلم دلالة نصوصه وأفعاله عليها، لكان أدنى أمرها أن تكون من سنة الخلفاء الراشدين، فلا تكون من البدع الشرعية التي سماها النبي ﷺ بدعة ونهى عنها»[1].

إذًا البدعة الشرعية تكون في الدين وفيما لم يشرعه الشارع، وأي بدعة شرعية تعدُّ ضلالة، كما قال ﷺ؛ لذلك أنكر الصحابة ﵃ والتابعون لهم بإحسان الأذان لغير الصلوات الخمس كالعيدين وإن لم يكن فيه نهي، وكرهوا الصلاة بعد السعي بين الصفا والمروة قياسًا على الطواف، وكذا في كل ما تركه ﷺ مع قيام المقتضي في حياته، يكون تركه سنة وفعله بدعة مذمومة، ويخرج بالقول "مع قيام المقتضي في حياته": إخراج اليهود وجمع المصحف، وكل ما تركه لوجود المانع كالاجتماع للتراويح، فإن المقتضي التام يدخل فيه عدم المانع[2].

وفي هذا المعنى يقول الشاطبي ﵀: «ومن هذا المعنى سُميت البدعة بدعة، فاستخراجها للسلوك عليها هو الابتداع، وهيئتها هي البدعة، وقد يُسمى العلم المعمول على ذلك الوجه بدعة، فمن هذا المعنى سُمي العمل الذي لا دليل عليه في الشرع بدعة، وهو إطلاق أخص منه في اللغة»[3].

وخلاصة القول في هذا كما يلخصها الشيخ الألباني ﵀ بقوله: «إن البدعة المنصوص على ضلالتها من الشارع هي:

أ- كل ما عارض السنة من الأقوال أو الأفعال أو العقائد ولو كانت عن اجتهاد.

ب- كل أمر يُتقرب إلى الله به، وقد نهى عنه رسول الله ﷺ.

ج- كل أمر لا يمكن أن يُشرع إلا بنص أو توقيف، ولا نص عليه، فهو بدعة إلا ما كان عن صحابي.

د- ما أُلصق بالعبادة من عادات الكفار.

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣١/٣٦-٣٧).

(٢) ينظر: صلاة التراويح، للألباني (ص: ٥٢).

(٣) الاعتصام، للشاطبي (١/٤٩).

هـ- ما نص على استحبابه بعض العلماء سيما المتأخرين منهم ولا دليل عليه.

وكل عبادة لم تأت كيفيتها إلا في حديث ضعيف أو موضوع.

ز- الغلو في العبادة.

ح- كل عبادة أطلقها الشارع وقيدها الناس ببعض القيود مثل المكان أو الزمان أو صفة أو عدد»[1].

أمثلة للبدع الشرعية:

بناءً على ما تقدم من التعريف بالبدعة الشرعية، فإن كل من تعبد لله بعقيدة أو قول أو فعل لم يكن شريعة الله، فهو مبتدع. فالجهمية والمعتزلة والأشاعرة يتعبدون بعقيدتهم الباطلة، ويعتقدون أنهم منزهون لله. والذين أحدثوا أذكارًا معينة يتعبدون لله بذلك، ويعتقدون أنهم مأجورون على ذلك. والذين أحدثوا أفعالًا يتعبدون لله بها ويعتقدون أنهم مأجورون على هذا. فكل هذه الأصناف الثلاثة الذين ابتدعوا في العقيدة أو في الأقوال أو في الأفعال، فإن كل بدعة من بدعهم، فهي ضلالة[2].

ثانيًا: أقسام البدع باعتبار الزمان:

الأعياد الزمانية هي ما يُعتاد مجيئه وقصده في زمان معين[3].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان أنواع الأعياد الزمانية: «العيد يكون اسمًا لنفس المكان، ولنفس الزمان، ولنفس الاجتماع. وهذه الثلاثة قد أُحدث منها أشياء:

أما الزمان فثلاثة أنواع، ويدخل فيها بعض بدع أعياد المكان والأفعال:

أحدها: يوم لم تعظمه الشريعة أصلًا، ولم يكن له ذكر في السلف، ولا جرى فيه ما يوجب

---

(١) أحكام الجنائز، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، ط٤، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، (٢٤٢/١).

(٢) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (٣١٥/٢-٣١٦).

(٣) ينظر: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، د.ط، د.ت، (١٩٠/١).

تعظيمه...

النوع الثاني: ما جرى فيه حادثة كما كان يجري في غيره، من غير أن يوجب ذلك جعله موسمًا، ولا كان السلف يعظمونه...

النوع الثالث: ما هو معظم في الشريعة: كيوم عاشوراء، ويوم عرفة، ويومي العيدين، والعشر الأواخر من شهر رمضان، والعشر الأول من ذي الحجة، وليلة الجمعة ويومها، والعشر الأول من المحرم، ونحو ذلك من الأوقات الفاضلة»[1].

ويؤكد رحمه الله أن سبب اعتبارها بدعًا هو اقتران ذلك باعتقاد منهم بفضيلة خاصة لهذا اليوم وتلك الليلة، فيقول: «من أحدث عملًا في يوم: كإحداث صوم أول خميس من رجب، والصلاة في ليلة تلك الجمعة، التي يسميها الجاهلون: "صلاة الرغائب" مثلًا، وما يتبع ذلك، من إحداث أطعمة وزينة، وتوسيع في النفقة، ونحو ذلك، فلا بد أن يتبع هذا العمل اعتقاد في القلب؛ وذلك لأنه لا بد أن يعتقد أن هذا اليوم أفضل من أمثاله، وأن الصوم فيه مستحب استحبابًا زائدًا على الخميس الذي قبله وبعده مثلًا، وأن هذه الليلة أفضل من غيرها من الجمع، وأن الصلاة فيها أفضل من الصلاة في غيرها من ليالي الجمع خصوصًا، وسائر الليالي عمومًا؛ إذ لولا قيام هذا الاعتقاد في قلبه، أو في قلب متبوعه لما انبعث القلب لتخصيص هذا اليوم والليلة، فإن الترجيح من غير مرجح ممتنع»[2].

فيوضح رحمه الله أنه لا يخصص هذا اليوم أو تلك الليلة بعبادة إلا إذا اعتقد فاعلها بتخصيص ذلك بفضيلة عن غيره من الأيام أو تلك الليلة بفضيلة عن غيرها من الليالي.

وهكذا يتبين مما سبق أن شيخ الإسلام رحمه الله سمى هذه البدع بالأعياد الزمانية، واعتبرها تندرج تحت ثلاثة أنواع، على النحو التالي:

١- يوم لم تعظمه الشريعة أصلًا:

أول نوع من البدع الزمانية هي التي يمارسها المبتدعة ويتعبدون فيها بسائر أنواع العبادات،

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٢١-١٢٩).

(٢) المرجع السابق (٢/١٠٧).

في أيامٍ مخصوصة لم يأت دليل من الشرع على تعظيمها، ولم يرد عن أحد من السلف أنه خصصها بدعاء أو عبادة.

أمثلة على ذلك:

يضرب شيخ الإسلام رحمه الله أمثلة لهذه البدع:

منها: صوم أول يوم خميس في رجب، يقول رحمه الله: «والصيام المحدث: مثل صيام أول خميس من رجب»[1].

ومنها: صلاة الرغائب، والمشهور أنها تصلى بين العشائين[2] في أول ليلة جمعة في شهر رجب، وقيل: إن صلاة النصف من شعبان كانت تسمى بصلاة الرغائب، والرغائب جمع رغبة وهي العطاء الكثير[3].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وليلة تلك الجمعة التي تسمى الرغائب فإن تعظيم هذا اليوم والليلة، إنما حدث في الإسلام بعد المائة الرابعة، ورُوي فيه حديث موضوع باتفاق العلماء، مضمونه: فضيلة صيام ذلك اليوم وفعل هذه الصلاة، المسماة عند الجاهلين بصلاة الرغائب، وقد ذكر ذلك بعض المتأخرين من العلماء من الأصحاب وغيرهم.

والصواب الذي عليه المحققون من أهل العلم: النهي عن إفراد هذا اليوم بالصوم، وعن هذه الصلاة المحدثة، وعن كل ما فيه تعظيم لهذا اليوم من صنعة الأطعمة، وإظهار الزينة، ونحو ذلك، حتى يكون هذا اليوم بمنزلة غيره من الأيام، وحتى لا يكون له مزية أصلًا»[4].

يبين رحمه الله أنها بدعة ظهرت في وقت متأخر عن القرون المفضلة، وأنهم استدلوا بحديث موضوع على هذه البدعة.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٦٤).

(٢) أي بين المغرب والعشاء.

(٣) ينظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث، لأبي شامة (ت: ٦٦٥هـ)، ت: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، ط١، ١٣٩٨ هـ- ١٩٧٨م، (ص: ٤١)، حقيقة السنة والبدعة، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ت: ذيب بن مصري القحطاني، مطابع الرشيد، المدينة المنورة، ١٤٠٩هـ، (ص: ١٣٤).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٢١-١٢٢).

والدليل على بدعية صلاة الرغائب: أن الرسول ﷺ نهى عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام أو يومها بصيام، فقد جاء في "صحيح مسلم" أن النبي ﷺ، قال: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم»[١][٢].

ومنها أيضًا: صلاة النصف من رجب[٣]، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وكذلك يوم آخر في وسط رجب، يُصلى فيه صلاة تسمى (صلاة أم داود)، فإن تعظيم هذا اليوم لا أصل له في الشريعة أصلًا»[٤].

٢- يوم جرى فيه حادثة كما كان يجري في غيره، ولم يوجب ذلك جعله موسمًا، ولم يكن السلف يعظمونه:

النوع الثاني من البدع الزمانية هو تعظيم أيام أو ليالٍ جرت فيها حوادث تجري في غيرها من الأيام والليالي، من غير أن توجب هذه الحوادث جعلها موسمًا، ولم يكن السلف يعظمونها.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «الأعياد شريعة من الشرائع، فيجب فيها الاتباع، لا الابتداع. وللنبي ﷺ خطب وعهود ووقائع في أيام متعددة: مثل يوم بدر، وحنين، والخندق، وفتح مكة، ووقت هجرته، ودخوله المدينة، وخطب له متعددة يذكر فيها قواعد الدين. ثم لم يوجب ذلك أن يتخذ أمثال تلك الأيام أعيادًا. وإنما يفعل مثل هذا النصارى الذين يتخذون أمثال أيام حوادث عيسى عليه السلام أعيادًا، أو اليهود، وإنما العيد شريعة، فما شرعه الله اتبع، وإلا لم يحدث في الدين ما ليس منه»[٥].

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، (حديث ١١٤٤)، (٢/٨٠١).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٣/١٣٢).

(٣) قال العجلوني في كشف الخفاء: «وباب صلاة الرغائب وصلاة نصف شعبان وصلاة نصف رجب وصلاة الإيمان وصلاة ليلة المعراج وصلاة ليلة القدر وصلاة كل ليلة من رجب وشعبان ورمضان، وهذه الأبواب لم يصح فيها شيء أصلا» كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت: ١١٦٢هـ)، مكتبة القدسي، القاهرة، د.ط، ١٣٥١هـ، (٢/٤٢١).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٢٢).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٢٣).

يقرر رحمه الله أن العيد لا يتخذ عيدًا إلا بشرع من الله ورسوله ﷺ؛ وعلى هذا ليس في الإسلام إلا عيدان هما عيد الفطر وعيد الأضحى؛ لأنهما منصوص على اتخاذهما عيدًا، وأن اتخاذ الأيام التي وقعت وجرت فيها الحوادث التاريخية كالفتوحات والغزوات ونحوها هو بدعة زمانية؛ لأنها بدون دليل، ولما في ذلك من التشبه بأهل الكتاب؛ فإن هذا من صنيعهم.

أمثلة على ذلك:

يضرب شيخ الإسلام رحمه الله أمثلة على هذا النوع من الأعياد الزمانية.

فمنها: تعظيم الرافضة لليوم الثامن عشر من ذي الحجة؛ لأنه اليوم «الذي خطب النبي ﷺ فيه بغدير خم[1] مرجعه من حجة الوداع، فإنه ﷺ خطب فيه خطبة وصى فيها باتباع كتاب الله، ووصى فيها بأهل بيته، كما روى ذلك مسلم في صحيحه[2] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه[3]. فزاد بعض أهل الأهواء في ذلك حتى زعموا أنه عهد إلى علي رضي الله عنه بالخلافة بالنص الجلي، بعد أن فرش له، وأقعده على فراش عالية، وذكروا كلامًا وعملًا قد عُلِم بالاضطرار أنه لم يكن من ذلك شيء، وزعموا أن الصحابة تمالَؤوا على كتمان هذا النص، وغصبوا الوصي حقه، وفسقوا وكفروا، إلا نفرًا قليلًا»[4].

ومنها: إحياء المولد النبوي، وقد فنَّد شيخ الإسلام رحمه الله حجج المحتفلين ببدعة المولد، ووضح أن من أسباب هذه البدعة التشبه بأهل الكتاب، والجهل، والكسل عن الطاعة والاتباع، يقول رحمه الله: «وكذلك ما يحدثه بعض الناس، إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى

(١) يبعد عن الجحفة مسافة ثلاثة أميال، وهذا الغدير تصبّ فيه عين، وحوله شجر كثير ملتفّ، وهي الغيضة التي تسمّى خمّ، وبين الغدير والعين مسجد النبي ﷺ. ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ، (٢/٣٦٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، (حديث ٢٤٠٨)، (٤/١٨٧٣)، وقد جاء فيه: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» كررها ثلاث مرات.

(٣) هو زيد بن أرقم بن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك بن الأغر بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي: غزا مع الرسول ﷺ ١٧ غزوة، نزل الكوفة وسكنها وتوفي بها سنة ٦٨هـ. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٢/٥٣٥).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٢٢).

السَّلام، وإما محبة للنبي ﷺ، وتعظيمًا. والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد، لا على البدع، من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيدًا مع اختلاف الناس في مولده، فإن هذا لم يفعله السلف، مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه لو كان خيرًا. ولو كان هذا خيرًا محضًا، أو راجحًا لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا، فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله ﷺ وتعظيمًا له منا، وهم على الخير أحرص.

وإنما كمال محبته وتعظيمه في متابعته وطاعته واتباع أمره، وإحياء سنته باطنًا وظاهرًا، ونشر ما بعث به، والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان؛ فإن هذه طريقة السابقين الأولين، من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان. وأكثر هؤلاء الذين تجدهم حراصًا على أمثال هذه البدع، مع ما لهم من حسن القصد، والاجتهاد الذين يرجى لهم بهما المثوبة، تجدهم فاترين في أمر الرسول، عما أمروا بالنشاط فيه، وإنما هم بمنزلة من يحلي المصحف ولا يقرأ فيه، أو يقرأ فيه ولا يتبعه، وبمنزلة من يزخرف المسجد، ولا يصلي فيه، أو يصلي فيه قليلًا»(١).

فيبين رحمه الله أن الاحتفال بمولد النبي ﷺ بدعة لم يفعلها أحد من أهل القرون المفضلة، فلو كان خيرًا لفعلوه؛ لحبهم الشديد له ﷺ وحرصهم على الخير. ويوضح أن محبته ﷺ ليست بالاحتفال سنويًّا بمولده، بل محبته باتباع سنته وطاعة أوامره واجتناب نواهيه، كما أرشد إلى ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١]. ثم يؤكد أن غالب المحتفلين بهذا المولد هم من الكسالى الفاترين في اتباع السنة.

٣- يوم معظَّم في الشريعة:

أي العبادة المبتدعة التي لم يدل عليها دليل شرعي في الأيام والليالي التي عظَّمها الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ، كيوم عرفة وعاشوراء وعشر ذي الحجة والعشر الأواخر من رمضان(٢).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع من الأعياد الزمانية: «النوع الثالث ما هو معظم في الشريعة: كيوم عاشوراء، ويوم عرفة، ويومي العيدين، والعشر الأواخر من شهر رمضان، والعشر الأول من ذي الحجة، وليلة الجمعة ويومها، والعشر الأول من المحرم، ونحو ذلك من

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٢٣-١٢٤).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٥٩٣).

الأوقات الفاضلة...، فهذا الضرب قد يحدث فيه ما يعتقد أن له فضيلة، وتوابع ذلك، ما يصير منكرًا يُنهى عنه»[1].

يقرر ﷀ أن هذه الأيام وإن كانت معظمة في الشريعة إلا أن البعض قد يرتكب فيها بدعًا يعتقد لها فضلًا خاصًّ متعلقًا بهذه الأيام.

أمثلة على ذلك:

يضرب شيخ الإسلام ﷀ أمثلة على بعض البدع التي تمارس في هذه الأيام.

منها: بدع الرافضة في يوم عاشوراء، يقول ﷀ: «مثل ما أحدث بعض أهل الأهواء، في يوم عاشوراء، من التعطش والتحزن والتجمع وغير ذلك من الأمور المحدثة التي لم يشرعها الله تعالى ولا رسوله ﷺ، ولا أحد من السلف، لا من أهل بيت رسول الله ﷺ، ولا من غيرهم، لكن لما أكرم الله فيه سبط نبيه أحد سيدي شباب أهل الجنة، وطائفة من أهل بيته، بأيدي الفجرة الذين أهانهم الله وكانت هذه مصيبة عند المسلمين، يجب أن تُتلقَّى بما يُتلقَّى به المصائب، من الاسترجاع المشروع، فأحدث بعض أهل البدع في مثل هذا اليوم خلاف ما أمر الله به عند المصائب، وضموا إلى ذلك من الكذب والوقيعة في الصحابة البرآء من فتنة الحسين ﷛، وغيرها، أمورًا أخرى، مما يكرهها الله ورسوله...

وأما اتخاذ أمثال أيام المصائب مآتم فهذا ليس في دين المسلمين، بل هو إلى دين الجاهلية أقرب.

ثم فوتوا بذلك ما في صوم هذا اليوم من الفضل، وأحدث بعض الناس فيه أشياء مستندة إلى أحاديث موضوعة، لا أصل لها، مثل: فضل الاغتسال فيه، أو التكحل، أو المصافحة، وهذه الأشياء ونحوها من الأمور المبتدعة، كلها مكروهة، وإنما المستحب صومه»[2].

فيبين ﷀ بعض البدع التي تحصل في يوم عاشوراء: كالحفلات الجماعية التي يمارس الرافضة فيها اللطم والتطبير والحزن وغيرها، والاغتسال والتكحل والمصافحة التي يمارسها غيرهم

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٢٩).

(٢) المرجع السابق (٢/١٢٩-١٣١).

في هذا اليوم، وكل ذلك بدعة، والسنة التي كان يفعلها النبي ﷺ في هذا اليوم هي الصيام.

ومنها: تعظيم شهر رجب بعبادة مخصوصة؛ لأنه أحد الأشهر الحرم، يقول رحمه الله: «ومن هذا الباب: شهر رجب، فإنه أحد الأشهر الحرم، وقد روي عن النبي ﷺ: أنه كان إذا دخل شهر رجب قال: «اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان»[1]. ولم يثبت عن النبي ﷺ في فضل رجب حديث آخر، بل عامة الأحاديث المأثورة فيه عن النبي ﷺ كذب، والحديث إذا لم يُعلم أنه كذب، فروايته في الفضائل أمر قريب، أما إذا عُلِم كذبه فلا يجوز روايته إلا مع بيان حاله؛ لقوله ﷺ: «من روى عني حديثًا وهو يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين»[2]... فاتخاذه موسمًا بحيث يفرد بالصوم مكروه عند الإمام أحمد وغيره، كما روي عن عمر بن الخطاب وأبي بكرة وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم.

وروى ابن ماجه: «أن النبي ﷺ نهى عن صوم رجب»[3]»[4].

يبين رحمه الله أن من البدع الزمانية تخصيص شهر رجب بالصوم؛ فرجب كغيره من الأشهر لا يختص بفضيلة عنها إلا كونه من الأشهر الحرم، وكونه كذلك لا يستوجب تخصيصه بعبادة دون دليل شرعي.

ومنها أيضًا: إحياء يوم النصف من شعبان بصيام وليلته بقيام، وغيرهما من البدع المرافقة لهما، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن هذا الباب: ليلة النصف من شعبان، فقد روي في فضلها من الأحاديث المرفوعة والآثار، ما يقتضي أنها ليلة مفضلة، وأن من السلف من كان يخصها بالصلاة فيها، وصوم شهر شعبان قد جاءت فيه أحاديث صحيحة. ومن العلماء: من

---

(١) الحديث رواه أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البزار، (حديث ٦٤٩٦)، (١٣/١١٧)، والطبراني، (حديث ٣٩٣٩)، (٤/١٨٩)، المعجم الأوسط، لأبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، ت: طارق بن عوض الله - عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، د.ط، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٦٣٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه، أبواب السنة، باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثًا وهو يرى أنه كذب، (حديث ٤٠)، (١/٢٧)، وأحمد، (حديث ٢٠١٦٣)، (٣٣/٣٣٣). صححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (١/٣١).

(٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم، (حديث١٧٤٣)، (١/٥٥٤). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٨٧٤).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٣٤-١٣٥).

السلف من أهل المدينة، وغيرهم من الخلف، من أنكر فضلها، وطعن في الأحاديث الواردة فيها، كحديث: «إن الله يغفر فيها لأكثر من عدد شعر غنم كلب[(١)]»[(٢)]، وقال: لا فرق بينها وبين غيرها.

لكن الذي عليه كثير من أهل العلم، أو أكثرهم، من أصحابنا وغيرهم على تفضيلها... وقد رُوي بعض فضائلها في المسانيد والسنن، وإن كان قد وُضِع فيها أشياء أخر.

فأما صوم يوم النصف مفردًا فلا أصل له، بل إفراده مكروه، وكذلك اتخاذه موسمًا تُصنع فيه الأطعمة، وتُظهر فيه الزينة، هو من المواسم المحدثة المبتدعة، التي لا أصل لها.

وكذلك: ما قد أُحدث في ليلة النصف، من الاجتماع العام للصلاة الألفية[(٣)] في المساجد الجامعة، ومساجد الأحياء والدروب والأسواق؛ فإن هذا الاجتماع لصلاة نافلة مقيدة بزمان وعدد، وقدر من القراءة لم يُشرع، مكروه. فإن الحديث الوارد في الصلاة الألفية موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث، وما كان هكذا لا يجوز استحباب صلاة بناءً عليه، وإذا لم يُستحب فالعمل المقتضي لاستحبابها مكروه.

ولو سُوِّغ أن كل ليلة لها نوع فضل، تُخصُّ بصلاة مبتدعة يُجتمع لها، لكان يُفعل مثل هذه الصلاة -أو أزيد أو أنقص- ليلتي العيدين، وليلة عرفة، كما أن بعض أهل البلاد يقيمون مثلها أول ليلة من رجب»[(٤)].

فيبين رحمه الله أن من البدع الزمانية التي تمارس في شعبان تخصيص يوم النصف منه بصيام، وتخصيص ليلته بقيام، أو إقامة الاحتفالات الجماعية احتفالًا بهذا الشهر، والصلاة الألفية التي تصلى جماعةً في المساجد ليلة النصف من شعبان، ويقرر رحمه الله أنه وإن ثبت فضل صيام شهر

(١) كلب قبيلة كثيرة الأغنام. ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير، للأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ)، ت: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م، (٣/٤٢٥).

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب الصوم، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان، (حديث ٧٣٩)، (٣/١٠٧)، وابن ماجه، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان، (حديث ١٣٨٩)، (٢/٣٩٩-٤٠٠). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص: ٩٤).

(٣) يسمونها بالألفية لأن فيها قراءة (قل هو الله أحد) ألف مرة. ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٤٦).

(٤) المرجع السابق (٢/١٣٦-١٣٨).

شعبان كاملًا وفي فضل ليلة النصف من شعبان أحاديث صحيحة فذلك لا يقتضي اتخاذ ليلة النصف من شعبان أو يومها عيدًا وموسمًا يُحتفَل به ويُجتمَع فيه للصلاة وغيرها من العبادات، فذلك كله ليس له دليل صحيح.

ويقول شيخ الإسلام ﷺ في ختام حديثه عن الأعياد الزمانية: «وهذه المسائل تفتقر إلى بسط أكثر من هذا، لا يحتمله هذا الموضع، وإنما الغرض التنبيه على المواسم المحدثة. وأما ما يُفعَل في هذه المواسم مما جنسه منهي عنه في الشرع، فهذا لا يحتاج إلى ذكره؛ لأن ذلك لا يحتاج أن يدخل في هذا الباب مثل: رفع الأصوات في المساجد، واختلاط الرجال والنساء، أو كثرة إيقاد المصابيح زيادة على الحاجة، أو إيذاء المصلين أو غيرهم بقول أو فعل، فإن قبح هذا ظاهر لكل مسلم. وإنما هذا من جنس سائر الأقوال المحرمة في المساجد، سواء حُرمت في المسجد وغيره، كالفواحش والفحش، أو صين عنها المسجد: كالبيع وإنشاد الضالة، وإقامة الحدود ونحو ذلك»[1].

فيقرر ﷺ أن الأهم هنا هو بيان البدع التي قد تخفى على الناس وتمارَس في هذه الأعياد من غير دليل شرعي عليها، وأما ما كان قبحه ظاهرًا فلم يذكره ﷺ لبيان حاله.

ثالثًا: أقسام البدع باعتبار المكان:

يقول شيخ الإسلام ﷺ في تعريف البدع المكانية: «وهي التي تتعلق بمكان معين، كالقبور والتعبد حولها، ومكان معين جرى فيه حدث، فيتعلق الناس به يبتغون منه البركة، ونحو ذلك»[2].

فالبدعة المكانية هي: قصد بقعة معينة يُرجى الخير بقصدها، ولم تستحب الشريعة ذلك؛ بحيث تُخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يُشرَع تخصيص تلك البقعة به لا عينًا ولا نوعًا. سواءٌ كانت البقعة شجرة أو عين ماء أو قناة جارية، أو جبلًا، أو مغارة، وسواء قصدها ليصلي عندها، أو ليدعو عندها، أو ليقرأ عندها، أو ليذكر الله سبحانه عندها، أو ليتنسك عندها،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٤٥).

(٢) المرجع السابق (٢/١٨٠).

وأقبح من ذلك أن ينذر لتلك البقعة شيئًا ما[1].

ويسميها شيخ الإسلام رحمه الله بالأعياد المكانية، فيقول: «والعيد إذا جعل اسمًا للمكان فهو المكان الذي يُقصَد الاجتماع فيه، وانتيابه للعبادة عنده، أو لغير العبادة، كما أن المسجد الحرام ومِنى[2] ومزدلفة[3] وعرفة[4]، جعلها الله عيدًا، مثابةً للناس، يجتمعون فيها، وينتابونها للدعاء والذكر والنسك، وكان للمشركين أمكنة ينتابونها للاجتماع عندها. فلما جاء الإسلام محا الله ذلك كله»[5].

خطورة البدع المكانية:

يبين شيخ الإسلام رحمه الله خطورة هذا النوع من البدع، ويمكن تلخيص خطورتها في عدد من النقاط، على النحو التالي:

أ- تعدد البدع المكانية وتشعبها وعدم إمكانية ضبطها، يقول رحمه الله: «وهذه أنواعٌ لا يمكن ضبطها بخلاف الزمان؛ فإنه محصور»[6].

ب-مشابهتها لعبادة الأصنام، يقول رحمه الله: «وهذا الضرب أقبح من الذي قبله؛ فإن هذا يشبه عبادة الأوثان أو هو ذريعة إليها، أو نوع من عبادة الأوثان؛ إذ عُبَّاد الأوثان كانوا يقصدون بقعة بعينها لتمثال هناك أو غير تمثال، يعتقدون أن ذلك يقربهم إلى الله تعالى...، ولما كان للمشركين شجرة يعلقون عليها أسلحتهم، ويسمونها ذات أنواط، فقال بعض الناس: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط، فقال: «الله أكبر،

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٥٨).

(٢) مِنى جبل معروف بمكة المكرمة. ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، للبكري (٤/١٢٦٢).

(٣) من الازدلاف وهو الاقتراب؛ لأنها بالقرب من مكة ومنى، وتسمى جمعًا لأنه يجمع فيها بين المغرب والعشاء ليلة النحر، وهي أرض واسعة بين جبال دون عرفة إلى مكة. ينظر: مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لصفيّ الدين الحنبلي (ت: ٧٣٩هـ)، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، (٣/١٢٦٥).

(٤) عرفة وعرفات واحد، وهو مكان الوقوف في اليوم التاسع من ذي الحجة، وحدّه من الجبل المشرف على بطن عرفة إلى الجبال المقابلة إلى ما يلي حوائط بنى عامر. ينظر: المرجع السابق (٢/٩٣٠).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٧٥).

(٦) المرجع السابق (٢/١٥٦).

قلتم كما قال قوم موسى: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَـٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، إنها السنن، لتركبن سنن من كان قبلكم»(١). فأنكر النبي ﷺ مجرد مشابهتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين عليها سلاحهم. فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابهتهم المشركين، أو هو الشرك بعينه؟»(٢).

ج- اعتقاد خصيصة لهذه الأماكن لم يأتِ بها الشرع، فيقول رحمه الله: «فهذه البقاع التي يُعتقد لها خصيصة -كائنة ما كانت- فإن تعظيم مكان لم يعظمه الشرع شر من تعظيم زمان لم يعظمه، فإن تعظيم الأجسام بالعبادة عندها أقرب إلى عبادة الأوثان من تعظيم الزمان، حتى إن الذي ينبغي تجنب الصلاة فيها، وإن كان المصلي لا يقصد تعظيمها، لئلا يكون ذلك ذريعة إلى تخصيصها بالصلاة فيها، كما ينهى عن الصلاة عند القبور المحققة، وإن لم يكن المصلي يقصد الصلاة لأجلها.

وما أشبه هذه الأمكنة بمسجد الضرار الذي أُسِّس على شفا جرفٍ هارٍ فانهار به في نار جهنم. فإن ذلك المسجد لما بُني ضرارًا وكفرًا، وتفريقًا بين المؤمنين وإرصادًا لمن حارب الله ورسوله من قبل، نهى الله نبيه ﷺ عن الصلاة فيه، وأمر بهدمه.

وهذه المشاهد الباطلة إنما وضعت مضاهاة لبيوت الله، وتعظيمًا لما لم يعظمه الله، وعكوفًا على أشياء لا تنفع ولا تضر، وصدًّا للخلق عن سبيل الله، وهي عبادته وحده لا شريك له بما شرعه على لسان رسوله ﷺ تسليمًا، واتخاذها عيدًا هو الاجتماع عندها واعتياد قصدها، فإن العيد من المعاودة»(٣).

ويقسِّم شيخ الإسلام رحمه الله الأعياد المكانية إلى ثلاثة أقسام، بقوله: «وأما الأعياد المكانية فتنقسم أيضًا كالزمانية، ثلاثة أقسام:

أحدها: ما لا خصوص له في الشريعة.

والثاني: ما له خصيصة لا تقتضي قصده للعبادة فيه.

---

(١) سبق تخريجه ص ١٥٥.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٥٦/٢-١٥٨).

(٣) المرجع السابق (١٦٤/٢-١٦٥).

والثالث: ما يشرع العبادة فيه، لكن لا يتخذ عيدًا.

والأقسام الثلاثة جاءت الآثار بها، مثل قوله ﷺ للذي نذر أن ينحر ببوانة[1]: «أبها وثن من أوثان المشركين، أو عيد من أعيادهم؟» قال: لا، قال: «فأوف بنذرك»[2]. ومثل قوله ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيدًا»[3]. ومثل نهي عمر عن اتخاذ آثار الأنبياء أعيادًا»[4].

فهكذا تنقسم الأعياد المكانية عند شيخ الإسلام رحمه الله إلى ثلاثة أقسام:

١- مكان لا خصوص له في الشريعة:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «أحدها: مكان لا فضل له في الشريعة أصلًا، ولا فيه ما يوجب تفضيله، بل هو كسائر الأمكنة، أو دونها، فقصد ذلك المكان -أو قصد الاجتماع فيه لصلاة أو دعاء، أو ذكر، أو غير ذلك- ضلالٌ بيّن.

ثم إن كان به بعض آثار الكفار، من اليهود أو النصارى أو غيرهم، صار أقبح وأقبح، ودخل في هذا الباب وفي الباب قبله، في مشابهة الكفار»[5].

ويُعرِّف رحمه الله هذا النوع من البدع المكانية بقوله: «مقابر كثيرة لأسماء رجال معروفين، قد عُلِم أنها ليست مقابرهم. فهذه المواضع ليست فيها فضيلة أصلًا، وإن اعتقد الجاهلون أن لها فضيلة، اللهم إلا أن يكون قبرًا لرجل مسلم فيكون كسائر قبور المسلمين، ليس لها من الخصيصة ما يحسبه الجهال، وإن كانت القبور الصحيحة لا يجوز اتخاذها أعيادًا، ولا أن يُفعَل ما يُفعَل عند هذه القبور المكذوبة، أو تكون قبرًا لرجل صالح غير المسمى، فيكون من القسم

---

(١) هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر. ينظر: معجم البلدان، للحموي (١/٥٠٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه، أبواب الكفارات، باب الوفاء بالنذر، (حديث ٢١٣١)، (٣/٢٦٢)، وأبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب ما يؤمر بوفائه من النذر، (حديث ٣٣١٣)، (٥/٢٠٠-٢٠١). صححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه (٢/٢٠٣-٢٠٤).

(٣) أخرجه أحمد، (حديث ٨٨٠٤)، (١٤/٤٠٣)، وابن أبي شيبة، (حديث ٧٥٤٢)، (٢/١٥٠). صححه الألباني. ينظر: موسوعة العلامة الإمام مجدد العصر محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، جمع: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان، صنعاء - اليمن، ط١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م، (٢/٤٠٨).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٥٥).

(٥) المرجع السابق (٢/١٥٥).

الثاني»[1].

فيؤكد رحمه الله أن القبور أصلًا لا يجوز اتخاذها عيدًا وشد الرحال إليها، سواء كانت قبور صالحين أو غيرهم، ويبين رحمه الله أسباب اعتقاد أن هذه البقع لها فضيلة وما يميزها عن النوع الثاني: «فمن هذه الأمكنة ما يُظن أنه قبر نبي، أو رجل صالح، وليس كذلك، أو يُظن أنه مقام له، وليس كذلك. فأما ما كان قبرًا له أو مقامًا، فهذا من النوع الثاني»[2].

أمثلة لهذا النوع:

أورد شيخ الإسلام رحمه الله عددًا من الأمثلة على البدع المكانية، فمن ذلك:

قبور يُعتقد أنها لبعض الصحابة، كما قال رحمه الله: «مشهد لأُبي بن كعب[3] خارج الباب الشرقي[4]، ولا خلاف بين أهل العلم، أن أُبي بن كعب إنما توفي بالمدينة، لم يمت بدمشق. والله أعلم قبر من هو، لكنه ليس بقبر أبي بن كعب صاحب رسول الله ﷺ بلا شك»[5].

ومنها: قبور يُعتقَد أنها لبعض الأنبياء، يبينها بقوله: «مكان بالحائط القبلي، بجامع دمشق[6] يقال إن فيه قبر هود عليه السلام، وما علمت أحدًا من أهل العلم ذكر أن هودًا النبي مات بدمشق، بل قد قيل إنه مات باليمن، وقيل بمكة، فإن مبعثه كان باليمن، ومهاجره بعد هلاك قومه كان إلى مكة، فأما الشام فلا داره ولا مهاجره، فموته بها -والحال هذه مع أن أهل العلم

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٦٣).

(٢) المرجع السابق (٢/١٦٠).

(٣) أبي بن كعب بن قيس بن زيد بن معاوية، من بني عمرو بن مالك بن النجار، الأنصاري: يُقال: شهد بدرًا مع الرسول ﷺ، مدني، وكان ممن جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ وأمر الله نبيه ﷺ أن يقرأ على أبي القرآن ليكون أوكد لحفظ أبي له، مات سنة ٢٢هـ. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (٢/٣٩)، معجم الصحابة؛ لابن قانع (ت: ٣٥١هـ)، ت: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨هـ، (١/٣)، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لابن حبان البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ت: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، (ص: ٣١).

(٤) المقصود به الباب الشرقي لدمشق المعروف بباب الغوطة، وهو الباب الذي دخل منه خالد بن الوليد رضي الله عنه فاتحًا لدمشق. ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار، للحميري (ص: ٢٣٧).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٦٠).

(٦) جوهرة دمشق والجامع الذي يضرب به المثل في حُسنه، بناه الوليد بن عبد الملك بن مروان عام ٨٧هـ، وجعل له أربعة أبواب. وثلاث مآذن، ويُعرف باسم الجامع الأموي. ينظر: معجم البلدان، للحموي (٢/٤٦٥-٤٦٦).

لم يذكروه بل ذكروا خلافه- في غاية البعد»[1].

ومنها: قبور يُعتقد أنها لبعض الصالحين، كما قال ﷺ: «مشهد خارج الباب الغربي من دمشق، يقال إنه قبر أويس القرني[2]، وما علمت أن أحدًا ذكر أن أويسًا مات بدمشق، ولا هو متوجِّه أيضًا، فإن أويسًا قدم من اليمن إلى أرض العراق. وقد قيل: إنه قُتِل بصفين[3]، وقيل: إنه مات بنواحي أرض فارس، وقيل غير ذلك. فأما الشام فما ذُكِر أنه قدم إليها فضلًا عن الممات بها»[4].

ومنها: قبور يُعتقد أنها لأمهات المؤمنين -رضي الله عنهن-، يقول ﷺ: «قبر يقال له: قبر أم سلمة[5] زوج النبي ﷺ، ولا خلاف أنها ﷺ ماتت بالمدينة لا بالشام، ولم تقدم الشام أيضًا؛ فإن أم سلمة زوج النبي ﷺ، لم تكن تسافر بعد رسول الله ﷺ، بل لعلها أم سلمة أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية[6]، فإن أهل الشام كشهر بن حوشب[7] ونحوه، كانوا إذا حدثوا عنها قالوا: أم سلمة[1]، وهي بنت عمة معاذ بن جبل[2]،

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٦٠).

(٢) أويس بن عامر بن جزء بن مالك المرادي القرني الزاهد: سيد التابعين، في نسبه أقوالٌ مختلفة، وكنيته أبو عمرو، وقرن بطن من مراد، وفد على عمر ﷺ، وروى قليلًا عنه، وعن علي ﷺ، توفي سنة ٨٥هـ. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٢/٣١٣). سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤/٥١٩).

(٣) موضع في بلاد الشام، بقرب الرّقّة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي بين الرّقّة وبالس، وقعت فيه معركة صفّين بين عليّ، ومعاوية ﷺ في سنة ٣٧هـ. ينظر: معجم البلدان، للحموي (٣/٤١٤).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٦٠-١٦١).

(٥) واسمها هند بنت أبي أمية: تزوجها أبو سلمة ﷺ، أخو النبي ﷺ من الرضاعة، وهاجر بها إلى أرض الحبشة في الهجرتين جميعًا، تزوجها النبي ﷺ السنة الرابعة من الهجرة، وتوفيت سنة ٥٩هـ، بعد عائشة ﷺ بستة أيام، ويُقال: سنة ٦١هـ، وصلى عليها سعيد بن زيد ﷺ لما توفيت. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٨/٦٩)، معرفة الصحابة، لابن منده (ت: ٣٩٥هـ)، ت: أ.د. عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، (ص: ٩٥٦).

(٦) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية: أحد نساء بني عبد الأشهل، من المبايعات، تُكنى أم سلمة، وقيل أم عامر، مدنية، قتلت يوم اليرموك تسعة من الروم بعمود فسطاطها، عاشت إلى خلافة يزيد بن معاوية. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٤/١٧٨٧)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (٣/٥٢٥)، أُسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، ت: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، (٧/١٦).

(٧) شهر بن حوشب الأشعري: مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، من أهل دمشق، ويقال من أهل حمص، قرأ القرآن

وهي من أعيان الصحابيات، ومن ذوات الفقه والدين منهن»[3].

ومنها: مشاهد يُعتقد أنها متعلقة ببعض الصحابة ﷺ، كقوله ﷺ: «مشهد بقاهرة مصر يُقال: إن فيه رأس الحسين ﷺ، وأصله أنه كان بعسقلان[4] مشهد يقال: إن فيه رأس الحسين، فحُمِل فيما قيل الرأس من هناك إلى مصر، وهو باطل باتفاق أهل العلم، لم يقل أحد من أهل العلم إن رأس الحسين كان بعسقلان، بل فيه أقوال ليس هذا منها، فإنه حُمِل رأسه إلى قدام عبيد الله بن زياد[5] بالكوفة، حتى روي له عن النبي ﷺ ما يغيظه. وبعض الناس يذكر أن الرواية كانت أمام يزيد بن معاوية[6] بالشام، ولا يثبت ذلك؛ فإن الصحابة المسمين في الحديث إنما كانوا بالعراق»[7].

ومنها: مواضع يُعتقد أنها متعلقة بالنبي ﷺ، يقول ﷺ: «مواضع يقال إن فيها أثر النبي

على عبد الله بن عباس ﷺ، من كبار التابعين، ولد في خلافة عثمان، وطلب العلم في عهد معاوية، مات على رأس المئة الثانية. ينظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، ت: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥م، (٢١٧/٢٣)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (٢١٨/٥-٢٢١).

(١) قال الحافظ الذهبي عنها: «سكنت دمشق، وقبر أم سلمة الذي بمقبرة الباب الصغير هو قبرها إن شاء الله» سير أعلام النبلاء، للذهبي (٥٢٥/٣).

(٢) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ: يُكنى بأبي عبد الرحمن، وشهد العقبة مع السبعين من الأنصار، ولمّا أسلم كسر أصنام بني سلمة، آخى الرسول ﷺ بينه وبين عبد الله بن مسعود بعد الهجرة، شهد جميع الغزوات مع النبي ﷺ، بعثه الرسول ﷺ بعد تبوك إلى اليمن، وبقي فيها حتى مات ﷺ، توفي في طاعون عمواس بالشام، وعمره ٢٨ سنة وقيل: ٣١ سنة، عام ١٨هـ في خلافة عمر ﷺ. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٤٣٧/٣-٤٤٣)، التاريخ الكبير، للبخاري (٣٥٩/٧).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٦١/٢-١٦٢).

(٤) مدينة على ساحل البحر المتوسط من أعمال فلسطين، كان يُقال لها عروس الشام لحسنها، افتتحت في أيام عمر بن الخطاب على يد معاوية بن أبي سفيان ﷺ. ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني (ص: ٢٢٢).

(٥) عبيد الله بن زياد بن عبيد، المعروف بابن أبي سفيان أبو حفص: أمير العراق، أبوه هو زياد بن أبيه، ولي البصرة عام ٥٥هـ، وعمره ٢٢هـ، أمه مرجانة من بنات ملوك الفرس، قتل الحسين بن علي ﷺ، وأبغضه الناس بسبب ذلك، قُتِل سنة ٦٧هـ في يوم عاشوراء. ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٥٠٨/٤). تاريخ دمشق، لابن عساكر (٤٣٣/٣٧).

(٦) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموي: ولد سنة خمس أو سنة ست وعشرين للهجرة، بويع له بالخلافة في دمشق بعد أبيه بعهد منه عام ٦٠هـ، توفي فيها عام ٦٤هـ. ينظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (٣٩٤/٦٥)، فوات الوفيات، لابن شاكر (٣٢٧/٤-٤٢٨).

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٦٢/٢).

ﷺ أو غيره، ويضاهى بها مقام إبراهيم[١] الذي بمكة، كما يقول الجهال في الصخرة[٢] التي ببيت المقدس، من أن فيها أثرًا من وطء رسول الله ﷺ، وبلغني أن بعض الجهال يزعم أنها من وطء الرب ﷻ! فيزعمون أن ذلك الأثر موضع القدم.

وفي مسجد قبلي دمشق -يُسمى مسجد القدم[٣]- أثر أيضًا يُقال إن ذلك أثر قدم موسى ؈، وهذا باطل لا أصل له. ولم يقدم موسى دمشق ولا ما حولها»[٤].

ومنها: قوله ؒ: «وفي الحجاز مواضع، كغار عن يمين الطريق وأنت ذاهب من بدر[٥] إلى مكة يقال: إنه الغار الذي كان فيه النبي ﷺ وأبو بكر، وإنه الغار الذي ذكره الله في قوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]، ولا خلاف بين أهل العلم أن الغار المذكور في القرآن إنما هو غار بجبل ثور[٦]، قريب من مكة، معروف عند أهل مكة إلى اليوم»[٧].

٢- مكان له خصيصة لا تقتضي اتخاذه عيدًا:

يقول شيخ الإسلام ؒ مُعرِّفًا هذا النوع من البدع المكانية بقوله: «النوع الثاني من

---

(١) موضع بين باب الكعبة وبين الركن العراقي، وهو موضع المقام في مدّة إبراهيم ؈، والسنة أن تُصلى ركعتي الطواف خلف هذا المقام. ينظر: رحلة ابن بطوطة (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)، لابن بطوطة (ت: ٧٧٩هـ)، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، د.ط، ١٤١٧هـ، (١/٣٧٤).

(٢) وهي الموضع الذي عرج بالنبي ﷺ من عليها، وهذه الصخرة شمال القبة المعروفة بقبة الصخرة. ينظر: الإشارات إلى معرفة الزيارات، لأبي الحسن الهروي (ت: ٦١١هـ)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ، (ص: ٣١)،

(٣) من مشاهد دمشق الشهيرة يُعرف باسم مسجد الأقدام، يقع في قبلي دمشق على ميلين منها، ويعظمه جهلة دمشق تعظيمًا شديدًا، والأقدام التي ينُسب اليها هي أقدام مصورة في حجر هنالك يقولون إنها أثر قدم موسى ؈، وفي هذا المسجد بيت صغير فيه حجر مكتوب عليه: كان بعض الصالحين يرى المصطفى ﷺ في النّوم فيقول له: ها هنا قبر أخي موسى ؈. ينظر: رحلة ابن بطوطة (١/٣٢٥).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٦٣).

(٥) ماء مشهور بين مكة والمدينة أسفل وادي الصّفراء بينه وبين الجار، وبهذا الماء كانت الوقعة المشهورة التي أظهر الله بها الإسلام وفرّق بين الحق والباطل في شهر رمضان سنة اثنتين للهجرة. ينظر: معجم البلدان، للحموي (١/٣٥٧-٣٥٨)

(٦) جبل في مكة به الغار الذي اختفى به النبي ﷺ وأبو بكر ؓ ليلة الهجرة. ينظر: الإشارات الى معرفة الزيارات، للهروي (ص: ٧٧).

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٦٤).

الأمكنة: ما له خصيصة لكن لا يقتضي اتخاذه عيدًا، ولا الصلاة ونحوها من العبادات عنده. فمن هذه الأمكنة: قبور الأنبياء والصالحين، وقد جاء عن النبي ﷺ، والسلف النهي عن اتخاذها عيدًا، عمومًا وخصوصًا. وبينوا معنى العيد...

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورًا»[١]...

والأحاديث عنه بأن صلاتنا وسلامنا تُعرض عليه كثيرة، مثل ما روى أبو داود من حديث أبي صخر حميد بن زياد[٢] عن يزيد بن عبد الله بن قسيط[٣] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يسلم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام»[٤] ﷺ»[٥].

فكل هذه النصوص التي استدل بها رحمه الله تدل على أن التعبد عند قبره ﷺ بحجة الصلاة والسلام عليه يعدُّ بدعة؛ فقبور الأنبياء والصالحين لها خصيصة لكن لا تقتضي هذه الخصيصة جعلها عيدًا تمارس فيه أنواع العبادة.

أمثلة لهذا النوع:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وهذا النوع من الأمكنة يدخل فيه قبور الأنبياء والصالحين

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد، (حديث ٧٧٧)، (٥٣٨/١).

(٢) وهو ابن أَبي المخارق المدني، أبو صخر الخراط: صاحب العباء، سكن مصر، ويُقال: حميد بن صخر. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ المزي (ت: ٧٤٢هـ)، ت: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، (٣٦٦/٧).

(٣) يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثي المدني: الإمام، الفقيه أبو عبد الله، (ت: ١٢٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٢٦٦/٥).

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب في الصلاة على النبي ﷺ وزيارة قبره، (حديث ٢٠٤١)، (٣٨٤/٣). حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٩٩١/٢).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٦٩/٢-١٧٤).

والقبور التي يجوز أن تكون قبورًا لهم، بتقدير كونها قبورًا لهم، بل وسائر القبور أيضًا داخلة في هذا»[١].

وساق رحمه الله نماذج متعددة لهذا النوع من البدع المكانية، منها: ما ذكره بقوله: «ما يُفعل يوم عرفة، مما لا أعلم بين المسلمين خلافًا في النهي عنه، وهو قصد قبر بعض من يحسن به الظن يوم عرفة، والاجتماع العظيم عند قبره، كما يفعل في بعض أرض المشرق والمغرب»[٢].

فبين رحمه الله أن من البدع المكانية قصد بعض قبور الصالحين والاجتماع عندها.

٣- مكان تشرع العبادة فيه، لكن لا يتخذ عيدًا:

والمقصود هنا المساجد، فالعبادة مشروعة فيها من الصلاة والقيام والاعتكاف وتلاوة القرآن ونحوها، أما اتخاذها عيدًا فالمقصود به هو شد الرحال إليها، واعتقاد أن العبادة فيها لها ميزة خاصة.

ولا تشد الرحال -كما هو معلوم- إلا إلى ثلاثة مساجد كما في الحديث: «ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[٣].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع من الأعياد المكانية: «وأصل دين المسلمين: أنه لا تختص بقعة بقصد العبادة فيها إلا المساجد خاصة، وما عليه المشركون وأهل الكتاب، من تعظيم بقاع للعبادة غير المساجد -كما كانوا في الجاهلية يعظمون حراء، ونحوه من البقاع- فهو مما جاء الإسلام بمحوه وإزالته ونسخه.

ثم المساجد جميعها تشترك في العبادات، فكل ما يفعل في مسجد يفعل في سائر المساجد، إلا ما خص به المسجد الحرام، من الطواف ونحوه، فإن خصائص المسجد الحرام لا يشاركه فيها شيء من المساجد، كما أنه لا يُصلَّى إلى غيره.

وأما مسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى، فكل ما يُشرع فيهما من العبادات، يُشرع في

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٧٦/٢).

(٢) المرجع السابق (١٤٩/٢).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب صوم يوم النحر، (حديث ١٩٩٥)، (٤٣/٣).

سائر المساجد: كالصلاة والدعاء والذكر والقراءة والاعتكاف، ولا يشرع فيهما جنس لا يشرع في غيرهما: لا تقبيل شيء، ولا استلامه، ولا الطواف به ونحو ذلك. لكنهما أفضل من غيرهما، فالصلاة فيهما تضاعف على الصلاة في غيرهما»[١].

فيبين رحمه الله أن شد الرحال إلى غير هذه المساجد الثلاثة يعتبر من البدع المكانية، وأن كل المساجد يُشرع فيها ما يُشرع فيها جميعها من الذكر والصلاة والقراءة والاعتكاف، ولا يختص بعبادات مخصوصة إلا بيت الله الحرام كالطواف والسعي وتقبيل الحجر الأسود واستلامه ونحوه.

أمثلة لهذا النوع:

يضرب شيخ الإسلام رحمه الله أمثلة للأعياد المكانية من هذا النوع، فمن ذلك قصد المسجد الأقصى أيام الحج، فيقول رحمه الله: «لكن قصد إتيانه في أيام الحج هو المكروه؛ فإن ذلك تخصيص وقت معين بزيارة بيت المقدس، ولا خصوص لزيارته في هذا الوقت على غيره، ثم فيه أيضًا مضاهاة للحج إلى المسجد الحرام، وتشبيه له بالكعبة؛ ولهذا قد أفضى إلى ما لا يشك مسلم في أنه شريعة أخرى، غير شريعة الإسلام، وهو ما قد يفعله بعض الضُلَّال من الطواف بالصخرة، أو من حلق الرأس هناك، أو من قصد النسك هناك»[٢].

فيؤكد رحمه الله أن من البدع المكانية الذهاب إلى المسجد الأقصى في أيام الحج وممارسة مناسك الحج فيه، فذلك مكروه؛ لأنه تخصيص الأقصى بعبادة لم يختصه بها الشرع، ولأن فيه مضاهاة للحج إلى المسجد الحرام، ومحاولة نزع القدسية عنه ومنحها إلى المسجد الأقصى كما يحاول فعله بعض الجهال في هذه الأيام.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٥٤).

(٢) المرجع السابق (٢/١٤٩).

المطلب الثاني: أنواع الفاعل للبدع المنهي عنها

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها، قد يفعلها بعض الناس، ويحل له بها نوع من الفائدة، وذلك لا يدل على أنها مشروعة، بل لو لم تكن مفسدتها أغلب من مصلحتها لما نُهي عنها. ثم الفاعل قد يكون متأولًا، أو مخطئًا مجتهدًا أو مقلدًا، فيغفر له خطؤه ويثاب على ما فعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع، كالمجتهد المخطئ»[1].

فيكون تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للفاعل للبدع إلى ثلاثة أنواع:

١- المتأول في البدعة:

معنى التأويل:

المشهور أن التأويل له أربعة معانٍ:

أ- صرف اللفظ عن ظاهره، وهذا اصطلاح المتأخرين من المتكلمة في معناه، فصار تحريفًا لا تأويلًا[2].

ب-الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، وهذا معناه في الكتاب والسنة[3].

ج- تفسير الكلام وبيان معناه، سواءٌ وافق ظاهره أو خالفه، وهذا اصطلاح المفسرين في معناه[4].

د- صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح، بدلالة توجب ذلك، ومن هذا تأويل بعض المتأخرين لبعض البدع[5].

وقد ورد عن السلف ذم المعنى الأول من التأويل، ولم يعتدُّوا بهذا التأويل مسوغًا للبدعة عندهم، ومن هؤلاء: الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله حيث قال في مقدمة كتابه -الذي ألفه في الرد

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٩٠).

(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (١/٢٥١).

(٣) ينظر: المرجع السابق (١/٢٥٢).

(٤) ينظر: المرجع السابق (١/٢٥٣-٢٥٤).

(٥) ينظر: المرجع السابق (١/٢٥٥-٢٥٦).

على الجهمية-: «وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عقال الفتنة فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن الضالين»[(١)]، فتأويلهم تأويل باطل وقول على الله بغير علم.

وقال أبو سعيد الدارمي[(٢)] رحمه الله: «فظاهر القرآن وباطنه يدل على ما وصفنا من ذلك، نستغني فيه بالتنزيل عن التفسير، ويعرفه العامة والخاصة، فليس منه لمتأول تأول، إلا لمكذب به في نفسه، مستتر بالتأويل»[(٣)]. يؤكد أن القرآن واضح جلي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وليس لأهل التأويل حجة في صرفه عن ظاهره بغير دليل.

وقال أبو الحسن الأشعري رحمه الله: «فإن كثيرًا من الزائغين عن الحق من المعتزلة وأهل القدر مالت بهم أهواؤهم إلى تقليد رؤسائهم ومن مضى من أسلافهم، فتأولوا القرآن على آرائهم تأويلًا لم ينزل به الله سلطانًا، ولا أوضح به برهانًا، ولا نقلوه عن رسول رب العالمين، ولا عن السلف المتقدمين»[(٤)]، فيؤكد ما سبق من كلام الأئمة من أن تأويل أهل البدع باطل ولم يأت به من الله سلطان.

وقال أبو الحسين الملطي[(٥)] رحمه الله مبينًا منهج المبتدعة في التأويل: «وأهل البدع وافقوا إبليس في مجال القياس، وتركوا النص من التنزيل، وتأولوا تأويلًا فاسدًا، فعدلوا عن نص الخبر إلى

---

(١) الرد على الجهمية والزنادقة، للإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)، ت: صبري بن سلامة شاهين، دار الثبات للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، (ص: ٥٥-٥٧).

(٢) عثمان بن سعيد بن خالد الدارميّ السجستاني، أبو سعيد: محدث هراة، توفي سنة: ٢٨٠هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/١٤٦-١٤٧).

(٣) الرد على الجهمية، لأبي سعيد الدارمي (ت: ٢٨٠هـ)، ت: بدر البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، (ص: ٦٥).

(٤) الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، ت: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ، (ص: ١٤).

(٥) محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين الملطي العسقلاني، المقرئ: من فقهاء الشافعية، نزل بعسقلان، وتوفي بها سنة ٣٧٧هـ. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٨/٤٤٤).

القياس الفاسد»[١].

وقال ابن أبي زيد القيرواني[٢]: «قالوا في أهل الأهواء من أهل البدع كلها: القدرية[٣] والإباضية[٤] والحرورية[٥] والمرجئة[٦]، وجميع أهل الأهواء: إنهم على الإسلام متماسكين به، إلا أنهم ابتدعوا وحرفوا كتاب الله وتأولوه على غير تأويله»[٧].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «والغرض أن هذه النصوص الدالة على ذم البدع معارضة بما دل على حُسن بعض البدع، إما من الأدلة الشرعية الصحيحة، أو من حجج بعض الناس التي يعتمد عليها بعض الجاهلين أو المتأولين في الجملة»[٨]. يقرر رحمه الله الحجة التي يعارض بها المبتدعة نصوص ذم أهل البدع بأن بدعهم هذه من باب البدع الحسنة، وقد سبق بيان شيخ الإسلام رحمه الله بأن تقسيم البدع باعتبار الحُسن والقُبح، تقسيم غير صحيح، وأن ما احتجوا به من النصوص هي في باب البدع اللغوية لا الشرعية.

وقد قرن رحمه الله بين البدعة والافتراق، فقال رحمه الله: «والبدعة مقرونة بالفرقة كما أن السّنة مقرونة بالجماعة، فيقال أهل السّنة والجماعة، كما يُقَال أهل البدعة والفرقة، وقد بسطنا هذا كله فِي غير هذا الموضع.

---

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي (ص: ٨٢).

(٢) عبد الله بن أبي زيد الفقيه القيرواني، أبو محمد: شيخ المالكية بالمغرب، اسم أبيه عبد الرحمن، وكان أبو محمد قد جمع مذهب مالك، وشرح أقواله، وكان واسع العلم، كثير الحفظ، ذا صلاح وورع وعفة، توفي عام ٣٨٦هـ. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٦٤٧/٨).

(٣) هم المعتزلة، سموا قدرية بسبب قولهم الفاسد في القدر بأن العبد يخلق فعله؛ لذلك سموا بمجوس هذه الأمة. ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٦٣٩/٢-٦٤٠).

(٤) فرقة من فرق الخوارج أتباع عبد الله بن إباض، يقولون بكفر مخالفيهم، لا يقولون بكفر مرتكبي الكبائر كما يعتقد ذلك الخوارج. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (١٣٤/١).

(٥) هم الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه بعد مسألة التحكيم، سموا حرورية لأنهم بعد خروجهم اجتمعوا بحروراء. ينظر: المرجع السابق (١١٥/١).

(٦) هم الذين قالوا: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة. ينظر: المرجع السابق (١٣٩/١).

(٧) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، لأبي محمد القيرواني (ت: ٣٨٦هـ)، ت: د. عبد الفتّاح محمد الحلو وغيره، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٩م، (٥٤٦/١٤).

(٨) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨٧/٢-٨٨).

وإنما المقصود هنا التنبيه على وجه تلازمهما موالاة المفترقين وإن كان كلاهما فيه بدعة وفرقة أو كانوا مؤمنين فيوالون بإيمانهم ويترك ما ليس من الإيمان من بدعة وفرقة، فإن البدعة ما لم يشرعه الله من الدّين، فكل من دان بشيء لم يشرعه الله فذاك بدعة وإن كان متأولًا فيه.

وهذا موجود من جميع أهل التأويل المفترقين من الأولين والآخرين؛ فإنهم إذا رأوا ما فعلوا مأمورًا به ولم يكن كذلك، فليس ما فعلوه سنة بل هو بدعة متأولة مُجْتَهَد فِيها من المنافقين سواء كانت في الدنيا أو في الدين»[(١)]. فعدَّ البدعة وإن كانت متأولة منافية للسنة؛ لكونها عبادة لله بما لم يشرعه.

ويبين رحمه الله المعذورين من المجتهدين في التأويل أو المقلدين ويبين أنهم يؤجرون على ما صنعوه، فيقول رحمه الله: «قلنا: لا ريب أن من فعلها متأولًا مجتهدًا أو مقلدًا كان له أجر على حسن قصده، وعلى عمله، من حيث ما فيه من المشروع، وكان ما فيه من المبتدع مغفورًا له، إذا كان في اجتهاده أو تقليده من المعذورين، وكذلك ما ذكر فيها من الفوائد كلها إنما حصلت لما اشتملت عليه من المشروع في جنسه: كالصوم والذكر، والقراءة، والركوع، والسجود، وحسن القصد في عبادة الله وطاعته ودعائه، وما اشتملت عليه من المكروه، انتفى موجبه بعفو الله عنه لاجتهاد صاحبها أو تقليده، وهذا المعنى ثابت في كل ما يذكر في بعض البدع المكروهة من الفائدة، لكن هذا القدر لا يمنع كراهتها والنهي عنها، والاعتياض عنها بالمشروع، الذي لا بدعة فيه، كما أن الذين زادوا الأذان في العيدين هم كذلك»[(٢)].

فالمتأول الجاهل يعذر إذا لم يستطع أن يتعلم أو نشأ في بيئة كلها مبتدعة وليس لديه مقومات التعلم، فهذا من المعذورين، فالأجر يثبت له على حسن نيته وعلى الجانب المشروع في بدعته؛ لأنه معذور في ذلك، فيثاب على صلاته وعلى صومه وعلى ذكره ونحوها، ولكن عمله باطل، ولا يمنع عذره هذا من بيان كراهة بدعته والنهي عنها، وهذا ما فعله شيخ الإسلام رحمه الله عندما عذر الجهلة غير القادرين على التعلم، ولكن في المقابل أنكر على المتعلمين المفرطين في طلب العلم غير المعذورين في ذلك، وألف كتبًا في الردود عليهم، وسماهم بأسمائهم مثل: "منهاج

(١) الاستقامة، لابن تيمية (١/٤٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١١٧).

السنة"، و"الرد على البكري"، و"الرد على الأخنائي" ونحوها.

٢- المجتهد المخطئ في البدعة:

يرى أهل العلم أن العبد إذا أراد الاجتهاد فوقع في خطأ الابتداع عن قلة توفيق وإصابة، فهو مجتهد أخطأ وذنبه مغفور، ورأى شيخ الإسلام رحمه الله أن الأمر يعوَّل فيه على نية المجتهد؛ فإن كان حريصًا على طلب العلم وأخطأ الجادة، فهو مغفور له، غير مؤاخذ به، أما إن كان مفرطًا في طلب العلم -وهو قادر على التعلم- فهذا لا يعذر بتفريطه ويأثم على ذلك، حيث يقول رحمه الله: «ومن كان مفرطًا في طلب ما يجب عليه من العلم والسنة متعصبًا لطائفة دون طائفة... فهذا قد يكون من أهل الذنوب والمعاصي وفساقهم، الذين حكمهم حكم أمثالهم من المسلمين أهل الفتن والفرقة والأهواء والذنوب. ومن كان قصده متابعة الرسول باطنًا وظاهرًا يقدم رضا الله على هواه، مجتهدًا في طلب العلم...، فهؤلاء ليسوا كفارًا ولا فساقًا، بل مخطئون خطأ يغفره الله لهم»(١).

هذا وقد عدّ رحمه الله المخطئ إذا كان من أهل الاجتهاد والطلب يبرأ عن الإثم والمؤاخذة؛ اعتبارًا بما أداه إليه اجتهاده، فيقول رحمه الله: «فإن المجتهد إذا أخطأ أثابه الله على اجتهاده، وغفر له خطأه»(٢).

ولم يغفل رحمه الله التأكيد على ما في البدعة من مفاسد اعتقادية، وعلى التحذير منها والتحذير من أهلها والإنكار عليهم وتأليف الكتب في الردود عليهم وبيان بدعتهم، فعند قوله بزوال إثم البدعة عن مرتكبها إذا كان من أهل الاجتهاد، يقول رحمه الله: «وأقول: إن إثمها قد يزول عن بعض الأشخاص لمعارض؛ لاجتهاد أو غيره...، وأن لا يقصر في طلب العلم المبين لحقيقتها. وهذا الدليل كافٍ في بيان أن هذه البدع مشتملة على مفاسد اعتقادية، أو حالية مناقضة لما جاء به الرسول ﷺ، وأن ما فيها من المنفعة مرجوح لا يصلح للمعارضة»(٣).

---

(١) المسائل والأجوبة من تراث شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: حسين عكاشة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، (ص: ١٢٥).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/ ٢١٠).

(٣) المرجع السابق (٢/ ١١٨).

٣- المقلد في البدعة:

عدَّ السلف الجاهل المقلد في البدعة إذا كان منتسبًا للإسلام -أي ممن يُعدُّون من أهل القبلة-، أنه لا يكفر ولا يفسق ولا ترد شهادته؛ لوجود عارض الجهل لديه، يقول ابن القيم رحمه الله: «فأما أهل البدع الموافقون لأهل الإسلام، ولكنهم مخالفون في بعض الأصول، كالرافضة والقدرية والجهمية وغلاة المرجئة ونحوهم، فهؤلاء أقسام: أحدها: الجاهل المقلد الذي لا بصيرة له، فهذا لا يكفر ولا يفسق، ولا ترد شهادته، إذا لم يكن قادرًا على تعلم الهدى، حكمه حكم المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلةً ولا يهتدون سبيلًا، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم، وكان الله عفوًا غفورًا»[(١)].

ويقسم هذا التقليد الشاطبي رحمه الله بقوله: «لا يخلو المنسوب إلى البدعة أن يكون مجتهدًا فيها أو مقلدًا. والمقلد إما مقلد مع الإقرار بالدليل الذي زعمه المجتهد دليلًا، والأخذ فيه بالنظر، وإما مقلد له فيه من غير نظر كالعامي الصرف»[(٢)]. فقسم المقلدين إلى: مقلد مستبصر مقر بالأدلة التي استدل بها المجتهد على بدعته، أو مقلد بلا بصيرة، كغالبية العوام.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب[(٣)] رحمه الله: «فلا تجد مشركًا قط إلا وهو متنقص لله سبحانه، وإن زعم أنه يعظمه بذلك، كما أنك لا تجد مبتدعًا إلا وهو متنقص للرسول، وإن زعم أنه معظم له بتلك البدعة؛ فإنه يزعم أنها خير من السنة وأولى بالصواب، ويزعم أنها هي السنة إن كان جاهلًا مقلدًا، وإن كان مستبصرًا في بدعته فهو مشاقٌّ لله ورسوله، فالمنتقصون هم المنقصون عند الله ورسوله، وأولياؤهم أهل الشرك والبدعة ولاسيما من بنى دينه على أن كلام الله ورسوله دلالة لفظية لا تفيد اليقين ولا تغني من العلم واليقين شيئًا، فيالله العجب أي شيء أسعد هذا من إيجاده التنقيص، فأهل الشرك والبدعة من أعظم

---

(١) الطرق الحكمية، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: بشير عيون، مكتبة المؤيد، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٨٠م، (ص: ١٤٦).

(٢) الاعتصام، للشاطبي (١/١٩٣).

(٣) سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ: فقيه وأصولي ومحدث من أهل نجد، حفيد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، توفي سنة ١٢٣٣هـ. ينظر: تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة، لصالح العثيمين، ت: بكر أبو زيد، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ، (٣/١٦٦٢).

الناس تنقيصًا ونقصًا لبس عليهم إبليس حتى ظنوا أن تنقصهم هو عين الكمال، وإن لم يلاحظوه؛ ولهذاكانت البدعة قرينة الشرك في كتاب الله سبحانه، قال تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾** ﴾ [الأعراف: ٣٣]، فالإثم والبغي قرينان، والشرك والبدعة قرينان، وان افترقا في المعنى والحكم»[١].

فيقرر رحمه الله أن المقلد المستبصر في بدعته معارض لله ولرسوله ﷺ ولا يعذر بتقليده، وأن المقلد الجاهل وإن كان معذورًا فإن هذا لا يمنع من بيان شناعة بدعته وأنها ليست تعظيمًا لله سبحانه وتعالى ولا لرسوله ﷺ، بل هي تنقص من قدر الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ؛ لأنها عبادةٌ لله بما لم يشرعه.

وهذا ما يؤكده شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: «وما اشتملت عليه من المكروه، انتفى موجبه بعفو الله عنه لاجتهاد صاحبها أو تقليده، وهذا المعنى ثابت في كل ما يذكر في بعض البدع المكروهة من الفائدة. لكن هذا القدر لا يمنع كراهتها والنهي عنها، والاعتياض عنها بالمشروع، الذي لا بدعة فيه»[٢]. فيؤكد أن التقليد مثل الاجتهاد يُعذر صاحبه على بدعته، مع الحرص والتشديد على وجوب ترك البدعة والتحذير منها ووجوب استبدالها بالسنة.

---

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ١٨٦-١٨٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١١٧).

المطلب الثالث: أنواع الضلال في أهل الأرض

يقول الله تعالى في حق نبيه ﷺ: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ٤﴾ [النجم: ١-٤].

فوصفه بأنه ليس بضال أي جاهل، فإن صلاح العبد في أنه يعلم الحق ويعمل به، فمن لم يعلم الحق فهو ضال عنه، ومن علمه فخالفه واتبع هواه فهو غاوٍ عنه، ومن علمه وعمل به كان من أولي الأيدي عملًا، ومن أولي الأبصار علمًا وهو الصراط المستقيم الذي أمرنا الله سبحانه باتباعه(١).

وكل بدعة ضلالة، كما جاء فيما سبق من الأحاديث النبوية، فالمبتدعة أهل ضلال لأنهم جهلوا الحق وضلوا عنه.

أولاً: تعريف الضلال لغةً وشرعًا:

الضلال لغةً: ضَلّ الشيءُ ضلالًا: إذا ضاع، وضلَّ ضلالًا وضلالةً: إذا حار عن القصد. والضلال: ضياع الشيء وذهابه في غير حقه(٢).

الضلال اصطلاحًا: هو العدول عن الطريق المستقيم. وهو ضد الهداية، قال تعالى: ﴿فَمَنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَا﴾ [يونس: ١٠٨](٣).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ولفظ "الضلال" إذا أُطلق تناول من ضلّ عن الهدى، سواءٌ كان عمدًا أو جهلًا، ولزِم أن يكون مُعذَّبًا، كقوله: ﴿إِنَّهُمۡ أَلۡفَوۡاْ ءَابَآءَهُمۡ ضَآلِّينَ ٦٩ فَهُمۡ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ يُهۡرَعُونَ ٧٠﴾ [الصافات: ٦٩-٧٠]، وقوله: ﴿رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ٦٧ رَبَّنَآ ءَاتِهِمۡ ضِعۡفَيۡنِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ وَٱلۡعَنۡهُمۡ لَعۡنٗا كَبِيرٗا ٦٨﴾ [الأحزاب: ٦٧-

---

(١) ينظر: حقوق آل البيت بين السنة والبدعة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، (ص: ٣٧).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/٣٥٦)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٦/٣٨٩٩).

(٣) ينظر: التوحيد، للفوزان (ص: ٣٤).

٦٨]»[1].

فالضلال هو العدول عن الهُدى، عمدًا كان أم جهلًا.

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله للضلال عند الناس:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وأصل الضلال في أهل الأرض إنما نشأ من هذين: إما اتخاذ دين لم يشرعه الله، أو تحريم ما لم يحرمه الله»[2].

يبين رحمه الله أن ضلال الناس يرجع إلى أمرين، على النحو التالي:

١ – اتخاذ دين لم يشرعه الله:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الباب: «والضُّلَّال يدعون إلى دين مجهول، ليس معهم به سلطان منزل من الله، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣] ... والسلطان: هو الوحي المنزل من الله، قال تعالى: ﴿أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا۟ بِهِۦ يُشْرِكُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الروم: ٣٥] ... والدين الذي نزل به الوحي هو الدين الذي شرعه الله عز وجل، وأهل الضلال يتبعون دينًا ليس موافقًا للشرع المنزل، ولا لهم به علم، بل يتبعون أهواءهم وما يذوقونه ويجدونه في أنفسهم، بغير شرع ولا علم.

ولهذا كان شيوخ أهل المعرفة يوصون باتباع الشرع والعلم، ويذمّون أهل العبادات الذين لا يتبعون الشرع والعلم، كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِۦ عِلْمٌ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٧١﴾﴾ [الحج: ٧١].

ولهذا طالب الله أهل الضلال بالعلم والسلطان، فقال تعالى: ﴿قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾﴾ [الأنعام: ١٤٣]، فبيّن أن الصادق يكون معه علم بما قاله، فمن لا علم عنده فهو مفتر للكذب على

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٦٦/٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨٦/٢).

الله»(١).

يبين رحمه الله أن أهل الضلال دعاة إلى دين مجهول ما أنزل الله به من سلطان، فهم دعاة جهلة بلا علم، ويرشد رحمه الله إلى أن العصمة من الوقوع في الضلال هو اتباع الشرع والعلم، ويشير رحمه الله إلى أن أغلب من ينخدع بدعاة الضلال هم العُبّاد الجهلة الذين لا يملكون رصيدًا كافيًا من العلم ولا يحرصون على اتباع الشرع.

وما أكثر دعاة الضلال اليوم، الذين يدعون الناس إلى الشرك، وعبادة الأضرحة والقبور، ويدعون الناس إلى البدع والمحدثات في الدين، التي ما أنزل الله بها من سلطان، ويكتبون ويؤلفون ويتكلمون بدعوة الناس إلى إحياء البدع والمحدثات، وقد حذّر الله سبحانه وتعالى منهم ومن طريقتهم، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾ [آل عمران: ١٤٩]، وقال تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقال تعالى: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ ﴾ [الأنعام: ١١٦]، فبيَّن سبحانه وتعالى أن الكفار على اختلاف مللهم قديمًا وحديثًا، جادون في الدعوة إلى الضلال في كل زمان وفي كل مكان، كما قال تعالى: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ﴾ [النساء: ٨٩](٢).

٢- تحريم مالم يحرمه الله:

النوع الثاني من الضلال عند الناس هو تحريم الحلال الذي لم يحرمه الله سبحانه وتعالى ولم يحرمه رسوله صلى الله عليه وسلم، كتحريم الطيبات من الطعام واللباس، وكاعتزال النساء.

يقول شيخ الإسلام في ذلك: «قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ

---

(١) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق، لابن تيمية (ص: ٢٦-٢٧).

(٢) ينظر: شرح مسائل الجاهلية، للفوزان، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٥م، (ص: ٢١١-٢١٢).

ﭐللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾ [المائدة: ٨٧-٨٨]، الآية. ومن المشهور في التفسير: أنها نزلت بسبب جماعة من الصحابة، كانوا قد عزموا على الترهُّب، وفي الصحيحين عن أنس: أن رجالًا سألوا أزواج النبي ﷺ عن عبادته في السر، فتقالوا ذلك، -وذكر الحديث[(١)]- ... ثم نهى سبحانه عن تحريم ما أحل من الطيبات، وعن الاعتداء في تناولها، وهو مجاوزة الحد، وقد فسّر الاعتداء في الزهد والعبادة بأن يُحرِّموا الحلال ويفعلوا من العبادة ما يضرهم، فيكونوا قد تجاوزوا الحد وأسرفوا»[(٢)].

فيبين رحمه الله أن من الاعتداء ومجاوزة الحد: تحريم الحلال والمبالغة في الطاعات لدرجة الإضرار بالنفس؛ لذلك نهى الله تعالى عنها.

ثم يقول رحمه الله مبينًا ذلك بالأمثلة: «والذين يحرمون ما أحل الله من الطيبات -وإن كانوا يقولون: إن الله لم يحرم هذا، بل يلتزمون ألا يفعلوه إما بالنذر وإما باليمين كما حرّم كثير من العباد والزهاد أشياء- يقول أحدهم: لله عليّ ألَّا آكل طعامًا بالنهار أبدًا، ويعاهد أحدهم ألا يأكل الشهوة الملائمة، ويلتزم ذلك بقصده وعزمه وإن لم يحلف ولم ينذر. فهذا يلتزم أن لا يشرب الماء، وهذا يلتزم ألا يأكل الخبز، وهذا يلتزم ألا يشرب الفُقّاع، وهذا يلتزم ألا يتكلم قط، وهذا يَجُبّ نفسه، وهذا يلتزم ألا ينكح ولا يذبح»[(٣)].

ثم يوضح رحمه الله أن هذا كله من الرهبانية المبتدعة، فيقول: «وأنواع هذه الأشياء من الرهبانية التي ابتدعوها على سبيل مجاهدة النفس وقهر الهوى والشهوة. ولا ريب أن مجاهدة النفس مأمورٌ بها وكذلك قهر الهوى والشهوة...، لكن المسلم المتبع لشريعة الإسلام هو المحرِّم ما حرَّمه الله ورسوله، فلا يحرم الحلال ولا يسرف في تناوله، بل يتناول ما يحتاج إليه من طعام أو لباس أو نكاح، ويقتصد في ذلك ويقتصد في العبادة؛ فلا يُحَمِّل نفسه ما لا تطيق. فهذا تجده يحصل له من مجاهدات النفس وقهر الهوى ما هو أنفع له من تلك الطريق المبتدعة الوعرة القليلة المنفعة التي غالب من سلكها ارتد على حافره ونقض عهده ولم يرعها حق رعايتها. وهذا يُثاب على

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، (حديث ٥٠٦٣)، (٢/٧)، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، (حديث ١٤٠١)، (١٠٢٠/٢).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤٥٦/١٤-٤٥٨).

(٣) المرجع السابق (٤٦٠/١٤).

ذلك ما لا يُثاب على سلوك تلك الطريق، وتزكو به نفسه وتسير به إلى ربه ويجد بذلك من المزيد في إيمانه ما لا يجده أصحاب تلك الطريق؛ فإنهم لا بد أن تدعوهم أنفسهم إلى الشهوات المحرمة»[1].

فهكذا يؤكد رحمه الله أن مجاهدة النفس لا تكون بتحريم ما أحله الله ورسوله ﷺ، وإنما تكون بتحريم ما حرموه، ثم إن هذه المجاهدة يزيد بها إيمان المرء ويحصل له بها الثواب والرفعة، كما قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾ ﴾ [النازعات: ٤٠-٤١].

ثالثًا: أقسام أعمال الخلق عند شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم":

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ولهذا كان الأصل الذي بنى الإمام أحمد وغيره من الأئمة عليه مذاهبهم أن أعمال الخلق تنقسم إلى: عبادات يتخذونها دينًا، ينتفعون بها في الآخرة، أو في الدنيا والآخرة، وإلى عادات ينتفعون بها في معايشهم»[2].

من هذا يبين رحمه الله أن الإمام أحمد رحمه الله وغيره من العلماء ذكروا أن أعمال الخلق تنقسم إلى قسمين، هما:

١ – عبادات:

تقدم تعريف العبادة بأنها اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله الأصل في العبادات بقوله: «فالأصل في العبادات: أن لا يُشرع منها إلا ما شرعه الله»[3].

فيقرر رحمه الله أن ما لم يشرعه الله تبارك وتعالى أو رسوله ﷺ من العبادات فهو بدعة، ويؤكد الشاطبي رحمه الله ذلك، بقوله: «الأمور العبادية إما أعمال قلبية وأمور اعتقادية، وإما أعمال جوارح من

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٤/٤٦٠-٤٦١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٨٦).

(٣) المرجع السابق (٢/٨٦).

قولٍ أو فعلٍ، وكلا القسمين قد دخل فيه الابتداع كمذهب القدرية والمرجئة، والخوارج والمعتزلة، وكذلك مذهب الإباحة واختراع العبادات على غير مثال سابق ولا أصل مرجوع إليه»(١).

٢- عادات ينتفعون بها في معايشهم:

العادة: هي الشيء الذي يعود ويتكرر، فيألفه الناس ويعتادونه، وقد سميت عادةً لأنها لا تزال يُعاد إليها، فيُرجَع إليها مرةً بعد مرة(٢).

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله الأصل في العادات بقوله: «والأصل في العادات: أن لا يُحظر منها إلا ما حظره الله»(٣).

فكما أن الأصل في العبادات الحظر والتوقيف، فلا يؤتى منها شيء إلا بالدليل، فإن الأصل في العادات الإباحة، فلا يُحظر منها شيء إلا بدليل(٤).

ويقول الشاطبي رحمه الله في بيان هذا القسم ووجه الابتداع فيه: «أفعال المكلفين -بحسب النظر الشرعي فيها- على ضربين: أحدهما: أن تكون من قبيل التعبدات. والثاني: أن تكون من قبيل العادات...

وأما الثاني: وهو العادي فظاهر النقل عن السلف الأولين أن المسألة تختلف فيهم، فمنهم من يرشد كلامه إلى أن العاديات كالعباديات، فكما أنّا مأمورون في العبادات بأن لا نحدث فيها، فكذلك العاديات، ثبت في الأصول الشرعية أنه لا بد في كل عادي من شائبة التعبد؛ لأن ما لم يُعقل معناه على التفصيل من المأمور به أو المنهي عنه؛ فهو المراد بالتعبدي، وما عُقِل معناه وعُرِفت مصلحته أو مفسدته فهو المراد بالعادي، فالطهارات والصلوات والصيام والحج كلها تعبدي، والبيع والنكاح والشراء والطلاق والإجارات والجنايات كلها عادي؛ لأن أحكامها معقولة المعنى، ولا بد فيها من التعبد؛ إذ هي مقيدة بأمور شرعية لا خيرة للمكلف

(١) الاعتصام، للشاطبي (٢/٥٦١).

(٢) ينظر: شرح العقيدة السفارينية، لابن عثيمين (١/٧٢)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٧/٤٨٢٠).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٨٦).

(٤) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٤٣٣).

فيها؛ كانت اقتضاءً أو تخييرًا؛ فإن التخيير في التعبدات إلزام، كما أن الاقتضاء إلزام، حسبما تقرر برهانه في كتاب "الموافقات"، وإذا كان كذلك، فقد ظهر اشتراك القسمين في معنى التعبد، فإن جاء الابتداع في الأمور العادية من ذلك الوجه، صح دخوله في العاديات كالعباديات، وإلا فلا»[1].

فيبين ؒ أن الراجح من كلام السلف وقوع الابتداع في قسم العادات إذا قُيدت بأمور شرعية لا اختيار للمكلف فيها.

ويبين الإمام الشاطبي ؒ نوعًا من أنواع بدع العادات وهي البدع التركية، فيقول: «فقد يقع الابتداع بنفس الترك تحريمًا للمتروك أو غير تحريم، فإن الفعل مثلًا يكون حلالًا بالشرع، فيحرمه الإنسان على نفسه أو يقصد تركه قصدًا.

فبهذا الترك، إما أن يكون لأمر يُعتبر مثله شرعًا أو لا.

فإن كان لأمر يُعتبر، فلا حرج فيه؛ إذ معناه أنه ترك ما يجوز تركه أو ما يُطلب تركه، كالذي يحرم على نفسه الطعام الفلاني من جهة أنه يضره في جسمه أو عقله أو دينه وما أشبه ذلك، فلا مانع هنا من الترك، بل إن قُلنا بطلب التداوي للمريض، فإن الترك هنا مطلوب، وإن قُلنا بإباحة التداوي، فالترك مباح.

فهذا راجع إلى العزم على الحمية من المضرات...، وإن كان الترك لغير ذلك، فإما أن يكون تدينًا أو لا.

فإن لم يكن تدينًا، فالتارك عابثٌ بتحريمه الفعل أو بعزيمته على الترك، ولا يُسمى هذا الترك بدعة؛ إذ لا يدخل تحت لفظ الحد، إلا على الطريقة الثانية القائلة: إن البدعة تدخل في العادات، وأما على الطريقة الأولى، فلا تدخل، لكن هذا التارك يصير عاصيًا بتركه أو باعتقاده التحريم فيما أحل الله.

وأما إن كان الترك تدينًا، فهو الابتداع في الدين على كلتا الطريقتين؛ إذ قد فرضنا الفعل جائزًا شرعًا، فصار الترك المقصود معارضة للشارع في شرع التحليل. وفي مثله نزل قول الله

(١) الاعتصام، للشاطبي (٢/٥٦٩-٥٧٠).

تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧ ﴾ [المائدة: ٨٧].

فنهى أولًا عن تحريم الحلال، ثم جاءت الآية تُشعر بأن ذلك اعتداء لا يحبه الله»[١].

يبين رحمه الله أن ترك المباحات يُعرف حكمه بمعرفة الغرض منه؛ فإذا كان الغرض منه مباحًا في الشرع، كترك تناول الأطعمة السكرية لمريض السكر وهكذا، فحكم الترك هنا مباح أو مطلوب بحسبه.

وأما إن كان الترك لغرض غير مباح شرعًا، فإنه إما أن يكون تدينًا أو غير تدين، فإن لم يكن تدينًا فالتارك هنا إما مبتدع أو عاصٍ على اختلاف بين العلماء المفرقين بين العادة والعبادة في البدعة، وإن كان تدينًا ولم يدل عليه الدليل فهو بدعة، كما سماها القرآن بالاعتداء.

---

(١) الاعتصام، للشاطبي (١/٥٧-٥٩).

المبحث الثاني
الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالغلو

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: النهي عن الغلو.

المطلب الثاني: تعريف الغلو في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثالث: الغلو في الصالحين.

المطلب الرابع: خطورة الغلو.

المطلب الخامس: أنواع الغلو في الدين.

المطلب السادس: أنواع التشدد في الدين.

المطلب السابع: أنواع عقوبات الله على المتشددين.

المطلب الأول: النهي عن الغلو

جاء التحذير منه في الكتاب الكريم والسنة المطهرة.

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]، وذلك أن النصارى غلوا في المسيح عليه السلام وأنزلوه فوق منزلته التي يستحقها، فعدُّوه ابنًا لله، تعالى عما يقولون علوًّا كبيرًا.

وقال أيضًا: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧﴾ [المائدة: ٧٧].

ومن السنة: قوله ﷺ: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثًا[١]، وقوله ﷺ: «وإياكم والغلو في الدين؛ فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»[٢].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والأحاديث الموافقة لهذا كثيرة في بيان أن سنته التي هي الاقتصاد: في العبادة، وفي ترك الشهوات، خير من رهبانية النصارى، التي هي: ترك عامة الشهوات من النكاح وغيره، والغلو في العبادات صومًا وصلاةً»[٣].

فالسنة المكرمة دلت في مواضع كثيرة على فضل الوسطية في الدين والدنيا، وحذرت من خطر التنطع والغلو وبينت أنه طريق النصارى الضالين.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، (حديث ٢٦٧٠)، (٢٠٥٥/٤).

(٢) أخرجه أحمد، (حديث ٣٢٤٨)، (٣٨٧/٣)، والنسائي في السنن الصغرى، كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، (حديث ٣٠٥٧)، (٢٦٨/٥). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (١٧٧/٥).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٥/١).

المطلب الثاني: تعريف الغلو في اللغة والاصطلاح

الغلو لغةً:

الارتفاع في الشيء ومجاوزة الحدّ فيه، ومنه قوله ﷻ: ﴿لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]، أي لا تجاوزوا المقدار[١].

يقول الفراهيدي: «غلو، غلي: غلا السعر يغلو غلاء ممدود، وغلا الناس في الأمر، أي: جاوزوا حده، كغلو اليهود في دينها»[٢].

الغلو اصطلاحًا:

يعرِّفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «والغلو: مجاوزة الحد؛ بأن يزاد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك»[٣].

ويقول الإمام الشاطبي رحمه الله: «الغلو هو المبالغة في الأمر، ومجاوزة الحد فيه إلى حيز الإسراف»[٤].

فهو إذًا: مجاوزة الحد في الثناء على الشيء أو ذمه، وضابطه تعدي ما أمر الله به، أي الطغيان الذي نهى الله عنه في قوله: ﴿وَلَا تَطْغَوْاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه: ٨١][٥].

---

(١) ينظر: جمهرة اللغة، لابن دريد (٢/٩٦١).

(٢) العين، للفراهيدي (٤/٤٤٦).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٢٨).

(٤) الاعتصام، للشاطبي (١/٣٩٣).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ٢٥٤)، القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (١/٣٦٢).

المطلب الثالث: الغلو في الصالحين

الغلو في الصالحين، هو: الزيادة في مدحهم، ورفعهم فوق مكانتهم؛ بأن يُجعل لهم شيءٌ من العبادة التي لا يجوز صرفها لغير الله[1].

يقول أبو شامة رحمه الله[2]: «وقد يقع فيها ما هو أعظم من ذلك وهو الشرك الأكبر؛ وذلك بالغلو في رسول الله ﷺ أو غيره من الأولياء ودعائه والاستغاثة به وطلبه المدد واعتقاد أنه يعلم الغيب ونحو ذلك، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إياكم والغلو في الدين؛ فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»[3]، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم؛ فإنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله ورسوله»[4]»[5]. فمن الغلو في الصالحين كالأنبياء والأولياء دعاؤهم والاستغاثة بهم وطلب المدد منهم واعتقاد أنهم يعلمون الغيب.

---

(١) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢٦٣/١).

(٢) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقيّ، أبو القاسم، شهاب الدين، أبو شامة: مؤرخ، محدث، توفي سنة: ٦٦٥هـ. ينظر. فوات الوفيات، لابن شاكر (٢٦٩/٢-٢٧٠)، الوافي بالوفيات، للصفدي (٦٧/١٨-٦٨).

(٣) سبق تخريجه ٢٧٣.

(٤) سبق تخريجه ٩٦.

(٥) الباعث على إنكار البدع والحوادث، لأبي شامة (ص: ١١٠).

المطلب الرابع: خطورة الغلو

لا يخفى أن خطر الغلو شديد نبه عليه النبي ﷺ، بل ووعد بهلاك من يفعل ذلك، وهو ما يدل على شناعته، وإذا عُرِف الغلو بأنه مبالغة في التكاليف، أو طلب المشقة فيها، فهو من أول ما ابتلي به المسلمون في العصر الأول، وقد كانت أول المسائل التي فرقت الأمة من جراء الغلو والتشدد في الدين، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «أول مسألة فرقت الأمة: مسألة الفاسق المليء، فأدرجته الخوارج في نصوص الوعيد والخلود في النار وحكموا بكفره، ووافقتهم المعتزلة على دخوله في نصوص الوعيد وخلوده في النار لكن لم يحكموا بكفره، فلو كان الشيء خيرًا محضًا لم يوجب فُرقة، ولو كان شرًا محضًا لم يخف أمره، لكن لاجتماع الأمرين فيه أوجب الفتنة»[1]. فالغلو في مرتكب الكبيرة كان من أوائل الأسباب التي فرقت الأمة ومزقتها.

ويمكن تلخيص خطورة الغلو في عدد من النقاط:

١. أنه يعدُّ تنزيلًا للمغلوِّ فيه فوق منزلته إن كان مدحًا، وتحتها إن كان قدحًا.

٢. أنه قد يؤدي إلى عبادة هذا المغلوِّ فيه كما هو الواقع من أهل الغلو، كما عبد النصارى عيسى ابن مريم عليهما السلام، وكما عبد قوم نوح عليه السلام بعض الصالحين منهم: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا ٢٣﴾ [نوح: ٢٣].

٣. أن الغلو يصد عن تعظيم الله سبحانه وتعالى؛ لأن النفس إما أن تنشغل بالباطل أو بالحق، فإذا انشغلت بالغلو بهذا المخلوق وإطرائه وتعظيمه، تعلقت به ونسيت ما يجب لله تعالى من حقوق.

٤. أن المغلوَّ فيه إن كان موجودًا، فإنه يزهو بنفسه، ويتعاظم ويعجب بها، وهذه مفسدة تفسد المغلوَّ فيه إن كانت مدحًا، وتوجب العداوة والبغضاء وقيام الحروب والبلاء بين هذا وهذا إن كانت قدحًا[2].

(١) الاستقامة، لابن تيمية (١/٤٣١).

(٢) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (١/٣٦٥).

المطلب الخامس: أنواع الغلو في الدين

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وقوله: «إياكم والغلو في الدين»[1] عام في جميع أنواع الغلو، في الاعتقاد والأعمال»[2].

هكذا قسم رحمه الله الغلو في الدين إلى قسمين، هما الغلو الاعتقادي، والغلو العملي.

١- الغلو الاعتقادي:

هو الزيادة في الدين باعتقاد شيءٍ على غير ما شرعه الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ، أو الزيادة على ذلك على وجه التقرب إلى الله. وهذا الغلو يكون في الأشخاص أو في الدين[3].

أمثلة على ذلك:

الغلو في الأنبياء والصالحين: مثل غلو النصارى في عيسى عليه السلام، قال الله تعالى عن ذلك: ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والنصارى أكثر غلوًّا في الاعتقادات والأعمال من سائر الطوائف»[4].

فالنصارى غلوا في المسيح عليه السلام، وعدُّوه ابن الله، وجعلوه ثالث ثلاثة، واليهود غلوا فيه قدحًا، واتهموا أمه بالزنى، وأنه ولد زنى -قاتلهم الله-، فكلا الطرفين غلا في دينه وتجاوز الحد بين إفراط أو تفريط[5].

ومثل غلو بعض الجهلة في حق الرسول ﷺ، فيدعونه من دون الله، ويستغيثون به من دون الله، ويحلفون به من دون الله، أو يقولون: إنه مخلوقٌ من نور، أو من كذا وكذا، ولم يُخلق ممّا خُلق منه بنو آدم، وأنه مخلوق قبل آدم، ويستدلون على ذلك بأحاديث موضوعة[6].

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٧٣.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٨/١).

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٥٦٦).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٢٩/١).

(٥) ينظر: دقائق التفسير، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط٢، ١٤٠٤هـ، (٣٠/٢-٣٣).

(٦) ينظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٣٨٤/٣).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ثم إن الغلو في الأنبياء والصالحين قد وقع في طوائف من ضُلَّال المتعبدة والمتصوفة، حتى خالط كثيرًا منهم من مذهب الحلول والاتحاد ما هو أقبح من قول النصارى أو مثله أو دونه»(١).

فالغلو في الصالحين حصل عند الصوفية وأدى بهم إلى أقوال ملحدة كفرية أسوأ مما قاله النصارى، كالقول بالحلول ووحدة الوجود.

يقول أبو شامة رحمه الله: «وذلك بالغلو في رسول الله ﷺ أو غيره من الأولياء، ودعائه، والاستغاثة به، وطلبه المدد، واعتقاد أنه يعلم الغيب، ونحو ذلك من الأمور الكفرية التي يتعاطاها الكثير من الناس حين احتفالهم بمولد النبي ﷺ وغيره ممن يسمونهم بالأولياء»(٢).

ومن أمثلة الغلو الاعتقادي: غلو الفرق والطوائف المنحرفة، مثل ما تشدق وتعمق فيه أهل الكلام بالنسبة لإثبات الصفات، حتى أدى بهم هذا التعمق إلى واحد من أمرين: إما التمثيل، أو التعطيل، فقالوا: هذا معنى إثبات الصفات، فغلوا في الإثبات حتى أثبتوا ما نفاه الله عن نفسه، أو عطلوه وقالوا: هذا معنى تنزيهه عن مشابهة المخلوقات، وزعموا أن إثبات الصفات تشبيه، فنفوا ما أثبته الله لنفسه(٣).

وقال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: «قال طائفة من السلف: من انحرف من العلماء ففيه شبه من اليهود، ومن انحرف من العُبَّاد ففيه شبه من النصارى. فلهذا تجد أكثر المنحرفين من أهل الكلام -من المعتزلة ونحوهم- فيه شبه من اليهود، حتى إن علماء اليهود يقرؤون كتب شيوخ المعتزلة، ويستحسنون طريقتهم، وكذا شيوخ المعتزلة يميلون إلى اليهود ويرجحونهم على النصارى»(٤). فالمعتزلة في غلوهم في التفريط في صفات الله شابهوا اليهود.

٢- الغلو العملي.

وهو الزيادة عن الحد المشروع في الأعمال الصالحة والعبادات والتشديد على النفس فيها،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨٩/١).
(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث، لأبي شامة (ص: ١١٠).
(٣) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (٣٧٥/١).
(٤) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٨٠١/٢).

وهو نزغ شيطاني في الأساس، يقول العلامة ابن القيم رحمه الله: «والغلو مجاوزته وتعديه، وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: فإما إلى غلو ومجاوزة، وإما إلى تفريط وتقصير، وهما آفتان لا يخلص منهما في الاعتقاد والقصد والعمل إلا من مشى خلف رسول الله، وترك أقوال الناس وآراءهم لما جاء به، لا من ترك ما جاء به لأقوالهم وآرائهم»[(١)].

أمثلة على ذلك:

الرهبانية: وهي التّبتُّل والتّعبُّد والانفراد في الجبال، والانقطاع عن الناس في الصوامع، وعدم الخروج منها، ورفض النساء وترك الدنيا، وهي بدعة ابتدعها النصارى وغلوا بها، كما قال الله تعالى: ﴿ وَرَهۡبَانِيَّةً ٱبۡتَدَعُوهَا مَا كَتَبۡنَٰهَا عَلَيۡهِمۡ ﴾ [الحديد: ٢٧]، ثم تابعهم عليها جهلة المسلمين[(٢)].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «والغرض هنا: بيان ما جاءت به الحنيفية: من مخالفة اليهود فيما أصابهم من القسوة عن ذكر الله وعما أنزل، ومخالفة النصارى فيما هم عليه من الرهبانية المبتدعة، وإن كان قد ابتلي بعض المنتسبين منا إلى علم أو دين بنصيب من هذا، أو من هذا»[(٣)]. فبعض المنتسبين للعلم أو الدين من المسلمين تأثروا برهبانية النصارى أو بتفريط اليهود.

ويقول شارح الطحاوية رحمه الله: «وأكثر المنحرفين من العُبَّاد -من المتصوفة ونحوهم- فيهم شبه من النصارى؛ ولهذا يميلون إلى نوع من الرهبانية والحلول والاتحاد ونحو ذلك»[(٤)].

ومن الغلو العملي: الزيادة غير المشروعة: مثل أن يزيد عن الصفة المشروعة للعبادة أو عن عددها المشروع، كأن يرمي في الحج بجمرات كبيرة، أو يأتي بأذكار زائدة عن المشروع أدبار الصلوات[(٥)].

---

(١) الروح، لابن القيم (ص: ٢٥٧).

(٢) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ)، ت: د. عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ، (٢/٣٤٩)

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٢٧).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٨٠١).

(٥) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (١/٣٦٦).

المطلب السادس: أنواع التشدد في الدين

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والتشديد: تارة يكون باتخاذ ما ليس بواجب ولا مستحب بمنزلة الواجب والمستحب في العبادات، وتارة باتخاذ ما ليس بمحرم ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكروه في الطيبات»[1].

فبهذا يكون التشدد في الدين نوعين، هما:

١- إيجاب أو استحباب المباحات:

ومعناه اتخاذ الشيء المباح واعتباره مستحب الفعل أو واجب الفعل، وهو من باب التشديد على النفس. يقول الشاطبي رحمه الله في بيان هذا النوع من التشدد: «فمن ذلك: أن يكون للمُكلَّف طريقان في سلوكه للآخرة: أحدهما سهل، والآخر صعب، وكلاهما في التوصل إلى المطلوب على حدٍّ واحدٍ؛ فيأخذ بعض المتشددين بالطريق الأصعب الذي يشقُّ على المكلَّف مثله، ويترك الطريق الأسهل؛ بناءً على التشديد على النفس، كالذي يجد للطهارة ماءين: ساخن وبارد، فيتحرَّى البارد الشاقَّ استعماله، ويترك الآخر؛ فهذا لم يُعط النفس حقها الذي طلبه الشارع منه، وخالف دليل رفع الحرج من غير معنى زائد؛ فالشارع لم يرض بشرعية مثله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩]، فصار متبعًا لهواه»[2].

ويقول رحمه الله أيضًا مبينًا بعض الأمثلة على هذا النوع من التشدد: «ومن ذلك: الاقتصار من المأكول على أخشنه وأفظعه لمجرد التشديد لا لغرض سواه، فهو من النمط المذكور فوقه؛ لأن الشرع لم يقصد إلى تعذيب النفس في التكليف، وهو أيضًا مخالف لقوله عليه الصلاة والسلام: «إن لنفسك عليك حقًّا»[3]، وقد كان النبي ﷺ يأكل الطيب إذا وجده، وكان يحب الحلواء

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٢/١).

(٢) الاعتصام، للشاطبي (٤٤٠/١-٤٤١).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، كتاب الصيام، باب صوم الرجل مع زوجته وحقها في ذلك، (حديث ٢٩٣٤)، (٢٥٨/٣)، وأبو داود عن عائشة رضي الله عنها، أبواب قيام الليل، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة، (حديث ١٣٦٩)، (٤٨/٢). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١٣١٦/٢).

والعسل، ويعجبه لحم الذراع، ويُستعذب له الماء، فأين التشديد من هذا؟...

ومن ذلك الاقتصار في الملبس على الخشن من غير ضرورة؛ فإنه من قبيل التشديد والتنطع المذموم، وفيه أيضًا من قصد الشهرة ما فيه»[1]. فالمبالغة في المباحات بإيجاب أمر أو استحبابه هو من التنطع في الدين المنهي عنه.

٢- تحريم أو كراهة المباحات:

وذلك كتحريم أكل اللحم والطيبات من الطعام مما أحله الله تعالى لعباده، وقد أنكر الله على الذين حرموه، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾[الأعراف: ٣٢]، فأحل الله تعالى الاستمتاع بالطيبات، ولم يحرمها، يقول الطبري رحمه الله: «كانوا إذا جاؤوا البيت فطافوا به، حُرِّمت عليهم ثيابهم التي طافوا فيها، فإن وجدوا من يعيرهم ثيابًا، وإلا طافوا بالبيت عراة»[2]. فكان هذا من عمل أهل الجاهلية وجاء الإسلام ونهاهم عنه.

وكذلك تحريم نوم الليل واعتزال النساء، ففي الحديث: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء رسول الله ﷺ إليهم، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟! أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[3].

يقول الشاطبي رحمه الله عن ذلك: «ولقد هَمَّ بعض أصحاب رسول الله ﷺ أن يُحرِّموا على أنفسهم ما أحلَّ الله، وإنما كان قصدهم بذلك الانقطاع إلى الله عن الدنيا وأسبابها وشواغلها،

(١) الاعتصام، للشاطبي (١/٤٤٢).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، ت: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، (١٢/٣٩٤).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، (حديث ٥٠٦٣)، (٧/٢)، ومسلم بلفظ آخر، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، (حديث ١٤٠١)، (٢/١٠٢٠).

فردَّ ذلك عليهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [المائدة: ٨٧] ...

وهو دليل على أن تحريم ما أحلَّ -وإن كان بقصد سلوك طريق الآخرة- منهي عنه، وليس فيه اعتراض على الشرع، ولا تغيير له، ولا قُصِدَ فيه الابتداع، فما ظنك به إذا قُصِدَ به التغيير والتبديل كما فعل الكفار، أو قُصِدَ فيه الابتداع في الشريعة، وتمهيد سبيل الضلالة؟!»[1].

فعدَّ التعبد بتحريم المباح كالزواج والنوم من الابتداع في الدين؛ ولذلك أنكر النبي ﷺ هذا الأمر.

---

(١) الاعتصام، للشاطبي (٢/٥١٩-٥٢٠).

المطلب السابع: أنواع عقوبات الله على المتشددين

بعد بيان أنواع التشدد في الدين، يبين شيخ الإسلام رحمه الله عقوبة ذلك: «وأما في حديث أنس المتقدم من قول النبي ﷺ: «لا تشددوا على أنفسكم، فيشدد الله عليكم؛ فإن قومًا شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات، ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧]»[١]، ففيه نهي النبي ﷺ عن التشدد في الدين بالزيادة على المشروع... وعلل ذلك بأن الذين شددوا على أنفسهم من النصارى، شدد الله عليهم لذلك، حتى آل الأمر إلى ما هم عليه من الرهبانية المبتدعة.

وفي هذا تنبيه على كراهة النبي ﷺ مثل ما عليه النصارى من الرهبانية المبتدعة، وإن كان كثير من عُبَّادنا قد وقعوا في بعض ذلك متأولين معذورين، أو غير متأولين. وفيه أيضًا تنبيه على أن التشديد على النفس ابتداءً يكون سببًا لتشديد آخر، يفعله الله: إما بالشرع وإما بالقدر»[٢].

فعُلِم أن عقوبة تشديد الإنسان على نفسه هي التشديد من الله تعالى عليه، ويكون هذا التشديد بأحد أمرين:

١- التشديد بالقَدَر:

يقصد بذلك أن الله قد يعاقب المتشددين على تشددهم بتكليفهم بما يشُقُّ عليهم، كما فعل باليهود في قصة البقرة التي أمرهم بذبحها، فجعلهم يتساءلون عن ماهيتها ولونها، ولو أنهم ذبحوها مباشرة لكفاهم ذلك، فلما تساءلوا وأكثروا السؤال شدد الله عليهم، يقول تعالى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]، فالله عز وجل شدد على اليهود والنصارى فحرم عليهم أشياء كانت حلًّا لهم، كما قال سبحانه: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الحسد، (حديث ٤٩٠٤)، (٧-٢٦٤-٢٦٥). ضعّفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٤٦٧/٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٢٢/١-٣٢٣).

ظُفُرٍۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، أي بسبب تجرئهم وعنادهم وتشديدهم على أنفسهم في الأمور شدد الله عليهم، فحرم عليهم أشياء كانت حلًّا لهم، وأوجب عليهم أشياء عقوبة لهم ما كانت واجبة عليهم في الأصل، وذلك هو الإصر والأغلال التي ذكرها الله في قوله: ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]؛ لذلك وجَّه سبحانه عباده المؤمنين إلى هذا الدعاء: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦](١).

وعن ذلك يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما بالقدر: فكثيرٌ قد رأينا وسمعنا من كان يتنطع في أشياء، فيُبتلى أيضًا بأسباب تشدد الأمور عليه، في الإيجاب والتحريم، مثل كثير من الموسوسين في الطهارة إذا زادوا على المشروع، ابتلوا بأسباب توجب حقيقة عليهم أشياء مشقة ومضرة.

وهذا المعنى الذي دل عليه الحديث، موافق لما قدمناه في قوله تعالى: ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، من أن ذلك يقتضي كراهة موافقتهم في الآصار والأغلال.

والآصار: ترجع إلى الإيجابات الشديدة.

والأغلال: هي التحريمات الشديدة.

فإن الإصر: هو الثقل والشدة، وهذا شأن ما وجب.

والغل: يمنع المغلول من الانطلاق، وهذا شأن المحظور.

وعلى هذا دل قوله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [المائدة: ٨٧]»(٢).

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٥٥٥-٥٥٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٢٣-٣٢٤).

فيجب مخالفة اليهود والنصارى في ذلك وعدم اقتفاء آثارهم في التشدد والتنطع، حتى لا تتكرر نفس العقوبة التي عوقبوا بها وهي وضع الإصر والأغلال، وهي الواجبات والتحريمات الشديدة التي فيها مشقة على الناس.

يقول الشاطبي رحمه الله: «وسمَّى الله تعالى الأخذ بالتشديد على النفس اعتداءً، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ﴾ [المائدة: ٨٧]. ومن الأحاديث كثير؛ كمسألة الوصال...، وعن أنس رضي الله عنه قال: واصل رسول الله ﷺ في آخر شهر رمضان، فواصل ناسٌ من المسلمين، فبلغه ذلك، فقال: «لو مُدَّ لنا شهرٌ لواصلنا وصالًا حتى يدع المتعمقون تعمقهم»[١]، وهذا إنكار»[٢].

يبين رحمه الله نموذجًا من نماذج وسطية النبي ﷺ وخشيته من الإصر، وهو أنه جعل الوصال وهو ترك المفطرات في ليالي الصيام خاصًّا به، ونهى أصحابه عنه وعدَّه تعمقًا وغلوًّا، وذلك حتى لا يُفرض عليهم بسببه[٣].

٢- التشديد بالشرع:

وهو أن يعاقب الله المتشدد شرعًا بإيجاب المستحب أو تحريم المكروه، يبين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بالأمثلة، فيقول: «فأما بالشرع: فمثل ما كان النبي ﷺ يخافه في زمانه من زيادة إيجاب أو تحريم، كنحو ما خافه لما اجتمعوا لصلاة التراويح معه، ولما كانوا يسألون عن أشياء لم تحرم، ومثل: أن من نذر شيئًا من الطاعات وجب عليه فعله، وهو منهي عن نفس عقد النذر، وكذلك الكفارات الواجبة بأسباب»[٤].

فضرب أمثلة على التشديد بالشرع كترك النبي ﷺ لصلاة التراويح خشية أن تفرض على

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصل في الصوم، (حديث ١١٠٤)، (٢/٧٧٦).

(٢) الاعتصام، للشاطبي (١/٣٧٨- ٣٧٩).

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، (٤/٢٠٢- ٢٠٣).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٢٣).

أمته، وكنهيه ﷺ للسؤال عن بعض الأشياء كي لا تحرم على أمته، يقول تعالى في ذلك: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ﴾ [المائدة: ١٠١]، وكالنذر الذي نهى عنه النبي ﷺ لما فيه من إيجاب شيء على العبد لم يكن واجبًا، وكالكفارات المختلفة ككفارة اليمين ونحوها فلم تجب إلا بسبب فعل أصحابها لما يوجبها.

ويوضح هذا ما جاء في الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري رحمه الله حيث تقول عائشة رضي الله عنها: «إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به، خشية أن يعمل به الناس فيُفرَض عليهم»[1].

والإسلام جاء بالأمر بالرفق والوسطية، يقول الشاطبي رحمه الله في بيان ذلك وأدلته: «والدليل على صحة الأخذ بالرفق، وأنه الأولى والأحرى -وإن كان الدوام على العمل أيضًا مطلوبًا عتيدًا- في الكتاب والسنة: ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾ [الحجرات: ٧]، على قول طائفة من المفسرين: أن الكثير من الأمر واقعٌ فِي التكاليف الإسلامية، ومعنى لعنِتُّم: لأُحرِجتم، ولدخلت عليكم المشقة، ودين الله لا حرج فيه، ﴿ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَـٰنَ ﴾ [الحجرات: ٧]؛ بالتسهيل والتيسير، ﴿ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ٧] الآية.

وإنما بُعِث النبي ﷺ بالحنيفية السمحة، ووضع الإصر والأغلال التي كانت على غيرهم، وقال الله تعالى في صفة نبيه عليه السلام: ﴿ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقال تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، (حديث ١١٢٨)، (٢/٥٠)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى..الخ، (حديث ٧١٨)، (١/٤٩٧).

﴿٢٨﴾ [النساء: ٢٨]»[1]. فالتيسير والرفق والوسطية تنبع من أصل هذه الشريعة الغراء وهذا الدين العظيم.

يتلخص من هذا المطلب: أن الله قد يعاقب المتشددين في الدين بعقوبتين: إما بالتشديد عليهم قَدَرًا بأن يقدر عليهم تكاليف تشق عليهم، وإما بالتشديد عليهم شرعًا بإيجاب المباحات والمستحبات، أو بتحريم المباحات والمكروهات.

(١) الاعتصام، للشاطبي (٣٧٨/١).

المبحث الثالث

الأنواع والتقاسيم المتعلقة ببدع القبور

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: تعريف القبر.

المطلب الثاني: المقصود ببدع القبور.

المطلب الثالث: أنواع المحدثات عند القبور.

المطلب الرابع: أنواع المحرمات في البناء على المقبرة المسبلة.

المطلب الخامس: أقسام الناس في حكم القراءة عند القبور.

المطلب السادس: أنواع الأقوال في مقامات الأنبياء وحكم قصدها للعبادة.

المطلب السابع: أقسام قصد القبور ونحوها للدعاء عندها.

المطلب الثامن: أقسام الناس في التأسي بالرسول ﷺ في مواضع صلاته.

المطلب الأول: تعريف القبر

قال ابن فارس: «القاف والباء والراء، أصل صحيح يدل على غموض في شيءٍ وتطامن. من ذلك القبر: قبر الميت، يُقال: قبرته أقبره»(١).

والقبر جمعه القبور، وقبرت الميت أقبره قبرًا، أي دفنته. والمقبرة هي موضع دفن الموتى.

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُۥ فَأَقْبَرَهُۥ ۝٢١﴾ [عبس: ٢١]، أي جعل له قبرًا يُوارى فيه بعد موته، وسائر الأشياء تُلقى على وجه الأرض(٢).

المطلب الثاني: المقصود ببدع القبور

هي الأمور المحدثة التي تُرتكَب عندها، كزيارتها واتخاذها عيدًا بالاجتماع عندها والسفر إليها، وصرف بعض أنواع العبادة لأهلها، يقول رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلوا عليّ؛ فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»(٣)(٤).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان معنى اتخاذ المكان عيدًا: «وقد تقدم أن اتخاذ المكان عيدًا هو: اعتياد إتيانه للعبادة عنده أو غير ذلك»(٥). فاتخاذ قبر النبي ﷺ أو قبر غيره عيدًا هو أن تتكرر زيارتها للعبادة عندها.

وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم" كثيرًا من البدع المتعلقة بالقبور، وأولاها أهمية عظيمة وتناولها بالشرح والسرد والتفصيل.

---

(١) مقاييس اللغة، لابن فارس (٥/٤٧).

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٢/٧٨٤)، النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (٤/٤)، الغريبين في القرآن والحديث، للهروي (٥/١٤٩٢).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب في الصلاة على النبي ﷺ وزيارة قبره، (حديث ٢٠٤٢)، (٣/٣٨٥)، وأحمد، (حديث ٨٨٠٤)، (١٤/٤٠٣). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/١٢١١).

(٤) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ٢٤٦).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٦١).

المطلب الثالث: أنواع المحدثات عند القبور

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان البدع المحدثة عند القبور: «فأما ما سوى ذلك من المحدثات، فأمور منها: الصلاة عند القبور مطلقًا، واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها، فقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك، والتغليظ فيه. فأما بناء المساجد على القبور فقد صرح عامة علماء الطوائف بالنهي عنه؛ متابعة للأحاديث، وصرح أصحابنا وغيرهم، من أصحاب مالك والشافعي وغيرهما، بتحريمه، ومن العلماء من أطلق فيه لفظ الكراهة. فما أدري عنى به التحريم، أو التنزيه»[1].

فعدَّ رحمه الله أنواعًا للبدع المحدثة عند القبور، هي كالتالي:

١- الصلاة عند القبور:

ورد النهي عن الصلاة عندها في نصوص عديدة، والمشهور عند الفقهاء أن النهي دال على حرمتها وبطلانها، يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: «وأما الصلاة في المقبرة فقد اختلف الفقهاء فيها هل هي محرمة أو مكروهة؟ وإذا قيل هي محرمة فهل تصح مع التحريم أم لا؟ والمشهور عن الإمام أحمد وموافقيه أنها تحرم ولا تصح؛ لما روى عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن الصلاة في سبعة مواطن، وعد منها المقبرة»[2]، وفي "صحيح مسلم" عن أبي مرثد الغنوي[3]، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»[4]، وقال أبو سعيد الخدري[5]: قال رسول الله ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلَّا

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨٤/٢).

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية ما يُصلى إليه وفيه، (حديث ٣٤٦)، (١٧٧/٢-١٧٨)، وابن ماجه، أبواب المساجد والجماعات، باب المواضع التي يُكره فيها الصلاة، (حديث ٧٤٦)، (٤٧٩/١). ضعفه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٣١٨/١).

(٣) أبو مرثد الغنوي حليف حمزة بن عبد المطلب، واسمه كناز بن الحصين: آخى الرسول ﷺ بينه وبين عبادة بن الصامت. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٣٤/٣).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، (حديث ٩٧٢)، (٦٦٨/٢).

(٥) اسمه سعد بن مالك بن سنان الخزرجي الأنصاري الخدري، توفي عام ٧٤هـ. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (١٦٧١/٤).

المقبرة والحمام»[1]، رواه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة وصححه أبو حاتم بن حبان، وفي "صحيح البخاري" أن عمر بن الخطاب ﷺ رأى أنس بن مالك يصلي عند قبر فقال: "القبر القبر"[2]. وهذا يدل بصريحه على أنه كان من المستقر عند الصحابة ﷺ ما نهاهم عنه نبيهم من الصلاة عند القبور، وفعل أنس لا يدل على اعتقاد جوازه، فلعله لم يره، أو لم يعلم أنه قبر، أو ذهل عنه، فلما نبهه عمر تنبه ولم يصل»[3].

فالصلاة عند القبور محرمة لظهور الأدلة التي تقدم ذكرها.

علة النهي عن الصلاة عند القبور:

العلة ليست بسبب ما في القبور من نجاسة، ولكن لئلا يُفتتن الناس بها فتُتخذ ذريعة إلى الشرك بالله تعالى.

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله علة النهي عن ذلك بقوله: «فإن الخلق لم يُنهوا عن الصلاة عند القبور واتخاذها مساجد استهانة بأهلها، بل لما يخاف عليهم من الفتنة، وإنما تكون الفتنة إذا انعقد سببها، فلولا أنه قد يحصل عند القبور ما يخاف الافتتان به لما نهي الناس عن ذلك»[4].

فبهذا يتبين أن سبب النهي ليس هو مظنة النجاسة، وإنما هو مظنة اتخاذها أوثانًا، ولكي لا تُتخذ ذريعة إلى نوع من الشرك؛ بالعكوف عليها، وتعلق القلوب بها رغبة ورهبة، ولما في

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة، (حديث ٤٩٢)، (١/٣٦٤-٣٦٥)، والترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة، (حديث ٣١٧)، (٢/١٣١)، وابن ماجه، أبواب المساجد والجماعات، باب المواضع التي يكره الصلاة فيها، (حديث ٧٤٥)، (١/٤٧٩)، وأحمد، (حديث ١١٧٨٨)، (١٨/٣١٢). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، في ترجمة باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد، (١/٩٣). وقد تتبع إسناده الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق. ينظر: تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ت: سعيد القزقي، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان - الأردن، ط١، ١٤٠٥هـ، (٢/٢٢٩-٢٣٠).

(٣) التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ٢٢٧).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٥٥).

ذلك من مشابهة الكفار بالصلاة عند القبور[1].

وقد تبين من النصوص المتقدمة أنها محرمة بلا شك، وأن الصلاة فيها لا تصح، وهذا إبطال لقول من يزعم أن النبي ﷺ إنما نهى عن الصلاة فيها لأجل النجاسة؛ فهذا أبعد شيء عن مقاصد الرسول ﷺ، وهو قول باطل من عدة أوجه:

أ. أن الأحاديث كلها ليس فيها فرق بين المقبرة الحديثة والمنبوشة كما يقوله المعللون بالنجاسة.

ب. أنه ﷺ لعن اليهود والنصارى بسبب اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد، ومعلوم قطعًا أن هذا ليس لأجل النجاسة؛ لأن قبور الأنبياء من أطهر البقاع ليس للنجاسة عليها طريق البتة، فإن الله حرم على الأرض أن تأكل أجسادهم.

ج. أخبر ﷺ أن الأرض كلها مسجد إلَّا المقبرة والحمام، ولو كان ذلك لأجل النجاسة لكان ذكر المجازر أولى من ذكر القبور، ولما ذكر الحمام.

د. أن فتنة الشرك بالصلاة في القبور ومشابهة عُبَّاد الأوثان أعظم بكثير من مفسدة الصلاة بعد العصر والفجر، فإذا نُهي عن ذلك سدًّا لذريعة التشبه الذي لا يكاد يخطر ببال المصلي فكيف بهذه الذريعة التي كثيرًا ما تدعو صاحبها إلى الشرك من دعاء الموتى واستجابتهم، وطلب الحوائج منهم، واعتقاد أن الصلاة عند قبورهم أفضل منها في المساجد، وغير ذلك مما هو محادَّة ظاهرة لله ورسوله، فإن قَصْدَ الصلاة عندها عين المحادَّة لله ولرسوله، فأتى التعليل بنجاسة البقعة من هذه المفسدة.

هـ. أنه ﷺ لعن المتخذين عليها المساجد، ولو كان ذلك لأجل النجاسة لا يمكن أن يتخذ عليها المسجد مع تطيينها بطين طاهر فتزول اللعنة وهو باطل قطعًا.

و. أنه ﷺ قرن في اللعنة متخذي المساجد عليها وموقدي السرج عليها، فهما في اللعنة قرينان وفي ارتكاب الكبيرة من أصل واحد مجتمعان[2].

---

(١) ينظر: كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، للسفاريني (ت: ١١٨٨هـ)، ت: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، (٣/٣٧٨).

(٢) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ٢٢٧-٢٢٩).

فيتبين كما تقدم أن علة النهي عن الصلاة عند القبور هو خوف افتتان الناس بها، وخشية إفضائها إلى الشرك بالله، ولما فيها من مشابهة الكفار في دينهم.

وإذا حصل الغلو في القبر يتحول إلى وثن يُعبد من دون الله فيحصل الشرك؛ ولهذا قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتابه "التوحيد": "باب الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانًا تعبد من دون الله"(١).

٢- اتخاذ القبور مساجد بدون البناء عليها:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «واتخاذ المكان مسجدًا هو أن يُتَّخَذ للصلوات الخمس وغيرها كما تُبنى المساجد لذلك، والمكان المتَّخَذ مسجدًا إنما يقصد فيه عبادة الله ودعاؤه لا دعاء المخلوقين»(٢).

واتخاذ القبور مساجد له معانٍ منها:

الأول: أن تُبنى عليها المساجد، أي أن يدفن الميت في قبره ثم يُبنى عليه مسجد.

والثاني: الصلاة عليها، بأن تتَّخَذ مكانًا للصلاة عندها وإن لم يبن المسجد، وهذا المعنى يشمل السجود على القبر من باب أولى؛ فهو أخصُّ من الصلاة عليها.

وهذان المعنيان يُستنبطان من قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فإن نهيه عن اتخاذ القبور مساجد يتضمن النهي عن بناء المساجد عليها، وعن قصد الصلاة عندها، وكلاهما منهي عنه باتفاق العلماء؛ فإنهم قد نهوا عن بناء المساجد على القبور، بل صرحوا بتحريم ذلك، كما دل عليه النص»(٣).

والثالث: الصلاة إليها، أي استقبالها كما تُستقبل القبلة في الصلاة.

وفي هذا المعنى يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: «كان هديه أن لا تُهان القبور وتُوطأ، وألا

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٧٩١).

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان، عجمان – الإمارات العربية المتحدة، ط١ ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، (١/٣٠-٣١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٩٨).

يُجلس عليها، ويُتكأ عليها، ولا تُعظَّم بحيث تُتَّخَذ مساجد فيُصلى عندها وإليها، وتُتَّخَذ أعيادًا وأوثانًا»[١].

وكما قال ﷺ في حديث أبي مرثد الغنوي ﵁ الذي سبق ذكره: «لا تجلسوا على القبور، ولا تُصلُّوا إليها»[٢].

الرابع: أن يموت الميت فيُدخل إلى مسجد ويُدفن فيه[٣].

والفرق بين البناء على القبور واتخاذها مساجد، أن الأخير أعم من الصلاة إليها أو من بناء المسجد عليها، فاتخاذها مساجد يشمل جميع هذه الصور كما تقدم.

ويبين شيخ الإسلام ﵀ العلة في النهي عن اتخاذ القبور مساجد بقوله: «فحرم ﷺ أن تُتَّخَذ قبورهم مساجد بقصد الصلوات فيها كما تقصد المساجد، وإن كان القاصد لذلك إنما يقصد عبادة الله وحده؛ لأن ذلك ذريعة إلى أن يقصدوا المسجد لأجل صاحب القبر ودعائه والدعاء به والدعاء عنده.

فنهى رسول الله ﷺ عن اتخاذ هذا المكان لعبادة الله وحده؛ لئلا يُتَّخَذ ذلك ذريعة إلى الشرك بالله. والفعل إذا كان يفضي إلى مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة يُنهى عنه»[٤].

واتخاذ القبور مساجد محرم بالنصوص الكثيرة الواردة في ذلك، منها: ما رواه البخاري ومسلم -رحمهما الله- من حديث أم المؤمنين عائشة ﵂، أنها قالت: لمّا نُزل برسول الله ﷺ طفِق يطرح خميصةً على وجهه، فإذا اغتم كشَفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنةُ الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يُحذر مثل ما صنعوا[٥].

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم (١/٥٠٧).

(٢) سبق تخريجه ص ٢٩٠.

(٣) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (١/٤٠٢).

(٤) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لابن تيمية (١/٣١).

(٥) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (حديث ٣٤٥٣)، (٤/١٦٩)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور الخ، (حديث ٥٣١)، (١/٣٧٧).

وما رواه مسلمٌ في صحيحه عن جندب بن عبد الله[1] قال: سمعتُ النبي ﷺ قبل أن يموت بخمسٍ، وهو يقول: «...ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك»[2].

فيتبين مما سبق أن من البدع المحدثة عند القبور اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، وأن الرسول ﷺ شدد في هذا الأمر حتى وهو ينازع الموت لخطورته، ولعن مرتكبيه.

٣- بناء المساجد عليها:

إن من أشد ما ابتُليت به الأمة بناء المساجد على قبور الأنبياء والصالحين، مع وجود النهي العظيم والشديد من النبي ﷺ عن اتخاذها مساجد، والنهي عن ذلك معروف في السنة، ومن ذلك: ما أخرجه البخاري ومسلم -رحمهما الله- في صحيحهما عن عائشة رضي الله عنها: أن أم حبيبة وأم سلمة رضي الله عنهما، ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجدًا، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[3].

قال القاضي عياض[4] رحمه الله: «وتغليظ النبي ﷺ في النهى عن اتخاذ قبره مسجدًا؛ لما خشيه من تفاقم الأمر وخروجه عن حدِّ المبرَّة إلى المنكر، وقطعًا للذريعة...، ولأن هذا كان أصل عبادة الأصنام -فيما يذكر- كانوا قديمًا إذا مات فيهم نبي أو رجل صالح صوروا صورته وبنوا عليه مسجدًا ليأنسوا برؤية صورته، ويتعظوا لمصيره ويعبدوا الله عنده، فمضت على ذلك أزمانٌ،

---

(١) هو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي أبو عبد الله العلقي: والعلق بطن من بجيلة، نزل الكوفة، ثم انتقل إلى البصرة، له صحبة ليست بالقديمة. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (١/٢٥٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، (حديث ٥٣٢)، (١/٣٧٧).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية الخ، (حديث ٤٢٧)، (١/٩٣)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها الخ، (حديث ٥٢٨)، (١/٣٧٥).

(٤) عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل: عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، توفي سنة ٥٤٤هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٣/٤٨٣).

وجاء بعدهم خلف رأوا أفعالهم وعباداتهم عند تلك الصور ولم يفهموا أغراضهم، وزين لهم الشيطان أعمالهم، وألقى إليهم أنهم كانوا يعبدونها فعبدوها»(١).

يبين أسباب نهي النبي ﷺ عن اتخاذ قبره مسجدًا والبناء عليه، فمنها: سد ذريعة الشرك، ومنعًا للتشبه بالكفار عُبَّاد الأصنام؛ فإن هذا كان أول أمرهم في عبادة الأصنام.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ثم من المعلوم ما قد ابتُلي به كثيرٌ من هذه الأمة، من بناء المساجد على القبور واتخاذ القبور مساجد بلا بناء، وكلا الأمرين محرم ملعون فاعله بالمستفيض من السنة، وليس هذا موضع استقصاء ما في ذلك من سائر الأحاديث والآثار؛ إذ الغرض القاعدة الكلية، وإن كان تحريم ذلك قد ذكره غير واحد من علماء الطوائف من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم؛ ولهذا كان السلف من الصحابة والتابعين يبالغون في المنع مما يجر إلى مثل هذا»(٢).

فمما تقدم من النصوص والنقول يُستخلَص أن البناء على القبور بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، وأنها من التشبه بالكفار، وأنها ذريعة للغلو في صاحب القبر الذي يؤدي إلى عبادته من دون الله تعالى.

هذا وقد أرشد المؤلف رحمه الله للتصرف الصحيح والواجب تجاه هذه الأبنية المخالفة، فقال: «فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم، يتعين إزالتها بهدم أو بغيره، هذا مما لا أعلم فيه خلافًا بين العلماء المعروفين، وتكره الصلاة فيها من غير خلاف أعلمه، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك، ولأحاديث أخر»(٣).

ولا يخفى على الجميع أن هذه البلاد المباركة منذ بزوغ فجر الدعوة السلفية المباركة على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وهي متمسكة بالعقيدة السلفية النقية، وتولت غمار الدفاع عن التوحيد وهدم الأضرحة ومظاهر الشرك المختلفة التي كانت موجودة في جزيرة العرب قبل

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ)، ت: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م (٢/٤٥٠).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٣٥).

(٣) المرجع السابق (٢/١٨٧).

العهد السعودي الميمون، «وحين أظهر الله ﷻ أهل الدعوة على عُبَّاد القبور والأضرحة، ونصرهم عليهم ومكَّن لدولتهم، أعادوا الأمور إلى نصابها، وقاموا بهدم تلك الأضرحة والقباب وتقويض معالمها في مكة والمدينة والحجاز وغيرها، كان ذلك عند الناس أمرًا عظيمًا، وكفرًا مبينًا؛ إذ ذلك خلاف المعهود عندهم وما نشؤوا عليه وورثوه عن أسلافهم، وانقلب المعروف منكرًا والمنكر معروفًا»[1].

ويتلخص من هذا المطلب أن المحدثات عند القبور أنواع منها: الصلاة عندها، واتخاذها مسجدًا بدون البناء عليها، وبناء المساجد عليها.

---

(١) الانحرافات العقدية والعلمية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين وآثارها في حياة الأمة، علي بن بخيت الزهراني، دار الرسالة، مكة المكرمة، د.ط، د.ت، (ص: ٣٠٣).

المطلب الرابع: أنواع المحرمات في البناء على المقبرة المسبلة

أولاً: معنى المقبرة المسبلة وصورة البناء عليها:

المقبرة المسبلة هي الأرض الموقوفة لدفن الأموات فيها[1].

والوقف هو: تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة.

والمراد بالأصل: ما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، كالدور والدكاكين والبساتين والأراضي ونحوها.

والمراد بالمنفعة: الغلة الناتجة عن ذلك الأصل، كالثمرة والأجر وسكنى الدار ونحوها[2].

وصورة البناء على المقبرة المسبلة: أن يأتي ظالم أو جاهل ويبني على القبور أو بعضها تعظيمًا لها، فيقتطع مساحة من المقبرة المسبلة، ويبني عليها ويجعل لها مرافق، كالمطاهر ونحوها، فيشبهها بالمساجد[3].

ثانيًا: حكم البناء على المقبرة المسبلة والصلاة عندها:

البناء على القبور -كما تقدم- محرم بالنصوص، والبناء هنا بهذه الحالة تتعاظم حرمته؛ لأنه مغتصب لهذه الأرض المسبلة، فمن ثم لا تصح الصلاة فيها لأمرين:

الأول: أنها صلاة عند القبور وهي محرمة -كما سبق-.

الثاني: أنها أرض مغصوبة، والمغصوب لا يجوز الصلاة فيه؛ لأن المصلي يستخدمها في غير ما وقفت عليه[4].

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٧٧١).

(٢) ينظر: الملخص الفقهي، للفوزان، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ، (١٩٩/٢).

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٧٧١).

(٤) ينظر: المرجع السابق (ص: ١٧٧١).

ثالثًا: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه لأنواع المحرمات في البناء على المقبرة المسبلة:

يقول رحمه الله: «ثم يتغلظ النهي إن كانت البقعة مغصوبة، مثل ما بُني على بعض العلماء، أو الصالحين، أو غيرهم ممن كان مدفونًا في مقبرة مسبلة، فبُني على قبره مسجد، أو مدرسة، أو رباط، أو مشهد، وجعل فيه مطهرة، أو لم يجعل، فإن هذا مشتمل على أنواع من المحرمات»[1].

ذكر رحمه الله أن البناء على المقبرة المسبلة يشتمل على أنواع كثيرة من المحرمات، وهي كالتالي:

١- المقبرة المسبلة لا يجوز الانتفاع بها في غير الدفن:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «أحدها: أنه لا يجوز الانتفاع بالمقبرة المسبلة بغير الدفن من غير تعويض بالاتفاق، فبناء المسجد أو المدرسة أو الرباط فيها، كدفن الميت في المسجد، أو كبناء الخانات[2] ونحوها في المقبرة، أو كبناء المسجد في الطريق الذي يحتاج الناس إلى المشي فيه»[3].

العلة في تشبيهه المقبرة المسبلة بالمسجد وبالطريق هو كونها أوقافًا فلا ينتفع بها إلا فيما وقفت عليه، فكما أن دفن الموتى في المسجد لا يجوز لأنه موقوف للصلاة فيه، وكما أنه لا يجوز بناء مسجد في طريق موقوف لمشي الناس فيه، فكذلك لا يجوز أي بناء على الأرض الموقوفة لدفن الموتى فيها؛ لأن الوقف لا يكون إلا لما حُبِس لأجله.

فهذا أول محذور في البناء على المقبرة المسبلة.

٢- اشتمال ذلك على نبش قبور المسلمين:

من المحاذير في البناء على المقابر المسبلة أنه لا يتم بناؤها -غالبًا- إلا بنبش قبور المسلمين المدفونين فيها، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «الثاني: اشتمال غالب ذلك على نبش قبور المسلمين، وإخراج عظام موتاهم، كما قد عُلِم ذلك في كثير من هذه المواضيع»[4].

فالبناء على القبور قد يستدعي نبش القبور إذا حُفِر للقواعد، وفي هذا ظلم للمدفونين فيها

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨٧/٢).

(٢) البيوت المؤجرة التي ينزل بها الناس في الطرق والمدائن كالفنادق ونحوها. ينظر: العين، للفراهيدي (٢٦١/٥).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨٧/٢).

(٤) المرجع السابق (١٨٨/٢).

من المسلمين، وانتفاع للوقف في غير ما خُصِّص له، وهذا هو المحذور الثاني من البناء على القبور[1].

٣- نهي النبي ﷺ عن البناء على المقابر:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «الثالث: أنه قد روى مسلم في صحيحه عن جابر: «أن رسول الله ﷺ: نهى أن يُبنى على القبور»[2]»[3].

فمن المحاذير في البناء على القبور أنها مخالفة لنهي الرسول ﷺ، الذي أمر الله سبحانه وتعالى في كتابه بامتثال أمره واجتناب نهيه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

٤- بناء المطاهر بين مقابر المسلمين من أقبح ما تجاور به القبور:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «الرابع: أن بناء المطاهر التي هي محل النجاسات، بين مقابر المسلمين، من أقبح ما تجاور به القبور، لا سيما إن كان محل المطهرة قبر رجل مسلم. الخامس: اتخاذ القبور مساجد، وقد تقدم بعض النصوص المحرمة لذلك»[4].

فللصلاة في هذا المسجد الذي بُني على المقبرة لابد من الوضوء والتطهر، فيؤدي ذلك إلى بناء أماكن للوضوء قد يتأذى أصحاب القبور برائحتها ونجاستها، وذلك محذور من المحاذير في البناء على المقابر المسبلة.

وأما المحذور الخامس فقد تقدم بيانه في المحذور السابق.

٥- تحريم الإسراج عليها للعن الرسول ﷺ الإسراج على القبور:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «السادس: الإسراج على القبور، وقد لعن رسول الله ﷺ من

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٧٧٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، (حديث ٩٧٠)، (٦٦٧/٢).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨٨/٢).

(٤) المرجع السابق (١٨٨/٢).

يفعل ذلك»[١].

والإسراج على القبور أي: إضاءتها سواء بالأنوار الكهربائية أو غيرها[٢].

«ويحرم إسراجها، أي القبور لحديث: «لعن الله زوارات القبور والمتخذات عليها المساجد والسرج»[٣]، ولأنه إضاعة مال بلا فائدة ومغالاة في تعظيم الأموات، يشبه تعظيم الأصنام»[٤].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ومن هذا الباب اشتراط الإيقاد على القبور، إيقاد الشمع أو الدهن ونحو ذلك، فإن النبي قال: «لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»، وبناء المسجد أو إسراج المصابيح على القبور مما لم أعلم فيه خلافًا أنه معصية لله ورسوله»[٥].

وقال رحمه الله أيضًا: «كذلك إيقاد المصابيح في هذه المشاهد مطلقًا، لا يجوز بلا خلاف أعلمه؛ للنهي الوارد، ولا يجوز الوفاء بما ينذر لها من دهن وغيره، بل موجبه موجب نذر المعصية»[٦].

فيتبين أن من المحذورات من البناء على القبور نهي النبي ﷺ اتخاذ السرج وإضاءة القبور بأي وسيلة إضاءة؛ لأنه قد يؤدي إلى الغلو في صاحب القبر، ولأن فيه إضاعة للمال بلا فائدة

(١) المرجع السابق (١٨٨/٢).

(٢) ينظر: الملخص الفقهي، للفوزان (٣١٢/١).

(٣) أخرجه أحمد (حديث ٢٠٣٠)، (٤٩٢/٢)، وأبو داود، كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور، (حديث ٣٢٣٦)، (١٣٩/٥)، والترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجدًا، (حديث ٣٢٠)، (١٣٦/٢)، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور، (حديث ٢١٨١)، (٤٦٩/٢). جميعهم بلفظ: «زائرات القبور والمتخذين». ضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣٩٣/١).

(٤) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، للبهوتي (ت: ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، (٣٧٥/١-٣٧٦).

(٥) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (١٥٩/٤).

(٦) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨٩/٢).

تذكر.

٦- مشابهة أهل الكتاب:

يذكر شيخ الإسلام رحمه الله المحذور السابع من محاذير البناء على المقبرة المسبلة، فيقول: «السابع: مشابهة أهل الكتاب في كثير من الأقوال والأفعال والسنن بهذا السبب كما هو الواقع. إلى غير ذلك من الوجوه»(١).

وقد ورد في الأحاديث -التي تقدمت- أن أغلب بدع القبور كانت مشابهة لصنيع أهل الكتاب، وقد جاء النهي عن التشبه بهم، فقد قال ﷺ: «من تشبه بقومٍ فهو منهم»(٢)، واللعن جاء لليهود والنصارى في الأحاديث بسبب بنائهم على القبور، مع أنهم ملعونون على كفرهم، قال تعالى: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [المائدة: ٧٨]، فهم ملعونون في أصلهم، لكنه ﷺ لعنهم على الغلو في القبور زجرًا للمسلمين لئلا يتشبهوا بهم(٣).

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨٨/٢).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، (حديث ٤٠٣١)، (١٤٤/٦)، وأحمد، (حديث ٥١١٥)، (٥١٦/٤). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١٠٥٩/٢).

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٧٧٨).

المطلب الخامس: أقسام الناس في حكم القراءة عند القبور

يوضح شيخ الإسلام رحمه الله اختلاف علماء السلف في حكم قراءة القرآن عند القبر، فيقول رحمه الله: «لكن اختلفوا في القراءة عند القبور: هل تكره، أم لا تكره؟

والمسألة مشهورة، وفيها ثلاث روايات عن أحمد:

إحداها: أن ذلك لا بأس به. وهي اختيار الخلال[(١)] وصاحبه، وأكثر المتأخرين من أصحابه. وقالوا: هي الرواية المتأخرة عن أحمد، وقول جماعة من أصحاب أبي حنيفة، واعتمدوا على ما نُقِل عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدفن بفواتيح البقرة، وخواتيمها[(٢)]. ونُقِل أيضًا عن بعض المهاجرين قراءة سورة البقرة.

والثانية: أن ذلك مكروه. حتى اختلف هؤلاء: هل تُقرأ الفاتحة في صلاة الجنازة إذا صُلِّيَ عليها في المقبرة؟ وفيه عن أحمد روايتان، وهذه الرواية هي التي رواها أكثر أصحابه عنه، وعليها قدماء أصحابه الذين صحبوه، كعبد الوهاب الوراق[(٣)] وأبي بكر المروزي[(٤)]، ونحوهما، وهي

---

(١) هو أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر الخلال الفقيه: صرف عنايته إلى جمع علوم الإمام أحمد بن حنبل، وسافر إلى البلاد لأجلها، وصنَّف كتاب "الجامع"، وغير ذلك. توفي عام ٣١١هـ، وله فوق الثمانين عامًا. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٧/٢٣٢).

(٢) أخرجه اللالكائي، (حديث ٢١٧٤)، (٦/١٢٢٧)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي (ت: ٤١٨هـ)، ت: أحمد الغامدي، دار طيبة، السعودية، ط٨، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م، والبيهقي، أبواب التكبير على الجنائز، باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر، (حديث ٧٠٦٨)، (٤/٩٣)، السنن الكبرى، لأبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، والخلال، باب القراءة عند القبور، (ص: ٨٧)، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأبي بكر الخَلَّال (ت: ٣١١هـ)، ت: د. يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. ضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٩/١٥٣).

(٣) هو عبد الوهاب بن عبد الحكم، ويقال ابن الحكم بن نافع، أبو الحسن الوراق: نسائي الأصل، صحب الإمام أحمد وسمع منه، توفي عام ٢٥٠هـ، وقيل: ٢٥١هـ. ينظر: طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى (ت: ٥٢٦هـ)، ت: محمد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ط١، د.ت. (١/٢٠٩)

(٤) أحمد بن محمد بن الحجاج أبو بكر المروزي الفقيه الحنبلي: من أجل أصحاب الإمام أحمد بن حنبل ولزمه كثيرًا إلى أن مات، توفي سنة ٢٧٥هـ، ودُفِن إلى جوار الإمام أحمد. ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (٧/٢٥٦).

مذهب جمهور السلف، كأبي حنيفة ومالك وهشيم بن بشير[1] وغيرهم، ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام؛ وذلك لأن ذلك كان عنده بدعة.

وقال مالك: ما علمت أحدًا يفعل ذلك، فعُلِم أن الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه.

والثالثة: أن القراءة عنده وقت الدفن لا بأس بها، كما نقل عن ابن عمر ﵄، وبعض المهاجرين، وأما القراءة بعد ذلك - مثل الذين ينتابون القبر للقراءة عنده- فهذا مكروه، فإنه لم يُنقَل عن أحد من السلف مثل ذلك أصلًا.

وهذه الرواية لعلها أقوى من غيرها؛ لما فيها من التوفيق بين الدلائل»[2].

فمما يتقدم يتبين أن حكم قراءة القرآن عند القبور انقسم الناس فيها إلى ثلاثة أقسام:

١- القائلون بأنه لا بأس بها:

قال طائفة من علماء الإسلام بجواز القراءة عند القبر، واستدلوا بالخبر المنسوب لعبد الله بن عمر ﵄، وبالروايات عن بعض المهاجرين.

يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي ﵀: «ومن قال: لا بأس بها، كمحمد بن الحسن[3] وأحمد في رواية، استدلوا بما نُقِل عن ابن عمر ﵁ أنه أوصى أن يُقرأ على قبره وقت الدفن بفواتح سورة البقرة وخواتمها، ونُقِل أيضًا عن بعض المهاجرين قراءة سورة البقرة»[4].

ويقول الإمام ابن القيم ﵀: «وقد ذُكِر عن جماعة من السّلف أنهم أوصوا أن يُقْرَأ عند قبورهم وقت الدّفن»[5].

فكان هذا قول أول فريق من الذين تكلموا في حكم قراءة القرآن عند القبر، وكانت هذه أدلتهم.

---

(١) هشيم بن بشير بن القاسم السلمي أبو معاوية المعلم: من علماء واسط وجلة مشايخها، ومات سنة ١٨٣هـ. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٢٨٠).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٦٣-٢٦٤).

(٣) أبو عبد الله محمد بن فرقد الشيباني بالولاء: الفقيه الحنفي، صاحب الإمام أبي حنيفة سنتين، ثم تفقه على أبي يوسف صاحب أبي حنيفة، توفي في الري عام ١٨٩هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/١٨٤).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٦٧٥-٦٧٦).

(٥) الروح، لابن القيم (ص: ١٠).

٢- القائلون بأنها مكروهة:

وهذا القسم من العلماء يرون بأن القراءة عند القبر مكروهة، ويعللون حكمهم هذا بأنها مبتدعة ولم تُعرف في السنة، وبمشابهة القراءة للصلاة، والصلاة عند القبور ممنوعة -كما تقدم-، فمن ثم تأخذ نفس حكمها.

يقول شارح الطحاوية رحمه الله: «فمن قال بكراهتها، كأبي حنيفة ومالك وأحمد -في رواية- قالوا: لأنه مُحدَث، لم ترد به السنة، والقراءة تشبه الصلاة، والصلاة عند القبور منهي عنها، فكذلك القراءة»[١].

ويقول ابن القيم رحمه الله: «واستماع القرآن من أفضل الأعمال الصالحة، وقد انقطع بموته، ولو كان ذلك ممكنًا لكان السلف الطيب من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم أولى بهذا الحظ العظيم؛ لمسارعتهم إلى الخير وحرصهم عليه، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، فالذي لا شك فيه أنه لا يجب حضور التربة، ولا تتعين القراءة عند القبر»[٢].

فكان ذلك قول القسم الثاني من العلماء الذين كرهوا القراءة عند القبر، وكانت تلك أدلتهم ومبرراتهم.

٣- القائلون بأن القراءة عند وقت الدفن لا بأس بها، أما القراءة بعد ذلك مكروهة:

هذا الفريق حاول التوفيق بين الفريقين السابقين والجمع بين أدلتهم؛ فقالوا بجواز القراءة عند الدفن -للروايات السابقة عن ابن عمر وعن بعض المهاجرين-، وبكراهتها بعد ذلك؛ لكونها لم تأت في السنة.

يقول ابن القيم رحمه الله: «وقد ذُكِر عن جماعة من السلف أنهم أوصوا أن يُقرأ عند قبورهم وقت الدفن»[٣].

ويقول ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: «ومن قال: لا بأس بها وقت الدفن فقط، أخذ بما نُقِل

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٦٧٥).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (٤/١٣٩).

(٣) الروح، لابن القيم (ص: ١٠).

عن ابن عمر وبعض المهاجرين، وأما بعد ذلك، كالذين يتناوبون القبر للقراءة عنده فهذا مكروه، فإنه لم تأت به السنة، ولم ينقل عن أحد من السلف مثل ذلك أصلًا. وهذا القول لعله أقوى من غيره؛ لما فيه من التوفيق بين الدليلين»[1].

فبسبب توفيقهم بين الأدلة وجمعهم للمتعارضين ترجح قولهم على من سبقهم. وذلك هو الذي رجحه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وهذه الرواية لعلها أقوى من غيرها؛ لما فيها من التوفيق بين الدلائل»[2].

وجديرٌ بالذكر بعد عرض الأقوال في حكم القراءة عند القبر أنه ما من أحد من العلماء قال باستحباب القراءة عند القبر ولا بأفضليتها، بل هذا الفعل ليس معروفًا عند السلف، بل هو بدعة وضلالة. يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ولم يقل أحد من العلماء: إن القراءة عند القبر أفضل. ومن قال: إنه عند القبر ينتفع الميت بسماعها دون ما إذا بعد القارئ، فقوله هذا بدعة باطلة مخالفة لإجماع العلماء. والميت بعد موته لا ينتفع بأعمال يعملها هو بعد الموت، لا من استماع ولا من قراءة ولا غير ذلك باتفاق المسلمين. وإنما ينتفع بآثار ما عمله في حياته»[3]. وقد سبق بيان مسألة انتفاع الميت بسعي الحي.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٦٧٦/٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٦٣/٢-٢٦٤).

(٣) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٢٥٧/٤).

المطلب السادس: أنواع الأقوال في مقامات الأنبياء وحكم قصدها للعبادة

أولاً: تعريف مقامات الأنبياء:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله معرِّفًا لها: «وهي الأمكنة التي قاموا فيها، أو أقاموا، أو عبدوا الله سبحانه، لكنهم لم يتخذوها مساجد»[1].

فمقامات الأنبياء هي كل مكان أقاموا فيه، أو عبدوا الله فيه، ولم يتخذوه مسجدًا.

ثانيًا: تقسيم شيخ الإسلام لأقوال العلماء في حكم قصد مقامات الأنبياء للعبادة:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فالذي بلغني في ذلك قولان عن العلماء المشهورين: أحدهما: النهي عن ذلك وكراهته، وأنه لا يستحب قصد بقعة للعبادة...، القول الثاني: أنه لا بأس باليسير من ذلك»[2].

فيقسِّم الشيخ رحمه الله الأقوال في حكم قصد مقامات الأنبياء للعبادة إلى قسمين:

١- النهي عن ذلك وكراهته:

يقول المؤلف رحمه الله: «أحدهما: النهي عن ذلك وكراهته، وأنه لا يستحب قصد بقعة للعبادة، إلا أن يكون قصدها للعبادة مما جاء به الشرع، مثل أن يكون النبي ﷺ قصدها للعبادة كما قصد الصلاة في مقام إبراهيم، وكما كان يتحرى الصلاة عند الأسطوانة، وكما يقصد المساجد للصلاة، ويقصد الصف الأول ونحو ذلك»[3].

فهذا هو القول الأول للعلماء في حكم قصد مقامات الأنبياء للعبادة، فنهوا عن ذلك وكرهوه، واستثنوا من ذلك ما كان يقصده ﷺ للعبادة كمقام إبراهيم والصفا والمروة؛ ولذلك لم يقصد الصحابة الأماكن التي صلى فيها الرسول ﷺ أو جلس فيها ليتبركوا بها، ولم يذهبوا إلى غار حراء ليصلوا فيه أو يدعوا، ولم يذهبوا إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى ليصلوا فيه

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٧١).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٧١).

(٣) المرجع السابق (٢/٢٧١).

ويدعوا، أو إلى غير هذه الأمكنة من الجبال التي يقال: إن فيها مقامات الأنبياء أو غيرهم، ولا إلى مشهد مبني على أثر نبي من الأنبياء[١].

٢- أنه لا بأس باليسير منه:

يقول المؤلف رحمه الله: «القول الثاني: أنه لا بأس باليسير من ذلك، كما نُقِل عن ابن عمر: أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي ﷺ، وإن كان النبي ﷺ قد سلكها اتفاقًا لا قصدًا. قال سندي الخواتيمي[٢]: سألنا أبا عبد الله[٣] عن الرجل يأتي هذه المشاهد، ويذهب إليها، ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم: أنه سأل النبي ﷺ أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلى. وعلى ما كان يفعله ابن عمر، يتتبع مواضع النبي ﷺ وأثره، فليس بذلك بأس، أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جدًّا، وأكثروا فيه»[٤].

هذا هو الرأي الثاني ساقه شيخ الإسلام رحمه الله وساق شواهد تدل عليه من فعل أصحاب رسول الله ﷺ مع مقامات الرسول ﷺ، وهذا محمول على الإباحة شريطة عدم وجود الذريعة.

وتوصَّل بعد عرضه ذلك كله إلى أن رأي الجمهور هو منع الصلاة في مواضع صلاته وتحرِّي الأماكن التي أقام فيها، فقال رحمه الله: «والصواب مع جمهور الصحابة؛ لأن متابعة النبي ﷺ تكون بطاعة أمره، وتكون في فعله، بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعله، فإذا قصد العبادة في مكان كان قصد العبادة فيه متابعة له، كقصد المشاعر والمساجد. وأما إذا نزل في مكان بحكم الاتفاق لكونه صادف وقت النزول، أو غير ذلك، مما يُعلَم أنه لم يتحرَّ ذلك المكان، فإذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له، فإن الأعمال بالنيات»[٥].

ويقول رحمه الله في موضع آخر: «فمعلوم أن جميع المساجد حرمتها دون الكعبة، وأن مقام

(١) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ٣٣٥).

(٢) هو سندي أبو بكر الخواتيمي البغدادي: سمع من أحمد بن حنبل مسائل صالحة. ينظر: طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى (١/١٧٠-١٧١).

(٣) يقصد أحمد بن حنبل.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٧١-٢٧٢).

(٥) المرجع السابق (٢/٢٧٥).

إبراهيم بالشام وغيرها وسائر مقامات الأنبياء دون المقام الذي قال الله فيه: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥]، فعُلِم أن سائر المقامات لا تُقْصَد للصلاة فيها كما لا يُحَجُّ إلى سائر المشاهد ولا يُتمسَّح بها ولا يُقَبَّل شيءٌ من مقامات الأنبياء ولا المساجد ولا الصخرة ولا غيرها، ولا يُقَبَّل ما على وجه الأرض إلا الحجر الأسود»[1].

فيُعلَم بعد عرض الأقوال في حكم قصد مقامات الأنبياء والصالحين للعبادة أن الراجح هو المنع والكراهة سدًّا للذرائع، واستدلالًا بفعل الصحابة الذين قصدوا الأماكن التي تعبَّد فيها ﷺ دون الأماكن التي نزلها عرضًا غير قاصدٍ للعبادة فيها.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٧/٤٧٦).

المطلب السابع: أقسام قصد القبور ونحوها للدعاء عندها

أولاً: تقسيم شيخ الإسلام رحمه الله لقصد القبور ونحوها للدعاء عندها:

من المسائل التي تتعلق ببدع القبور وتناولها المؤلف رحمه الله في كتابه وفصَّل فيها: بدعة الدعاء عند القبور، وهي مسألة ضلَّ فيها كثيرٌ من الناس، يقول رحمه الله: «فمما يدخل في هذا: قصد القبور للدعاء عندها أو بها. فإن الدعاء عند القبور وغيرها من الأماكن ينقسم إلى نوعين»(1).

فيقسِّم شيخ الإسلام رحمه الله هذه البدعة إلى قسمين:

١- الدعاء في البقعة بحكم الاتفاق لا لقصد الدعاء فيها:

يذكر شيخ الإسلام رحمه الله أول أقسام الدعاء عند القبور، فيقول: «أحدهما: أن يحصل الدعاء في البقعة بحكم الاتفاق، لا لقصد الدعاء فيها، كمن يدعو الله في طريقه، ويتفق أن يمر بالقبور أو كمن يزورها فيسلم عليها، ويسأل الله العافية له وللموتى، كما جاءت به السنة، فهذا ونحوه لا بأس به»(2).

فهذا النوع جائز ولا بأس به؛ لأن الأعمال بالنيات، ولم تكن نيته الذهاب للقبر والدعاء عنده، بل صادف أنه كان يدعو ومر بقبر وأكمل دعاءه، أو ذهب إلى القبر ابتداءً للسلام على صاحبه والدعاء له وليس لطلب الدعاء منه أو الدعاء عنده.

٢- تحري الدعاء عند البقعة:

يوضح شيخ الإسلام رحمه الله النوع الثاني من أنواع الدعاء عند القبور، فيقول: «الثاني: أن يتحرى الدعاء عندها بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أجوب منه في غيره، فهذا النوع منهي عنه إما نهي تحريم أو تنزيه وهو إلى تحريم أقرب»(3).

فهذا النوع إما مكروه وإما محرم، وقد ذهب المؤلف رحمه الله إلى أنه للتحريم أقرب؛ لأن هذا

---

(1) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٩٥).

(2) المرجع السابق (٢/١٩٥).

(3) المرجع السابق (٢/١٩٥).

مما يُتقرَّب به إلى الله ويُعتقَد فضله، ولو كان خيرًا لفعله النبي ﷺ وأرشد إليه، ولفعله صحابته ﷺ وتابعوهم بإحسان، كما أنه ليس للدعاء عندها مزية ولا فضل.

ثانيًا: الفرق بين أنواع الدعاء عند القبر:

يبين هذا الفرق شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «والفرق بين البابين ظاهر؛ فإن الرجل لو كان يدعو الله، واجتاز في ممره بصنم أو صليب أو كنيسة، أو كان يدعو في بقعة وهناك صليب هو عنه ذاهل، أو دخل كنيسة ليبيت فيها مبيتًا جائزًا، ودعا الله في الليل، أو بات في بيت بعض أصدقائه ودعا الله، لم يكن بهذا بأس.

ولو تحرى الدعاء عند صنم أو صليب، أو كنيسة يرجو الإجابة بالدعاء في تلك البقعة، لكان هذا من العظائم. بل لو قصد بيتًا أو حانوتًا في السوق، أو بعض عواميد الطرقات يدعو عندها، يرجو الإجابة بالدعاء عندها لكان هذا من المنكرات المحرمة؛ إذ ليس للدعاء عندها فضل. فقصد القبور للدعاء عندها من هذا الباب بل هو أشد من بعضه؛ لأن النبي ﷺ نهى عن اتخاذها مساجد، واتخاذها عيدًا، وعن الصلاة عندها، بخلاف كثير من هذه المواضع»[1].

فالفرق بين النوعين ظاهر؛ فمن كان يدعو الله وصادف مروره بكنيسة أو صنم أو صليب ونحوها من غير تعمد الذهاب هناك لقصد الدعاء، فالأول جائز والثاني محرم -على الأرجح-، وكذلك الفرق بين من يتحرى الدعاء عند القبر ومن لم يتحرَّ ذلك، مع أن قصد القبور للدعاء عندها أشد حرمة مما سبق؛ لكثرة النصوص في النهي عن اتخاذ القبور مساجد وقصدها بالدعاء في مثل حكم اتخاذها مساجد.

ثالثًا: الأدلة على النهي عن قصد القبور للدعاء:

يورد شيخ الإسلام رحمه الله الأدلة والحجج على أن قصد القبور للدعاء عندها محرم وبدعة، فيقول رحمه الله: «أحدها: أنه قد تبين أن العلة التي نهى النبي ﷺ لأجلها عن الصلاة عندها إنما هو لئلا تُتَّخَذ ذريعة إلى نوع من الشرك بالعكوف عليها وتعلق القلوب بها رغبة ورهبة.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٩٥-١٩٦).

ومن المعلوم أن المضطر في الدعاء الذي قد نزلت به نازلة فيدعو لاستجلاب خير كالاستسقاء، أو لرفع شر كالاستنصار حاله في افتتانه بالقبور -إذا رجا الإجابة عندها- أعظم من حال من يؤدي الفرض عندها في حال العافية، فإن أكثر المصلين -في حال العافية- لا تكاد قلوبهم تُفتَن بذلك إلا قليلًا، أما الداعون المضطرون ففتنتهم بذلك عظيمة جدًّا، فإذا كانت المفسدة والفتنة التي لأجلها نُهي عن الصلاة متحققة في حال هؤلاء، كان نهيهم عن ذلك أوكد وأوكد...

الثاني: أن قصد القبور للدعاء عندها، ورجاء الإجابة بالدعاء هنالك رجاء أكثر من رجائها بالدعاء في غير ذلك الموطن، أمر لم يشرعه الله ولا رسوله ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا أئمة المسلمين، ولا ذكره أحد من العلماء ولا الصالحين المتقدمين، بل أكثر ما ينقل من ذلك عن بعض المتأخرين بعد المائة الثانية.

وأصحاب رسول الله ﷺ قد أجدبوا مرات، ودهمتهم نوائب غير ذلك، فهلا جاؤوا فاستسقوا واستغاثوا، عند قبر النبي ﷺ؟»[1].

فاستدل رحمه الله بالقياس على الصلاة عند القبور وقد نُهي عنها، وبعدم فعل النبي ﷺ وصحابته والقرون المفضلة لذلك الدعاء، فهو بدعة محدثة.

وبعد أن ذكر رحمه الله الأدلة على النهي عن قصد القبور للدعاء، يبدأ بمناقشة المخالفين في ذلك وتفنيد حججهم بالأقيسة العقلية المدعمة بالأدلة النقلية، فيقول رحمه الله: «ومن تأمل كتب الآثار، وعرف حال السلف، تيقن قطعًا أن القوم ما كانوا يستغيثون عند القبور، ولا يتحرون الدعاء عندها أصلًا، بل كانوا ينهون عن ذلك من كان يفعله من جهالهم. كما قد ذكرنا بعضه.

فلا يخلو: إما أن يكون الدعاء عندها أفضل منه في غير تلك البقعة، أو لا يكون.

فإن كان أفضل لم يجز أن يخفى علم هذا عن الصحابة والتابعين وتابعيهم؛ فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم، ويعلمه من بعدهم. ولم يجز أن يعلموا ما فيه من

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٩٦-١٩٧).

الفضل العظيم ويزهدوا فيه، مع حرصهم على كل خير، لا سيما الدعاء، فإن المضطر يتشبث بكل سبب، وإن كان فيه نوع كراهة، فكيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء، وهم يعلمون فضل الدعاء عند القبور، ثم لا يقصدونه؟! هذا محال طبعًا وشرعًا.

وإن لم يكن الدعاء عندها أفضل، كان قصد الدعاء عندها ضلالة ومعصية، كما لو تحرى الدعاء وقصده عند سائر البقاع التي لا فضيلة للدعاء عندها، من شطوط الأنهار، ومغارس الأشجار، وحوانيت الأسواق، وجوانب الطرقات، وما لا يحصي عدده إلا الله.

وهذا الدليل قد دل عليه كتاب الله في غير موضع، مثل قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١]، فإذا لم يشرع الله استحباب الدعاء عند المقابر ولا وجوبه، فمن شرعه فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وهذه العبادة عند المقابر نوع من أن يشرك بالله ما لم ينزل به سلطانًا؛ لأن الله لم ينزل حجة تتضمن استحباب قصد الدعاء عند القبور وفضله على غيره. ومن جعل ذلك من دين الله فقد قال على الله ما لا يعلم»[1]. فبين بطلان الدعاء عند القبور وأنها عبادة بغير دليل.

وسُئِل رحمه الله عن الدعاء عند القبر مثل الصالحين والأولياء، هل هو جائز أم لا؟ وهل هو مستجاب أكثر من الدعاء عند غيرهم أم لا؟ وأي أماكن الدعاء فيها أفضل؟

فأجاب رحمه الله: «ليس الدعاء عند القبور بأفضل من الدعاء في المساجد وغيرها من الأماكن، ولا قال أحد من السلف والأئمة: إنه مستحب أن يقصد القبور لأجل الدعاء عندها؛ لا قبور الأنبياء ولا غيرهم، بل قد ثبت في "صحيح البخاري" أن عمر بن الخطاب استسقى بالعباس -عم النبي ﷺ- وقال: "اللهم إنا كنا نستسقي إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون"[2]، فاستسقوا بالعباس كما كانوا يستسقون بالنبي ﷺ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٠٠-٢٠٢).

(٢) سبق تخريجه ص ٩٢.

لأنه عم النبي ﷺ. وما كانوا يستسقون عند قبره، ولا يدعون عنده، بل قد ثبت عن النبي ﷺ في الصحاح أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[1] يحذر ما فعلوا...

فإذا كان قد حرم اتخاذها مساجد والإيقاد عليها، عُلِم أنه لم يجعلها محلًّا للعبادة لله والدعاء. وإنما سُنَّ لمن زار القبور أن يسلم على الميت ويدعو له، كما سُنَّ أن يصلي عليه قبل دفنه ويدعو له. فالمقصود بما سنه ﷺ الدعاء للميت لا دعاؤه. والله أعلم»[2].

يقرر رحمه الله أن المشروع عند القبور هو الدعاء لأهل القبور وليس دعاءهم، سواء كان صاحب القبر نبيًّا أو صالحًا أو غيرهم.

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٩٤.

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٧/١٨٠-١٨١).

المطلب الثامن: أقسام الناس في التأسي بالرسول ﷺ في مواضع صلاته

أولاً: تقسيم المؤلف رحمه الله لأنواع التأسي به ﷺ في جميع مواضع صلاته:

الاقتداء بالرسول ﷺ والتأسي به حث عليه القرآن الكريم: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فكان ولا زال ﷺ قدوة حسنة لكل المؤمنين والمؤمنات، والواجب اتباعه عليه السلام والاقتداء به على الوجه الذي فعله وعلى القصد الذي أراده عليه السلام.

وقد ذكر أمر هؤلاء شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الكتاب، فقال رحمه الله: «والكلام هنا في ثلاث مسائل: إحداها: أن التأسي به في صورة الفعل الذي فعله، من غير أن يعلم قصده فيه، أو مع عدم السبب الذي فعله...

المسألة الثانية: أن يتحرى تلك البقعة للصلاة عندها من غير أن يكون ذلك وقتًا للصلاة، بل أراد أن ينشئ الصلاة والدعاء لأجل البقعة...

والمسألة الثالثة: أن لا تكون تلك البقعة في طريقه، بل يعدل عن طريقه إليها، أو يسافر إليها سفرًا قصيرًا أو طويلًا»[1].

فيتبين أن شيخ الإسلام رحمه الله قسَّم الناس بحسب تأسيهم بمواضع صلاته ﷺ إلى ثلاثة أقسام، كما يلي:

١- التأسي به في صورة الفعل الذي فعله، من غير أن يعلم قصده فيه:

يذكر شيخ الإسلام رحمه الله أول نوع من أنواع هذا التأسي بأنه اقتداء به وفعل لنفس الأمر الذي صنعه ﷺ من دون معرفة أسباب فعله لهذا، ويقول عن ذلك رحمه الله: «التأسي به في صورة الفعل الذي فعله، من غير أن يعلم قصده فيه، أو مع عدم السبب الذي فعله، فهذا فيه نزاع مشهور، وابن عمر مع طائفة يقولون بأحد القولين، وغيرهم يخالفهم في ذلك، والغالب والمعروف عن المهاجرين والأنصار أنهم لم يكونوا يفعلون كفعل ابن عمر رضي الله عنه، وليس هذا مما نحن

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٣١).

فيه الآن.

ومن هذا الباب: أنه لو تحرى رجل في سفره أن يصلي في مكان نزل فيه النبي ﷺ وصلى فيه، إذا جاء وقت الصلاة، فهذا من هذا القبيل»[1].

عرض شيخ الإسلام رحمه الله آراء الناس في المسألة وذكر أنهم انقسموا إلى فريقين: فريق مؤيد لذلك وهو ابن عمر رضي الله عنهما وجماعة معه، وفريق آخر وهم باقي الصحابة مهاجريهم وأنصارهم.

والدليل على أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يفعل ذلك: جاء في "صحيح البخاري" أن سالم بن عبد الله كان يتحرى أماكن من الطريق فيصلي فيها، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها وأنه رأى النبي ﷺ يصلي في تلك الأمكنة[2].

٢- أن يتحرى الصلاة في تلك البقعة في غير وقت الصلاة:

النوع الأول كان في تحري الصلاة في وقتها في نفس المكان الذي صلى فيه ﷺ، أما في النوع الثاني فهو عن تحري تلك البقعة للصلاة عندها في غير وقت الصلاة، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «أن يتحرى تلك البقعة للصلاة عندها من غير أن يكون ذلك وقتًا للصلاة، بل أراد أن ينشئ الصلاة والدعاء لأجل البقعة، فهذا لم ينقل عن ابن عمر ولا غيره، وإن ادَّعى بعض الناس أن ابن عمر فعله، فقد ثبت عن أبيه عمر أنه نهى عن ذلك وتواتر عن المهاجرين والأنصار أنهم لم يكونوا يفعلون ذلك؛ فيمتنع أن يكون فعل ابن عمر -لو فعل ذلك- حجة على أبيه، وعلى المهاجرين والأنصار»[3].

فهذا النوع لم يفعله -على الصحيح- أحد من الصحابة لا ابن عمر رضي الله عنهما ولا غيره، فهو إذًا بدعة لا دليل صحيحًا عليها.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٣١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ، (حديث ٤٨٣)، (١/١٠٤).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٣١).

٣- شد الرحال لتلك البقعة:

في النوعين السابقين تكون البقعة في طريق سفره ونحوه ثم يتحرى الصلاة عندها إما في وقتها أو في غير وقتها، أما في هذا النوع الأخير لا تكون البقعة في طريقه بل يقصدها ويشد الرحال إليها، يقول المؤلف رحمه الله: «أن لا تكون تلك البقعة في طريقه، بل يعدل عن طريقه إليها، أو يسافر إليها سفرًا قصيرًا أو طويلًا، مثل من يذهب إلى حراء ليصلي فيه ويدعو، أو يذهب إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام ليصلي فيه ويدعو، أو يسافر إلى غير هذه الأمكنة من الجبال وغير الجبال، التي يقال: فيها مقامات الأنبياء أو غيرهم، أو مشهد مبني على أثر نبي من الأنبياء»[1].

واستدل رحمه الله على بدعية قصد وشد الرحال لهذه الأماكن والمشاهد بعدم فعل النبي ﷺ وصحابته لذلك، يقول: «فتحنُّثه وتعبُّده بغار حراء كان قبل المبعث، ثم إنه لما أكرمه الله بنبوته ورسالته، وفرض على الخلق الإيمان به وطاعته واتباعه، وأقام بمكة بضع عشرة سنة هو ومن آمن به من المهاجرين الأولين الذين هم أفضل الخلق، ولم يذهب هو ولا أحد من أصحابه إلى حراء...

ثم بعده خلفاؤه الراشدون، وغيرهم من السابقين الأولين، لم يكونوا يسيرون إلى غار حراء ونحوه للصلاة فيه والدعاء...

ومعلوم أنه لو كان هذا مشروعًا مستحبًّا يثيب الله عليه، لكان النبي ﷺ أعلم الناس بذلك، ولكان يعلِّم أصحابه ذلك، وكان أصحابه أعلم بذلك وأرغب فيه ممن بعدهم، فلما لم يكونوا يلتفتون إلى شيء من ذلك، عُلِم أنه من البدع المحدثة، التي لم يكونوا يعدونها عبادة وقربة وطاعة، فمن جعلها عبادة وقربة وطاعة فقد اتبع غير سبيلهم، وشرع من الدين ما لم يأذن به الله»[2].

فهذا النوع بدعة لم يكن يفعلها النبي ﷺ ولا أصحابه بعد الإسلام، وما ورد من تحنُّثهم في غار حراء كان قبل الإسلام.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٣١-٣٣٢).

(٢) المرجع السابق (٢/٣٣٣-٣٣٥).

ثانيًا: حكم تحري هذه الأماكن والصلاة فيها:

يرى شيخ الإسلام رحمه الله النهي عن تحري جميع البقع والأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ، ويعدُّها بدعة وليست من باب التأسي والاقتداء به ﷺ، فيقول رحمه الله: «فيجب الفرق بين اتباع النبي ﷺ، والاستنان به فيما فعله، وبين ابتداع بدعة لم يسنها لأجل تعلقها به»(١).

ثم يسوق رحمه الله الأسباب التي من أجلها عدَّ هذا الفعل بدعة:

١- أنه لا توجد نقول صحيحة عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم فعلوا ذلك، يقول رحمه الله: «فأما قصد الصلاة في تلك البقاع التي صلى فيها اتفاقًا، فهذا لم ينقل عن غير ابن عمر من الصحابة، بل كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وسائر السابقين الأولين، من المهاجرين والأنصار، يذهبون من المدينة إلى مكة حجَّاجًا وعمَّارًا ومسافرين، ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة في مصليات النبي ﷺ. ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحبًّا لكانوا إليه أسبق، فإنهم أعلم بسنته وأتبع لها من غيرهم. وقد قال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»(٢).

وتحري هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين، بل هو مما ابتُدع، وقول الصحابي إذا خالفه نظيره، ليس بحجة، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة؟»(٣).

فعدَّ أن الدليل الوحيد الذي يستدلون به وهو الخبر المنقول عن ابن عمر رضي الله عنهما لا يحتج به؛ لأن قول الصحابي إذا عورض بأقوى منه فليس بحجة، وهو هنا معارض بعدم فعل باقي الصحابة له؛ فيسقط الاحتجاج به.

٢- أنه يؤدي إلى بعض البدع المتعلقة بالقبور -المتقدم ذكرها في المطالب السابقة- كاتخاذ هذه المشاهد والبقاع مساجد، والذي عدُّه الرسول ﷺ من باب التشبه بالكفار، يقول رحمه الله:

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٧٧).

(٢) سبق تخريجه ص ٢٢٨.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٧٨-٢٧٩).

«أيضًا: فإن تحري الصلاة فيها ذريعة إلى اتخاذها مساجد، والتشبه بأهل الكتاب مما نهينا عن التشبه بهم فيه، وذلك ذريعة إلى الشرك بالله، والشارع قد حسم هذه المادة بالنهي عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها، وبالنهي عن اتخاذ القبور مساجد، فإذا كان قد نهى عن الصلاة المشروعة في هذا المكان وهذا الزمان؛ سدًّا للذريعة، فكيف يستحب قصد الصلاة والدعاء في مكان اتفق قيامهم فيه، أو صلاتهم فيه، من غير أن يكونوا قد قصدوه للصلاة فيه والدعاء فيه؟

ولو ساغ هذا لاستحب قصد جبل حراء والصلاة فيه، وقصد جبل ثور والصلاة فيه، وقصد الأماكن التي يقال إن الأنبياء قاموا فيها»(١).

فيرى تحريم تحري البقعة بصلاة أو عبادة؛ سدًّا لذريعة الشرك والتشبه بأهل الكتاب الذي نهى عنه الرسول ﷺ.

٣- أن النصوص التي يُستدلُّ بها على قصد هذه الأماكن مكذوبة وموضوعة، وقد يترتب على هذا الكذب اتخاذها مساجد، وهو الأمر الذي يفضي إلى الشرك، فيقول رحمه الله: «ثم ذلك يفضي إلى ما أفضت إليه مفاسد القبور؛ فإنه يقال: إن هذا مقام نبي، أو قبر نبي، أو ولي، بخبر لا يُعرف قائله، أو بمنام لا تُعرف حقيقته، ثم يترتب على ذلك اتخاذه مسجدًا، فيصير وثنًا يعبد من دون الله تعالى. شرك مبني على إفك! والله سبحانه يقرن في كتابه بين الشرك والكذب، كما يقرن بين الصدق والإخلاص»(٢).

فتحري البقعة بالصلاة ونحوها المبني على أخبار مكذوبة أو رؤى في المنام هو شرك مبني على الكذب، الذي قرن بينهما الله في أكثر من آية في كتابه، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَءَا ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ شُرَكَآءَهُمْ قَالُواْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ شُرَكَآؤُنَا ٱلَّذِينَ كُنَّا نَدْعُواْ مِن دُونِكَ فَأَلْقَوْاْ إِلَيْهِمُ ٱلْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٨٦﴾﴾ [النحل: ٨٦].

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٢٧٩).

(٢) المرجع السابق (٢/٢٧٩).

الفصل الثالث

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتشبه بالكفار ومخالفتهم

وفيه مقدمة ومبحثان:

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بمخالفة الكفار.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتشبه بالكفار.

مقدمة:

مسألة التشبه بالكفار والتحذير منها والأمر بمخالفتهم جاءت في كثير من نصوص الاعتقاد في القرآن والسنة؛ وذلك لما لها من عظيم خطر على عقيدة المسلم وعلاقته بربه، ولأن هذا الدين كامل لا يحتاج إلى تكميل من الشرائع الأخرى، ولأنه جاء ناسخًا لما قبله ومهيمنًا عليه.

والتشبه بالكفار في عباداتهم وتقاليدهم الخاصة بهم آفة خطيرة، وما أصاب بعض المسلمين من الأمور الشنيعة، أغلبه بسبب التشبه بالكفار، وأوّل ما حدث الشرك في مكة كان بسبب التشبه بالكفار؛ لأنه لما ذهب عمرو بن لُحَي إلى الشام، ووجد أهل الشام يعبدون الأصنام، أعجبه ذلك، وجلبها إلى الحجاز، ومن ذلك الوقت فشا الشرك في أرض الحجاز[1].

يقول ابن القيم رحمه الله: «ونهى عن التشبه بالكفار في زيهم وكلامهم وهديهم، حتى نهى عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح، فإن الكفار يسجدون للشمس في هذين الوقتين»[2].

---

(١) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (١/١٦٠-١٦١).

(٢) الفروسية، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس، السعودية، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م، (ص: ١٢٢).

المبحث الأول

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بمخالفة الكفار

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المخالفة لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني: مشروعية الأمر بمخالفة الكفار.

المطلب الثالث: مخالفة الكفار عند شيخ الإسلام رحمه الله في كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب الرابع: أنواع الحكمة من الأمر بمخالفة قوم أو موافقتهم.

المطلب الخامس: أقسام حكم مخالفة أهل الكتاب.

المطلب السادس: أنواع الأمر بمخالفة أهل الكتاب.

المطلب الأول: تعريف المخالفة لغةً واصطلاحاً

المخالفة في اللغة:

خالفه: نقيض وافقه، خلافًا ومخالفةً، والمخالفة هي المضادة، إذا فارقه على أمر وصنع شيئًا آخر. قال الله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ ﴾ [النور: ٦٣][(١)].

فالمخالفة أن يأخذ موقفًا غير موقف من خالفه، ويسلك طريقًا غير طريقه.

المخالفة في الاصطلاح:

يقصد بمخالفة المسلم للكافر: أن يفعل المسلم فعلًا لا يفعله الكافر، فيتعبد بخلاف ما يتعبد به من كان على غير ملته من اليهود والنصارى وأتباعهم[(٢)].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله في بيان الفرق بين المخالفة للكافر وموافقته: «المخالفة المطلقة تنافي الموافقة في بعض الأشياء، أو في أكثرها على طريق التساوي؛ لأن المخالفة المطلقة ضد الموافقة المطلقة، فيكون الأمر بأحدهما نهيًا عن الآخر، ولا يقال: إذا خالف في شيء ما فقد حصلت المخالفة، كما لا يقال: إذا وافقه في شيء ما فقد حصلت الموافقة»[(٣)].

فمخالفة الكفار تكون بمفارقتهم في غالب أمورهم وليس في أمر واحد فقط. وكذلك الأمر بالنسبة لموافقتهم؛ فلا تكون إلا بموافقتهم في أغلب الأمور وليس في أمر واحد ونحوه.

---

(١) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٩/٩٠)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٣/١٩٠٧).

(٢) ينظر: فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية (المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية)، لأبي المعالي محمود الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، ت: يوسف السعيد، دار المجد، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، (ص٣٩)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للألباني (٦/٨٠٧).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٩٢).

المطلب الثاني: مشروعية الأمر بمخالفة الكفار

يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله: «وقد كان ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ولا سيما إذا كان فيما يخالف فيه أهل الأوثان، فلما فُتِحت مكة واشتهر أمر الإسلام أحب مخالفة أهل الكتاب أيضًا»(1).

فكان الرسول ﷺ قبل فتح مكة يوافق أهل الكتاب في الأمور التي لم ينزل فيها قرآن وخاصة إذا كان فعل أهل الكتاب في المسألة يخالف فعل المشركين عُبَّاد الأصنام، ثم لما فُتِحت مكة أحب عليه السلام مخالفة أهل الكتاب أيضًا.

ودليل ذلك: ما جاء عند البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «كان النبي ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يُؤمر فيه، وكان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يُفرقون رؤوسهم، فسدل النبي ﷺ، ثم فرق بعد»(2).

وقد تظاهرت النصوص من الكتاب والسنة بالحث على مشروعية مخالفة الكفار، وتحريم مشابهتهم في عباداتهم وعاداتهم، وأجمع على ذلك أهل العلم.

فمن ذلك من القرآن الكريم: قوله تعالى: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٤٩].

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن هذه الآية أنه قال: «كان النبي ﷺ مُخيرًا إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض عنهم، فردهم إلى أحكامهم فنزلت: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٩]، فَأمِر رسول الله ﷺ أن يحكم بينهم بما في كتابنا»(3).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في هذه الآية ونحوها: «ولهذا: يفرح الكافرون بموافقة المسلمين في

---

(١) فتح الباري، لابن حجر (٤/٢٤٥-٢٤٦).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب الفرق، (حديث ٥٩١٧)، (٧/١٦٣)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب في سدل النبي ﷺ شعره وفرقه، (حديث ٢٣٣٦)، (٤/١٨١٧).

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، ت: أسعد الطيب، مكتبة نزار الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ، (٤/١١٥١).

بعض أمورهم ويسرون به، ويودون أن لو بذلوا عظيمًا ليحصل ذلك، ولو فرض أن ليس الفعل من اتباع أهوائهم فلا ريب أن مخالفتهم في ذلك أحسم لمادة متابعتهم، وأعون على حصول مرضاة الله في تركها، وأن موافقتهم في ذلك قد تكون ذريعة إلى موافقتهم في غيره، فإن من حام حول الحمى أوشك أن يواقعه، وأي الأمرين كان، حصل المقصود في الجملة؛ وإن كان الأول أظهر»[١].

يوضح رحمه الله موقف الكفار من موافقة المسلمين لهم، وأنهم يفرحون بذلك فرحًا شديدًا، ويقرر أنه حتى لو لم يكن الفعل داخلًا في هذه الآية فإن مخالفتهم فيه أفضل، وأن موافقتهم لهم قد تكون ذريعة لموافقتهم في غيره.

ومن الأدلة من السنة على مشروعية المخالفة: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه في الحديث المتفق عليه أنه صلى الله عليه وسلم قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم»[٢].

وفي الصحيحين أيضًا عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خالفوا المشركين؛ وفروا اللحى، وأحفوا الشوارب»[٣].

فتبين أن الأمر بالمخالفة جاء في الكتاب وفي السنة كذلك.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩٨).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذُكِر عن بني إسرائيل، (حديث ٣٤٦٢)، (٤/١٧٠)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في مخالفة اليهود في الصبغ، (حديث ٢١٠٣)، (٣/١٦٦٣).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب تقليم الأظفار، (حديث ٥٨٩٢)، (٧/١٦٠)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، (حديث ٢٥٩)، (١/١٢٢).

المطلب الثالث: مخالفة الكفار عند شيخ الإسلام رحمه الله في كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم"

تعرض شيخ الإسلام رحمه الله لمسألة مخالفة الكفار في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم"، وينبغي التنبيه على أن موضوع الكتاب الأساسي -والذي يتضح من مسماه- هو مخالفة أصحاب الجحيم عمومًا في عباداتهم وحتى في عاداتهم، مخالفة يسلك بها المسلم الصراط المستقيم المتمثل بالتمسك بما في كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

فمن الأمور التي تطرق إليها شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه هذا بخصوص هذه المسألة، ما يلي:

١- بيانه أهمية هذا الموضوع وخطورته:

يبين رحمه الله أهمية هذا الموضوع وخطورته في مقدمة كتابه، حيث قال: «وبعد: فإني كنت قد نهيت: إما مبتدئًا أو مجيبًا عن التشبه بالكفار في أعيادهم، وأخبرت ببعض ما في ذلك: من الأثر القديم، والدلالة الشرعية، وبيَّنت بعض حكمة الشرع في مجانبة الكفار، من الكتابيين والأميين، وما جاءت به الشريعة من مخالفة أهل الكتاب والأعاجم.

وإن كانت هذه قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة، كثيرة الشّعَب، واصطلاحًا جامعًا من أصولها كثير الفروع، لكني نبهت على ذلك بما يسر الله تعالى، وكتبت جوابًا في ذلك لم يحضرني الساعة، وحصل بسبب ذلك من الخير ما قدّره الله سبحانه»[(١)].

فأكَّد رحمه الله أنه تعرض أكثر من مرة لهذا الموضوع، ونبه على خطورته، وحذر منه.

ثم بعدها يبين رحمه الله سبب تأليفه لهذا الكتاب، بقوله: «ثم بلغني بآخرة أن من الناس من استغرب ذلك واستبعده؛ لمخالفة عادة قد نشؤوا عليها، وتمسكوا في ذلك بعمومات وإطلاقات اعتمدوا عليها، فاقتضاني بعض الأصحاب أن أعلق في ذلك ما يكون فيه إشارة إلى أصل هذه المسألة؛ لكثرة فائدتها، وعموم المنفعة بها، ولما قد عمَّ كثيرًا من الناس من الابتلاء بذلك، حتى

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٧١-٧٢).

صاروا في نوع جاهلية، فكتبت ما حضرني الساعة، مع أنه لو استُوفي ما في ذلك من الدلائل، وكلام العلماء، واستُقريت الآثار في ذلك، لوُجد فيه أكثر مما كتبته.

ولم أكن أظن أن من خاض في الفقه، ورأى إيماءات الشرع ومقاصده، وعلل الفقهاء ومسائلهم، يشك في ذلك، بل لم أكن أظن أن من وقر الإيمان في قلبه، وخلص إليه حقيقة الإسلام، وأنه دين الله، الذي لا يقبل من أحد سواه -إذا نبَّه على هذه النكتة- إلا كانت حياة قلبه، وصحة إيمانه، توجب استيقاظه بأسرع تنبيه، ولكن نعوذ بالله من رين القلوب، وهوى النفوس، اللذَيْن يصدان عن معرفة الحق واتباعه»[1].

فذكر رحمه الله أنه رغم تأكيده في مؤلفاته ورسائله السابقة لهذا الكتاب على وجوب مخالفة الكفار، ورغم سرده آنذاك للأدلة والبراهين على ذلك، إلا أنه هناك من هاجمه في ذلك وتمسك بما هو عليه، بسبب تقليده الأعمى في ذلك، فألف رحمه الله كتابه هذا تلبية لطلب بعض أصحابه منه الرد على هؤلاء.

ويبين رحمه الله أن دراسته لهذه المسألة غير مستوفية لهذه المسألة، وأنها بحاجة إلى تتبع كتب غيره من العلماء للاستزادة منها.

٢- ربطه مخالفة الكفار بمعاني المفردات التي عنون بها كتابه:

يعرف رحمه الله "الصراط المستقيم" بقوله: «ثم إن الصراط المستقيم هو أمور باطنة في القلب: من اعتقادات، وإرادات، وغير ذلك، وأمور ظاهرة: من أقوال، أو أفعال قد تكون عبادات، وقد تكون أيضًا عادات في الطعام واللباس، والنكاح والمسكن، والاجتماع والافتراق، والسفر والإقامة، والركوب وغير ذلك.

وهذه الأمور الباطنة والظاهرة بينهما ارتباط ومناسبة، فإن ما يقوم بالقلب من الشعور والحال يوجب أمورًا ظاهرة، وما يقوم بالظاهر من سائر الأعمال، يوجب للقلب شعورًا وأحوالًا»[2].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٧٢-٧٣).

(٢) المرجع السابق (١/٩٢).

فيبين رحمه الله أن الصراط المستقيم يتمثل في الأمور الباطنة، والأمور الظاهرة، وأنه يكون في العبادات وفي العادات كذلك، وأن بين الفرعين مناسبة وارتباطًا، فما يعتقده القلب ويريده لا بد أن يصدقه العمل الظاهر، وكذلك ما يقوم بالظاهر لا بد أن يرتبط بالاعتقاد؛ فالعلاقة واضحة جلية.

وكذلك وضح رحمه الله مقصده من "أصحاب الجحيم"، فقال: «وبيَّنت بعض حكمة الشرع في مجانبة الكفار، من الكتابيين والأميين، وما جاءت به الشريعة من مخالفة أهل الكتاب والأعاجم»[1].

فبين رحمه الله أن أصحاب الجحيم هم أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى، والأعاجم وهم كل من نطق بغير العربية كالفرس والروم.

٣- منهجه في الاستدلال على هذا الأمر بالشرع والإجماع:

ساق رحمه الله الأدلة على وجوب مخالفة الكفار من الكتاب والسنة وإجماع السلف –رحمهم الله–.

يقول رحمه الله في بيان منهجه في الاستدلال على هذه المسألة: «فنحن نذكر من آيات الكتاب ما يدل على أصل هذه القاعدة –في الجملة–، ثم نتبع ذلك الأحاديث المفسرة في أثناء الآيات وبعدها»[2].

يقرر رحمه الله أنه يستدل على المسألة أولًا بآيات القرآن الكريم، ثم يفسرها بالأحاديث التي فسرتها.

ومن الأدلة التي ساقها، يقول رحمه الله: «وفي هذا الباب قوله سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَۖ وَمِنَ ٱلۡأَحۡزَابِ مَن يُنكِرُ بَعۡضَهُۥۚ قُلۡ إِنَّمَآ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ ٱللَّهَ وَلَآ أُشۡرِكَ بِهِۦٓۚ إِلَيۡهِ أَدۡعُواْ وَإِلَيۡهِ مَـَٔابِ ٣٦ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلۡنَٰهُ حُكۡمًا عَرَبِيّٗاۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم بَعۡدَمَا جَآءَكَ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٧٢).

(٢) المرجع السابق (١/٩٧).

مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الرعد: ٣٦-٣٧]، فالضمير في (أهوائهم) يعود -والله أعلم- إلى ما تقدم ذكره، وهم الأحزاب الذين ينكرون بعضه، فدخل في ذلك كل من أنكر شيئًا من القرآن: من يهودي أو نصراني أو غيرهما»[1].

فهو يسوق الأدلة أولًا من القرآن الكريم ثم يفسرها.

وهكذا بدأ رحمه الله بذكر أدلة القرآن، ثم ذكر بعدها أدلة السنة وأقوال الصحابة رضي الله عنهم: «ثم هذا الذي دل عليه الكتاب من مشابهة بعض هذه الأمة للقرون الماضية في الدنيا وفي الدين، وذم من يفعل ذلك، دلت عليه -أيضًا- سنة رسول الله ﷺ، وتأول الآية -على ذلك- أصحابه رضي الله عنهم...، وأما السنة: فجاءت بالإخبار بمشابهتهم في الدنيا، وذم ذلك، والنهي عن ذلك، وكذلك في الدين»[2].

ثم ساق الأدلة عن الرسول ﷺ على ذلك، وسيتم إيراد بعضها لاحقًا.

ثم ذكر بعدها دلالة الإجماع على وجوب مخالفة الكفار، فقال رحمه الله: «وأما الإجماع فمن وجوه، من ذلك: أن أمير المؤمنين عمر، والصحابة رضي الله عنهم، ثم عامة الأئمة بعده، وسائر الفقهاء، جعلوا في الشروط المشروطة على أهل الذمة من النصارى وغيرهم، فيما شرطوه على أنفسهم: أن نوقر المسلمين، ونقوم لهم من مجالسنا، إذا أرادوا الجلوس، ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم قلنسوة، أو عمامة، أو نعلين، أو فرق شعر، ولا نتكلم بكلامهم، ولا نكتنى بكناهم، ولا نركب السروج، ولا نتقلد السيوف، ولا نتخذ شيئًا من السلاح، ولا نحمله، ولا ننقش خواتيمنا بالعربية، ولا نبيع الخمور، وأن نجز مقادم رؤوسنا، وأن نلزم زيًّنا حيثما كان، وأن نشد الزنانير على أوساطنا، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا، ولا نظهر صليبًا ولا كتبًا، في شيء من طرق المسلمين، ولا أسواقهم، ولا نضرب بنواقيسنا في كنائسنا إلا ضربًا خفيًّا، ولا نرفع أصواتنا مع موتانا، ولا نظهر النيران معهم في شيء من طرق المسلمين»[3].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩٩).

(٢) المرجع السابق (١/١٢٤-١٢٥).

(٣) المرجع السابق (١/٣٦٣-٣٦٤).

المطلب الرابع: أنواع الحكمة من الأمر بمخالفة قوم أو موافقتهم

بعد أن ساق شيخ الإسلام ﷺ الأدلة على مشروعية مخالفة الكفار، يوضح ﷺ المصلحة من الأمر بمخالفتهم، فيقول: «وهنا نكتة قد نبهت عليها في هذا الكتاب، وهي أن الأمر بموافقة قوم أو بمخالفتهم قد يكون لأن نفس قصد موافقتهم، أو نفس موافقتهم مصلحة، وكذلك نفس قصد مخالفتهم، أو نفس مخالفتهم مصلحة، بمعنى: أن ذلك الفعل يتضمن مصلحة للعبد، أو مفسدة؛ وإن كان ذلك الفعل الذي حصلت به الموافقة، أو المخالفة، لو تجرد عن الموافقة والمخالفة، لم يكن فيه تلك المصلحة أو المفسدة...، وقد يكون الأمر بالموافقة والمخالفة لأن ذلك الفعل الذي يوافق فيه أو يخالف، متضمن للمصلحة أو المفسدة ولو لم يفعلوه، لكن عُبِّر عن ذلك بالموافقة والمخالفة، على سبيل الدلالة والتعريف؛ فتكون موافقتهم دليلًا على المفسدة، ومخالفتهم دليلًا على المصلحة»[1].

يقرر ﷺ أن الشارع لا يأمر بموافقة قوم أو بمخالفتهم إلا لسببين: إما أن يكون نفس الفعل مصلحة فيأمر بالموافقة، أو يكون مفسدة فيأمر بالمخالفة، وإما أن يكون الفعل متضمنًا للمصلحة فيأمر بالموافقة، أو يتضمن المفسدة فيأمر بالمخالفة، فكانت الحكمة نوعين:

١- الأمر بالموافقة أو المخالفة لأن نفس الفعل مصلحة أو مفسدة:

الموافقة تكون مصلحة إذا كانت موافقة للمؤمنين والصالحين، فجنس التشبه بهؤلاء مصلحة، ومخالفتهم مفسدة؛ لذلك جاء الأمر بعموم موافقتهم. والموافقة تكون مفسدة إذا كانت موافقة للكافرين، فجنس التشبه بهم مفسدة ومضرة، ومخالفتهم مصلحة؛ لذلك جاء الأمر بعموم مخالفتهم[2].

ويوضح هذا كلام شيخ الإسلام ﷺ حيث يقول: «فالمخالفة: إما علة مفردة أو علة أخرى، أو بعض علة، وعلى التقديرات تكون مأمورًا بها مطلوبة من الشارع؛ لأن الفعل المأمور به إذا عُبِّر عنه بلفظ مشتق من معنى أعم من ذلك الفعل، فلا بد أن يكون ما منه الاشتقاق

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩٥-٩٦).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٤٦).

أمرًا مطلوبًا، لا سيما إن ظهر لنا أن المعنى المشتق منه معنى مناسب للحكمة، كما لو قيل للضيف: أكرمه، بمعنى أطعمه، أو للشيخ الكبير: وقره، بمعنى اخفض صوتك له، أو نحو ذلك»[1].

يوضح ذلك ما جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «خالفوا المشركين؛ وفروا اللحى، وأحفوا الشوارب»[2].

فقال: «خالفوا المشركين» فأمر بمخالفتهم مطلقًا، فهذا علة مفردة، والأمر بها أولًا يدل على أن جنس المخالفة هو أمر مقصود للشارع، وقَدَّم هنا العام على الخاص، فبدأ بالأمر بالمخالفة وهو العام، ثم خصص هذا العموم بالأمر ببعض المخالفة بتوفير اللحى وجز الشوارب.

والعلة هنا في هذا القسم هي علة مفردة تامة وهي عموم المخالفة للكافرين، وعموم الموافقة للمؤمنين.

ولا يُنهَى عن الفعل لمجرد الفعل، وإنما يُنهَى عنه إذا ترتب عليه مفسدة ومضرة، فحينما يتشبه العبد بالسلف الصالح من السابقين الأولين ومن تبعهم بإحسان، فهذا فيه مصلحة، وهي أنه يترتب عليه فعل الخيرات والتحلي بالصفات الحميدة، والعكس إذا تشبه بالمغضوب عليهم والضالين من اليهود والنصارى وغيرهم، فهذا يؤدي إلى التخلق بأخلاقهم وفعل أفعالهم ومبتدعاتهم[3].

ويؤكد شيخ الإسلام رحمه الله ذلك بالمثال، فيقول: «ولهذا نحن ننتفع بنفس متابعتنا لرسول الله ﷺ والسابقين في أعمال لولا أنهم فعلوها لربما قد كان لا يكون لنا مصلحة؛ لما يورث ذلك من محبتهم وائتلاف قلوبنا بقلوبهم، وأن ذلك يدعونا إلى موافقتهم في أمور أخرى، إلى غير ذلك من الفوائد»[4].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٨٥-١٨٦).

(٢) سبق تخريجه ص ٣٢٥.

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٤٧).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩٦).

فالمنفعة هنا قد لا تكون نفس الفعل ولكن ما يترتب عليه، فالمصلحة هنا هي التأسي بهم وموافقتهم في أمور أخرى.

ويبين رحمه الله المفسدة في موافقة الكافرين بقوله: «كذلك: قد نتضرر بمتابعتنا الكافرين في أعمال لولا أنهم يفعلونها لم نتضرر بفعلها»(١).

فالمفسدة هنا هي ما يترتب على متابعتهم من الاقتداء بهم في أفعالهم الباقية وبدعهم.

٢- الأمر بالموافقة أو المخالفة لأن الفعل متضمن للمصلحة أو المفسدة ولو لم يفعلوه:

من أنواع الحكمة في الأمر بالموافقة أو المخالفة اعتبار المصلحة والمفسدة التي تضمنها الفعل حتى ولو لم يفعلوه، وهذا قد يكون في العمل الذي أصله الإباحة، ولكن صار أكثر من يتعامل به هم الأعداء والمخالفون، فالأمر بالمخالفة هنا تغليب لجانب المضرة؛ لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح(٢).

ومثال ذلك: إبقاء الشيب بدون تغيير لونه مباح في الأصل، ولكن لكون هذا مشهورًا عند اليهود والنصارى، أمر الرسول ﷺ بتغيير الشيب مخالفةً لهم؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم»(٣).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في ذلك: «أمر بمخالفتهم؛ وذلك يقتضي أن يكون جنس مخالفتهم أمرًا مقصودًا للشارع؛ لأنه: إن كان الأمر بجنس المخالفة حصل المقصود، وإن كان الأمر بالمخالفة في تغيير الشعر فقط، فهو لأجل ما فيه من المخالفة»(٤).

فالأمر بمخالفة اليهود والنصارى في عدم صبغ الشعر، إما أن يكون أمرًا بعموم المخالفة لهم فيدخل تحت القسم الأول، أو أن يكون أمرًا بمخالفتهم في عدم صبغ الشعر فقط، والعلة هنا هي تضمن فعل المخالفة لمصلحة مخالفة الكفار وعدم موافقتهم في عدم الصبغ.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٩٦/١).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٤٨).

(٣) سبق تخريجه ص ٣٢٥.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨٥/١).

وكذلك الأمر بالصلاة في النعال أو الخفاف، حيث يقول ﷺ: «خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»[1].

فمخالفة اليهود بالصلاة في النعل أو في الخف فيه عموم مخالفة لليهود، أو متضمن لمصلحة وهي مخالفة اليهود في هذا الأمر لأنهم لا يفعلونه.

أو قد تكون العلة أن أصل الفعل غير مناسب للمسلمين حتى لو لم يفعلوه، فكيف إذا فعلوه، فهذا فيه محذوران: الأول عدم مناسبته للمسلمين، والثاني أنه من صفات المشركين وأفعالهم، فهو تشبه بهم. فمخالفتهم دليل على المصلحة؛ لأن فيها بعدًا عن المشركين وعن صفاتهم، وفي موافقتهم دليل على المفسدة؛ لما فيه من سريان عاداتهم وأخلاقهم إلى المسلمين عن طريق التشبه بهم[2].

وأمثال هذا كثير وواقع في العصر الحالي، مثل إقامة حفلات الميلاد أو أعياد الزواج ونحوها، فهذه لا تناسب المسلمين بل هي من جنس صفات الكافرين وأفعالهم، فمخالفتهم في ذلك دليل مصلحة، وموافقتهم هنا دليل مفسدة؛ لأنها من التشبه بهم.

ويوضح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فيقول: «وقد يكون الأمر بالموافقة والمخالفة لأن ذلك الفعل الذي يوافق فيه أو يخالف، متضمن للمصلحة أو المفسدة ولو لم يفعلوه، لكن عُبِّر عن ذلك بالموافقة والمخالفة، على سبيل الدلالة والتعريف؛ فتكون موافقتهم دليلًا على المفسدة، ومخالفتهم دليلًا على المصلحة»[3].

واعتبار المصلحة والمفسدة هنا في الموافقة أو المخالفة لا يتعلق بأنهم فعلوا ذلك الفعل أو لم يفعلوه، بل هو متعلق بعموم المخالفة.

ويبين رحمه الله أن حكمة الأمر بالموافقة أو المخالفة هي من باب القياس، يقول: «واعتبار الموافقة والمخالفة على هذا التقدير، من باب قياس الدلالة، وعلى الأول من باب قياس العلة،

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل، (حديث ٦٥٢)، (١/١٧٦). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٦١١).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٤٨).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩٦).

وقد يجتمع الأمران، أعني: الحكمة الناشئة من نفس الفعل الذي وافقناهم أو خالفناهم فيه، ومن نفس مشاركتهم فيه، وهذا هو الغالب على الموافقة والمخالفة المأمور بهما والمنهي عنهما، فلا بد من التفطن لهذا المعنى؛ فإنه به يُعرف معنى نهي الله لنا عن اتباعهم وموافقتهم، مطلقًا ومقيدًا»(١).

يوضح رحمه الله أن الأمر بعموم الموافقة والمخالفة للكفار كان من باب قياس الدلالة، ويُقصد بقياس الدلالة: «استدلال بمعلول العلة على ثبوتها ثم الاستدلال بثبوتها على معلولها الآخر»(٢).

فالعلة هنا هي مشابهتهم، وقد نهى عنها الشارع، فكل ما كانت علته المشابهة لهم يُمنع من باب قياس الدلالة؛ فلذلك جاء القول بعموم مخالفتهم حتى فيما لم يُفعَل.

ويقرر رحمه الله أن الأحكام التي تثبت بقياس الدلالة تكون أعم من تلك التي تثبت بقياس العلة، فيقول: «ولهذا كان قياس الدلالة أعم من قياس العلة، وإن كان قياس العلة أشرف؛ لأنه يفيد السبب العلمي والعيني، وقياس الدلالة إنما يفيد السبب العلمي»(٣).

وقياس العلة يُقصد به: الجمع في الحكم بين الفرع والأصل، فيلحق الفرع بالأصل(٤).

ولذلك إذا كانت الموافقة أو المخالفة مصلحة أو مفسدة، فكل ما يتفرع عنها يلحق بها في حكمها، فمن اقتدى برسول الله ﷺ في أمور ظهرت له مصلحتها، استُحب له الاقتداء في باقي أمره حتى لو لم تتبين مصلحته.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٩٦/١).

(٢) الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص: ٢١٠).

(٣) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (١٢٢/١٠).

(٤) ينظر: الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص: ٣٥٣).

المطلب الخامس: أقسام حكم مخالفة أهل الكتاب

تقرر فيما تقدم من البحث مشروعية مخالفة الكفار، وتأكيد ذلك بنصوص الكتاب والسنة، ويبين شيخ الإسلام ﵀ حكم مخالفتهم بقوله ﵀: «ثم متى كان المقصود بيان أن مخالفتهم في عامة أمورهم أصلح لنا، فجميع الآيات دالة على ذلك، وإن كان المقصود أن مخالفتهم واجبة علينا، فهذا إنما يدل عليه بعض الآيات دون بعض، ونحن ذكرنا ما يدل على أن مخالفتهم مشروعة في الجملة؛ إذ كان هو المقصود هنا.

وأما تمييز دلالة الوجوب أو الواجب عن غيرها، وتمييز الواجب عن غيره، فليس هو المقصود هنا»[1].

فيبين ﵀ أن الأمر بالمخالفة في النصوص فيه تفصيل: فالأمر في غالب الآيات يُحمل على الاستحباب، وفي بعض الآيات يُحمل على الوجوب.

فيعدُّ ﵀ مخالفة أهل الكتاب مستحبة في الجملة، وواجبة في بعض الأمور.

فيكون حكم مخالفة أهل الكتاب على قسمين:

١- مستحبَّة في الجملة:

الآيات والأحاديث في الأمر بمخالفة أهل الكتاب، إما أن تكون نصًّا في الأمر بمخالفتهم في القليل والكثير، وإما أن تكون شاملة وعامة فتدل على مشروعية مخالفتهم، فما كان نصًّا فهو واجب الامتثال، وما كان من عموم أو شمول، فإنه على أقل الأحوال يكون مستحبًّا مخالفتهم فيه. فالمخالفة هنا مشروعة ومستحبة في الجملة[2].

ويؤكد هذا شيخ الإسلام ﵀ بقوله: «قد ذكرنا من دلائل الكتاب والسنة والإجماع والآثار والاعتبار، ما دل على أن التشبه بهم في الجملة منهي عنه، وأن مخالفتهم في هديهم مشروع، إما إيجابًا، وإما استحبابًا بحسب المواضع»[3].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٠٢-١٠٣).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٧٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٣).

ويوضح شيخ الإسلام رحمه الله سبب أن مخالفة أهل الكتاب في الجملة مستحبة ولا تجب على العموم: «وسبب ذلك: أن المخالفة لهم لا تكون إلا مع ظهور الدين وعلوه كالجهاد، وإلزامهم بالجزية والصغار، فلما كان المسلمون في أول الأمر ضعفاء، لم تشرع المخالفة لهم، فلما كمل الدين وظهر وعلا، شرع ذلك»(١).

يقرر شيخ الإسلام رحمه الله في ذلك أن الموافقة لأهل الكتاب لا تحرم مطلقًا؛ قياسًا على ما كان الأمر عليه في بداية الإسلام؛ لأن الأمر يومئذ كان على ضعف ملمٍّ بالمسلمين، فيُقاس على هذا حالة الضعف التي يعيشها بعض المسلمون حاليًّا، كما قاسها رحمه الله على حالة المسلمين في زمنه؛ فلهذا حكم رحمه الله بأن مخالفتهم في الهدي الظاهر مستحبة في الجملة ولا تجب، يقول رحمه الله: «ومثل ذلك اليوم، لو أن المسلم بدار حرب، أو دار كفر غير حرب، لم يكن مأمورًا بالمخالفة لهم في الهدي الظاهر؛ لما عليه في ذلك من الضرر، بل قد يستحب للرجل، أو يجب عليه أن يشاركهم أحيانًا في هديهم الظاهر، إذا كان في ذلك مصلحة دينية: من دعوتهم إلى الدين، والاطِّلاع إلى باطن أمورهم؛ لإخبار المسلمين بذلك، أو دفع ضرر عن المسلمين، وغير ذلك من المقاصد الصالحة»(٢).

أثبت رحمه الله بأن الحكم مقترن بالمصلحة؛ فمتى ما وُجدت المصلحة يوجد الحكم، فالأدلة -كما تقدم- جاءت بالأمر بالمخالفة، والأمر يدل على الوجوب ولا ينصرف للندب إلا بالقرينة، والقرينة هنا هي من باب جلب المصلحة ودرء المفسدة، فمتى ما كانت موافقتهم تجلب المصلحة للمسلمين أو تدرأ المفسدة عنهم فتستحب موافقتهم، بل يؤكد رحمه الله بأنها قد تصل للوجوب في أحيان أخرى.

وهكذا يتبين أن مخالفة الكفار قد تكون مستحبة ولا تجب في بعض المواضع، ومن ذلك: استحباب مخالفتهم للمسلم المقيم بدار الكفر، ونحوها.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٧١/١).

(٢) المرجع السابق (٤٧١/١).

٢- واجبة:

فيما سبق أشار شيخ الإسلام رحمه الله إلى أن مخالفة الكفار قد تكون في بعض الأحيان واجبة، ويضرب رحمه الله أمثلة على ذلك بوجوبها على المسلم المقيم في دار الإسلام، فيقول رحمه الله: «فأما في دار الإسلام والهجرة، التي أعز الله فيها دينه، وجعل على الكافرين بها الصغار والجزية، ففيها شُرِعت المخالفة. وإذا ظهر أن الموافقة والمخالفة تختلف لهم باختلاف الزمان والمكان، ظهرت حقيقة الأحاديث في هذا»(١).

فاتضح أن الأمر بالمخالفة يختلف نوعه بحسب الزمان والمكان؛ ففي بداية الإسلام -كما تقدم- كان الرسول ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما ليس فيه نص، تأليفًا لهم وتحبيبًا لهم في الإسلام، أما في آخر عهده ﷺ وبعد ظهور الإسلام وعزة المسلمين خالفهم، ويُقاس على ذلك وضع المسلمين في كل زمان ومكان؛ فتجب المخالفة في حالة ظهور الإسلام وقوته أو كون المسلم مقيمًا في بلاد الإسلام، وتُستحب في حالة ضعف الإسلام أو إقامة المسلم في دار كفر أو دار حرب.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٢).

المطلب السادس: أنواع الأمر بمخالفة أهل الكتاب

جاءت نصوص الأمر بمخالفة أهل الكتاب -التي تقدم ذكر بعضها-، واختلف الناس في نوع الأمر فيها؛ فهناك فريق قال إن جميع النصوص جاءت بالأمر بعموم المخالفة، والفريق الآخر قال إن النصوص خاصة بالسبب الذي من أجله جاء الأمر بالمخالفة، ويُعرف عموم الحكم -من أمر أو نهي- وخصوصه، من خلال معرفة نوع علة الحكم، هل هي علة عامة تامة، أم علة ناقصة؟

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيانه لأنواع علة الأحكام: «لفظ العلة يعبَّر به عن العلة التامة، وهو مجموع ما يستلزم الحكم.. ويعبَّر به عن المقتضي للحكم، الذي يتوقف اقتضاؤه على ثبوت الشروط وانتفاء الموانع، فهذه التي إذا تخلف الحكم عنها لغير ذلك بطلت»[1].

فالعلة التامة هي التي لا يوجد الحكم إلا بوجودها، فإذا عُدِمت بطل الحكم. والعلة الناقصة هي العلة المقتضية للحكم أو هي بعض العلة، التي تتوقف على توافر شروط وانتفاء موانع، ولا تكفي وحدها لوجود الحكم، فلا تكفي إلا بتوافر مكملاتها من الشروط وبانتفاء موانعها.

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله أن عموم الحكم أو خصوصه بسببه متعلق بمعرفة نوع علته، فيقول رحمه الله: «وفصل الخطاب أن العلة الموجبة وهي العلة التامة التي يجب وجود معلولها عند وجودها، فهذه لا تُخصص، ويُقال على العلة المقتضية وإن كانت ناقصة وهي ما من شأنها أن تقتضي ولكن بشرط أن تُصادف محلًّا لا يعوق، فهذه تُخصص»[2].

فالعلة إذا كانت تامة عم حكمها، وإذا كانت مقتضية خُصِّص حكمها بسببها.

وقد أشار شيخ الإسلام رحمه الله بعد إيراده للنصوص الدالة على مشروعية مخالفة أهل الكتاب، إلى انقسام الناس في نوع الأمر بالمخالفة في هذه النصوص، إلى قولين على النحو التالي:

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٧٣/١٨).

(٢) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (١٩٩/٦- ٢٠٠).

١- الأمر بعموم المخالفة:

يطبق شيخ الإسلام رحمه الله قاعدة "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" على نصوص الأمر بمخالفة أهل الكتاب، ويؤكد ذلك بالأمثلة، فيقول رحمه الله: «كذلك إذا قيل: اتقوا الله وخالفوا اليهود، فإن التقوى تارة تكون بفعل واجب: من صلاة، أو صيام، وتارة تكون بترك محرم: من كفر أو زنى، أو نحو ذلك، فخصوص ذلك الفعل إذا دخل في التقوى لم يمنع دخول غيره، فإذا رُئي رجل على زنى فقيل له: اتق الله، كان أمرًا له بعموم التقوى، داخلًا فيه خصوص ترك ذلك الزنى؛ لأن سبب اللفظ العام لا بد أن يدخل فيه: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم»[١]، كان أمرًا بعموم المخالفة، داخلًا فيه المخالفة بصبغ اللحية؛ لأنه سبب اللفظ العام»[٢].

فيؤكد رحمه الله أن العبرة في المخالفة في هذا النص ونحوه هي بعموم اللفظ لا بخصوص السبب من الأمر بصبغ اللحية، فتُشرع مخالفة أهل الكتاب عمومًا داخلًا في ذلك مخالفتهم في صبغ اللحية، ثم بين رحمه الله علة عموم الأمر، فقال: «وسببه: أن الفعل فيه عموم وإطلاق لفظي ومعنوي فيجب الوفاء به، وخروجه على سبب يوجب أن يكون داخلًا فيه لا يمنع أن يكون غيره داخلًا فيه، وإن قيل: إن اللفظ العام يُقصَر على سببه؛ لأن العموم هاهنا من جهة المعنى، فلا يقبل من التخصيص ما يقبله العموم اللفظي»[٣].

يقرر رحمه الله أن الأمر بالمخالفة جاء عامًّا بقوله «فخالفوهم»، وأنه مطلق من ناحية اللفظ ومن ناحية المعنى، فيجب مخالفتهم عمومًا، وأن الأمر بمخالفتهم في الصبغ الذي هو سبب الأمر بالمخالفة، لا يمنع أن يدخل في الحكم غيره من مخالفتهم في سائر أمرهم؛ فالعموم هنا معنوي لا يقبل تخصيصه كالعموم اللفظي.

---

(١) سبق تخريجه ص ٣٢٥.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٨٩).

(٣) المرجع السابق (١/١٨٩).

٢- أمر خاص بسببه لا عموم فيه:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله مبينًا أن الأمر بعموم المخالفة لا يمتنع أن يكون خاصًّا بعلة حكمه: «وذلك يقتضي أن يكون جنس مخالفتهم أمرًا مقصودًا للشارع؛ لأنَّه إن كان الأمر بجنس المخالفة حصل المقصود، وإن كان الأمر بالمخالفة في تغيير الشعر فقط، فهو لأجل ما فيه من المخالفة»[١].

فيبين رحمه الله أنه لا يمنع من اجتماع النوعين، فإنه إذا عُدَّ الأمر هنا أمرًا بعموم المخالفة فقد حصل المقصود، وإذا عُدَّ أمرًا خاصًّا بسببه وهو مخالفتهم في جنس تغيير الشعر فقط، فهو كذلك أمرًا بالسبب الخاص ولا عموم فيه؛ فالنوعان متحققان هنا.

ثم يكمل رحمه الله ببيان سبب قوله بذلك، بقوله: «فالمخالفة إما علّة مفردة، أو علة أخرى، أو بعض علة، وعلى هذه التقديرات تكون مأمورًا بها مطلوبة من الشارع؛ لأن الفعل المأمور به إذا عُبِّر عنه بلفظ مشتق من معنى أعم من ذلك الفعل، فلا بد أن يكون ما منه الاشتقاق أمرًا مطلوبًا، لا سيما إن ظهر لنا أن المعنى المشتق منه معنى مناسب للحكمة، كما لو قيل للضيف: أكرمه، بمعنى أطعمه، أو للشيخ الكبير: وقره، بمعنى اخفض صوتك له، أو نحو ذلك»[٢].

يوضح رحمه الله أن المخالفة إما أن تكون علة مفردة، أي أن تكون وحدها علَّة للنهي، أو أن المخالفة علة أخرى مقتضية للحكم، لابد من شروط تتوافر معها ومن انتفاء موانع تمنعها، وأنه في جميع الأحوال تكون المخالفة مأمورًا بها؛ لأن لفظ الأمر جاء عامًّا، وقد تقدم بيان أن الأمر قد يكون للوجوب أو للاستحباب.

ويورد شيخ الإسلام رحمه الله إشكالًا وشبهة، قد يوردها بعض المخالفين في هذا الباب، يقول رحمه الله: «فإن قيل: الأمر بالمخالفة أمر بالحقيقة المطلقة، وذلك لا عموم فيه بل يكفي فيه المخالفة في أمر ما، وكذلك سائر ما يذكرونه، فمن أين اقتضى ذلك المخالفة في غير ذلك

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٨٥).

(٢) المرجع السابق (١/١٨٥-١٨٦).

الفعل المعين؟»[1].

يؤكد رحمه الله أنه قد يُطرح سؤال عن أن الأمر بالمخالفة أمرٌ بالحقيقة المطلقة التي ينطبق عليها الحديث، وهو أن اليهود والنصارى لا يصبغون الشيب فتجب مخالفتهم في ذلك؛ فكيف اقتضى هذا الأمر أن يخالفهم المسلمون في غير الصبغ؟

ويجيب رحمه الله على هذا السؤال: «قلت: هذا سؤال قد يورده بعض المتكلمين في عامة الأفعال المأمور بها، ويُلبِسون به على الفقهاء، وجوابه من وجهين، أحدهما: أن التقوى والمخالفة ونحو ذلك من الأسماء والأفعال المطلقة، قد يكون العموم فيها من جهة عموم الكل لأجزائه لا من جهة عموم الجنس لأنواعه؛ فإن العموم ثلاثة أقسام:

١- عموم الكل لأجزائه: وهو ما لا يصدق فيه الاسم العام، ولا أفراده على جزئه.

٢- عموم الجميع لأفراده: وهو ما يصدق فيه أفراد الاسم العام على آحاده.

٣- عموم الجنس لأنواعه وأعيانه: وهو ما يصدق فيه نفس الاسم العام على أفراده...

الوجه الثاني: وهو العموم المعنوي، وهو أن المخالفة مشتقة، فإنما أُمِر بها لمعنى كونها مخالفة -كما تقدم تقريره-، وذلك ثابت في كل فرد من أفراد المخالفة، فيكون العموم ثابتًا من جهة المعنى المعقول، وبهذين الطريقين يتقرر العموم في قوله تعالى: ﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَـٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَـٰرِ ﴾ [الحشر: ٢]، وغير ذلك من الأفعال»[2].

يؤكد رحمه الله في بيان عموم الأمر بالمخالفة وعدم خصوصها بسببها: أن العموم هنا من نوع عموم الكل لأجزائه، وأن العموم هنا معنوي، فكل ما معناه مخالفتهم فهو مأمور به.

ويبين ذلك بقوله رحمه الله: «إذا قال: خالفوهم، فالمخالفة المطلقة تنافي الموافقة في بعض الأشياء، أو في أكثرها على طريق التساوي؛ لأن المخالفة المطلقة ضد الموافقة المطلقة؛ فيكون الأمر بأحدهما نهيًا عن الآخر، ولا يقال: إذا خالف في شيء ما فقد حصلت المخالفة، كما لا يقال: إذا وافقه في شيء ما فقد حصلت الموافقة.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٩٠).

(٢) المرجع السابق (١/١٩٠-١٩٤).

وسر ذلك الفرق بين مفهوم اللفظ المطلق وبين المفهوم المطلق من اللفظ، فإن اللفظ يستعمل مطلقًا ومقيدًا.

فإذا أخذت المعنى المشترك بين جميع موارده مطلقها ومقيدها، كان أعم من المعنى المفهوم منه عند إطلاقه، وذلك المعنى المطلق يحصل بحصول بعض مسميات اللفظ في أي استعمال حصل من استعمالاته المطلقة والمقيدة.

وأما معناه في حال إطلاقه فلا يحصل بعض معانيه عند التقييد، بل يقتضي أمورًا كثيرة لا يقتضيها اللفظ المقيد»[1].

فيقرر ﷀ ما أكده سابقًا من أن المخالفة مطلقة وعامة، وأن ذلك يُفهم من الدمج بين عموم اللفظ وعموم المعنى؛ فاللفظ «فخالفوهم» لفظ عام ومطلق، ومعناه كذلك يكون مطلقًا من مخالفتهم في الصبغ وغيره.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٩٢).

المبحث الثاني

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتشبه بالكفار

وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التشبه بالكفار.

المطلب الثاني: الأدلة على النهي عن التشبه بالكفار.

المطلب الثالث: التشبه بالكفار عند شيخ الإسلام ﷺ في "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب الرابع: أقسام التشبه بالكفار.

المطلب الخامس: أقسام أعمال الكفار.

المطلب السادس: أقسام مشابهة الكفار فيما ليس من شرعنا.

المطلب السابع: أنواع الجاهلية.

المطلب الثامن: أنواع أمور الجاهلية المنهي عن التشبه بها.

المطلب التاسع: أنواع أمور أهل الكتاب والأعاجم التي ابتلي بها بعض المسلمين.

المبحث الثاني

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالتشبه بالكفار

من الموضوعات التي اهتم بها علماء السلف والخلف موضوع التشبه بالكفار وما يتعلق به، وقد نهى الله تعالى رسوله ﷺ عن اتباع أهل الكتاب، بقوله تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾﴾ [البقرة: ١٢٠]، وأخبره أنهم لن يرضوا عنه حتى يتبعهم بالكامل، هذا وقد نهى النبي ﷺ عن اتباع سنن أهل الكتاب في الكثير من الأحاديث، التي ستأتي لاحقًا.

المطلب الأول: تعريف التشبه بالكفار

التشبه في اللغة: من تشبه به، أي تمثل به، واقتدى به، وحاكاه، والمتشابهات: المتماثلات. والتشبيه التمثيل. وأشبه الولد أباه وشابهه: إذا شاركه. والمشابهة: المشاركة في معنى من المعاني، وتشبه بفلان: تمثل به[1].

التشبه إذًا هو المماثلة والمحاكاة والتقليد والتأسي في الأفعال والأقوال، وهو بحسب ما تشبه به ومن تشبه به.

والتشبه بالكفار: مشاركة الكفار في زيهم ومشابهتهم في فعلهم والتخلق بخلقهم والسير بسيرتهم وهديهم في ملبسهم وبعض أفعالهم، وكأن التشبه بحق قد طابق فيه الظاهر الباطن[2].

فهو التشبه بهم فيما هو من خصائصهم ومن عاداتهم وعباداتهم وسماتهم وأخلاقهم؛ كحلق اللحى، وإطالة الشوارب، والتكلم بلغتهم إلا عند الحاجة، وفي هيئة اللباس والأكل والشرب وغير ذلك[3].

---

(١) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٦/٣٣٧٠)، مختار الصحاح، للجوهري (ص: ١٦١)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس الفيومي (ت: ٧٧٠هـ)، ت: د. عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط٢. د.ت، (١/٣٠٣- ٣٠٤).

(٢) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي (ت: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ، (٦/١٠٤).

(٣) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ٣٠٩).

المطلب الثاني: الأدلة على النهي عن التشبه بالكفار

لخطورة هذا الموضوع وتأثيره على عقيدة المسلمين، توافرت النصوص الشرعية على النهي عن التشبه بالكفار، من الكتاب والسنة، ودل على ذلك الإجماع أيضًا.

١- من القرآن الكريم:

من نصوص القرآن الكريم التي يستدل بها العلماء على النهي عن التشبه بالكفار، قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١ ﴾ [المائدة: ٥١]. يقول شيخ الإسلام رحمه الله في هذه الآية: «فهذا نهيٌ عن موالاة اليهود والنصارى»[(١)]، ومن موالاتهم التشبه بهم.

ومن الآيات الدالة على النهي عن مشابهتهم: قوله تعالى: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠ ﴾ [المائدة: ٨٠].

ومنها قوله تعالى: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ قَوۡمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مَّا هُم مِّنكُمۡ وَلَا مِنۡهُمۡ ﴾ [المجادلة: ١٤]. يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «يعيب بذلك المنافقين الذين تولوا اليهود»[(٢)]. فالمقصود في الآية موالاة المنافقين لليهود، وأن من تولاهم فهو منهم.

٢- من السنة النبوية:

جاءت السنة المطهرة بنصوص كثيرة في التحذير عن مشابهة الكافرين، منها ما يرويه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم، شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم»، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»[(٣)].

وما رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تقوم الساعة

---

(١) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (١٩/٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٨١/١).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، (حديث ٢٦٦٩)، (٢٠٥٤/٤).

حتى تأخذ أمتي مأخذ القرون شبرًا بشبر وذراعًا بذراع»، فقيل: يا رسول الله، كفارس والروم؟ قال: «ومن الناس إلا أولئك»[١].

فأخبر ﷺ أنه سيكون في أمته مضاهاة لمن سلف من الأمم كاليهود والنصارى وهم أهل الكتاب، وكفارس والروم وهم الأعاجم. وقد كان ﷺ ينهي عن التشبه بهم جميعًا[٢].

وما جاء عند الترمذي: أنه ﷺ قال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى؛ فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف»[٣].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يُعبَد الله وحده لا شريك له، وجُعِل رزقي تحت ظل رمحي، وجُعِل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»[٤].

ويدل هذا الحديث على تحريم التشبه بهم في الملبس والكلام وغيرهما؛ لأن التشبه بهم في الملبس والكلام وغيرهما يدل على محبة المتشبِّه للمتشبَّه به؛ ولهذا قال «فهو منهم»[٥].

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله مبينًا المقصود من الحديث السابق: «قوله ﷺ: «من تشبه بقومٍ فهو منهم»، ومعناه -إن شاء الله- أن المسلم يتشبه بالمسلم في زيه فيُعرَف أنه مسلم، والكافر يتشبه بزي الكافر فيُعلَم أنه كافر، فيجب أن يُجبر الكافر على التشبه بقومه ليعرفه المسلمون به»[٦].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، (حديث ٧٣١٩)، (٩/١٠٢-١٠٣).

(٢) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ٨).

(٣) أخرجه الترمذي، أبواب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام، (حديث ٢٦٩٥)، (٥/٥٦). قال محققه: قال الألباني: حسن.

(٤) أخرجه أحمد، (حديث ٥١١٥)، (٤/٥١٦). وابن أبي شيبة في مصنفه، (حديث ١٩٤٠١)، (٤/٢١٢). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٥٤٦).

(٥) ينظر: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، للفوزان (ص: ٣٠٩).

(٦) أحكام أهل الذمة، لابن قيم الجوزية (٣/١٢٦٤).

ومن الأحاديث الناهية عن التشبه بأهل الكتاب: عن أبي واقد الليثي[1] رضي الله عنه قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين، ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينيطون بها أسلحتهم يقال لها: ذات أنواط، فمررنا بسدرة فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر! إنها السنن قلتم -والذي نفسي بيده- كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لتركبن سنن من كان قبلكم»»[2].

فهذا الحديث فيه التحذير من التشبه بالمشركين في أفعالهم وعاداتهم وتقاليدهم وطقوسهم، أما الأمور المباحة فلا بأس بالأخذ بها، يؤخذ من المشركين الخبرات المفيدة، فيؤخذ منهم البضائع، ويؤخذ منهم السلاح، فهذه أمور مباحة في الأصل للمسلمين، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَـٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢]، ولكن لما تكاسل المسلمون أخذها أعداؤهم، فلا مانع أن المسلمين يأخذون بهذه الأشياء المفيدة، وليس هذا من التشبه، إنما التشبه هو تقليدهم في الأمور التي لا فائدة منها ولا قيمة لها، أو الأمور التي تدخل في العبادة والعقيدة والدين[3].

٣- الإجماع:

ينقل شيخ الإسلام رحمه الله إجماع العلماء على النهي عن التشبه بالكفار، فيقول: «وذلك يقتضي: إجماع المسلمين على التمييز عن الكفار ظاهرًا، وترك التشبه بهم، ولقد كان أمراء الهدى، مثل العُمرين[4] وغيرهما، يبالغون في تحقيق ذلك بما يتم به المقصود»[5].

---

(١) أبو واقد الليثي، اسمه الحارث بن عوف: شهد بدرًا، وتوفي بالمدينة، سنة ٦٨هـ، وهو ابن سبعين سنة. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٤٧).

(٢) أخرجه أحمد، (حديث ٢١٩٠٠)، (٢٣١/٣٦)، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: فأتوا على قوم... الخ، (حديث ١١١٢١)، (١٠٠/١٠)، والترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء «لتركبن سنن من كان قبلكم»، (حديث ٢١٠٨)، (٤٧٥/٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (١٦٣/١).

(٤) يقصد: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعمر بن عبد العزيز رحمه الله.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٦٥/١).

المطلب الثالث: التشبه بالكفار عند شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم"

أولى شيخ الإسلام رحمه الله هذا الموضوع أهمية كبيرة، ويتبين ذلك في تأليفه لهذا الكتاب المتخصص في هذه المسألة.

ومن المواضيع التي ناقشها الكتاب في هذه المسألة، ما يلي:

أ. بيان علة النهي من التشبه:

يذكر رحمه الله في أحد كتبه أنه أوضح هذه العلة في كتابه هذا، فيقول رحمه الله: «وقد بسطنا هذه القاعدة في "اقتضاء الصراط المستقيم" لمخالفة أصحاب الجحيم، وبينا أن المشابهة في الأمور الظاهرة تُورِث تناسبًا وتشابهًا في الأخلاق والأعمال؛ ولهذا نُهينا عن مشابهة الكفار، ومشابهة الأعاجم، ومشابهة الأعراب، ونُهي كلٌّ من الرجال والنساء عن مشابهة الصنف الآخر، كما في الحديث المرفوع: «من تشبه بقومٍ فهو منهم»[(١)]»[(٢)].

وقال رحمه الله في هذا المعنى: «التشبه بالبهائم في الأمور المذمومة شرعًا منهيٌّ عنه، في أصواتها وأفعالها، ونحو ذلك مثل: أن ينبح نبيح الكلب، أو ينهق نهيق الحمير، ونحو ذلك؛ وذلك لوجوه: أحدها أنا قررنا في "اقتضاء الصراط المستقيم" نهي الشارع عن التشبه بالآدميين الذين جنسهم ناقص كالتشبه بالأعراب وبالأعاجم وبأهل الكتاب ونحو ذلك، في أمور من خصائصهم، وبينا أن من أسباب ذلك أن المشابهة تُورِث مشابهة الأخلاق، وذكرنا أن من أكثر عشرة الدواب اكتسب من أخلاقها، كالكلابين والجمالين. وذكرنا ما في النصوص من ذم أهل الجفاء وقسوة القلب أهل الإبل، ومن مدح أهل الغنم، فكيف يكون التشبه بنفس البهائم فيما هي مذمومة، بل هذه القاعدة تقتضي بطريق التنبيه النهي عن التشبه بالبهائم مطلقًا فيما هو من خصائصها وإن لم يكن مذمومًا بعينه؛ لأن ذلك يدعو إلى فعل ما هو مذموم بعينه؛ إذ من المعلوم كون الشخص أعرابيًّا أو عجميًّا خيرٌ من كونه كلبًا أو حمارًا أو خنزيرًا، فإذا وقع النهي

(١) سبق تخريجه ص ٣٠٢.

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٢/١٥٤).

عن التشبه بهذا الصنف من الآدميين في خصائصه؛ لكون ذلك تشبهًا فيما يستلزم النقص ويدعو إليه، فالتشبه بالبهائم فيما هو من خصائصها أولى أن يكون مذمومًا ومنهيًّا عنه»[1].

فيتبين أن علة النهي عن مشابهة الكفار هي لأن المشابهة في الظاهر تؤدي إلى المشابهة في الأخلاق والأعمال.

ب. بيان خطورة التشبه بالكفار:

يقول المؤلف رحمه الله في بيان ذلك: «فقد تبين لك: أن من أصل دروس دين الله وشرائعه، وظهور الكفر والمعاصي: التشبه بالكافرين، كما أن من أصل كل خير: المحافظة على سنن الأنبياء وشرائعهم؛ ولهذا عَظُم وقع البدع في الدين، وإن لم يكن فيها تشبه بالكفار، فكيف إذا جمعت الوصفين؟»[2].

فوضح رحمه الله أن التشبه هو أصل كل بدعة وكفر، كما أن التمسك بالسنة هو أصل كل خير. ثم يؤكد على خطورة البدع من كونها تجمع بين ترك السنة والتشبه بالكفار.

ج. تحديد ماهية التشبه بالكفار المنهي عنه:

يحدد شيخ الإسلام رحمه الله ما هو التشبه المنهي عنه، فيقول رحمه الله: «والكلام إنما هو في أنَّا منهيُّون عن التشبه بهم فيما لم يكن سلف الأمة عليه، فأما ما كان سلف الأمة عليه، فلا ريب فيه؛ سواء فعلوه، أو تركوه؛ فإنا لا نترك ما أمر الله به لأجل أن الكفار تفعله مع أن الله لم يأمرنا بشيء يوافقونا عليه إلا ولا بد فيه من نوع مغايرة يتميز بها دين الله المحكم مما قد نسخ، أو بدل»[3].

يقرر رحمه الله أن النهي جاء فيما لم يعمله سلف الأمة، أما ما عملوه وكان يعمله الكفار فلا يُترك خوفًا من مشابهتهم في ذلك.

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٥٦/٣٢-٢٥٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٣٥٢/١).

(٣) المرجع السابق (٤٧٢/١).

المطلب الرابع: أقسام التشبه بالكفار

تتعدد أقسام التشبه بالكفار بين التشبه بهم في أمور الدنيا والتشبه بهم في أمور الدين، وقد بين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الكتاب، فقال: «ثم هذا الذي دل عليه الكتاب من مشابهة بعض هذه الأمة للقرون الماضية في الدنيا وفي الدين، وذم من يفعل ذلك، دلت عليه -أيضًا- سنة رسول الله ﷺ، وتأول الآية -على ذلك- أصحابه رضي الله عنهم.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لتأخذن كما أخذت الأمم من قبلكم: ذراعًا بذراع، وشبرًا بشبر، وباعًا بباع، حتى لو أن أحدًا من أولئك دخل حجر ضب لدخلتموه»، قال أبو هريرة رضي الله عنه: اقرؤوا إن شئتم: ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمۡ قُوَّةً﴾ [التوبة: ٦٩]، الآية، قالوا: يا رسول الله، كما صنعت فارس والروم وأهل الكتاب؟ قال: «فهل الناس إلا هم؟»[(١)].

...وأما السنة: فجاءت بالإخبار بمشابهتهم في الدنيا، وذم ذلك، والنهي عن ذلك، وكذلك في الدين»[(٢)].

فهكذا يوضح رحمه الله أن المشابهة لأهل الكتاب وغيرهم من الكفار تقع في الدين والدنيا، وأنها بتأويل الصحابة قد دل عليها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمۡ قُوَّةً وَأَكۡثَرَ أَمۡوَٰلًا وَأَوۡلَٰدًا فَٱسۡتَمۡتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمۡ فَٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِخَلَٰقِكُمۡ كَمَا ٱسۡتَمۡتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُم بِخَلَٰقِهِمۡ وَخُضۡتُمۡ كَٱلَّذِي خَاضُوٓاْۚ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [التوبة: ٦٩]، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذه الآية: «وجمع سبحانه بين الاستمتاع بالخلاق، وبين الخوض؛ لأن فساد الدين إما أن يقع بالاعتقاد الباطل والتكلم به، أو يقع في العمل بخلاف الاعتقاد الحق...

---

(١) أخرجه البزار، (حديث ٨٥٣٥)، (١٧٤/١٥)، وأبو يعلى الموصلي، (حديث ٦٢٩٢)، (١٨٢/١١). قال محققه: إسناده ضعيف، مسند أبي يعلى الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٢٤/١-١٢٥).

والأول: من جهة الشبهات. والثاني: من جهة الشهوات»[1].

فيتبين أن المشابهة للكفار نوعان:

١- مشابهتهم في الدنيا:

هو الاستمتاع بالخلاق -المذكور في الآية السابقة-، وقد عرَّفه الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «وهو التمتع بالشهوات، وهو نصيبهم الذي آثروه في الدنيا على حظهم من الآخرة»[2].

ويقول رحمه الله أيضًا في بيان هذا الأمر: «وحقيقة الأمر أن الخلاق هو النصيب والحظ، كأنه الذي خُلِق للإنسان وقُدِر له، كما يُقال: قسمه الذي قُسِم له، ونصيبه الذي نُصِب له، أي أثبت، وقِطُّه الذي قُطَّ له، أي قطع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وقول النبي ﷺ: «إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة»[3]، والآية تتناول ما ذكره السلف كله، فإنه سبحانه قال: ﴿كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ﴾ [التوبة: ٦٩]، فبتلك القوة التي كانت فيهم كانوا يستطيعون أن يعملوا للدنيا والآخرة، وكذلك الأموال والأولاد، وتلك القوة والأموال والأولاد هي الخلاق، فاستمتعوا بقوتهم وأموالهم وأولادهم في الدنيا، ونفس الأعمال التي عملوها بهذه القوة من الخلاق الذي استمتعوا به، ولو أرادوا بذلك الله والدار الآخرة لكان لهم خلاق في الآخرة، فتمتعهم بها أخذ حظوظهم العاجلة، وهذا حال من لم يعمل إلا لدنياه، سواء كان عمله من جنس العبادات أو غيرها، ثم ذكر سبحانه حال الفروع، فقال: ﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٩]، فدل هذا على أن حكمهم حكمهم، وأنه ينالهم ما نالهم؛ لأن حكم النظير حكم نظيره»[4].

فبين رحمه الله أن الاستمتاع بالخلاق هو التمتع بشهوات الدنيا من الأموال والأولاد والنساء،

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١١٨-١١٩).

(٢) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، لابن القيم (٢/٥١١).

(٣) متفق عليه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه، (حديث ٥٨٣٥)، (٧/١٥٠)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء الخ، (حديث ٢٠٦٨)، (٣/١٦٣٩).

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (١/١٠٥).

وغيرها من مفاتن الدنيا، وأن ذلك من التشبه بالكفار بالقياس على هذه الآية.

ويسوق شيخ الإسلام رحمه الله الأدلة من سنة الرسول ﷺ على أن الاستمتاع بالخلاق هو من التشبه بالكفار: «ففي الصحيحين عن عمرو بن عوف[1]: أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح[2] إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسول الله ﷺ صالَحَ أهل البحرين، وأمَّر عليهم العلاء بن الحضرمي[3]، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة، فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف، فتعرضوا له فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم، ثم قال: «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين»، فقالوا: أجل يا رسول الله، فقال: «أبشروا وأمِّلوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم، كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها، كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم»[4].

فقد أخبر ﷺ أنه لا يخاف فتنة الفقر، وإنما يخاف بسط الدنيا وتنافسها، وإهلاكها، وهذا هو الاستمتاع بالخلاق المذكور في الآية.

... وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «إذا فُتِحت عليكم خزائن فارس والروم أي قوم أنتم؟» قال عبد الرحمن بن عوف: نكون كما أمرنا الله عز وجل، فقال رسول الله ﷺ: «تنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون -أو تتباغضون، أو غير ذلك- ثم تنطلقون إلى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض»[5]»[6].

---

(١) هو عمرو بن عوف رضي الله عنه: شهد بدرًا مع النبي ﷺ، ومات في خلافة عمر رضي الله عنه، وصلى عليه. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (٦/٣٠٧)، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (٤/٥٥٣).

(٢) هو أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح: سماه الرسول ﷺ بأمين هذه الأمة، توفي في طاعون عمواس بالشام سنة ١٨هـ، في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٢٧).

(٣) العلاء بن الحضرمي، واسم والده عبد الله: صحابي، ولاه النبي ﷺ البحرين، وبقي واليًا عليها حتى مات في خلافة عمر، سنة ١٤هـ، وقيل: توفي سنة ٢١هـ. ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير الجزري (٤/٧١).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، (حديث ٣١٥٨)، (٤/٩٦)، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، (حديث ٢٩٦١)، (٤/٢٢٧٣).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، (حديث ٢٩٦٢)، (٤/٢٢٧٤).

(٦) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٢٦-١٣٠).

يضرب شيخ الإسلام رحمه الله أمثلة على الاستمتاع بالخلاق الدنيوي من السنة النبوية بالتنافس في الأموال، وأنه قد يؤدي بهم إلى التقاطع والتحاسد والتدابر والتباغض، كما كان يفعل الأمم من قبل، فحصلت المشابهة لهم بهذا.

ثم يسوق رحمه الله أمثلة أخرى للاستمتاع بالخلاق كفتنة النساء، فيقول رحمه الله: «وروى مسلم في صحيحه، عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله سبحانه مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون؟ فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»[1].

فحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة النساء، معللًا بأن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء.

... وكثير من مشابهات أهل الكتاب في أعيادهم، وغيرها، إنما يدعو إليها النساء»[2].

وهكذا يتبين أن النوع الأول من مشابهة الكفار، هو مشابهتهم في الدنيا، وأنها تعني الاستمتاع بالخلاق كما كانوا يستمتعون بخلاقِهم ونصيبهم من الدنيا، من الاستمتاع بالمال والأولاد والنساء وغيرها من زينة الحياة الدنيا، وتقديمها على النصيب الأخروي، وأن هذه الفتنة قد بدأت بالنساء وحذر النبي صلى الله عليه وسلم منها، وهذه الأمور اجتمع فيها تحذير القرآن والسنة منها ومشابهة أهل الكتاب في ذلك.

٢- مشابهتهم في الدين:

وهو الخوض المذكور في قوله تعالى: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ [التوبة: ٦٩]، وقد عرَّفه الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «وهذا هو الخوض بالباطل في دين الله، وهو خوض أهل الشبهات»[3].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، (حديث ٢٧٤٢)، (٤/٢٠٩٨).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٣٢-١٣٣).

(٣) رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: عبد الله المديفر، مطابع الشرق الأوسط، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ، (ص: ١٧).

فمشابهة الكفار في الدين المقصود بها هي مشابهتهم في الخوض في العقائد الذي يخوضه أهل الشبهات، والفتنة نوعان: فتنة الشبهات، وهي أعظم الفتنتين، وفتنة الشهوات. وقد تجتمعان للعبد، وقد ينفرد بإحداهما.

ففتنة الشبهات تنتج من ضعف البصيرة، وقلة العلم، ولا سيما إذا اقترن بذلك فساد القصد، والهوى، فهذه فتنة من قال الله تعالى فيهم: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾ [النجم: ٢٣]، وهذه الفتنة مآلها إلى الكفر والنفاق، وهي فتنة المنافقين، وفتنة أهل البدع، على حسب مراتب بدعهم، ولا نجاة من هذه الفتنة إلا بتحقيق اتباع الرسول، فيتلقى عنه حقائق الإيمان وشرائع الإسلام؛ فالهدى كله دائر على أقواله وأفعاله، وكل ما خرج عنها فهو ضلال؛ فهذا الذي ينجيه من فتنة الشبهات، وإن فاته ذلك أصابه من فتنتها بحسب ما فاته منه[1].

ويتحدث ابن القيم ﵀ عن منشأ هذه الفتنة، فيقول: «وهذه الفتنة تنشأ تارة من فهم فاسد، وتارة من نقل كاذب، وتارة من حق ثابت خفي على الرجل فلم يظفر به، وتارة من غرض فاسد وهوى متَّبع، فهي من عمى في البصيرة، وفساد في الإرادة»[2].

فتتعدد أسباب فتنة الخوض في الشبهات؛ فقد تكون بسبب الفهم الفاسد للنصوص، أو بسبب النصوص المكذوبة الموضوعة، أو بسبب عدم وضوح الحق للمشتبه عليه، أو بسبب اتباع الهوى.

ويربط شيخ الإسلام ﵀ بين نوعي التشبه، فيقول: «فقوله سبحانه: ﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٩]، إشارة إلى اتباع الشهوات، وهو داء العصاة، وقوله: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟﴾ [التوبة: ٦٩]، إشارة إلى اتباع الشبهات، وهو داء المبتدعة وأهل الأهواء والخصومات، وكثيرًا ما يجتمعان، فقلّ من تجد في اعتقاده فسادًا إلا وهو يظهر في عمله.

وقد دلت الآية على أن الذين كانوا من قبل استمتعوا وخاضوا، وهؤلاء فعلوا مثل أولئك.

---

(١) ينظر: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن القيم (٢/١٦٥-١٦٦).

(٢) المرجع السابق (٢/١٦٦).

ثم قوله: ﴿ فَٱسْتَمْتَعْتُم ﴾ [التوبة: ٦٩]، و ﴿ وَخُضْتُمْ ﴾ [التوبة: ٦٩]، خبر عن وقوع ذلك في الماضي وهو ذم لمن يفعله، إلى يوم القيامة، كسائر ما أخبر الله به عن الكفار والمنافقين، عند مبعث محمد ﷺ، فإنه ذم لمن حاله كحالهم إلى يوم القيامة، وقد يكون خبرًا عن أمر دائم مستمر»[(١)].

فيقرر رحمه الله أن الآية وإن كانت إخبارًا بصيغة الماضي إلا أنها بالقياس يُقاس عليها كل من فعل فعلهم إلى قيام الساعة، ويعدُّ متشبهًا بهم.

ويبين رحمه الله عقوبة هؤلاء المتشبهين بهم، فيقول: «وقد توعد الله سبحانه هؤلاء المستمتعين الخائضين بقوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ [التوبة: ٦٩]، وهذا هو المقصود هنا من هذه الآية، وهو أن الله قد أخبر أن في هذه الأمة من استمتع بخلاقه، كما استمتعت الأمم قبلهم، وخاض كالذي خاضوا، وذمَّهم على ذلك، وتوعَّدهم على ذلك، ثم حضَّهم على الاعتبار بمن قبلهم، فقال: ﴿ أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتِۚ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ [التوبة: ٧٠]، الآية.

وقد قدمنا: أن طاعة الله ورسوله في وصف المؤمنين بإزاء ما وصف به هؤلاء من مشابهة القرون المتقدمة، وذم من يفعل ذلك وأمره بجهاد الكفار والمنافقين -بعد هذه الآية- دليل على جهاد هؤلاء المستمتعين الخائضين»[(٢)].

فيوضح رحمه الله أنه بسبب هذا التشبه يستحقون العقوبة والوعيد المذكورين في الآية.

ويبين رحمه الله خطورة فتنة الشهوات وفتنة الشبهات، بقوله: «ولهذا قيل: صنفان إذا صلحوا صلح الناس: العلماء والأمراء، وكما أن المنفعة فيهما فالمضرة منهما؛ فإن البدع والظلم لا تكون إلا فيهما، أهل الرياسة العلمية وأهل الرياسة القدرية؛ ولهذا قال طائفة من السلف كالثوري

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٢١).

(٢) المرجع السابق (١/١٢٣).

وابن عيينة[1] وغيرهما ما معناه: أن من نجا من فتنة البدع وفتنة السلطان فقد نجا من الشر كله»[2].

يؤكد رحمه الله خطورة هاتين الفتنتين بأن الضلال فيهما هو أساس وأصل الشر كله.

ويوضح رحمه الله سبب تحذير السلف -رحمهم الله- من هاتين الفتنتين، بقوله: «وكان السلف يحذرون من هذين النوعين: من المبتدع في دينه، والفاجر في دنياه، كل من هذين النوعين وإن لم يكن كفرًا محضًا فهذا من الذنوب والسيئات التي تقع من أهل القبلة.

وجنس البدع وإن كان شرًّا، لكن الفجور شر من وجه آخر؛ وذلك أن الفاجر المؤمن لا يجعل الفجور شرًّا من الوجه الآخر الذي هو حرام محض، لكن مقرونًا باعتقاده لتحريمه، وتلك حسنة في أصل الاعتقاد، وأما المبتدع فلا بد أن تشتمل بدعته على حق وباطل، لكن يعتقد أن باطلها حق أيضًا، ففيه من الحُسن ما ليس في الفجور، ومن السوء ما ليس في الفجور وكذلك بالعكس.

فمن خلص من الشهوات المحرمة والشهوات المبتدعة وجبت له الجنة»[3].

فكما بين رحمه الله عقوبة المنغمسين في فتنتي الشهوات والشبهات، يبين مثوبة من نجا منهما وأنه تجب له الجنة.

---

(١) سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي أبو محمد: ولد في الكوفة، ثم انتقل إلى مكة وبقي فيها إلى أن مات عام ١٩٨هـ، تتلمذ على يد ابن شهاب الزهري وهو ابن ١٦ سنة، وحج فوق السبعين حجة، وكان من الحفاظ المتقنين، اعتنى بعلم كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وواظب على جمعها والتفقه فيها إلى أن مات رحمه الله. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٢٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٤/٤٩٤).

(٣) الاستقامة، لابن تيمية (١/٤٥٥).

المطلب الخامس: أقسام أعمال الكفار

بعد ما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله الأدلة من الكتاب والسنة على النهي عن التشبه بالكفار والأمر بمخالفتهم، يذكر بالتفصيل أقسام أعمال الكفار، والحكم المتعلق بكل قسم منها، فيقول رحمه الله: «ثم اعلم أن أعمالهم ثلاثة أقسام:

- قسم مشروع في ديننا، مع كونه كان مشروعًا لهم، أو لا يعلم أنه كان مشروعًا لهم لكنهم يفعلونه الآن.

- وقسم كان مشروعًا ثم نسخه شرع القرآن.

- وقسم لم يكن مشروعًا بحال، وإنما هم أحدثوه.

وهذه الأقسام الثلاثة: إما أن تكون في العبادات المحضة، وإما أن تكون في العادات المحضة، وهي الآداب، وإما أن تجمع العبادات والعادات، فهذه تسعة أقسام»(١).

فأعمالهم إما أن تكون مشروعة عند المسلمين وعندهم، أو مشروعة عندهم ونسخها القرآن، أو مبتدَعة غير مشروعة، وينقسم كل قسم إلى ثلاثة أقسام تتعلق بالعبادات أو العادات أو ما يجمع بينهما، فمن ثم تنقسم أعمالهم إلى تسعة أقسام، على النحو التالي:

١- ما شرع للمسلمين ولغيرهم في العبادات المحضة:

أما القسم الأول فهو ما كان مشروعًا في الشريعتين شريعة الإسلام وشريعة من قبله من أهل الكتاب وذلك في باب العبادات، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فأما القسم الأول: وهو ما كان مشروعًا في الشريعتين، أو ما كان مشروعًا لنا وهم يفعلونه، فهذا كصوم عاشوراء، أو كأصل الصلاة والصيام، فهنا تقع المخالفة في صفة ذلك العمل، كما سُنَّ لنا صوم تاسوعاء وعاشوراء، كما أُمِرنا بتعجيل الفطور والمغرب مخالفة لأهل الكتاب، وبتأخير السحور مخالفة لأهل الكتاب، وكما أمرنا بالصلاة في النعلين مخالفة لليهود، وهذا كثير في العبادات»(٢).

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٧٣/١-٤٧٤).

(٢) المرجع السابق (٤٧٤/١).

وقد أوضح رحمه الله أن هذا مشروعٌ للمسلمين فعله، ولكن المخالفة للكفار يجب أن تقع هنا، فالصلاة والصيام عبادتان مشروعتان في الشريعتين، ولكن الخلاف يكون في صفة تلك العبادة أو مكانها أو زمانها؛ فصلاة المسلمين لا تشبه في صفتها وعددها ومكانها صلاة أهل الكتاب، كما لا يشبه صيام المسلمين في كيفيته وأيامه صيامهم(١).

٢- ما شرع للمسلمين ولغيرهم في العادات المحضة:

هذا القسم يتعلق بالعادات الموجودة في الشريعتين، والمشروع فيه -كالقسم الذي سبقه- أن تحصل المخالفة للكفار فيه، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وكذلك في العادات، قال ﷺ: «اللحد لنا والشق لغيرنا»(٢)، وسنَّ توجيه قبور المسلمين إلى الكعبة؛ تمييزًا لها عن مقابر الكافرين، فإن أصل الدفن من الأمور المشروعة، في الأمور العادية»(٣).

فهذه الأمور كلها من العادات، فإذا حصلت المشابهة لهم في أصلها، فقد شرع ﷺ مخالفتهم في صورتها، ويؤكد ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وفيه التنبيه على مخالفتنا لأهل الكتاب حتى في وضع الميت في أسفل القبر»(٤).

واللحد هو الشق في جانب القبر، مائل إلى جانب منه، وليس متوسطًا، والمتوسط يسمى شقًّا، وقد أمر النبي ﷺ المسلمين باللحد، فهو أفضل من الشق(٥).

٣- ما شرع للمسلمين ولغيرهم في العبادات والعادات:

بعض العادات من القسم السابق قد تجتمع فيها العبادة مع العادة، مثل الدفن، والانتعال

---

(١) ينظر: شرح اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن عثيمين، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية، عنيزة - المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٣٧هـ، (ص: ٣٠٩).

(٢) الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه الترمذي، كتاب أبواب الجنائز، باب ما جاء في قول النبي ﷺ: «اللحد لنا، والشق لغيرنا»، (حديث ١٠٤٥)، (٣/٣٥٤)، وابن ماجه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في استحباب اللحد، (حديث ١٥٥٥)، (٢/٥٠١). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/٩٦٤).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٥).

(٤) المرجع السابق (١/٢٣٣).

(٥) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (١/١١٩).

في الصلاة، واعتزال النساء في المحيض. يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا القسم: «ثم قد اختلفت الشرائع في صفته، وهو أيضًا فيه عبادات، ولباس النعل في الصلاة فيه عبادة وعادة، ونزع النعل في الصلاة شريعة كانت لموسى عليه السلام، وكذلك اعتزال الحيض ونحو ذلك من الشرائع التي جامعناهم في أصلها، وخالفناهم في وصفها»[(١)].

فاعتزال النساء في المحيض مأمور به في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقد كان اليهود يعتزلون النساء اعتزالًا كاملًا، حتى في الأكل والمجالسة، فمن هنا حصلت المخالفة لهم في أن اعتزال المسلمين هو في الجماع فقط[(٢)].

٤- ما كان مشروعًا للسابقين ونسخه القرآن في العبادات المحضة:

يختص هذا القسم بالعبادات المشروعة قبل الإسلام ثم جاء الإسلام ونسخها، أي رفع حكمها، والنسخ كما يعرِّفه شيخ الإسلام رحمه الله: «الذي هو رفع ما شُرِع، وهو اصطلاحي، أو يُقال -وهو أشبه بقول السلف- كانوا يسمون كل رفع نسخًا، سواءٌ كان رفع حكم أو رفع دلالة ظاهرة»[(٣)].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان حكم هذا القسم: «القسم الثاني: ما كان مشروعًا ثم نُسِخ بالكلية: كالسبت أو إيجاب صلاة، أو صوم، ولا يخفى النهي عن موافقتهم في هذا، سواء كان واجبًا عليهم فيكون عبادة»[(٤)].

يبين رحمه الله أن موافقتهم في هذا القسم منهي عنها، وأنه إذا كانت واجبة عليهم فهي عبادة؛ إذًا فيحرم موافقتهم فيها؛ لنسخ حكمها في الإسلام.

وأمثلة هذا النوع كثيرة، منها: استقبال بيت المقدس، الذي نُسِخ بقوله تعالى: ﴿ قَدْ نَرَىٰ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٥).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٩٤٣).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣/٢٧٤).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٥).

تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فوجبت المخالفة هنا باستقبال الكعبة في الصلاة، ومنها نسخ أفضلية يوم السبت عند اليهود ويوم الأحد عند النصارى، فوجبت المخالفة هنا بتفضيل يوم الجمعة عند المسلمين(١).

٥- ما كان مشروعًا للسابقين ونسخه القرآن في العادات المحضة:

يبين شيخ الإسلام رحمه الله المقصود بعاداتهم التي كانت مشروعة لهم ثم نسخها القرآن الكريم، فيقول: «أو محرمًا عليهم فيتعلق بالعادات، فليس للرجل أن يمتنع من أكل الشحوم وكل ذي ظفر على وجه التدين بذلك»(٢).

فيقرر رحمه الله أن ما كان محرمًا على أهل الكتاب ونسخه شرع القرآن، صار من العادات؛ فلا يجوز أن يُتعبَّد بتركها، ويضرب رحمه الله أمثلة على ذلك بما جاء في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ [الأنعام: ١٤٦]، فلا يجوز ترك أكل الشحوم أو ذوات الأظفار تدينًا لله بها؛ لأنها ليست من شرع الإسلام، ومن يصنع ذلك فقد تشبه باليهود في عباداتهم، ومن تشبه بقومٍ فهو منهم.

٦- ما كان مشروعًا للسابقين ونسخه القرآن في العبادات والعادات:

يقصد بهذا القسم عادات الكفار التي يمارسون فيها بعض العبادات، وذلك مثل أعياد أهل الكتاب وأهل الجاهلية التي جاء الشرع بالنهي عن الاحتفال بها، يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان ذلك: «وكذلك ما كان مركبًا منهما، وهي الأعياد التي كانت مشروعة لهم؛ فإن العيد المشروع يجمع عبادة؛ وهو ما فيه من صلاة، أو ذكر، أو صدقة، أو نسك، ويجمع عادة؛ وهو ما يُفعل فيه من التوسع في الطعام واللباس، أو ما يتبع ذلك من ترك الأعمال الواضبة واللعب

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٩٤٤-٩٤٥).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٥).

المأذون فيه في الأعياد لمن ينتفع باللعب، ونحو ذلك؛ ولهذا قال ﷺ -لما زجر أبو بكر ﵁ الجويريتين عن الغناء في بيته-: «دعهما يا أبا بكر؛ فإن لكل قوم عيدًا، وإن هذا عيدنا»[1]، وكان الحبشة يلعبون بالحراب يوم العيد، والنبي ﷺ ينظر إليهم[2]»[3].

يبين ؒ أن الأعياد تجمع بين العادات لما يتزين فيها الناس، وبين العبادات لما يمارس فيها من الشعائر والعبادات كالذبح والصلاة ونحوها، وكل عيد سابق نسخه الإسلام لا يجوز الاحتفال به، فقد أبدل الإسلام المسلمين بهم عيدي الفطر والأضحى، وأباح فيها سائر أنواع اللهو المباح من إقامة الولائم ولبس الجديد والرقص والضرب بالدف وغيرها.

يقول عن ذلك ؒ: «فالأعياد المشروعة يُشرع فيها -وجوبًا، أو استحبابًا- من العبادات ما لا يُشرع في غيرها، ويُباح فيها، أو يُستحب، أو يجب من العادات التي للنفوس فيها حظ، ما لا يكون في غيرها كذلك؛ ولهذا وجب فطر العيدين، وقرن بالصلاة في أحدهما الصدقة، وقرن بها في الآخر الذبح. وكلاهما من أسباب الطعام.

فموافقتهم في هذا القسم المنسوخ من العبادات، أو العادات، أو كلاهما: أقبح من موافقتهم فيما هو مشروع الأصل؛ ولهذا كانت الموافقة في هذا محرمة، كما سنذكره، وفي الأول قد لا تكون إلا مكروهة»[4].

فيبين ؒ أن حكم التشبه بهم في هذا القسم أقبح مما قبله؛ لكونه منسوخ الحكم، فيكون

---

(١) متفق عليه: عن عائشة ﵂، قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تُغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بُعاث، قالت: وليستا بمغنيتين، فقال أبو بكر: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؟ وذلك في يوم عيدٍ، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر، إن لكل قوم عيدًا، وهذا عيدنا»، أخرجه البخاري، أبواب العيدين، باب سنة العيدين لأهل الإسلام، (حديث ٩٥٢)، (١٧/٢)، ومسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، (حديث ٨٩٢)، (٦٠٧/٢).

(٢) عن عائشة ﵂ قالت: «كان الحبش يلعبون بحرابهم، فسترني رسول الله ﷺ وأنا أنظر، فما زلت أنظر حتى كنت أنا أنصرف، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، تسمع اللهو»، متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، (حديث ٥١٩٠)، (٢٨/٧)، ومسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه..الخ، (حديث ٨٩٢)، ٦٠٩/٠٢).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٧٥/١-٤٧٦).

(٤) المرجع السابق (٤٧٦/١).

التشبه هنا محرمًا، وما قبله قد يكون حكمه الكراهة.

ويوضح رحمه الله سبب تغليظ النهي عن التشبه بهم في أعيادهم المنسوخة، بقوله: «وأيضًا فإن ذينك اليومين الجاهليين قد ماتا في الإسلام، فلم يبق لهما أثر على عهد رسول الله ﷺ، ولا عهد خلفائه، ولو لم يكن قد نهى الناس عن اللعب فيهما ونحوه مما كانوا يفعلونه، لكانوا قد بقوا على العادة؛ إذ العادات لا تغير إلا بمغير يزيلها، لا سيما وطباع النساء والصبيان وكثير من الناس متشوفة إلى اليوم الذي يتخذونه عيدًا للبطالة واللعب.

ولهذا قد يعجز كثير من الملوك والرؤساء عن نقل الناس عن عاداتهم في أعيادهم؛ لقوة مقتضيها من نفوسهم، وتوفر همم الجماهير على اتخاذها، فلولا قوة المانع من رسول الله ﷺ لكانت باقية، ولو على وجه ضعيف، فعلم أن المانع القوي منه كان ثابتًا، وكل ما منع منه الرسول منعًا قويًّا كان محرمًا؛ إذ لا يعني بالمحرم إلا هذا.

وهذا أمر بين لا شبهة فيه؛ فإن مثل ذينك العيدين، لو عاد الناس إليهما بنوع مما كان يفعل فيهما -إن رُخِّص فيه- كان مراغمة بينه وبين ما نهى عنه، فهو المطلوب.

والمحذور في أعياد أهل الكتابين التي نقرهم عليها، أشد من المحذور في أعياد الجاهلية التي لا نقرهم عليها؛ فإن الأمة قد حُذِّروا مشابهة اليهود والنصارى، وأُخبِروا أن سيفعل قومٌ منهم هذا المحذور، بخلاف دين الجاهلية؛ فإنه لا يعود إلا في آخر الدهر، عند اخترام أنفس المؤمنين عمومًا، ولو لم يكن أشد منه، فإنه مثله على ما لا يخفى؛ إذ الشر الذي له فاعل موجود، يُخاف على الناس منه أكثر من شر لا مقتضى له قوي»[1].

فوضح رحمه الله أنه لو لم يأتِ النهي من النبي ﷺ عن الاحتفال بأعيادهم لاستمر الناس في ذلك؛ لميل الناس -وخاصةً الأطفال والنساء- للهو والفرح؛ ولذلك عوضهم الله بالعيدين سدًّا لهذه الذريعة. ولم يكتف النبي ﷺ بالنهي عن الاحتفال بأعياد الجاهلية، بل حذر من اقتفاء آثار أهل الكتاب وغيرهم وأنذر بحصول ذلك؛ فلذلك كان الاحتفال بأعياد الكتابيين أشد محاذير من الاحتفال بأعياد الجاهليين.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٨٨-٤٨٩).

٧- ما لم يكن مشروعًا للسابقين بل أحدثوه في العبادات المحضة:

وهذا يتعلق بالعبادات التي لم تُشرع لأهل الكتاب، وإنما ابتدعوها، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والله تعالى ذم المشركين؛ لأنهم شرعوا في الدين ما لم يأذن به الله، فحرموا أشياء لم يُحرِمها الله، كالبحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحامي. وشرعوا دينًا لم يأذن به الله، كدعاء غيره، وعبادته، والرهبانية التي ابتدعها النصارى»(١).

فمن العبادات التي ابتدعها أهل الكتاب ولم يشرعها الله: تحريم ما أحل الله أو العكس، كقوله تعالى: ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [التوبة: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَـٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ [الأعراف: ٣٢]، وكذلك دعاء غير الله وعبادتهم من دون الله، والرهبانية التي قال تعالى عنها: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَـٰهَا عَلَيْهِمْ ﴾ [الحديد: ٢٧]. فحكم التشبه بهم في هذا النوع لا يجوز.

ومن بدعهم في العبادات ما يذكره شيخ الإسلام رحمه الله: «وقال في النصارى: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ﴾ [المائدة: ٧٣]، إلى قوله: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾ [المائدة: ٧٧].

وهذا خطاب للنصارى كما دل عليه السياق؛ ولهذا نهاهم عن الغلو، وهو مجاوزة الحد، كما نهاهم عنه في قوله: ﴿ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ ﴾ [المائدة: ٧٧]، ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ ﴾ [النساء: ١٧١] الآية»(٢).

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٤٤٩/٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٧٨/١).

فعقيدتهم في التثليث لم تشرع لهم بل ابتدعوها، وسبق بيان بدعة الرهبانية عندهم بالتفصيل.

٨- ما لم يكن مشروعًا للسابقين بل أحدثوه في العادات المحضة:

وهذا القسم يتعلق بالعادات التي لم تُشرع لأهل الكتاب وإنما أحدثوها وابتدعوها، وهذا يتعلق بأعيادهم المبتدعة وبجميع الممارسات المبتدعة التي يمارسونها فيها.

وفي بيان كثرة هذه الأعياد عند أهل الكتاب وتوسعهم فيها، يقول شيخ الإسلام رحمه الله هنا: «أعياد الكفار كثيرة مختلفة، وليس على المسلم أن يبحث عنها، ولا يعرفها، بل يكفيه أن يعرف في أي فعل من الأفعال أو يوم أو مكان، أن سبب هذا الفعل أو تعظيم هذا المكان والزمان من جهتهم، ولو لم يعرف أن سببه من جهتهم، فيكفيه أن يعلم أنه لا أصل له في دين الإسلام، فإنه إذا لم يكن له أصل فإما أن يكون قد أحدثه بعض الناس من تلقاء نفسه، أو يكون مأخوذًا عنهم، فأقل أحواله: أن يكون من البدع، ونحن ننبه على ما رأينا كثيرًا من الناس قد وقعوا فيه:

فمن ذلك الخميس الحقير، الذي في آخر صومهم، فإنه يوم عيد المائدة فيما يزعمون ويسمونه عيد العشاء، وهو الأسبوع الذي يكون فيه من الأحد إلى الأحد؛ هو عيدهم الأكبر، فجميع ما يحدثه الإنسان فيه من المنكرات.

فمنه: خروج النساء، وتبخير القبور، ووضع الثياب على السطح، وكتابة الورق وإلصاقها بالأبواب، واتخاذه موسمًا لبيع البخور وشرائه»[(١)].

يبين رحمه الله أن احتفال المسلمين بهذه الأعياد إما ابتداع؛ لأنه لا أصل له في الإسلام، أو مشابهة لأهل الكتاب، وذلك محرم، كما يذكر أحد بدعهم في العادات وهي الاحتفال بعيد المائدة، الذي يكون في آخر خميس يصومه النصارى، وقد أطلق عليه رحمه الله لقب "الخميس الحقير" لما يشتمل عليه من المحرمات.

ويذكر شيخ الإسلام رحمه الله شيئًا من أعياد النصارى المبتدعة، فيقول: «ومن ذلك: ما يفعله

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٩).

كثير من الناس في أثناء الشتاء في أثناء كانون الأول لأربع وعشرين خلت منه، ويزعمون أنه ميلاد عيسى عليه السلام، فجميع ما يحدث فيه هو من المنكرات، مثل: إيقاد النيران، وإحداث طعام، واصطناع شمع وغير ذلك. فإن اتخاذ هذا الميلاد عيدًا هو دين النصارى، ليس لذلك أصل في دين الإسلام، ولم يكن لهذا الميلاد ذكر أصلًا على عهد السلف الماضين، بل أصله مأخوذ عن النصارى»[١].

فيبين رحمه الله أن الاحتفال بهذا العيد -الذي يحتفل به النصارى في يوم ٢٥ من شهر ديسمبر كل عام- مبتدع لم يفعله السلف الصالح، فهو مقتبس من النصارى. فلا يجوز للمسلمين التشبه بأهل الكتاب في الاحتفال بهذا العيد، أو باقتباس شيء من عاداتهم في هذا العيد وغيره من أعيادهم وممارسته في أعياد المسلمين، مثل إيقاد النيران، وإهداء الشموع، أو توزيع الحلوى في هذا العيد ونحوه.

ويذكر رحمه الله كذلك شيئًا من بدع النصارى في العادات، فيقول: «وأما ناقوس النصارى فمبتدع؛ إذ عامة شرائع النصارى أحدثها أحبارهم ورهبانهم»[٢].

فالناقوس الذي ينادي به النصارى في الكنائس إعلانًا لوقت دخول الصلاة من بدع النصارى.

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله عن حكم التشبه بهم في العادات المتعلقة بأعيادهم: «لا يحل للمسلمين أن يتشبهوا بهم في شيء مما يختص بأعيادهم لا من طعام ولا لباس ولا اغتسال ولا إيقاد نيران، ولا تبطيل عادة من معيشة أو عبادة أو غير ذلك. ولا يحل فعل وليمة ولا الإهداء ولا البيع بما يُستعان به على ذلك لأجل ذلك. ولا تمكين الصبيان ونحوهم من اللعب الذي في الأعياد ولا إظهار زينة. وبالجملة ليس لهم أن يخصوا أعيادهم بشيء من شعائرهم، بل يكون يوم عيدهم عند المسلمين كسائر الأيام، لا يخصه المسلمون بشيء من خصائصهم»[٣].

فلا يجوز مشابهة أهل الكتاب في عاداتهم المتعلقة بأعيادهم في اللباس والطعام والاغتسال

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١١/٢).

(٢) المرجع السابق (٣٥٦/١).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٢٩/٢٥).

وإشعال النيران وعدم ممارسة الأعمال في تلك الأعياد كما يصنع اليهود في سبتهم، ونحو ذلك. وينبغي أن يعامل المسلمون أيام عيد أهل الكتاب كغيرها من أيام السنة.

ويؤكد رحمه الله سبب نهيه هو وغيره من العلماء عن مشابهتهم في أعيادهم المبتدعة وما يُفعل فيها، بقوله: «إذ الأعياد شريعة من الشرائع، فيجب فيها الاتباع، لا الابتداع.

وللنبي ﷺ خطب وعهود ووقائع في أيام متعددة: مثل يوم بدر، وحنين، والخندق، وفتح مكة، ووقت هجرته، ودخوله المدينة، وخطب له متعددة يذكر فيها قواعد الدين. ثم لم يوجب ذلك أن يتخذ أمثال تلك الأيام أعيادًا. وإنما يفعل مثل هذا النصارى الذين يتخذون أمثال أيام حوادث عيسى عليه السلام أعيادًا، أو اليهود، وإنما العيد شريعة، فما شرعه الله اتُّبع. وإلا لم يحدث في الدين ما ليس منه.

وكذلك ما يحدثه بعض الناس، إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام، وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيمًا...؛ من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيدًا. مع اختلاف الناس في مولده. فإن هذا لم يفعله السلف، مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه لو كان خيرًا. ولو كان هذا خيرًا محضًا، أو راجحًا لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا؛ فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله ﷺ وتعظيمًا له منا، وهم على الخير أحرص»[(١)].

فالسبب أن الأعياد لا يُحتفل بها إلا بنص من الكتاب والسنة فيُتبَّع، وهنا ليس ثمة نص، وذلك هو الابتداع. ويقرر رحمه الله أنه لدى المسلمين وقائع كثيرة لم تُتَّخَذ أعيادًا رغم أهميتها، ويبين أن ذلك هو صنيع أهل الكتاب الذين يحتفلون بكثير من المناسبات التاريخية. ويؤكد أنه بسبب التساهل في مشابهة أهل الكتاب في أعيادهم، أحدث البعض عيدًا لميلاد النبي ﷺ وسموه "المولد النبوي" حاكوا به احتفال النصارى بميلاد المسيح عليه السلام.

٩- ما لم يكن مشروعًا للسابقين بل أحدثوه في العبادات والعادات:

ويتمثل ذلك في أعيادهم المبتدعة التي يمارسون فيها بعض العبادات كالذهاب للكنيسة ونحوها، يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع: «وأما القسم الثالث: وهو ما أحدثوه من

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٢٣/٢).

العبادات، أو العادات، أو كليهما فهو أقبح وأقبح؛ فإنه لو أحدثه المسلمون لقد كان يكون قبيحًا، فكيف إذا كان مما لم يشرعه نبي قط؟! بل أحدثه الكافرون، فالموافقة فيه ظاهرة القبح، فهذا أصل، وأصل آخر وهو: أن كل ما يشابهون فيه: من عبادة، أو عادة، أو كليهما هو: من المحدثات في هذه الأمة»[1].

يبين رحمه الله أن موافقة أهل الكتاب وغيرهم من الكفار في هذا القسم والقسمين اللذين سبقاه من البدع؛ لأنها لا أصل لها في الإسلام -كما تقدم-، ولا أصل لها في شرائعهم كذلك، بل هي من بدع أهل الكتاب، فموافقتهم فيها لا تجوز.

ويبين رحمه الله ما يؤدي إليه تهاون بعض المسلمين في مشابهتهم في أعيادهم، بقوله: «وهذا كله تصديق قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»[2]، وسببه مشابهة الكفار في القليل من أمر عيدهم، وعدم النهي عن ذلك، وإذا كانت المشابهة في القليل ذريعة ووسيلة إلى بعض هذه القبائح، كانت محرمة، فكيف إذا أفضت إلى ما هو كفر بالله، من التبرك بالصليب والتعميد في المعمودية، أو قول القائل: المعبود واحد وإن كانت الطرق مختلفة، ونحو ذلك من الأقوال والأفعال التي تتضمن: إما كون الشريعة النصرانية واليهودية، المبدلتين المنسوختين، موصلة إلى الله، وإما استحسان بعض ما فيها، مما يخالف دين الله، أو التدين بذلك، أو غير ذلك، مما هو كفر بالله وبرسوله، وبالقرآن وبالإسلام، بلا خلاف بين الأمة الوسط في ذلك، وأصل ذلك المشابهة والمشاركة.

وبهذا يتبين لك كمال موقع الشريعة الحنيفية، وبعض حكمة ما شرعه الله لرسوله من مباينة الكفار ومخالفتهم في عامة أمورهم؛ لتكون المخالفة أحسم لمادة الشر، وأبعد عن الوقوع فيما وقع فيه الناس»[3].

فيقرر رحمه الله أنه إذا كانت تحرم مشابهتهم في القليل مما يمارسونه في أعيادهم، فإنه يمكن أن

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٧).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»، (حديث ٧٣٢٠)، (٩/١٠٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٥٤٠).

تؤدي تلك المشابهة إلى الكفر، بما يمكن أن يشابهوهم فيه من عباداتهم المبتدعة في تلك الأعياد من تقديس الصليب أيام الآحاد، أو تعميد الأطفال، فالأسلم في هذا الباب هو مخالفتهم في هذه الأقسام التسعة، وترك موافقتهم فيها؛ لسد الذرائع السابقة.

ويبين رحمه الله نهي النبي ﷺ عن التشبه بأهل الكتاب وغيرهم من الكافرين، بقوله: «وقد كان ﷺ ينهى عن التشبه بهؤلاء وهؤلاء، وليس هذا إخبارًا عن جميع الأمة، بل قد تواتر عنه: أنه قال: لا تزال طائفة من أمته ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة[1].

وأخبر ﷺ أن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة[2]، وأن الله لا يزال يغرس في هذا الدين غرسًا يستعملهم فيه بطاعته[3].

فعُلِم بخبره الصادق أنه في أمته قوم متمسكون بهديه، الذي هو دين الإسلام محضًا، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود، أو إلى شعبة من شعب النصارى»[4].

فلا يزال في المسلمين من يتمسكون بالجماعة والسنة وهم الجماعة أو الطائفة المنصورة، رغم أن هناك من سيشذ من المسلمين وينحرف إلى التشبه باليهود أو إلى التشبه بالنصارى.

وقد أخبر رحمه الله أن أهل الكتاب يأنسون بتقليد المسلمين لهم، فيقول رحمه الله: «فالنصارى يفرحون بما يفعله أهل البدع والجهل من المسلمين مما يوافق دينهم ويشابهونهم فيه، ويحبون أن يقوى ذلك ويكثر، ويحبون أن يجعلوا رهبانهم مثل عُبَّاد المسلمين وقِسّيسيهم مثل علماء

(١) الحديث عن ثوبان رضي الله عنه، ولفظه: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرة على الحق لا يضرهم من يخذلهم حتى يأتي أمر الله»، أخرجه الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلين، (حديث ٢٢٢٩)، (٥٠٤/٤)، وقال: «وهذا حديث حسن صحيح»، وابن حبان، كتاب إخبار النبي ﷺ عن مناقب الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين-، باب فضل الأمة، (حديث ٧٢٣٨)، (٢٢١/١٦).

(٢) الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، (حديث ٢١٦٧)، (٤٦٦/٤)، والحاكم في مستدركه، كتاب العلم، (حديث ٣٩٥)، (٢٠١/١). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٣٧٨/١).

(٣) أخرجه ابن ماجه عن أبي عنبة الخولاني، أبواب السنة، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ، (حديث ٨)، (٧/١)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، (حديث ١٩٩٠)، (١٠٣٤/٢). حسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٥٧١/٥).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨١/١-٨٢).

المسلمين»[1].

وقد قال تعالى: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [البقرة: ١٢٠].

ومن أجل هذا كله جاء النهي عن التشبه بهم وشُرِعت مخالفتهم في غالب أمرهم أو كله، يقول المؤلف رحمه الله: «ولهذا: يفرح الكافرون بموافقة المسلمين في بعض أمورهم ويسرون به، ويودون أن لو بذلوا عظيمًا ليحصل ذلك، ولو فرض أن ليس الفعل من اتباع أهوائهم فلا ريب أن مخالفتهم في ذلك أحسم لمادة متابعتهم، وأعون على حصول مرضاة الله في تركها، وأن موافقتهم في ذلك قد تكون ذريعة إلى موافقتهم في غيره، فإن من حام حول الحمى أوشك أن يواقعه، وأي الأمرين كان، حصل المقصود في الجملة؛ وإن كان الأول أظهر»[2].

فالمشروع هو مخالفتهم وعدم موافقتهم.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤٦٢/٢٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٩٨/١).

المطلب السادس: أقسام مشابهة الكفار فيما ليس من شرعنا

تقدم بيان أقسام أعمال الكفار وتوضيح حكم التشبه بهم في كل قسم، والآن بيان حكم التشبه بهم بالتفصيل في القسم الذي ليس من شرع الإسلام، وهذا الحكم قسمه شيخ الإسلام رحمه الله -باعتبار العلم بأنه من خصائص دينهم أو عدم العلم بذلك- إلى قسمين، على النحو التالي:

١- مشابهتهم مع العلم بأن هذا العمل هو من خصائص دينهم:

وهنا مسألة مهمة جدًّا أشار إليها شيخ الإسلام رحمه الله وهي التشبه فيما هو من خصائص دين الكفار، ويبين ذلك رحمه الله بقوله: «لا يحل للمسلمين أن يتشبهوا بهم في شيء مما يختص بأعيادهم، لا من طعام ولا لباس ولا اغتسال ولا إيقاد نيران ولا تبطيل عادة من معيشة أو عبادة أو غير ذلك. ولا يحل فعل وليمة ولا الإهداء ولا البيع بما يُستعان به على ذلك لأجل ذلك، ولا تمكين الصبيان ونحوهم من اللعب الذي في الأعياد ولا إظهار زينة»(١).

فمن خصائصهم: أكل لحم الخنزير أو ذبح الديك الرومي أو شرب الخمر في الأعياد، أو لبس مثل ملابسهم المختصين بها كقبعة اليهود، أو استخدام النواقيس والأجراس للإعلان بدخول وقت الصلاة، أو إيقاد النيران بالشموع في الأعياد، أو عدم العمل أو العبادة في أيام أعيادهم الأسبوعية، أو تزيين المنازل بأشجار الميلاد في أوقات أعيادهم، ونحوها.

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذا القسم وحكم مشابهتهم فيه: «مشابهتهم فيما ليس من شرعنا قسمان:

أحدهما: مع العلم بأن هذا العمل هو من خصائص دينهم؛ فهذا العمل الذي هو من خصائص دينهم إما أن يفعل لمجرد موافقتهم -وهو قليل-، وإما لشهوة تتعلق بذلك العمل، وإما لشبهة فيه تخيل أنه نافع في الدنيا أو الآخرة، وكل هذا لا شك في تحريمه، لكن يبلغ التحريم في بعضه إلى أن يكون من الكبائر، وقد يصير كفرًا بحسب الأدلة الشرعية»(٢).

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٢٩/٢٥).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٥٥٢/١).

يبين رحمه الله أن التشبه بالكفار في أعمالهم التي من خصائص دينهم إذا صاحبه علم الفاعل لذلك، ينقسم بحسب غرضه إلى ثلاثة أقسام؛ إما أن يكون غرضه موافقتهم من غير أن يرافقه موالاة لهم، أو أن يكون الغرض اشتهاء ما يصنعه الكفار في أعيادهم من الأطعمة والمشروبات والصور وغيرها، وإما أن يكون الغرض مجرد شبهة قامت في قلب المتشبه بهم بأن هذا الفعل من الأمور المباحة المشتركة بين شرعهم وشرعنا.

والتشبه بالكفار -كما تقدم- منهي عنه، لكن شيخ الإسلام رحمه الله يبين أن النهي هنا متفاوت؛ فمنه ما هو محرم ويصل إلى درجة الكبيرة، وذلك كإحداث أعياد في الإسلام غير الأضحى والفطر، ومنه ما يكون معصية ولا يبلغ حد الكبيرة، مثل الصلاة في الأوقات المنهي عنها، ومنه ما يصل إلى درجة الكفر، كالتشبه بهم في عبادة القبور والأضرحة، ومنه ما يكون مكروهًا، كالتشبه بهم في عدم صبغ الشيب، والصلاة بالنعال ونحوها[١].

٢- مشابهتهم مع عدم العلم بأنه من عملهم:

النوع الثاني من التشبه بالكفار فيما ليس من شرع الإسلام هو أن لا يعلم أن هذا الأمر من عاداتهم أو من عباداتهم، فيفعله وهو لا يعلم أن في عمله تشبهًا بالكفار، ويقول شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع: «وأما عمل لم يعلم الفاعل أنه من عملهم فهو نوعان: أحدهما: ما كان في الأصل مأخوذًا عنهم، إما على الوجه الذي يفعلونه، وإما مع نوع تغيير في الزمان أو المكان أو الفعل ونحو ذلك، فهذا غالب ما يبتلى به العامة: في مثل ما يصنعونه في الخميس الحقير والميلاد ونحوهما، فإنهم قد نشؤوا على اعتياد ذلك، وتلقَّاه الأبناء عن الآباء، وأكثرهم لا يعلمون مبدأ ذلك، فهذا يُعرَّف صاحبه حكمه، فإن لم ينته وإلا صار من القسم الأول»[٢].

يبين رحمه الله أن هذا النوع يتفرع إلى نوعين، النوع الأول منهما هو ما كان مأخوذًا عنهم في الأصل، وهذا بدوره ينقسم إلى قسمين: أن يكون التشبه بهم على الوجه الذي يفعلونه، كاستخدام النواقيس أو الأبواق للإعلام بوقت الصلاة، أو أن يكون هناك تغيير في زمانه أو مكانه أو في صورة فعله ونحوه، وأخبر رحمه الله أن هذا القسم يكثر وقوعه عند العوام، وضرب

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٧٨- ٤٧٩)، روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لابن القيم (١/٩٥).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٥٥٢-٥٥٣).

مثالًا لذلك بما يفعلونه في الخميس الحقير أو في عيد ميلاد المسيح، فبعض المسلمين جهلًا منه أو بحكم سكناه مع أهل الكتاب ومخالطته لهم، لا يعتقد أنه محرم، فيندمج معهم في فعل هذه الأشياء. ووجّه رحمه الله إلى الواجب فعله هنا، وهو أن ينبِّه مرتكبه إلى حكمه وأنه بهذا تشبّه بالكفار، فإن انتهى عن صنيعه فليكن، وإن لم ينته فإنه يدخل في حكم أصحاب القسم الأول، على التفاوت الذي تم ذكره سالفًا[(١)].

ثم يشير رحمه الله إلى النوع الثاني من هذا القسم بقوله: «النوع الثاني: ما ليس في الأصل مأخوذًا عنهم، لكنهم يفعلونه أيضًا، فهذا ليس فيه محذور المشابهة، ولكن قد يفوت فيه منفعة المخالفة، فتتوقف كراهة ذلك وتحريمه على دليل شرعي وراء كونه من مشابهتهم؛ إذ ليس كوننا تشبهنا بهم بأولى من كونهم تشبهوا بنا، فأما استحباب تركه لمصلحة المخالفة إذا لم يكن في تركه ضرر، فظاهر لما تقدم من المخالفة، وهذا قد توجب الشريعة مخالفتهم فيه.

وقد توجب عليهم مخالفتنا: كما في الزي ونحوه، وقد يقتصر على الاستحباب، كما في صبغ اللحية والصلاة في النعلين، والسجود، وقد تبلغ الكراهة، كما في تأخير المغرب والفطور. بخلاف مشابهتهم فيما كان مأخوذًا عنهم؛ فإن الأصل فيه التحريم كما قدمناه»[(٢)].

فيبين رحمه الله أن هذا النوع يقع في الأمور المشتركة بين المسلمين وغيرهم، ففعلها لا يُعد من التشبه بهم، وهذا ينطبق على المباحات في الطعام والشراب واللباس والعمل ونحوها، ويؤكد رحمه الله على أن الأصل هنا انتفاء المشابهة، فلا تحرم أو تكره المخالفة لهم في هذه الأمور إلا بالنص الشرعي من الكتاب أو السنة، ثم يشير رحمه الله إلى أن حكم المخالفة هنا يتفاوت: فقد تُستحب، كاستحباب صبغ اللحية مخالفةً لهم، وقد تجب كوجوب مخالفتهم للمسلمين في الزي، وقد تُكره مثل كراهة تأخير الفطور للصائم مخالفةً لليهود[(٣)].

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١١٧٤-١١٧٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٥٥٣).

(٣) ينظر: المرجع السابق (١/٤٧٤-٤٧٥).

المطلب السابع: أنواع الجاهلية

أولاً: تعريف الجاهلية لغةً واصطلاحًا:

في اللغة: مأخوذة من الجهل وتعني الإفراط فيه[1].

فالجاهلية لغةً إذًا هي الإفراط في عدم العلم.

أما في الاصطلاح: فقد عرَّفها ابن منظور بقوله: «والجاهلية: زمن الفترة ولا إسلام»[2].

وبهذا عرَّفها أيضًا الإمام النووي رحمه الله، حيث قال: «والمراد بالجاهلية ما كان في الفترة قبل الإسلام»[3].

وعُرِّفت أيضًا بأنها: «الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام، من الجهل بالله ورسوله ﷺ وشرائع الدين، والمفاخرة بالأنساب والكبر والتجبر وغير ذلك»[4].

والمراد بالجاهلية هنا: حالة العرب قبل البعثة؛ لأنهم كانوا على جهل وضلال عظيم؛ حيث إن العرب كانوا أجهل خلق الله؛ ولهذا يسمون بالأميين، والأمي هو الذي لا يقرأ ولا يكتب؛ نسبة إلى الأم، كأن أمه ولدته الآن[5].

ثانيًا: أقسام الجهل عند شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم":

تقدم أن الجاهلية نسبة إلى الجهل الذي هو عدم العلم، ويقسم شيخ الإسلام رحمه الله الجهل إلى قسمين في كتابه، يقول رحمه الله: «وذلك نسبة إلى الجهل الذي هو عدم العلم، أو عدم اتباع العلم؛ فإن من لم يعلم الحق، فهو جاهل جهلًا بسيطًا، فإن اعتقد خلافه، فهو جاهل جهلًا مركبًا، فإن قال خلاف الحق عالمًا بالحق، أو غير عالم فهو جاهل أيضًا، كما قال تعالى:

---

(١) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، للميورقي الحميدي (ت: ٤٨٨هـ)، ت: د. زبيدة عبدالعزيز، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥م، (ص: ٧٤)

(٢) لسان العرب، لابن منظور (١١/١٣٠).

(٣) شرح النووي على مسلم (٢/١١٠).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (١/٣٢٣).

(٥) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (٢/٢٢).

﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وقال النبي ﷺ: «إذا كان أحدكم صائمًا فلا يرفث ولا يجهل»[(١)]»[(٢)].

وهكذا تكون أقسام الجهل عند شيخ الإسلام رحمه الله، على النحو التالي:

١- جهل بسيط:

هو عدم العلم أو عدم اتباع العلم مع اعتراف صاحبه بجهله وأنه لم يعلم الحق، فكل من لم يعلم الحق فهو جاهل جهلًا بسيطًا[(٣)].

وقد عرَّفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «الذي لا يتبين فيه صاحبه حقًّا، ولا يرى فيه هدى»[(٤)].

وذكر رحمه الله أن هذه الآية تنطبق على صاحب الجهل البسيط: ﴿أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ۚ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾﴾ [النور: ٤٠].

ويحدد رحمه الله من الذي ينطبق عليهم الجهل البسيط، يقول رحمه الله: «فأهل الجهل البسيط منهم أهل الشك والحيرة من هؤلاء المعارضين للكتاب المعرضين عنه»[(٥)].

٢- جهل مركَّب:

يعرِّف شيخ الإسلام رحمه الله الجهل المركَّب بقوله: «الذي يحسبه صاحبه موجودًا وفي الواقع يكون خيالًا معدومًا كالسراب، وأن القلب عطشان إلى الحق كعطش الجسد إلى الماء، فإذا طلب ما ظنه ماءً وجده سرابًا، ووجد الله عنده فوفاه حسابه، والله سريع الحساب، وهكذا تجد

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم، (حديث ١٨٩٤)، (٣/٢٤)، ومسلم، كتاب الصيام، باب حفظ اللسان للصائم، (حديث ١١٥١)، (٢/٨٠٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٥-٢٥٦).

(٣) ينظر: المرجع السابق (١/٢٥٦).

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤/٧٥).

(٥) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (١/١٧٠).

عامة هؤلاء خارجين عن السنة والجماعة»[1].

وبين رحمه الله انطباق هذه الآية عليهم: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾﴾ [النور: ٣٩].

فالإنسان وإن كان عالمًا قد يخفى عليه بعض أنواع الشرك؛ ولهذا يجب على الإنسان أن يتعلم ويعرف حتى لا يقع في الشرك وهو لا يدري، فإذا قال: أنا أعرف الشرك وهو لا يعرف، كان ذلك من أخطر ما يكون على العبد؛ لأن هذا جهل مركّب شر من الجهل البسيط؛ لأن الجاهل جهلًا مركّبًا يظن نفسه عالمًا وهو جاهل فيستمر فيما هو عليه من العمل المخالف للشريعة[2].

ويحدد شيخ الإسلام رحمه الله من هم أصحاب الجهل المركّب، فيقول رحمه الله: «وأهل الجهل المركّب أرباب الاعتقادات الباطلة التي يزعمون أنها عقليات»[3].

فهكذا يتبين أن أصحاب الشك في الاعتقاد هم من أهل الجهل البسيط؛ لأنهم لا يعرفون الحق، ولا يدّعون معرفته، وأن أهل الاعتقادات الباطلة في العقائد كالمعتزلة وغيرهم من المتكلمة هم من أهل الجهل المركّب؛ لأنهم جاهلون ليس عندهم علم، ولكن يكذبون ويزعمون معرفتهم للحق.

ثالثًا: أقسام الجاهلية عند شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم":

يقول شيخ الإسلام رحمه الله مبينًا سبب تسمية ما قبل عصره ﷺ بالجاهلية: «فالناس قبل مبعث الرسول ﷺ كانوا في حال جاهلية منسوبة إلى الجهل، فإنَّ ما كانوا عليه من الأقوال والأعمال إنما أحدثه لهم جاهل وإنما يفعله جاهل»[4].

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٧٥/٤).

(٢) ينظر: شرح كشف الشبهات، لابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، إعداد: فهد السليمان، دار الثريا، الرياض، ط١، ١٤١٦ هـ- ١٩٩٦م، (ص: ٩٠).

(٣) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (١٧٠/١).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٥٨/١).

وبتتبع كلام شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الكتاب، يتبين أنه قسم الجاهلية باعتبار عدد من التقسيمات:

١- أقسام الجاهلية باعتبار الاسم:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في تقسيم الجاهلية بهذا الاعتبار: «ولفظ الجاهلية قد يكون اسمًا للحال وهو الغالب في الكتاب والسنة، وقد يكون اسمًا لذي الحال، فمن الأول قول النبي ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه: «إنك امرؤ فيك جاهلية»[١]...

وأما الثاني فتقول: طائفة جاهلية وشاعر جاهلي»[٢].

يبين رحمه الله أن الجاهلية قد تُستعمل كاسم للصفة أو الحال، أو اسمًا لصاحب الحال، فتكون الجاهلية باعتبار الاسم قسمين:

أ. جاهلية الحال:

ويقصد بها الصفات التي هي من عمل أهل الجاهلية، كالطعن في الأنساب التي زجر النبي ﷺ أبا ذر رضي الله عنه بسببها، حينما عير رجلًا بأمه، فقال له: «إنك امرؤ فيك جاهلية»، وأبو ذر من أصدق الناس إيمانًا، والمعنى أي فيك خصلة من خصال أهل الجاهلية[٣].

وعن هذا الحديث يقول المؤلف رحمه الله: «وفيه أن الرجل مع فضله وعلمه ودينه قد يكون فيه بعض هذه الخصال المسماة بجاهلية وبيهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفره، ولا فسقه»[٤].

فكل من ارتكب خصلة من خصال الجاهلية فقد وقع في المحذور الذي نُهي عنه، كمن فعل النياحة أو شق الثوب أو اللطم، وغيرها من خصال الجاهلية.

ودليل ذلك من الصحيحين، قوله ﷺ: «ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية الخ، (حديث ٣٠)، (١/١٥)، ومسلم، كتاب الأيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل الخ، (حديث ١٦٦١)، (٣/١٢٨٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٥-٢٥٦).

(٣) ينظر: أمراض القلوب وشفاؤها، لابن تيمية (ص: ١١).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٢).

بدعوى الجاهلية»[1].

ولكثرة خصال الجاهلية التي جاءت النصوص بمنع التشبه بهم فيها، سيفرد لها مطلب مستقل وهو المطلب القادم.

ب. جاهلية ذي الحال:

ويُقصد بها التي تُطلق على من عاش في زمن الجاهلية قبل الإسلام، كقولنا عن النابغة الذبياني[2] إنه شاعر جاهلي؛ لأنه عاش في الجاهلية، فيُقال: فلان جاهلي إذا عاصر الجاهلية ومات قبل بزوغ فجر الإسلام، أو إذا أدرك الإسلام ولكنه مات على الكفر[3].

٢- أقسام الجاهلية باعتبار العموم والخصوص:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فإذا تبين ذلك فالناس قبل مبعث الرسول ﷺ كانوا في حال جاهلية منسوبة إلى الجهل، فإن ما كانوا عليه من الأقوال والأعمال إنما أحدثه لهم جاهل وإنما يفعله جاهل.

وكذلك كل ما يخالف ما جاءت به المرسلون من يهودية ونصرانية فهي جاهلية، وتلك كانت الجاهلية العامة، فأما بعد مبعث الرسول ﷺ قد تكون في مصر دون مصر كما هي في دار الكفار»[4].

وهنا تقسيم آخر للجاهلية، فيقسمها رحمه الله إلى جاهلية عامة وخاصة.

أ. جاهلية عامة:

ويُقصد بها حالة العرب الدينية قبل الإسلام، ويندرج فيها كل أمورهم الاعتقادية وعباداتهم

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري بلفظه، كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، (حديث ١٢٩٤)، (٨١/٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب، (حديث ١٠٣)، (٩٩/١).

(٢) هو زياد بن معاوية بن ضباب بن جابر بن يربوع، أبو أمامة المعروف بالنابغة الذبياني: أحد شعراء الجاهلية المشهورين ومن أعيان فحولهم. ينظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر (٢٢١/١٩).

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٤١٥).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٥٨/١).

ودياناتهم مبتدعها ومنسوخها، وقد انتهت هذه الأمور وصارت جاهلية ببعثة النبي ﷺ، ويقصد بها الفترة التي بين عيسى عليه السلام وبين محمد ﷺ[1].

وهذا الوقت سُمي جاهلية من الجهل وهو عدم العلم؛ لخلو هذا الوقت من آثار الرسالات السماوية؛ لأن بين بعثة محمد ﷺ وبين عيسى -آخر أنبياء بني إسرائيل- أربعمائة سنة وزيادة، كانت قد اندثرت فيها آثار الرسالات، فهذا الوقت الذي قبل الإسلام سمّي بالجاهلية لعدم وجود العلم فيه[2].

ب. جاهلية خاصة:

ويُقصد بها الجاهلية الخاصة ببعض البلدان وبعض الأشخاص والطوائف، وهذه الجاهلية لا تزال باقية[3].

والجاهلية الخاصة يُمكن تقسيمها إلى قسمين:

القسم الأول: جاهلية المكان، وهي التي يقصدها شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «فأما بعد مبعث الرسول ﷺ قد تكون في مصر دون مصر كما هي في دار الكفار»[4].

وهي التي تختص بمكان معين كأن يُقال عن بلاد كفر: إنها بلاد جاهلية.

القسم الثاني: جاهلية الأشخاص، ويُعبِّر عنها شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وقد تكون في شخص دون شخص، كالرجل قبل أن يُسلم فإنه في جاهلية وإن كان في دار الإسلام»[5].

فبعد ظهور الإسلام ببعثة النبي ﷺ فكل من لم يُسلم فهو جاهلي بهذا الاعتبار، حتى لو كان في دار الإسلام. فهذه الجاهلية تختص بالكافرين ممن لم يُسلموا.

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٩-٢٦٠).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢/٢٦).

(٣) ينظر: مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (٢/٤٦١-٤٦٢).

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٧/٣٠٧).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٨).

٣- أقسام الجاهلية باعتبار الإطلاق والتقييد:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فأما في زمان مطلق فلا جاهلية بعد مبعث محمد ﷺ؛ فإنه لا تزال من أمته طائفة ظاهرين على الحق إلى قيام الساعة.

والجاهلية المقيدة قد تقوم في بعض ديار المسلمين وفي كثير من الأشخاص المسلمين كما قال ﷺ: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية»[(١)]، وقال لأبي ذر: «إنك امرؤ فيك جاهلية»[(٢)]، ونحو ذلك»[(٣)].

وهنا تم تقسيم الجاهلية عند شيخ الإسلام رحمه الله إلى قسمين باعتبار الإطلاق والتقييد، هما:

أ. جاهلية مطلقة:

يُقصد بها الجاهلية التي كانت قبل بعثة النبي ﷺ؛ فالناس كانوا في جهل وكفر حتى ابتعث الله رسوله ﷺ وأخرجهم من الظلمات إلى النور. وهذه الجاهلية انتهت ببعثته ﷺ.

ويستدل شيخ الإسلام رحمه الله على انتهاء هذه الجاهلية بمثل هذا الحديث الذي يرويه مسلم عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»[(٤)].

ب. جاهلية مقيدة:

يُقصد بها ما تكون بعد بعثة النبي ﷺ في ديار الإسلام من بقايا الجاهلية، فقد تبقى في أفراد من الناس أو طوائف من الناس المسلمين، لكن لا يُقال: الناس كلهم في جاهلية -كما يطلقه بعض الكُتّاب الجهال- فهذا باطل، كما يقول بعضهم: "جاهلية القرن العشرين"، وهذا تعبير خاطئ، وقول باطل، وكأن الإسلام لا وجود له؛ فالجاهلية العامة انتهت ببعثة النبي ﷺ،

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، (حديث ٩٣٤)، (٦٤٤/٢).

(٢) سبق تخريجه ص ٣٧٧.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٥٩/١).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم»، (حديث ١٠٣٧)، (١٥٢٤/٣).

حيث قال ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»[١]؛ فلذلك لن تعود الجاهلية العامة، وقول من قال "جاهلية القرن العشرين" فيه تكفير لجميع المسلمين[٢].

ومن أدلة ذلك التي استدل بها شيخ الإسلام رحمه الله: قوله ﷺ عند مسلم في صحيحه: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة»[٣].

وهذا الحديث وأشباهه يدلّ على أنه تبقى أشياء من الجاهلية تتسرّب في الناس، وقد تكون في بعض المؤمنين الصادقين، كما حصلت من أبي ذر عندما طعن في نسب رجل وعايره بأمه فقال له النبي ﷺ: «إنك امرؤ فيك جاهلية»[٤].

وهذه الجاهلية قد تكثُر في بعض الأشخاص وتعظُم، ولكنه لا يخرج بها من الإسلام ما دام أنه يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ولم يشرك بالله، ولم يرتكب ناقضًا من نواقض الإسلام، فليس كل من فيه جاهلية يكون كافرًا[٥].

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» الخ، (حديث ٧٣٣١)، (١٠١/٩)، ومسلم عن ثوبان رضي الله عنه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»، (حديث ١٩٢٠)، (١٥٢٣/٣). واللفظ لمسلم.

(٢) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢٦/٢).

(٣) سبق تخريجه ص ٣٨٠.

(٤) سبق تخريجه ص ٣٧٧.

(٥) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢٦/٢).

المطلب الثامن: أنواع أمور الجاهلية المنهي عن التشبه بها

أولاً: تعريف التشبه بأمر الجاهلية:

أمر الجاهلية هو واحد الأمور وليس واحد الأوامر، ويعني شأنًا من شؤون الجاهلية؛ لأن واحد الأوامر طلب الفعل على وجه الاستعلاء. وإضافته إلى الجاهلية الغرض منها التقبيح والتنفير؛ لأن كل إنسان إذا قيل له: فعلك هذا فعل جاهلية لا شك أنه يغضب؛ لأنه لا أحد يرضى أن يوصف بالجهل، ولا بأن يُوصف فعله بأنه من أفعال الجاهلية، فالغرض من الإضافة هنا أمران: التنفير من هذا الفعل، وبيان أن هذه الأمور كلها جهل وحمق بالإنسان، فهي ليست أهلًا بأن يراعيها الإنسان أو يعتني بها، فالذي يعتني بها جاهل(1).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان معنى التشبه بأمر الجاهلية: «والسنة الجاهلية كل عادة كانوا عليها، فإن السنة هي العادة، وهي الطريق التي تتكرر لنوع الناس مما يعدونه عبادة، أو لا يعدونه عبادة، قال تعالى: ﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [آل عمران: ١٣٧]، وقال النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»(2)، والاتباع هو الاقتفاء والاستنان، فمن عمل بشيء من سننهم فقد اتبع سنة جاهلية، وهذا نص عام يوجب تحريم متابعة كل شيء من سنن الجاهلية في أعيادهم وغير أعيادهم»(3).

فالتشبه بالجاهلية يعني: اقتفاء طريقهم والاستنان بسنتهم في عبادتهم وعاداتهم التي لم يقرهم الإسلام عليها.

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في توضيحه لأمر الجاهلية المقصود بالنهي عن التشبه به: «ولا يدخل في هذا اللفظ: ما كانوا عليه في الجاهلية، وأقره الله في الإسلام، كالمناسك، وكدية المقتول بمائة، وكالقسامة، ونحو ذلك؛ لأن أمر الجاهلية معناه المفهوم منه: ما كانوا عليه مما لم يقره الإسلام، فيدخل في ذلك: ما كانوا عليه وإن لم ينه في الإسلام عنه بعينه»(4).

---

(1) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (٢/٢١-٢٢).

(2) سبق تخريجه ص ٣٦٨.

(3) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٤).

(4) المرجع السابق (١/٣٤٢-٣٤٣).

فيوضح رحمه الله أن أمر الجاهلية الذي جاء الإسلام وأقرهم عليه لا يُنهى المسلمون عن التشبه بهم فيه، مثل إقرار الإسلام لمناسك الحج، ولتقدير دية المقتول بمائة من الإبل، وغير ذلك، فيتضح أن المنهي عن التشبه بهم فيه هو ما كانوا عليه ونهى عنه الإسلام أو لم ينه عنه ولم يقرهم عليه.

ثانيًا: حكم التشبه بأمر الجاهلية:

حكمه واضح من كلام شيخ الإسلام رحمه الله المتقدم، وهو تحريم التشبه بهم فيما لم يقرهم الإسلام عليه.

ويقول رحمه الله في بيان حكم التشبه بهم: «وهذا كله يقتضي أن ما كان من أمر الجاهلية وفعلهم فهو مذموم في دين الإسلام، وإلا لم يكن في إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها، ومعلوم أن إضافتها إلى الجاهلية خرج مخرج الذم، وهذا كقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فإن في ذلك ذمًّا للتبرج، وذمًّا لحال الجاهلية الأولى، وذلك يقتضي المنع من مشابهتهم في الجملة»[(١)].

فيتبين أن التشبه بهم في الحكم يجري مجرى التشبه بغيرهم من الكفار، من التحريم عن مشابهتهم في الجملة، وسبق بيان أن التشبه بالكفار منهي عنه إما نهي تحريم أو نهي كراهة.

ثالثًا: أنواع أمور الجاهلية المنهي عن التشبه بها:

سبقت الإشارة في المطلب السابق الخاص بأنواع الجاهلية أنه سيأتي بيان أمور الجاهلية التي جاءت النصوص بنهي المسلمين عنها وحذرتهم من مشابهتهم فيها، ويبين شيخ الإسلام رحمه الله أمور الجاهلية التي نهى الشارع عن التشبه بهم فيها، فيقول: «فقال ﷺ: «كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع»[(٢)]، وهذا يدخل فيه ما كانوا عليه من العادات والعبادات، مثل دعواهم: يا لفلان ويا لفلان، ومثل أعيادهم، وغير ذلك من أمورهم.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٣٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، (حديث ١٢١٧)، (٢/٨٨٦-٨٨٧).

ثم خص بعد ذلك الدماء والأموال التي كانت تُستباح باعتقادات جاهلية، من الربا الذي كان في ذمم أقوام، ومن قتيل قُتِل في الجاهلية قبل إسلام القاتل وعهده، أو قبل إسلام المقتول وعهده: إما لتخصيصها بالذكر بعد العام، وإما لأن هذا إسقاط لأمور معينة، يُعتَقد أنها حقوق، لا لسنن عامة لهم، فلا تدخل في الأول، كما لم تدخل الديون التي ثبتت ببيع صحيح، أو قرض، ونحو ذلك»[1].

يقسم رحمه الله أمور الجاهلية التي نهى الله تعالى والنبي ﷺ عن التشبه بهم فيها إلى ثلاثة أقسام، على النحو التالي:

١ – العادات:

ويُقصد بها عادات الجاهلية التي لم يُقرهم النبي ﷺ عليها، وقد بين الرسول ﷺ أن هذه الأمة لن تتركها، في قوله ﷺ: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن.. الحديث»[2]، أي: أن هناك معاصيَ ستفعلها هذه الأمة من أفعال أهل الجاهلية، إما مع العلم بتحريمها، وإما مع الجهل بذلك كما كان أهل الجاهلية يفعلونها[3].

ومن كان فيه شيء من عادات الجاهلية لا يقتضي ذلك كفره، لكن يكون هذا ذنبًا مذمومًا يجب عليه التخلِّي عنه والتوبة منه، لكنه لا يكفر به؛ لأنه ﷺ قال: «في أمتي»، فمن كان فيه شيء من أمور الجاهلية فهذا لا يقتضي كفره، حتى تقوم به حقيقة الكفر[4].

ومن الأمثلة على عادات الجاهلية التي حصل التشبه بها في هذه الأمة، ما يلي:

أ. الفخر بالأحساب:

الأحساب جمع حسب، والحسب هو الفعل الحسن للرجل ولآبائه، وما يعدُّه الإنسان من مفاخر آبائه وإنجازاتهم، وقد يكون في الإنسان وإن لم يكن لآبائه شرف، وسُميت مساعي الرجل

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٤٢).

(٢) سبق تخريجه ص ٣٨١.

(٣) ينظر: كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، لعبد الرحمن بن حسن (ص: ١٥٨).

(٤) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٣٧).

ومآثر آبائه حسبًا؛ لأنهم كانوا إذا تفاخروا عدّ المُفاخر منهم مناقبه ومآثر آبائه وحسبها[١].

وقد جاء في الحديث اعتبارها من أمر الجاهلية؛ لأنهم كانوا يجعلون ذلك سببًا للحروب والفتن والاستعلاء، والإسلام ساوى بين الجميع وهدم التفاخر المؤدي إلى الضغائن والأحقاد، فلا شرف في الإسلام إلا بالتقوى، كما قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ﴾ [سبأ: ٣٧]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣]، وروى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي، أو فاجر شقي، الناس بنو آدم وآدم من تراب، لَيَدَعَنَّ رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن»[٢][٣].

ب. الطعن في الأنساب:

الطعن في الأنساب هو الوقوع فيها بالذم والعيب، أو القدح في نسب أحد من الناس ونسبة الرجل لغير أبيه، ينفونه عنه، بأن يُقال: ليس هو من ذرية فلان، أو تعييره بما في آبائه من المطاعن؛ ولهذا لما عير أبو ذر رضي الله عنه رجلًا بأمه، قال النبي ﷺ لأبي ذر: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية»[٤]. فدل هذا الحديث على أن التعيير بالأنساب من أخلاق الجاهلية، وأن الرجل مع فضله وعلمه ودينه قد يكون فيه بعض هذه الخصال المسماة بخصال جاهلية[٥].

---

(١) ينظر: العين، للفراهيدي (١٤٨/٣)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١١٠/١)، تهذيب اللغة، للأزهري (١٩١/٤).

(٢) أخرجه أبو داود، أبواب النوم، باب في التفاخر بالأحساب، (حديث ٥١١٦)، (١٣٣/٤)، والترمذي، أبواب المناقب، بابٌ، (حديث ٣٩٥٦)، (٧٣٥/٥). حكم الألباني: حسن. ينظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (٣٦٨/١).

(٣) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، للميورقي (ص: ٤٤٥)، تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ٣٨٩).

(٤) سبق تخريجه ص ٣٧٧.

(٥) ينظر: التوضيح عن توحيد الخلاق، لسليمان بن عبد الله (ص: ١٨٢). تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ٣٩٠).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله بعد استشهاده بهذا الحديث: «ففي هذا الحديث أن كل ما كان من الجاهلية فهو مذموم؛ لأن قوله: فيك جاهلية، ذم لتلك الخصلة، فلولا أن هذا الوصف يقتضي ذم ما اشتمل عليه لما حصل به المقصود.

وفيه أن التعيير بالأنساب من أخلاق الجاهلية؛ فدل على أن الطعن في الأنساب من عمل الجاهلية المذموم، وأن المسلم قد يكون فيه شيء من هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب كفره»[1].

فبين رحمه الله أن الطعن في الأنساب قد يقع من المؤمن كامل الإيمان، ولا يستوجب خروجه من الملة.

ويستدل رحمه الله بهذا الحديث الذي يرويه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»[2]، ولبيان هذا الحديث وعدم التباسه على الناس يقول رحمه الله: «فقوله: هما بهم كفر. أي هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس؛ فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من أعمال الكفار وهما قائمتان بالناس، لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر يصير كافرًا الكفر المطلق حتى تقوم به حقيقة الكفر، كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير مؤمنًا حتى يقوم به أصل الإيمان»[3].

فتبين أن الطاعن في الأنساب والنائح على الميت قد قامت به خصلة كفر لكنه لا يكفر بها حتى تقوم به حقيقة الكفر.

ج. الاستسقاء بالنجوم:

هو نسبة السُقيا والمطر إلى النجوم والأنواء، والأنواء جمع نوء وهي منازل القمر، فينسبون إليها المطر، فيقولون: مطرنا بنوء كذا، مع اعتقاد أن الفاعل هو الله عز وجل، أما إن اعتقد أن النجوم هي التي تخلق المطر والسحاب أو دعاها من دون الله لتنزل المطر، فهذا مشرك شركًا

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، (حديث ٦٧)، (١/٨٢).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٣٧).

أكبر مخرجًا عن الملة[١].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «والأسباب التي جعلها الله أسبابًا لا تُجعل مع الله شركاء وأندادًا وأعوانًا»[٢].

ويؤكد الإمام ابن القيم رحمه الله أن الواجب هو نسبة المطر إلى منزله: «بل يقول: مُطِرنا بفضل الله ورحمته»[٣].

وهذا مستفاد من الحديث الصحيح الذي يرويه زيد بن خالد الجهني[٤] رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مُطِرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مُطِرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب»[٥].

د. النياحة:

هي رفع الصوت بالندب على الميت من باب الجزع والسخط، وإذا صحبه ضرب الخدود وشق الجيوب ونحو ذلك، فهذا من الكبائر؛ لأنها سخط لقضاء الله ومعارضة لأحكامه وسوء أدب مع الله، ولا يليق فعل ذلك من المملوك مع سيده، فكيف يفعله مع ربه وسيده ومالكه وإلهه الذي لا إله له سواه؟! الذي كل قضائه عدل، وأيضًا في النياحة تفويت أجر الصبر على المصيبة[٦].

---

(١) ينظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، لعبد الرحمن بن حسن (ص: ٣٢١-٣٢٤).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٩٥/٢٧).

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم (٤٢٩/٢).

(٤) زيد بن خالد الجهني، كنيته أبو عبد الرحمن: شهد الحديبية، وكان حامل لواء جهينة في فتح مكة، مات بالمدينة سنة ٧٨هـ. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٣٦)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٥٤٩/٢).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مُطِرنا بالنوء، (حديث ٧١)، (٨٣/١).

(٦) ينظر: تيسير العزيز الحميد، لسليمان بن عبد الله (ص: ٣٩١).

يقول الطرطوشي رحمه الله[(١)]: «وأما النياحة؛ فحرام... وقال النبي ﷺ: «ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب»[(٢)]...، وفيه أخبار كثيرة عن الرسول ﷺ؛ لأن ذلك يشبه التظلم والاستغاثة على الله عز وجل، وفيه تشبه بالاستعداء، وما فعله الله تعالى، فهو حق وعدل»[(٣)].

هـ. التبرج:

هو إظهار المرأة زينتها للرجال الأجانب، وما يُستدعى به شهوة الرجال، وقد نهى الله تبارك وتعالى أمهات المؤمنين -رضي الله عنهن- عنه، في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، والجاهلية الأولى هي ما قبل زمن إبراهيم عليه السلام؛ لأن نسائهم إذ ذاك يلبسن الدرع من اللؤلؤ غير مخيط الجانبين، فيكشفن عن عوراتهن، فجاء النهي لأمهات المؤمنين -رضي الله عنهن- عن هذا التبرج[(٤)].

و. حمية الجاهلية:

هي الاعتزاء بالقبلية في الباطل، وجاء النهي عنها واعتبارها من أمر الجاهلية في القرآن الكريم، حيث قال تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾ [الفتح: ٢٦]، وهذا من باب الذم، فحمية الجاهلية مذمومة، ولما سمع النبي ﷺ رجلًا من الأنصار حصل بينه وبين رجل من المهاجرين في بعض الغزوات، اقتتال ونزاع، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، كل واحد منهم دعا قومه، قال النبي ﷺ: «ما بال دعوى الجاهلية؟... دعوها فإنها منتنة»[(٥)]، فنهاهم عن ذلك وعدَّه من أمر الجاهلية؛ لأن

---

(١) هو أبو بكر محمد بن الوليد بن محمد بن خلف بن سليمان بن أيوب القرشي الفهري الأندلسي الطرطوشي: الفقيه المالكي الزاهد، كان يُعرف في زمانه بابن أبي رندقة، توفي عام ٥٢٠هـ. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/٢٦٢-٢٦٣)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (١٤/٣٥٣-٣٥٦).

(٢) سبق تخريجه ص٣٧٧.

(٣) الحوادث والبدع، للطرطوشى، (ص: ١٧٢-١٧٣).

(٤) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٢/٢١٢).

(٥) متفق عليه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: {سواء عليهم استغفرت لهم}... الآية، (حديث ٤٩٠٥)، (٦/١٥٤)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالمًا

المؤمنين كلهم إخوة، لا فرق بين أنصاري ومهاجري، ولا بين قبيلة كذا وكذا، بل هم إخوة في الإيمان، كالجسد الواحد، والبنيان يشد بعضه بعضًا، ولا تفاضل بينهم إلا بالتقوى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣](١).

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «فإن الغضب والحمية تحمل المرء على فعل ما يضره وترك ما ينفعه، وهذا من الجهل الذي هو عملٌ بخلاف العلم، حتى يقدم المرء على فعل ما يعلم أنه يضره، وترك ما يعلم أنه ينفعه؛ لما في نفسه من البغض والمعاداة لأشخاص وأفعال، وهو في هذه الحال ليس عديم العلم والتصديق بالكلية، لكنه لما في نفسه من بغض وحسد غلب موجب ذلك لموجب العلم، فدل على ضعف العلم لعدم موجبه ومقتضاه، ولكن ذلك الموجب والنتيجة لا توجد عنه وحده، بل عنه وعما في النفس من حب ما ينفعها وبغض ما يضرها، فإذا حصل لها مرض ففسدت به أحبت ما يضرها وأبغضت ما ينفعها، فتصير النفس كالمريض الذي يتناول ما يضره لشهوة نفسه مع علمه أنه يضره»(٢).

فمما سبق يتبين أن من أمر الجاهلية عادات نهى الشرع عن موافقتها أو العمل بها، وينبغي التنبيه هنا أنه كان للعرب في الجاهلية أيام عيد جاء الإسلام بالأمر بتركها، ومن الطبيعي أن يبدل الإسلام هذه العادات، وأن يتيح للناس بديلًا عنها لسد الفراغ الذي أُحدِث بالترك، ويظهر ذلك في إبدال أيام الجاهلية التي كانوا يتغنون بها بعيدي الأضحى والفطر، ودليل ذلك: عن أنس رضي الله عنه، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: ما هذان اليومان؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أبدلكم بهما خيرًا منهما: يوم الأضحى، ويوم الفطر»(٣)، يقول في ذلك شيخ الإسلام رحمه الله: «فقوله ﷺ: «إن الله قد أبدلكم بهما خيرًا منهما» يقتضي ترك الجمع بينهما، لا سيما وقوله: «خيرًا منهما» يقتضي الاعتياض بما شُرِع لنا، عما كان في الجاهلية، وأيضًا فقوله لهم: «إن الله قد أبدلكم» -

---

أو مظلومًا، (حديث ٢٥٨٤)، (١٩٩٨/٤).

(١) ينظر: شرح مسائل الجاهلية، للفوزان (ص: ١٣).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٥٤٠/٧).

(٣) أخرجه أبو داود، تفريع أبواب الجمعة، باب صلاة العيدين، (حديث ١١٣٤)، (٣٤٥/٢)، وأحمد، (حديث ١٢٠٠٦)، (٦٥/١٩). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٨٠٨/٢).

لما سألهم عن اليومين فأجابوه: بأنهما يومان كانوا يلعبون فيهما في الجاهلية- دليل على أنه نهاهم عنهما اعتياضًا بيومي الإسلام؛ إذ لو لم يقصد النهي لم يكن ذكر هذا الإبدال مناسبًا؛ إذ أصل شرع اليومين الإسلاميين كانوا يعلمونه ولم يكونوا ليتركوه لأجل يومي الجاهلية»[1].

وقد أمر الشرع بذلك، وكان لذلك ثمرات، منها إماتة عادات الجاهلية في ذلك الوقت في النفوس المسلمة، فصار هذان اليومان حديثًا لا ذكر له لا على عهد رسول الله ﷺ ولا على عهد من بعده، ولو لم يكن الإسلام قد قطع تلك العادات وأماتها من النفوس لبقيت كما هي، وفي الناس ضعفاء يستهويهم هذا الأمر، ويؤكد ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وفي قول أنس: "ولهم يومان يلعبون فيهما"، وقول النبي ﷺ: «إن الله قد أبدلكم بهما يومين خيرًا منهما»، دليل على أن أنسًا رضي الله عنه فهم من قول النبي ﷺ: «أبدلكم بهما» تعويضًا باليومين المبدلين، وأيضًا فإن ذينك اليومين الجاهليين قد ماتا في الإسلام...، ولو لم يكن قد نهى الناس عن اللعب فيهما ونحوه مما كانوا يفعلونه، لكانوا قد بقوا على العادة؛ إذ العادات لا تُغير إلا بمغير يزيلها، لا سيما وطباع النساء والصبيان وكثير من الناس متشوفة إلى اليوم الذي يتخذونه عيدًا للبطالة واللعب»[2].

ثم يوضح رحمه الله السبب الذي من أجله جاء النهي، ولأجله أُوجد العوض عما زجر ونهى عنه، يقول رحمه الله: «ولهذا قال ﷺ- لما زجر أبو بكر رضي الله عنه الجويريتين عن الغناء في بيته-: «دعهما يا أبا بكر؛ فإن لكل قوم عيدًا، وإن هذا عيدنا»[3]، وكان الحبشة يلعبون بالحراب يوم العيد، والنبي ﷺ ينظر إليهم[4]»[5].

يبين رحمه الله أن من طبيعة البشر أن يكون لكل قوم عيدٌ؛ ولذلك شرع الإسلام للمسلمين عيدين هما عيد الفطر وعيد الأضحى، تغنيهما عن أعيادهم التي كانت في الجاهلية ونهاهم الإسلام عنها.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٨٨/١).

(٢) المرجع السابق (٤٨٨/١).

(٣) سبق تخريجه ص ٣٦٢.

(٤) سبق تخريجه ص ٣٦٢.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٧٥/١).

٢- العبادات:

النوع الثاني من أمر الجاهلية الذي نُهي المسلمون عن التشبه بهم فيه هو التشبه بهم في عباداتهم، وهي كما يعرفها شيخ الإسلام رحمه الله: «كل ما اتُّخِذ من عبادة، مما كان أهل الجاهلية يتعبدون به، ولم يشرع الله التعبد به في الإسلام، وإن لم ينوّه عنه بعينه»[١]، ويضرب الأمثلة عليها، فيقول رحمه الله: «كالمكاء والتصدية، فإن الله تعالى قال عن الكافرين: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [الأنفال: ٣٥]. والمكاء: الصفير ونحوه، والتصدية: التصفيق، فاتخاذ هذا قربة وطاعة من عمل الجاهلية، الذي لم يشرع في الإسلام، وكذلك: بروز المحرم وغيره للشمس، حتى لا يستظل بظل، أو ترك الطواف بالثياب المتقدمة، أو ترك كل ما عمل في غير الحرم، ونحو ذلك من أمور الجاهلية التي كانوا يتخذونها عبادات، وإن كان قد جاء نهي خاص في عامة هذه الأمور، بخلاف السعي بين الصفا والمروة، وغيره من شعائر الحج، فإن ذلك من شعائر الله، وإن كان أهل الجاهلية قد كانوا يفعلون ذلك في الجملة»[٢].

فبين رحمه الله الفرق بين عبادات الجاهلية التي أقرهم الإسلام عليها كمناسك الحج مثل السعي بن الصفا والمروة، وبين العبادات التي أنكرها الإسلام ونهى المسلمين عنها؛ فالأولى لا تدخل في أمر الجاهلية -كما تقدم بيانه-، والثانية من أمر الجاهلية التي جاء النهي عن التشبه بهم فيها، فلا يجوز للمسلمين فعلها.

ومن عبادات الجاهلية التي ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله:

أ. **المكاء والتصدية:**

يوضح شيخ الإسلام رحمه الله معنى المكاء والتصدية عند أهل الجاهلية، فيقول: «وأما المشركون فكان سماعهم كما ذكره الله تعالى في كتابه، بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [الأنفال: ٣٥]. قال السلف: المكاء الصفير، والتصدية

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٧١).

(٢) المرجع السابق (١/٣٧١).

التصفيق باليد، فكان المشركون يجتمعون في المسجد الحرام يُصفِّقون ويصوِّتون يتخذون ذلك عبادة وصلاة، فذمَّهم الله على ذلك وجعل ذلك من الباطل الذي نهى عنه.

فمن اتَّخذ نظير هذا السماع عبادة وقُربة يتقرب بها إلى الله فقد ضاهى هؤلاء في بعض أمورهم، وكذلك لم تفعله القرون الثلاثة التي أثنى عليها النبي ﷺ ولا فعله أكابر المشايخ»[١].

فيبين رحمه الله أن التشبه بأهل الجاهلية في المكاء والتصدية هو ما يُعرف عند المبتدعة بالسماع الذين يزعمون أنه يقربهم إلى الله، ويعرِّف رحمه الله السماع المحرم بقوله: «وهو الاجتماع لسماع القصائد الربانية، سواءٌ كان بكف أو بقضيب أو بدف أو كان مع ذلك شبَّابة، فهذا لم يفعله أحد من الصحابة لا من أهل الصُّفَّة ولا من غيرهم، بل ولا من التابعين بل القرون المفضلة...، لم يكن فيهم أحد يجتمع على هذا السماع»[٢].

فيوضح رحمه الله أنه بدعة لعدم فعل القرون المفضلة لها، ثم يبين رحمه الله سماع السلف: «وإنما كان السماع الذي يجتمعون عليه سماع القرآن وهو الذي كان الصحابة من أهل الصفة وغيرهم يجتمعون عليه، فكان أصحاب محمد ﷺ إذا اجتمعوا أمروا واحدًا منهم يقرأ والباقي يستمعون»[٣].

فسماع السلف هو الاستماع لقراءة القرآن، وقد كان السلف يسمون المكاء والتصدية بالتغبير، يذكر ذلك شيخ الإسلام رحمه الله ويبين سبب تسميتهم له بهذا: «ولهذا كان المكاء والتصدية يدعو إلى الفواحش والظلم ويصد عن حقيقة ذكر الله تعالى والصلاة كما تفعل الخمر، والسلف يسمونه تغبيرًا؛ لأن التغبير هو الضرب بالقضيب على جلدٍ من الجلود وهو ما يُغَبِّر صوت الإنسان على التلحين، فقد يضم إلى صوت الإنسان، إما التصفيق بأحد اليدين على الأخرى، وإما الضرب بقضيب على فخذٍ وجلدٍ، وإما الضرب باليد على أختها أو غيرها على دُفٍّ أو طبلٍ كناقوس النصارى والنفخ في صفارة كبوق اليهود. فمن فعل هذه الملاهي على وجه الديانة والتقرب فلا ريب في ضلالته وجهالته»[٤].

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤٢٧/٣).

(٢) المرجع السابق (٥٧/١١).

(٣) المرجع السابق (٥٨/١١).

(٤) المرجع السابق (٥٧٦/١١).

ويبين رحمه الله الأمور التي تصاحب هذا السماع المحرم الذي يمارسه المبتدعة ويشابهون به أهل الجاهلية، فيقول: «ما قد يحصل عند سماع المكاء والتصدية لكثير من أهل السماع فإنه قد ينشد أشعارًا فيها ما يخالف الشرع بأصوات مخالفة للشرع، ويكون الإنسان فيه استعداد فيوجب ذلك اختلاطًا وزوال عقل، حتى يقتل بعضهم بعضًا إما ظاهرًا وإما باطنًا بالهمة والقلوب، ويوجب أيضًا من ترك واجبات الشريعة ومن الاعتداء على المؤمنين في الدين والدنيا ما الله به عليم»[1].

قرر رحمه الله أنه يحصل في هذا السماع زوال العقل كزوال عقل شارب الخمر، وقد يؤدي ذلك إلى الاعتداء على الآخرين بالقتل ونحوه، ويفصل رحمه الله هذه الآثار بقوله: «والمعازف هي خمر النفوس، تفعل بالنفوس أعظم مما تفعل حميا الكؤوس، فإذا سكروا بالأصوات حل فيهم الشرك ومالوا إلى الفواحش وإلى الظلم، فيشركون ويقتلون النفس التي حرم الله ويزنون.

وهذه الثلاثة موجودة كثيرًا في أهل سماع المعازف: سماع المكاء والتصدية، أما الشرك فغالب عليهم بأن يحبوا شيخهم أو غيره مثل ما يحبون الله، ويتواجدون على حبه.

وأما الفواحش فالغناء رقية الزنى، وهو من أعظم الأسباب لوقوع الفواحش، ويكون الرجل والصبي والمرأة في غاية العفة والحرية حتى يحضره فتنحل نفسه وتسهل عليه الفاحشة ويميل لها فاعلًا أو مفعولًا به أو كلاهما كما يحصل بين شاربي الخمر وأكثر.

وأما القتل فإن قتل بعضهم بعضًا في السماع كثير، يقولون: قتله بحاله، ويعدون ذلك من قوته، وذلك أن معهم شياطين تحضرهم فأيهم كانت شياطينه أقوى قتل الآخر، كالذين يشربون الخمر ومعهم أعوان لهم فإذا شربوا عربدوا فأيهم كانت أعوانه أقوى قتل الآخر، وقد جرى مثل هذا لكثير منهم، ومنهم من يقتل إما شخصًا وإما فرسًا أو غير ذلك بحاله ثم يقول صاحب الثأر ويستغيث بشيخه فيقتل ذلك الشخص وجماعة معه إما عشرة وإما أقل أو أكثر كما جرى مثل هذا لغير واحد، وكان الجهال يحسبون هذا من باب الكرامات»[2].

فيثبت رحمه الله أنه يترتب على هذا السماع المحرم ثلاثة أمور خطيرة كلها من الكبائر وهي:

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٠/٣٥٠).

(٢) المرجع السابق (١٠/٤١٧-٤١٨).

الزنى والقتل والشرك.

ويؤكد رحمه الله كذب أصحاب هذا السماع بدعواهم حضور الملائكة لسماعهم، ويؤكد أنه لا يحضره إلا الشياطين، فيقول: «وأما من زعم أن الملائكة أو الأنبياء تحضر سماع المكاء والتصدية محبة ورغبة فيه فهو كاذب مفتر، بل إنما تحضره الشياطين وهي التي تنزل عليهم وتنفخ فيهم»[1].

يبين رحمه الله أن الملائكة لا تحضر هذا السماع المبتدع وإنما تحضره الشياطين، كما يذكر رحمه الله الأماكن التي ينعقد فيها هذا السماع، بقوله: «فهؤلاء الشياطين إذا كانوا مع جنسهم، الذين لا يهابونهم، فعلوا هذه الأمور. وأما إذا كانوا عند أهل إيمان وتوحيد، وفي بيوت الله التي يُذكر فيها اسمه، لم يجترئوا على ذلك، بل يخافون الرجل الصالح أعظم ممّا يخافه فُجّار الإنس؛ ولهذا لا يمكنهم عمل سماع المكاء والتصدية في المساجد المعمورة بذكر الله، ولا بين أهل الإيمان والشريعة المتبعين للرسول. إنّما يمكنهم ذلك في الأماكن التي يأتيها الشياطين؛ كالمساجد المهجورة، والمشاهد، والمقابر، والحمامات، والمواخير.

فالمواضع التي نهى النبي ﷺ عن الصلاة فيها؛ كالمقبرة، وأعطان الإبل، والحمام، وغيرها، فتكون حال هؤلاء فيها أقوى؛ لأنها مواضع الشياطين؛ كالمجزرة، والمزبلة، والحمام، ونحو ذلك، بخلاف الأمكنة التي ظهر فيها الإيمان والقرآن والتوحيد، التي أثنى الله على أهلها»[2].

يوضح رحمه الله أماكن هذا السماع بأنها في المواضع التي نهى النبي ﷺ عن الصلاة فيها؛ لأن الشياطين لا تتجرأ على عقدها في المساجد ولا في الأماكن التي يذكر فيها الله.

٣- الدماء والأموال التي كانت تستباح باعتقادات الجاهلية:

وهذا الصنف قد يدخل تحت القسم الأول من أمر الجاهلية، وقد يكون قسمًا لوحده كما أشار لذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «فقال ﷺ: «كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع»[3]. وهذا يدخل فيه ما كانوا عليه من العادات والعبادات، مثل دعواهم: يا لفلان ويا

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٦٤١/١١).

(٢) النبوات، لابن تيمية (١٠٢٥/٢-١٠٢٦).

(٣) سبق تخريجه ص ٣٨٣.

لفلان، ومثل أعيادهم، وغير ذلك من أمورهم.

ثم خص بعد ذلك الدماء والأموال التي كانت تستباح باعتقادات جاهلية، من الربا الذي كان في ذمم أقوام، ومن قتيل قُتِل في الجاهلية قبل إسلام القاتل وعهده، أو قبل إسلام المقتول وعهده: إما لتخصيصها بالذكر بعد العام، وإما لأن هذا إسقاط لأمور معينة، يعتقد أنها حقوق، لا لسنن عامة لهم، فلا تدخل في الأول»[1].

ولخطورة هذا الموضوع نهى النبي ﷺ عنه في الأحاديث الكثيرة، وليس أدل عليه من وضع دم عمه، يقول رسول الله ﷺ في خطبة حجة الوداع: «ألا وكل دم من دماء الجاهلية موضوع، وأول ما أضع منها دم الحارث بن عبد المطلب»[2].

وقد كان العرب قبل الإسلام يتقاتلون ويريقون الدماء ويستبيحون الأموال لأتفه الأسباب، فجاء الإسلام ووضع ذلك كله وألَّف بين قلوبهم، يقول تعالى مذكرًا العرب بنعمه عليهم: ﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

ويعد شيخ الإسلام رحمه الله هذا الأمر من الأقسام التي يعقد لها الفقهاء باب قتال أهل القبلة، فيقول: «ومثله ما روى مسلم في صحيحه عن أبي قيس زياد بن رباح[3] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية، أو يدعو إلى عصبية، أو ينصر عصبية فقُتِل فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه»[4].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٣٤٢).

(٢) من حديث عمرو بن الأحوص. أخرجه ابن ماجه، أبواب المناسك، باب الخطبة يوم النحر، (حديث ٣٠٥٥)، (٤/٢٤٣)، وأبو داود، كتاب البيوع، باب في وضع الربا، (حديث ٣٣٣٤)، (٣/٢٤٤)، والترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب سورة التوبة، (حديث٣٠٨٧)، (٥/٢٧٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) زياد بن رباح: بصري، تابعي، ثقة. ينظر: تاريخ الثقات، لأبي الحسن العجلي (ت: ٢٦١هـ)، دار الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م، (ص: ١٦٧).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (حديث ١٨٤٨)،

ذكر ﷺ في هذا الحديث الأقسام الثلاثة التي يعقد لها الفقهاء باب قتال أهل القبلة من البغاة والعداة وأهل العصبية.

فالقسم الأول: الخارجون عن طاعة السلطان، فنهى عن نفس الخروج عن الطاعة والجماعة وبين أنه إن مات ولا طاعة عليه مات ميتة جاهلية، فإن أهل الجاهلية من العرب ونحوهم لم يكونوا يطيعون أميرًا عامًّا على ما هو معروف من سيرتهم.

ثم ذكر الذي يقاتل تعصبًا لقومه، أو أهل بلده ونحو ذلك وسمى الراية عمية؛ لأنه الأمر الأعمى الذي لا يُدرى وجهه، فكذلك قتال العصبية يكون عن غير علم بجواز قتال هذا.

وجعل قتلة المقتول قتلة جاهلية سواء غضب بقلبه، أو دعا بلسانه، أو ضرب بيده، وقد فسر ذلك فيما رواه مسلم أيضًا عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل، ولا يدري المقتول على أي شيء قُتِل»، فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: «الهرج، القاتل والمقتول في النار»[1].

والقسم الثالث: الخوارج على الأمة، إما من العداة الذين غرضهم الأموال كقطاع الطريق ونحوهم، أو غرضهم الرياسة كمن يقتل أهل المصر الذين هم تحت حكم غيره مطلقًا، وإن لم يكونوا مقاتلة، أو من الخارجين عن السنة الذين يستحلون دماء أهل القبلة مطلقًا كالحرورية الذين قتلهم علي ﷺ.

ثم إنه ﷺ سمى الميتة والقتلة ميتة جاهلية وقتلة جاهلية على وجه الذم لها والنهي عنها وإلا لم يكن قد زجر عن ذلك.

فعُلِم أنه كان قد قرر عند أصحابه أن ما أضيف إلى الجاهلية من ميتة، أو قتلة ونحو ذلك فهو مذموم منهي عنه، وذلك يقتضي ذم كل ما كان من أمور الجاهلية، وهو المطلوب»[2].

يبين ﷺ أن الثلاثة الذين يعقد لهم الفقهاء باب قتال أهل القبلة هم الخوارج على

(١٤٧٦/٣).

(١) أخرجه مسلم بلفظ: «والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يومٌ لا يدري... الخ»، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... الخ، (حديث ٢٩٠٨)، (٢٢٣١/٤).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٤٨/١-٢٥١).

السلطان، والمقاتل عصبية لقومه أو لقبيلته، والخوارج على الأمة. وأن كل من مات من هؤلاء فموته كميتة أهل الجاهلية، فالأول كأهل الجاهلية يموت وليس في عنقه بيعة، والثاني كأهل الجاهلية الذي يقاتلون بدون سبب واضح، والثالث كبغي أهل الجاهلية على غيرهم واستحلال دمائهم وأموالهم.

وسُئِل رحمه الله عن طائفتين يزعمان أنهما من أمة محمد تتداعيان بدعوة الجاهلية، فمن انتصر منهم بغى وتعدى وقتل النفس وأفسد في الأرض، فهل يجب قتال الطائفة الباغية وقتلها بعد أمرهم بالمعروف؟ أو ماذا يجب على الإمام في هذه الحالة؟

فأجاب رحمه الله: «قتال هاتين الطائفتين حرام بالكتاب والسنة والإجماع، حتى قال: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»، قيل: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه أراد قتل صاحبه»[١]، وقال ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»[٢]، وقال ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب، فرب مبلغٍ أوعى من سامعٍ»[٣].

والواجب في مثل هذا ما أمر الله به ورسوله، حيث قال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الحجرات: ٩-١٠]، فيجب الإصلاح بين هاتين الطائفتين، كما أمر الله تعالى»[٤].

بين رحمه الله خطورة قتال المؤمنين بعضهم البعض، وذكر التصرف الواجب والصحيح في هذه الحالة وهو محاولة الإصلاح بينهم، وبعد ما استعرض رحمه الله طرق الإصلاح بينهم، ذكر

---

(١) أخرجه مسلم، بلفظ: «إذا تواجه المسلمان...» الخ، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، (حديث ٢٨٨٨) (٢٢١٣/٤).

(٢) سبق تخريجه ص ١٨٦.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، (حديث ١٧٤١)، (١٧٦/٢-١٧٧).

(٤) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٤٦٣/٣-٤٦٤).

الأسلوب المناسب في التعامل مع الطائفة التي لا تقبل بذلك وتواصل بغيها، يقول: «فإن كانت إحدى الطائفتين تبغي بأن تمتنع عن العدل الواجب، ولا تجيب إلى أمر الله ورسوله، وتقاتل على ذلك أو تطلب قتال الأخرى وإتلاف النفوس والأموال، كما جرت عادتهم به، فإذا لم يقدر على كفها إلا بالقتل قُوتلت حتى تفيء إلى أمر الله، وإن أمكن أن تلزم بالعدل بدون القتال مثل أن يُعاقَب بعضهم، أو يحبَس، أو يقتَل من وجب قتله منهم، ونحو ذلك: عمل ذلك ولا حاجة إلى القتال»[1].

هذا بالنسبة للدماء التي كانت تُستباح باعتقادات أهل الجاهلية وأنه من أمر الجاهلية الذي نهى النبي ﷺ عن التشبه بهم فيه، أما بالنسبة للأموال التي تستباح باعتقادات أهل الجاهلية فقد قال فيها شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن علم ربا الجاهلية الذي نزل فيه القرآن كيف كان، لم يَشُكَّ في أن كثيرًا من هذه المعاملات هي ربا الجاهلية، فإن الرجل كان يكون له على رجل دين من ثمن مبيع أو نحوه، فإذا حَلَّ عليه قال له: إما أن توفي، وإما أن تُربي، فإن لم يوفه، وإلا زاده في المال ويزيده الغريم في الأجل؛ ولهذا من علم حقيقة الدين من الأئمة قطع بالتحريم فيما كان مقصوده هذا...

وبالجملة من تأمل ما أخبر به النبي ﷺ ناهيًا عنه مما سيكون في الأمة من استحلال المحرمات، بأن يسلبوا عنها الاسم الذي حُرِّمَت به، وما فعلته اليهود، علم أن هذين من مشكاة واحدة، وأن ذلك تصديق قوله ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»[2]، وعُلِمَ بالضرورة أن أكثر الحيل من هذا الجنس لا سيما مع قوله ﷺ: «لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل»[3]، والله الهادي إلى الحق»[4].

يبين رحمه الله أن الأموال التي تستباح باعتقادات أهل الجاهلية هي الأموال التي تؤكل بالباطل،

---

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٣/٤٦٤).

(٢) سبق تخريجه ص ٣٦٨.

(٣) أخرجه ابن بطة العبكري عن أبي هريرة (ص: ٤٦-٤٧)، إبطال الحيل، لابن بَطَّة العكبري (ت: ٣٨٧هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ. قال الألباني: ضعيف. ينظر: غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص: ٢٣).

(٤) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٦/٤٤).

فهذا من التشبه بأمر الجاهلية واستحلال للحرام على طريقة اليهود.

ولا يزال المسلمون يعانون من هذه الآفة من أهل الأهواء والفرق الضالة وأصحاب الشهوات. إذا قيل لهم: الربا حرام، قالوا: المراد بالربا كذا، يفسرون الربا على حسب هواهم. وإذا قيل: هذا حرّمه الله ورسوله، قالوا: ليس هذا هو الربا الذي حرمه الله ورسوله، الربا الذي حرمه الله ورسوله هو ربا الجاهلية، زيادة الدين عن المعسر فقط، وأما ربا الفضل فهم يكنزونه. أو يقولون الربا المحرم هو الربا الاستهلاكي أما الربا الاستثماري فهو مباح. فلما كان في اليهود من يحرّف التوراة، وكان في النصارى من يحرف الإنجيل، وجد في هذه الأمة من يحرّف القرآن والسنة، من أجل إباحة ما هو عليه أو ما عليه غيره. والواجب على المسلم اتباع الكتاب والسنة[١].

ومن خلال ما سبق بيانه في هذا المطلب يتبين أن أمر الجاهلية هو كل عادة أو عبادة لم يقرهم الإسلام عليها، وينقسم إلى ثلاثة أقسام: عبادات، وعادات، ودماء وأموال تستباح باعتقادات أهل الجاهلية. وأن المسلمين منهيون عن التشبه بهم في هذه الأمور.

(١) ينظر: شرح مسائل الجاهلية، للفوزان (ص: ١١٣-١١٤).

المطلب التاسع: أنواع أمور أهل الكتاب والأعاجم التي ابتلي بها بعض المسلمين

سرد شيخ الإسلام رحمه الله بعض أمور أهل الكتاب والأعاجم التي ابتلي بها المسلمون، والتي حادت بهم عن الصراط المستقيم، وقد قال رحمه الله: «وأنا أشير إلى بعض أمور أهل الكتاب والأعاجم، التي ابتليت بها هذه الأمة؛ ليجتنب المسلم الحنيف الانحراف عن الصراط المستقيم، إلى صراط المغضوب عليهم، أو الضالين، قال الله سبحانه: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]»[(١)].

وقد سرد رحمه الله هذه الأمور التي انتشرت بين بعض المسلمين فسلكوا بها طريق أصحاب الجحيم، على النحو التالي:

١- الحسد:

تعريف الحسد لغة واصطلاحًا:

الحسد في اللغة: تمني زوال نعمة المحسود إلى الحاسد. أو هو إرادة زوال نعمة الغير[(٢)].

والحسد اصطلاحًا كما يعرفه الإمام ابن القيم رحمه الله: «وأصل الحسد هو بغض نعمة الله على المحسود وتمني زوالها»[(٣)].

وأنواع الحسد كما يبينها الإمام ابن القيم رحمه الله[(٤)]:

النوع الأول: تمني زوال النعمة عن الغير، وهذا حسد على شيء محقق.

النوع الثاني: تمني استصحاب عدم النعمة، فيكره أن يحدث الله لعبده نعمة، بل يحب أن

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨٣/١).

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٤٦٥/٢)، تهذيب اللغة، للأزهري (١٦٥/٤).

(٣) بدائع الفوائد، لابن القيم (٢٣٣/٢).

(٤) ينظر: المرجع السابق (٢٣٦/٢-٢٣٧).

يبقى على حاله من جهله أو فقره أو ضعفه أو شتات قلبه عن الله أو قلة دينه، فهو يتمنى دوام ما هو فيه من نقص وعيب، وهذا حسد على شيء مقدر.

النوع الثالث: حسد الغبطة، وهو تمني أن يكون له مثل حال المحسود من غير أن تزول النعمة عنه، وهذا لا بأس به ولا يُعاب صاحبه، بل هذا قريب من المنافسة، وقد قال تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالًا وسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس»[1]. فهذا حسد غبطة الحامل لصاحبه عليه كبر نفسه وحب خصال الخير والتشبه بأهلها والدخول في جملتهم وأن يكون من سُبَّاقهم وعِليتهم.

وقد حذر الله ﷻ من الحسد وأمر نبيه ﷺ بالاستعاذة منه، كما قال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ۝٥﴾ [الفلق: ٥]. ووصف به أشد الناس كفرًا، كما في قوله ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ [البقرة: ١٠٩]، وهذا تحذير للمؤمنين من أن يسلكوا طريق اليهود الذين يحاولون رد المؤمنين إلى الكفر، يحملهم على ذلك الحسد الدفين في أنفسهم لمَّا جاء هذا النبي من غيرهم، فحسدوا العرب على إيمانهم، وحاولوا أن يردوهم كفارًا، ولكن الحق واضح فتمسكوا به.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن ذلك: «فذم اليهود على ما حسدوا المؤمنين على الهدى والعلم، وقد يبتلى بعض المنتسبين إلى العلم وغيرهم بنوع من الحسد لمن هداه الله بعلم نافع أو عمل صالح، وهو خلق مذموم مطلقًا، وهو في هذا الموضع من أخلاق المغضوب عليهم»[2].

يبين رحمه الله أن من أمور أهل الكتاب التي قد يُبتلى بها بعض المنتسبين إلى العلم هو الحسد لأهل العلم على ما آتاهم الله من فضله.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب إنفاق المال في حقه، (حديث ١٤٠٩)، (١٠٨/٢)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه... الخ، (حديث ٨١٦)، (٥٥٩/١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨٣/١).

٢- البخل بالعلم والمال وكتمان العلم:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان هذا البخل وأنه من الخصال الملازمة لليهود، وأنه تشبه بهم بعض المسلمين في ذلك: «وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٣٦-٣٧]، فوصفهم بالبخل الذي هو البخل بالعلم والبخل بالمال، وإن كان السياق يدل على أن البخل بالعلم هو المقصود الأكبر، وكذلك وصفهم بكتمان العلم في غير آية، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] الآية، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠] الآية، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ﴾ [البقرة: ١٧٤] الآية»[(١)].

يبين رحمه الله أن البخل على قسمين: بخل بالمال، وبخل بالعلم، والأخير أخطر وأشد من الأول؛ لأنه يؤدي إلى كتمان العلم، ولا يجوز للعالم أن يكتمه، بل لا بد من تبليغه، ومن واجبه نشر العلم، وهذا هو صنيع اليهود، فمن يفعل ذلك فقد تشبه بهم[(٢)].

وذلك مثل كتمان الأحكام الشرعية الثابتة في الكتاب والسنة، فإنه لا يجوز كتمانها وطيها عن الناس؛ بعلة فساد الزمان أو غيره؛ لعموم الأدلة القاضية بتحريم كتمان العلم، كالأدلة التي ساقها شيخ الإسلام رحمه الله فيما تقدم، وكقوله ﷺ: «من كتم علمًا ألجمه الله يوم القيامة بلجامٍ من نار»[(٣)(٤)].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٣- ٨٤).

(٢) ينظر: بدائع الفوائد، لابن القيم (٢/٢٣٣).

(٣) الحديث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أخرجه ابن حبان، كتاب العلم، (حديث ٩٦)، (١/٢٩٨)، والحاكم في المستدرك، كتاب العلم، (حديث ٣٤٦)، (١/١٨٢). وقال: «هذا إسنادٌ صحيح من حديث المصريين على شرط الشيخين وليس له علة».

(٤) ينظر: جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، للألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، (ص: ٢٧).

لهذا يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وهذا لأن العلم يجب بذله، فمن سُئِل عن علم يعلمه فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة»[1].

أنواع كتم العلماء للعلم.

كتمان العلم: هو أن يكتم العالم عن الناس ما يُحتَاج إلى معرفته وإظهاره، فهذه صفة اليهود، وهي منطبقة على كل من كتم الحق، ولم يبينه للناس[2].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في معرض حديثه عن كتم اليهود للعلم: «وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمۡۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ٧٦ ﴾ [البقرة: ٧٦]، فوصف المغضوب عليهم بأنهم يكتمون العلم: تارة بخلًا به، وتارة اعتياضًا عن إظهاره بالدنيا، وتارة خوفًا في أن يُحتج عليهم بما أظهروه منه»[3].

فبهذا يتبين أن كتمان العلم بحسب غرضه ينقسم إلى ثلاثة أقسام، على النحو التالي:

أ – كتمه بخلًا به:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وهذا قد يُبتلى به طوائف من المنتسبين إلى العلم، فإنهم تارة يكتمون العلم بخلًا به، وكراهة لأن ينال غيرهم من الفضل ما نالوه»[4].

رغم أن الله سبحانه وتعالى أخذ الميثاق من أحبار اليهود بعدم كتم العلم، كما قال سبحانه: ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، إلا أنهم لم يلتزموا بهذا الميثاق، كما قال تعالى: ﴿ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ ١٨٧ ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، فنبذ اليهود وراء ظهورهم ما واثقوا الله عليه، ويوضح شيخ الإسلام رحمه الله أن من علماء المسلمين من ابتلي بذلك، بحيث إنه إذا سُئل عن مسألة أفتى

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لابن تيمية (٦٢/١).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٨٦/١٤)، منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (١٦/١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨٤/١).

(٤) المرجع السابق (٨٥/١).

بغير الحق الذي يعلمه، ويبين ﷺ أول غرض من أغراض الكتمان وهو الأهواء الشخصية، فيكتمون العلم لكي لا ينال غيرهم الفضل الذي نالوه.

يقول شيخ الإسلام ﷺ: «ولهذا ذم سبحانه من كتم العلم الذي أنزله وما فيه من الشهادة، كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٤٠]، أي عنده شهادة من الله وكتمها وهو العلم الذي بينه الله، فإنه خبر من الله وشهادة منه بما فيه. وقد ذم من كتمه كما كتم بعض أهل الكتاب ما عندهم من الخبر والشهادة لإبراهيم وأهل بيته وكتموا إسلامهم وما عندهم من الأخبار بمثل ما أخبر به محمد ﷺ وبصفته وغير ذلك، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٩]»[(١)].

فأهل الكتاب كتموا الحق الذي يعلمونه عن أن إبراهيم عليه السلام وذريته كانوا من المسلمين، بل إنهم كذبوا، فقال اليهود: إنهم يهود، وقال النصارى: إنهم نصارى، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٤٠].

ب- كتمه اعتياضًا عن إظهاره بالدنيا:

يذكر شيخ الإسلام ﷺ غرضًا آخر من أغراض كتم العلم، فيقول: «وتارة اعتياضًا عنه برئاسة أو مال، فيخاف من إظهاره انتقاص رئاسته أو نقص ماله»[(٢)].

فيجب على من علم الحق أن يبيّنه للناس، ولا يشتري به ثمنًا قليلًا، فيكتمه من أجل أن يحصل على مصلحة من مصالح الدنيا، أو من أجل أن يرضي الناس، فالله أحق أن يخشاه ﷻ وأن يرضيه، فلا يجوز كتمان الحق لمن قدر على بيانه وإظهاره، أما من لم يقدر، أو خاف بالبيان فتنة أكبر، فإنه معذور، لكن من لم يكن عنده مانع من البيان، وإنما كتم الحق من أجل

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٤/١٨٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٥).

رغبته هو ومصلحته هو، فهذا يلعنه الله ويلعنه اللاعنون، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٩]. فالواجب بيان الحق، وعدم المداهنة، فإذا رأى الناس على باطل أو خرافات أو شرك، فإنه لا يسكت، بل يجب عليه أن يبين، ولا يترك الناس يقعون في عبادة القبور والأضرحة، ومزاولة البدع المضللة، ويسكت ويقول: ليس لي شأن بالناس، أو يرى الناس يتعاملون بالمعاملات المحرّمة ويسكت، من أجل إرضاء الناس، أو من أجل تمشية الأمور، أو من أجل أن يساير الناس على ما هم عليه؟! فالحق أحق أن يتبع. فالعالم يجب عليه أن يرضي الله ﷻ، ولا يرضي الناس وهم على باطل(١).

ويضرب شيخ الإسلام ؒ للعلماء مثالًا بالثبات على الحق وعدم كتمانه بموقف الإمام أحمد بن حنبل ؒ في محنة القول بخلق القرآن، يقول ؒ: «فإن الإمام أحمد صار مثلًا سائرًا يُضرب به المثل في المحنة، والصبر على الحق، وأنه لم تكن تأخذه في الله لومة لائم، حتى صار اسم الإمام مقرونًا باسمه في لسان كل أحد، فيُقال: قال الإمام أحمد، هذا مذهب الإمام أحمد؛ لقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [السجدة: ٢٤]، فإنه أُعطي من الصبر واليقين ما يستحق به الإمامة في الدين. وقد تداوله ثلاثة خلفاء مسلطون من شرق الأرض إلى غربها، ومعهم من العلماء المتكلمين والقضاة والوزراء والسعاة والأمراء والولاة من لا يحصيهم إلا الله. فبعضهم بالحبس، وبعضهم بالتهديد الشديد بالقتل وبغيره، وبالترغيب في الرياسة والمال ما شاء الله، وبالضرب، وبعضهم بالتشريد والنفي، وقد خذله في ذلك أهل الأرض حتى أصحابه العلماء والصالحون والأبرار، وهو مع ذلك لم يعطهم كلمة واحدة مما طلبوه منه، وما رجع عما جاء به الكتاب والسنة ولا كتم العلم، ولا استعمل التقية، بل قد أظهر من سنة رسول الله ﷺ وآثاره، ودفع من البدع المخالفة؛ لذلك ما لم يتأتَّ مثله لعالم من نظرائه وإخوانه المتقدمين والمتأخرين؛ ولهذا قال بعض شيوخ الشام: لم يُظهر أحدٌ ما جاء به الرسول ﷺ كما أظهره أحمد بن حنبل»(٢).

---

(١) ينظر: شرح مسائل الجاهلية، للفوزان (ص: ٢٨٢-٢٨٤).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٢/٤٣٩).

فالإمام أحمد رحمه الله تعرض لشتى المغريات والمنغصات الدنيوية لتغيير موقفه والقول بخلاف الحق وإثبات أن القرآن مخلوق -كما تدعيه المعتزلة- فثبت على الحق ولم يكتمه، ولم يخف في الله لومة لائم، مع أنه كان يمكنه أن يدَّعي ذلك -كغيره من علماء عصره- لينجي نفسه من التهلكة، وكما منح تعالى له ولغيره الإذن بذلك، في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]، فاستحق لقب الإمامة بجدارة وسطر موقفًا عظيمًا وأسوةً حسنةً لكل طلبة العلم من بعده.

ج- كتمه خوفًا أن يحتج عليهم بما أظهروه منه:

يذكر شيخ الإسلام رحمه الله النوع الثالث من أنواع كتم العلم بقوله: «وتارة يكون قد خالف غيره في مسألة، أو اعتزى إلى طائفة قد خولفت في مسألة، فيكتم من العلم ما فيه حجة لمخالفه وإن لم يتيقن أن مخالفه مبطل»(١).

وهذا هو الذي حمل الكتابيين على عدم اتباع النبي ﷺ مع أنه مذكور عندهم في كتبهم؛ لئلا يكون حجة عليهم، وقد شابههم في ذلك بعض من أهل العلم المنتسبين للإسلام، الذين كانوا يكتمون العلم ولا يبينونه خوفًا من أن يحتج عليهم بأنهم يقولون ما لا يفعلون(٢).

فأهل الكتاب قد علموا أوصاف محمد ﷺ في التوراة والإنجيل، وعلموا صحة رسالته وما جاء به، ومع هذا كتموا ذلك، وأنكروا رسالته وجحدوا نبوته، كما ذكر الله تعالى ذلك عنهم في مواضع من القرآن، ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾﴾ [البقرة: ١٤٦-١٤٧]، والآية في سياق الأمر بتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة، فقد كانوا يعلمون أن رسول الله ﷺ ستكون قبلته الكعبة المشرفة، قبلة إبراهيم عليه السلام، وقبلة جميع الأنبياء، يعلمون هذا في كتبهم، ومع هذا أنكروا تحويل القبلة، وكتموا ما عندهم من

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٥).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٩٩-١٠١).

العلم في ذلك حتى لا يحتج به المسلمون عليهم[1].

٣- عدم قبول الحق الذي مع غيره:

من أخلاق أصحاب الجحيم التي تأثر بها المسلمون: التعصب، وهو رد الحق وعدم قبوله، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ﴾ [البقرة: ٩١]، بعد أن قال: ﴿ وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [البقرة: ٨٩]، فوصف اليهود: بأنهم كانوا يعرفون الحق قبل ظهور الناطق به، والداعي إليه. فلما جاءهم الناطق به من غير طائفة يهوونها لم ينقادوا له. وأنهم لا يقبلون الحق إلا من الطائفة التي هم منتسبون إليها، مع أنهم لا يتبعون ما لزمهم في اعتقادهم، وهذا يبتلى به كثير من المنتسبين إلى طائفة معينة في العلم، أو الدين، من المتفقهة، أو المتصوفة»[2].

فاليهود كانوا يعلمون أن ما أنزل على سيدنا محمد ﷺ هو الحق الذي يوافق ما عندهم من العلم، ولكنهم كتموا العلم حقدًا وحسدًا؛ لأنه أنزل على رجلٍ ليس منهم، فقد كانوا بالمدينة قبل البعثة يعلمون صفته ﷺ وزمن بعثته كما يعرفون أبناءهم، كما قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وكانوا يستنصرون بمجيئه على الأوس والخزرج في المدينة، فلما بُعِث ﷺ وجاءهم ما عرفوا من صفاته أعرضوا عنه وكفروا به، فكانوا رغم العلم الذي عندهم مشابهين لكفار قريش في التعصب لباطلهم، فاستحقوا الغضب واللعنة، وأخبر شيخ الإسلام رحمه الله أنه هناك في هذه الأمة من شابه اليهود في هذا الخلق الذميم، فتعصبوا لإمام من أئمتهم، أو لرأي أو لمنهج مخالف لما جاء به الرسول ﷺ[3].

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٠٠)، بدائع الفوائد، لابن القيم (٤/١٧٠).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٦).

(٣) ينظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٢/٣٦٣-٣٦٧).

وقد أخبر النبي ﷺ أن الكِبر بطر الحق، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»، قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنة، قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكِبر بطر الحق، وغمط الناس»[(١)].

وبطر الحق، أي رده وعدم قبوله[(٢)].

٤- تحريف الكلام عن موضعه:

وهو أمر قد دأب عليه أهل الكتاب واشتهروا به، وتشبه بهم بعض المسلمين تقليدًا وضلالًا، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وقال تعالى في صفة المغضوب عليهم: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦]»[(٣)].

تعريف التحريف:

هو صرف النص عن مدلوله إلى غير مدلوله بغير دليل[(٤)].

ويعرِّفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «تحريف الكلم عن مواضعه كما ذمه الله تعالى في كتابه، وهو إزالة اللفظ عما دل عليه من المعنى»[(٥)].

والجدير بالذكر أنه رحمه الله لا يسمي هذا النوع تأويلًا -كما يسميه بذلك أهل الأهواء- وإنما يسميه تحريفًا كما سماه القرآن بذلك، يقول رحمه الله: «وذكرت في غير هذا المجلس: أني عدلت عن لفظ التأويل إلى لفظ التحريف؛ لأن التحريف اسمٌ جاء القرآن بذمه وأنا تحريت في

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، (حديث ٩١)، (٩٣/١).

(٢) ينظر: المعلم بفوائد مسلم، للمازري (ت: ٥٣٦هـ)، ت: محمد الشاذلي، الدار التونسية للنشر، تونس، ط٢، ١٩٨٧م، (٣٠٢/١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٨٧/١).

(٤) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (٣٧٨/١)، التحفة المهدية شرح العقيدة التدمرية، لفالح الدوسري (٢٣٢/١).

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٦٥/٣).

هذه العقيدة اتباع الكتاب والسنة فنفيت ما ذمه الله من التحريف ولم أذكر فيها لفظ التأويل بنفيٍ أو بإثبات؛ لأنه لفظٌ له عدة معانٍ كما بينته في موضعه من القواعد»[1].

ويعدُّ الشاطبي رحمه الله من ينهج هذا التحريف مبتدعًا، فيقول: «ويغلب على الظن أن من أقر بالإسلام، وبأنه يذم تحريف الكلم عن مواضعه؛ لا يلجأ إليه صُراحًا، إلا مع اشتباه يعرض له، أو جهل يصده عن الحق، مع هوى يعميه عن أخذ الدليل مأخذه، فيكون بذلك السبب مبتدعًا»[2].

أنواع التحريف:

يمكن تقسيم التحريف بحسب اللفظ والمعنى إلى قسمين: تحريف لفظي، وتحريف معنوي.

كما قسمه الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «تحريف الكلم عن مواضعه، وهو نوعان: تحريف لفظه، وتحريف معناه»[3].

فهناك التحريف اللفظي بتغيير في اللفظ إما بزيادة أو بنقص أو بتغيير حركة إعرابية أو غير إعرابية، ومنه تحريف يتغير معه المعنى كالتحريف بالزيادة، مثل تحريف اليهود لما قال لهم الله: ﴿وَقُولُواْ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨]، أي حط عنا ذنوبنا واغفر لنا، حرفوا وقالوا: حبة من حنطة، زادوا حرف النون، يريدون بذلك أن الله أمرهم بالأكل وليس الاستغفار. وكتحريف المؤولة لصفات الله، لما قال الله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه: ٥]، قالوا: معناه: استولى، فزادوا اللام[4].

وكالتحريف بتشكيل الحروف، مثل تحريف المعطلة لقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٦٥/٣).

(٢) الاعتصام، للشاطبي (٣١٧/١).

(٣) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد أحمد الحاج، دار القلم – دار الشامية، جدة – السعودية، ط١، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م، (٣١٢/١).

(٤) ينظر: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن القيم (٣٠٩/٢)، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، اختصره: البعلي (ت: ٧٧٤هـ)، ت: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة – مصر، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م، (ص: ٣٨٧).

تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤]، بنصب لفظ الجلالة؛ ليكون المتكلم موسى وليس الله ﷻ.

وقد لا يتغير المعنى في التحريف اللفظي، مثل فتح الدال من قوله تعالى: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾ [الفاتحة: ٢]، وهذا في الغالب لا يقع إلا من جاهل؛ إذ ليس فيه غرض مقصود لفاعله غالبًا[1].

أما التحريف المعنوي، فهو العدول بالمعنى عن حقيقته، وإعطاء اللفظ معنى لفظ آخر بقدرٍ ما مشترك بينهما، فيفسر القرآن بغير تفسيره الصحيح، وتفسر الأحاديث بغير تفسيرها الصحيح؛ كتحريف معنى اليدين المضافتين إلى الله تعالى إلى القوة والنعمة، وتفسير صفة الوجه بالذات، والرحمة بالنعمة، والغضب بإرادة الانتقام، ونحوه. فهذا كله من تحريف الكلم عن مواضعه[2].

ويضرب شيخ الإسلام رحمه الله عددًا من الأمثلة على هذا التحريف، فيقول: «كتأويلات الجهمية والقرامطة الباطنية، كتأويل من تأول الصلوات الخمس: بمعرفة أسرارهم، والصيام: بكتمان أسرارهم، والحج: بزيارة شيوخهم، والإمام المبين: بعلي بن أبي طالب، وأئمة الكفر: بطلحة والزبير، والشجرة الملعونة في القرآن: ببني أمية، واللؤلؤ والمرجان: بالحسن والحسين، والتين والزيتون وطور سنين وهذا البلد الأمين: بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، والبقرة: بعائشة، وفرعون: بالقلب، والنجم والقمر والشمس: بالنفس والعقل، ونحو ذلك»[3].

ويمكن تقسيم التحريف إلى: تحريف تأويل، وتحريف تنزيل، كما قسمه شيخ الإسلام رحمه الله، حيث قال: «والتحريف قد فُسِّر بتحريف التنزيل، وبتحريف التأويل، فأما تحريف التأويل فكثير جدًّا، وقد ابتُليت به طوائف من هذه الأمة، وأما تحريف التنزيل فقد وقع فيه كثير من الناس، يحرفون ألفاظ الرسول، ويروون الحديث بروايات منكرة، وإن كان الجهابذة يدفعون ذلك، وربما يطاول بعضهم إلى تحريف التنزيل -وإن لم يمكنه ذلك- كما قرأ بعضهم: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ

(١) ينظر: فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لابن عثيمين (ص: ١٨).

(٢) ينظر: مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، للبعلي (ص: ٣٨٧)، شرح مسائل الجاهلية، للفوزان (ص: ١١٥).

(٣) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (٥/٣٨٣).

تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ ﴾ [النساء: ١٦٤]»[1].

فتحريف التأويل هو التحريف المعنوي، وتحريف التنزيل هو التحريف اللفظي بأنواعه، ومنه كما ذكر شيخ الإسلام ﵀ تحريف أحاديث الرسول ﷺ وروايتها بروايات منكرة؛ لتوافق أهواءهم ومذاهبهم، وهذا كثير عند أهل الأهواء، وقد حملهم على ذلك التعصب لمذاهبهم، ومن ذلك أن أحد المعتزلة قرأ على أحد المشايخ قوله تعالى: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ ﴾ [النساء: ١٦٤] بفتح لفظ الجلالة، فيكون موسى هو المتكلم وليس الله، فقال له ذلك الشيخ: فكيف تصنع في قوله: ﴿ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، فحينئذٍ انخصم الفاجر وانقطع[2][3].

وهكذا يتبين أن تحريف الكلم عن مواضعه من صنيع أهل الكتاب وخاصةً اليهود، وأنه من الأمور التي ابتُلي بها عدد كبير من هذه الأمة.

٥- ليُّ الألسنة بما يظن أنه من عند الله:

ليُّ الألسنة بما يظن أنه من عند الله هو دأب اليهود، كما قال الله عنهم: ﴿ وَإِنَّ مِنۡهُمۡ لَفَرِيقٗا يَلۡوُۥنَ أَلۡسِنَتَهُم بِٱلۡكِتَٰبِ لِتَحۡسَبُوهُ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [آل عمران: ٧٨]، وشابههم في ذلك بعض هذه الأمة.

قال شيخ الإسلام ﵀: «وأمّا ليُّ الألسنة بما يُظَن أنه من عند الله، فكوضع الوضاعين الأحاديث على رسول الله ﷺ، أو إقامة ما يظن أنه حجة في الدين، وليس بحجة، وهذا الضرب من أنواع أخلاق اليهود، وذمها في النصوص كثير لمن تدبر في كتاب الله وسنة رسوله،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٨).

(٢) ذكر القصة ابن كثير في تفسيره. ينظر: تفسير ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، ت: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (٢/٤٧٤).

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١١٢-١١٣).

ثم نظر بنور الإيمان إلى ما وقع في الأمة من الأحداث»[1].

يبين رحمه الله مثالًا للي اللسان بما يُعتقد أنه من عند الله، بوضع الأحاديث على الرسول ﷺ، والوضع هو كذب الأحاديث على رسول الله ﷺ، فهناك طوائف يضعون أحاديث نبوية لتوافق بدعهم.

ويبين الإمام ابن القيم رحمه الله أنواع ليِّ اللسان بقوله: «وهو نوعان: ليٌّ في اللفظ وليٌّ في المعنى، فالليُّ في اللفظ: أن يلفظ بها على وجه لا يستلزم الحق، إما بزيادة لفظة أو نقصانها أو إبدالها بغيرها، وليٌّ في كيفية أدائها وإيهام السامع لفظًا وإرادة غيره، كما كان اليهود يلوون ألسنتهم بالسلام على النبي ﷺ وغيره، فهذا أحد نوعي الليِّ.

والنوع الثاني منه: ليُّ المعنى، وهو تحريفه وتأويل اللفظ على خلاف مراد المتكلم، وبجهالة ما لم يرده أو يسقط منه لبعض المراد به، ونحو هذا من ليِّ المعاني، فقال تعالى: ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾ [النساء: ١٣٥]»[2].

٦- الغلو في الدين:

وقد سبق التعريف به، وحذر منه الرسول ﷺ، فقال: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثًا[3].

بعد ما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله الأمور التي اشتهر بها اليهود وشابههم فيها بعض ضعفاء هذه الأمة، يبدأ بذكر ما وقع فيه المنحرفون من هذه الأمة مما كان يصنعه النصارى، فيقول رحمه الله: «وقال سبحانه عن النصارى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٨).

(٢) الرسالة التبوكية، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: د. محمد جميل غازي، مكتبة المدني، جدة. د.ط، د.ت، (ص: ٣٥).

(٣) سبق تخريجه ص ٢٧٣.

مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ١٧]، إلى غير ذلك من المواضع»[1].

فالغلو أمرٌ معروفٌ عن النصارى، فهم الذين تجاوزوا الحد في عيسى عليه السلام، ورفعوه فوق منزلته، وانقسموا فيه إلى فرق وطوائف؛ ففرقة تقول: إن المسيح هو الله، كما ذكر ذلك القرآن: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ١٧]، وأخرى قالت: إنه ابن الله، كما حكى ذلك عنهم القرآن: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٠]، وثالثة تقول: إن الله ثالث ثلاثة، كما قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ﴾ [المائدة: ٧٣][2].

فالغلو في الأنبياء والصالحين من الأمور المنكرة التي ابتليت بها هذه الأمة تقليدًا لأهل الكتاب -خاصةً النصارى-، ولقد نبه النبي ﷺ على ذلك كثيرًا، وحذر منه، ولكن ذلك لم يمنع البعض من الوقوع في هذه البدعة، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ذلك: «ثم إن الغلو في الأنبياء والصالحين قد وقع في طوائف من ضُلّال المتعبدة والمتصوفة حتى خالط كثيرًا منهم من مذاهب الحلول والاتحاد ما هو أقبح من قول النصارى أو مثله أو دونه»[3]. وقد سبق بيان هذا الأمر بالتفصيل في الفصل السابق.

٧- اتِّباع المعظَّمين في كل أمر:

واتباع المعظمين من الأولياء والعلماء في كل أمر من مظاهر الغلو التي ابتليت بها الأمة أيضًا، وهو التقليد والتعصب الأعمى للمُقلَّد، وقد سبق الحديث عنه، وتم ذكره هنا لتنويه شيخ الإسلام رحمه الله على أنه مما انتشر بين عوام المسلمين مقلدين به النصارى الضالين واليهود المغضوب عليهم، يقول رحمه الله: «﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ ﴾ [التوبة: ٣١]، وفسره النبي ﷺ لعدي بن حاتم رضي الله عنه بأنهم أحلوا لهم

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٩).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١١٦-١١٧).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٩).

الحرام، فأطاعوهم، وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم[1]. وكثيرٌ من أتباع المتعبِّدة يطيع بعض المعظَّمين عنده في كل ما يأمر به، وإن تضمن تحليل حرام أو تحريم حلال»[2].

وهذا من شرك الطاعة، وقد سبق بيان ذلك في موضعه.

٨- الرهبانية:

وقد سبق التعريف بها، وهي من البدع التي دخلت إلى المسلمين من النصارى الضالين، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «قال سبحانه عن الضالين: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ٢٧]، وقد ابتُلي طوائف من المسلمين من الرهبانية المبتدعة بما الله به عليم»[3].

فالغلو في العبادة والتبتل من عمل النصارى الذي قلدهم فيه الجهلة من المسلمين.

٩- بناء المساجد على قبور الصالحين والأنبياء:

بناء المساجد على قبور الصالحين قد سبق بيانه في المبحث المتعلق ببدع القبور، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وقال الله سبحانه: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾﴾ [الكهف: ٢١]، فكان الضالون والمغضوب عليهم يبنون المساجد على قبور الأنبياء والصالحين، وقد نهى رسول الله ﷺ أمته عن ذلك في غير موطن، حتى في وقت مفارقته الدنيا -بأبي هو وأمي-، ثم إن هذا قد ابتُلي به كثير من هذه الأمة»[4].

فكان هذا الأمر من الأمور التي كانت معتادة عند أهل الكتاب، فاقتفى آثارهم في ذلك عُبَّاد القبور من هذه الأمة. وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك، وبيّن أنه من صنيع أهل الكتاب، حيث يقول ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[5].

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٩٤.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩٠).

(٣) المرجع السابق (١/٩٠).

(٤) المرجع السابق (١/٩٠).

(٥) سبق تخريجه ص ٢٩٤.

١٠- التعبد بالأصوات المطربة:

وهو من المنكرات التي انتشرت عند أهل التصوف، التي انتقلت إليهم من تأثرهم بأهل الكتاب وخاصةً النصارى، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ثم إن الضالين تجد عامة دينهم إنما يقوم بالأصوات المطربة، والصور الجميلة، فلا يهتمون بأمر دينهم بأكثر من تلحين الأصوات، ثم تجد قد ابتليت هذه الأمة من اتخاذ السماع المطرب، بسماع القصائد، وإصلاح القلوب والأحوال به، ما فيه مضاهاة لبعض حال الضالين»(١).

فيبين رحمه الله أن معظم دين النصارى هو التعبد لله بالغناء والطرب، فكانوا يدعون بالترانيم في صلواتهم، فتشبّه بهم في ذلك الصوفية الذين يتقربون إلى الله بالأذكار البدعية، التي يترنمون بها وينشدونها ويتمايلون ويتراقصون عليها، ويزعمون أنهم بذلك يذكرون الله ويعبدونه، ثم إنهم ينظرون إلى الصور الجميلة من النساء والمردان، ويقولون: هذا من التفكر في آيات الله. مع أن كل هذا من اللهو واللعب، الذي قال عز وجل فيه: ﴿ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا ﴾ [الأعراف: ٥١]، فهؤلاء جعلوا اللهو واللعب دينًا يتعبدون الله به، وبذلك شابهوا النصارى الضالين، ففارقوا أصحاب الصراط السوي، وسلكوا طريق أصحاب الجحيم(٢).

١١- تضليل كل طائفة للأخرى:

ويقصد به كفر أحدهم بالحق إذا كان مع آخر لا يحبه. ومثل هذا ما هو موجود الآن: إذا كانت طائفة أو جماعة تبغض أحد العلماء، فإنّهم يرفضون ما معه من الحق، فيحملهم بغضهم لهذا العالم على أن يرفضوا ما معه من الحق، وأن يُعَتِّموا عليه، ويُزَهِّدوا فيه، ويُحَذِّروا من مؤلفاته، ومن أشرطته، ولو كانت حقًّا. لماذا؟ لا لشيء إلَّا لأنهم لا يحبون هذا الشخص(٣).

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله أن هذه طريقة أصحاب الجحيم من أهل الكتاب، فيقول رحمه الله: «وقال سبحانه: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾ [البقرة: ١١٣]، فأخبر أن كل واحدة من الأمتين تجحد كل ما الأخرى عليه.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩٠-٩١).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ١٢٨-١٢٩).

(٣) ينظر: شرح مسائل الجاهلية، للفوزان (ص: ١٢٩).

وأنت تجد كثيرًا من المتفقهة، إذا رأى المتصوفة والمتعبدة لا يراهم شيئًا ولا يعدهم إلا جهالًا ضُلَّالًا، ولا يعتقد في طريقهم من العلم والهدى شيئًا، وترى كثيرًا من المتصوفة، والمتفقرة لا يرى الشريعة والعلم شيئًا، بل يرى أن المتمسك بها منقطعًا عن الله، وأنه ليس عند أهلها مما ينفع عند الله شيئًا.

وإنما الصواب أن ما جاء به الكتاب والسنة من هذا وهذا حق، وما خالف الكتاب والسنة من هذا وهذا: باطل»[(١)].

يبين رحمه الله أن بعض العُبَّاد والعلماء يحتقر بعضهم بعضًا، وكل طائفة ترى نفسها أفضل من الطائفة الأخرى، وذلك صنيع اليهود والنصارى الذي حكاه عنهم القرآن الكريم، وذمهم عليه. والواجب على المؤمن تحري العدل مع كل طائفة، فما وافق الحق من اعتقاد أي منهم يُقال فيه: إنه حق، وما خالفه يُقال فيه: إنه باطل.

ويوضح رحمه الله أنهم بهذا الأمر شابهوا أهل الكتاب، وصنعوا صنيعهم، حيث يقول: «وكثيرٌ من المنتسبين إلى القول، والكلام، والعلم، والنظر، والفقه، والاستدلال ابتدعوا أقوالًا تُخالف القرآن. وكثيرٌ من المنتسبين إلى العمل، والعبادة، والإرادة، والمحبّة، وحسن الخلق، والمجاهدة ابتدعوا أحوالًا وأعمالًا تُخالف الإيمان، وصار مع كلّ طائفة نوعٌ من الحقّ الذي جاء به الرسول، لكن ملبوسٌ بغيره. وصار كثيرٌ من الطائفتين يُنكر ما عليه الأخرى مطلقًا؛ كما قالت ﴿ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ عَلَىٰ شَىْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَىْءٍ ﴾ [البقرة: ١١٣]، وفي كلّ من الطائفتين شَبَهٌ من إحدى الأمتين؛ ففي المنتسبين إلى العلم إذا لم يُوافقوا العلم النبويّ ويعملوا به شَبَهٌ من اليهود. وفي أهل العمل إذا لم يُوافقوا العمل الشرعيّ، ويعملوا بعلمٍ شَبَهٌ من النّصَارى»[(٢)].

فالمتعصبون من العلماء الذين لا يعملون بالحق الذي مع الآخرين أقرب لليهود، والمتعصبون من العاملين العُبّاد الذين لا يعملون بالحق الذي مع الآخرين أقرب للنصارى.

كانت تلك هي أبرز الأمور التي كانت لدى أهل الكتاب والأعاجم والتي ابتُلي بها بعض المسلمين فتشبهوا بهم فيها.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٩١).

(٢) النبوات، لابن تيمية (١/٣٣٦-٣٣٧).

الفصل الرابع

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالأديان والفرق

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالأديان.

المبحث الثاني: الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالفرق.

الفصل الرابع

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالأديان والفرق

صنف شيخ الإسلام رحمه الله العديد من الكتب في الرد والمناقشة والتفنيد والتوضيح لمذاهب أهل الأديان واعتقادات أصحاب الفرق وتحليل عقائدهم وعرض شبهاتهم ودحضها، ومن الكتب التي ألفها شيخ الإسلام رحمه الله في أصحاب الأديان كتاب "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح"، ناقش فيه رحمه الله أغلب حجج النصارى وشبهاتهم وفنّدها وأجاب عليها من الكتاب والسنة، وأكد فيها حصول التحريف للإنجيل، وأن النصارى قد بدّلوا الدين الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على المسيح عيسى عليه السلام، ومن كتبه التي ألفها في الرد على أصحاب المقالات والفرق: كتاب "بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية"، وكتاب "بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية.."[1]، وكتاب "درء تعارض العقل والنقل"، وكتاب "منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية"، كذلك قام رحمه الله ببيان عقيدة الفرقة الناجية في أكثر من موضع من كتبه، ولعل أبرز كتبه في بيانه لعقيدة الطائفة المنصورة هو كتاب "العقيدة الواسطية" الذي قرر فيه مذهب السلف الصالح -رحمهم الله تعالى-.

وفي هذا الكتاب لم يذخر شيخ الإسلام رحمه الله جهدًا في بيان فساد عقائد أهل الكتاب وغيرهم من أصحاب الديانات، وسماهم بأصحاب الجحيم، وأرشد المسلمين إلى مخالفتهم بسلوك طريق الصراط المستقيم، كما تعرض لعقائد أهل الفرق ومقالاتهم الباطلة -كما سبق بيانه- وبيان بدعهم المختلفة وتفنيدها والحكم عليها.

---

(١) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: موسى بن سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة – السعودية، ط٣، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

المبحث الأول

الأنواع والتقاسيم العقدية المتعلقة بالأديان

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الدين لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: دين الأنبياء واحد.

المطلب الثالث: قضية الأديان عند شيخ الإسلام في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم".

المطلب الرابع: أقسام الناس قبل بعثة محمد ﷺ من حيث الديانة.

المطلب الخامس: أقسام الناس بعد بعثة محمد ﷺ.

المطلب الأول: تعريف الدين لغة واصطلاحاً

الدين لغةً: الجزاء والمكافأة. دانه دينًا، أي جازاه. ويقال: "كما تدين تُدان"، أي كما تُجازي تُجازى بفعلك وبحسب ما عملت. وقوله تعالى: ﴿أَءِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ [الصافات: ٥٣]، أي مجزيُّون محاسبون. والدين: الطاعةُ. ودانَ له، أي أطاعه، وفي أسماء الله "الدَّيَّان"، قيل: القهار، وقيل: الحاكم والقاضي، من دان الناس: أي قهرهم على الطاعة[١].

يقول ابن فارس: «الدال والياء والنون، أصلٌ واحد إليه يرجع فروعه كلها. وهو جنس من الانقياد، والذل. فالدين: الطاعة، يُقال: دان له يدين دينًا، إذا أصحب وانقاد وطاع. وقومٌ دين، أي مطيعون منقادون»[٢].

ويقول أبو حيان الأندلسي[٣] رحمه الله: «الدين: ما يتدين به الرجل من إسلام وغيره، أو الطاعة أو العادة أو الجزاء أو الحساب أو السلطان. ﴿لَمَدِينُونَ﴾ [الصافات: ٥٣]، مجزيون»[٤].

فمدار تعريفه اللغوي على الجزاء والطاعة والانقياد.

أما في الاصطلاح: فيعرفه الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «الدين هو من الأعمال الباطنة والظاهرة... والدين هو الطاعة والعبادة والخلق، فهو الطاعة اللازمة الدائمة التي صارت خُلقًا وعادةً، ولهذا فُسِّر الخلق بالدين في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم: ٤]»[٥].

كما يعرِّفه شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «والدين هو الطاعة والعبادة والخلق، فهو الطاعة الدائمة اللازمة التي قد صارت عادةً وخلقًا، بخلاف الطاعة مرة واحدة؛ ولهذا فُسِّر الدين

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (٥/٢١١٨)، النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (٢/١٤٨).

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس (٢/٣١٩).

(٣) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان: إمام النحاة، أثير الدين أبو حيان الغرناطي، توفي بمصر في أوائل سنة ٧٤٥هـ. ينظر: فوات الوفيات، لابن شاكر (٤/٧١- ٧٢)، الوافي بالوفيات، للصفدي (٥/١٧٥-١٨٥).

(٤) تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، لأبي حيان الأندلسي (ص: ١٢٥-١٢٦).

(٥) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ٢٠٥).

بالعادة والخلق، ويفسَّر الخلق بالدين أيضًا»[1].

ويقول رحمه الله في موضع آخر: «الدين هو إقامة حق العبودية، وهو فعل ما عليك وما أُمِرت به»[2].

وعرّفه رحمه الله في هذا الكتاب بقوله: «الدين هو فعل المعروف والأمر به، وترك المنكر والنهي عنه»[3].

فالدين اصطلاحًا: هو الطاعة اللازمة، والتعبّد الدائم في الظاهر والباطن، لإله واحد أو لأكثر من آلهة.

---

(١) قاعدة في المحبة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: محمد رشاد سالم، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة - مصر، د.ط، ١٩٨٧م، (ص: ٣٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٥٤/٢).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٣٣/١١).

المطلب الثاني: دين الأنبياء واحد

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان الدين الذي أُرسل به الرسل ولا يقبل الله دينًا غيره: «وكان دينه الذي ارتضاه الله لنفسه هو دين الإسلام، الذي بعث الله به الأولين والآخرين من الرسل، ولا يقبل من أحدٍ دينًا غيره لا من الأولين ولا من الآخرين»(١).

فقد قال تعالى: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣].

ويبين رحمه الله الدين الصحيح بقوله: «فهذا دين الأولين والآخرين من الأنبياء وأتباعهم هو دين الإسلام، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، وعبادته تعالى في كل زمان ومكان، بطاعة رسله عليهم السلام. فلا يكون عابدًا له من عبده بخلاف ما جاءت به رسله، كالذين قال فيهم: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١]»(٢).

وإذا كان الدين بطاعة الرسل عليهم السلام فإن محمدًا ﷺ هو الرسول الذي يجب أن يُطاع الآن؛ لأنه آخر المرسلين، يقول شيخ الإسلام رحمه الله عن ذلك: «فقد ذكر أنه أخذ الميثاق على النبيين وأممهم...، وهذا يتناول الأمر لكل أهل الكتاب، إذا جاءهم رسولٌ ثانٍ أن يؤمنوا به وينصروه، وإن كان عندهم من الكتاب والحكمة ما كان، ولا يقولون: نحن مستغنون بما عندنا من الكتاب والحكمة، لا نؤمن بالرسول الذي جاءنا.

وهذا الميثاق أخذه الله على الأنبياء، وأخذوه على أممهم، ثم قال: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ ﴾ [آل عمران: ٨٣].

وهذا هو دين الله الذي أرسل به رسله وأنزل به كتبه، فمن ابتغى غيره فقد ابتغى غير دين الله، وهو دين الإسلام، الذي قال فيه: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [آل عمران: ٨٥]»(٣).

---

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (١/٨١).

(٢) المرجع السابق (١/٨٣).

(٣) المرجع السابق (١/٨١).

يقرر رحمه الله أن الدين عند الله هو الإسلام، وينبغي التفريق هنا بين الإسلام العام والإسلام الخاص؛ فالإسلام العام يُراد به التوحيد وهذا يشمل جميع شرائع الأنبياء، فكل من آمن بالأنبياء قبل محمد ﷺ هو من المسلمين، بخلاف من لم يؤمن بهم. وأما الإسلام بمفهومه الخاص فهو الدين الذي بُعِث به محمد ﷺ والشريعة التي جاء بها، فالعام فرض على جميع الأنبياء والرسل، والخاص هو دين الناس بعد بعثة محمد ﷺ. ويؤكد شيخ الإسلام رحمه الله أنه بعد بعثة النبي ﷺ لا يُقبَل إلا دين الإسلام بمفهومه الخاص، وأنه ما نُسخ من الشرائع السابقة لا يجوز العمل به بعد نسخه.

والميثاق الذي يتحدث عنه رحمه الله هو الذي ذكره الله تعالى في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [آل عمران: ٨١].

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله موقف أهل الكتاب من دعوة النبي ﷺ وغيره من الأنبياء، بقوله: «فاليهود موصوفون بالكبر، والنصارى موصوفون بالشرك، قال تعالى في نعت اليهود: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

وقال في نعت النصارى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة: ٣١].

ولهذا قال الله تعالى في سياق خطاب النصارى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [آل عمران: ٦٤].

وقال تعالى في سياق تقريره للإسلام وخطابه لأهل الكتاب: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ

ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ [البقرة: ١٣٦]، إلى قوله: ﴿أَمۡ تَقُولُونَ إِنَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطَ كَانُواْ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ قُلۡ ءَأَنتُمۡ أَعۡلَمُ أَمِ ٱللَّهُۗ وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿١٤٠﴾﴾ [البقرة: ١٤٠]»[1].

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/٣٧٧-٣٧٨).

المطلب الثالث: قضية الأديان عند شيخ الإسلام في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم"

تناول شيخ الإسلام رحمه الله هذه القضية وأصحابها من أكثر من ناحية، منها:

١- بيان الحالة الدينية في جزيرة العرب قبل الإسلام:

يبين المؤلف رحمه الله حالة الناس الدينية قبل الإسلام بقوله: «اعلم أن الله سبحانه وتعالى بعث محمدًا صلى الله عليه وسلم إلى الخلق على فترة من الرسل، وقد مقت أهل الأرض: عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب ماتوا -أو أكثرهم- قبل مبعثه.

والناس إذ ذاك أحد رجلين: إما كتابي معتصم بكتاب: إما مبدل، وإما مبدل منسوخ، ودين دارس: بعضه مجهول، وبعضه متروك. وإمّا أميّ من عربي وعجمي، مقبل على عبادة ما استحسنه، وظن أنه ينفعه: من نجم، أو وثن، أو قبر، أو تمثال، أو غير ذلك»(١).

يوضح رحمه الله أن الناس قبل البعثة دينيًّا إما أهل كتاب -يهود ونصارى-، وإما وثنيون يعبدون ما يستحسنونه. وسيأتي بيان ذلك في موضعه.

٢- بيان الحالة الدينية بعد البعثة:

كما بيّن المؤلف رحمه الله الحياة الدينية قبل البعثة، يبينها كذلك بعد البعثة، يقول: «فصار السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار أفضل خلق الله بعد الأنبياء، وصار أفضل الناس بعدهم: من اتبعهم بإحسان إلى يوم القيامة: من العرب والعجم.

وكان الناس إذ ذاك الخارجون عن هذا الكمال قسمين:

إما كافر: من اليهود والنصارى، لم يقبل هُدى الله.

وإما غيرهم: من العجم، الذين لم يشركوهم فيما فطروا عليه، وكان عامة العجم حينئذ كفارًا

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٧٤).

من: الفرس والروم»[1].

يوضح رحمه الله أن الناس بعد البعثة دينيًّا ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: مسلمين عربًا كانوا أم عجمًا، وكفارٍ كتابيين، وكفارٍ غير كتابيين.

ويبين رحمه الله تواجد الكثير من المشركين في أرض العرب حتى بعد الإسلام، يذكر رحمه الله: «أن أرض العرب ما زال فيها يهود ونصارى، حتى أجلاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته، وكان اليهود بالمدينة كثيرًا في حياة رسول الله ﷺ، وكان قد هادنهم حتى نقضوا العهد طائفة بعد طائفة، وما زال بالمدينة يهود، وإن لم يكونوا كثيرًا، فإنه ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي، وكان في اليمن يهود كثير، والنصارى بنجران وغيرها، والفرس بالبحرين»[2].

٣- ذكر سبب تسمية اليهود بالمغضوب عليهم والنصارى بالضالين:

يقول المؤلف رحمه الله في مقدمة كتابه: «الحمد لله الذي أكمل لنا ديننا، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام دينًا، وأمرنا أن نستهديه صراطه المستقيم، صراط الذين أنعم، غير المغضوب عليهم: اليهود، ولا الضالين: النصارى»[3].

ويقول رحمه الله في بيان سبب تسمية أهل الكتاب بذلك: «وقال تعالى: ﴿ضُرِبَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيۡنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبۡلٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبۡلٖ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٢]، وذكر في آل عمران قوله تعالى: ﴿وَبَآءُو بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٢]، وهذا بيان أن اليهود مغضوب عليهم.

وقال في النصارى: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ﴾ [المائدة: ٧٣]، إلى قوله: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧﴾ [المائدة: ٧٧].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٤٤٨-٤٤٩).

(٢) المرجع السابق (١/٥٠٤).

(٣) المرجع السابق (١/٧١).

وهذا خطاب للنصارى كما دل عليه السياق؛ ولهذا نهاهم عن الغلو، وهو مجاوزة الحد، كما نهاهم عنه في قوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [المائدة: ٧٧]، ﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ﴾ [النساء: ١٧١] الآية... وجماع ذلك: أن كفر اليهود أصله من جهة عدم العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق ولا يتبعونه عملًا أو لا قولًا ولا عملًا، وكفر النصارى من جهة عملهم بلا علم، فهم يجتهدون في أصناف العبادات بلا شريعة من الله، ويقولون على الله ما لا يعلمون»(١).

فيوضح رحمه الله أن اليهود سماهم القرآن بالمغضوب عليهم؛ لأن الله غضب عليهم بسبب كتمهم للحق وعدم عملهم به وقتلهم للأنبياء، والنصارى سموا بالضالين؛ لأنهم ضلوا في الدين فاجتهدوا في العمل بلا علم.

٤- بيان وسطية دين الإسلام بين غلو النصارى وتفريط اليهود:

يضرب رحمه الله مثالًا لهذه الوسطية بقوله: «فإن النصارى عظَّموا الأنبياء حتى عبدوهم، وعبدوا تماثيلهم، واليهود استخفُّوا بهم حتى قتلوهم، والأمة الوسط عرفوا مقاديرهم؛ فلم يغلوا فيهم غلو النصارى، ولم يجفوا عنهم جفاء اليهود؛ ولهذا قال ﷺ فيما صح عنه: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»(٢)»(٣).

فضرب رحمه الله المثال بوسطية الإسلام في الأنبياء ونهي النبي ﷺ عن الغلو فيهم. ولهذا كان المسلمون أمةً وسطًا.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٧٨-٧٩).

(٢) سبق تخريجه ص ٩٦.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢/١٩٣).

المطلب الرابع: أقسام الناس قبل بعثة محمد ﷺ من حيث الديانة

يقول ابن القيم رحمه الله مشيرًا إلى حالة الناس الدينية قبل البعثة: «ولما بعث الله محمدًا ﷺ كان أهل الأرض صنفين: أهل الكتاب، وزنادقة لا كتاب لهم، وكان أهل الكتاب أفضل الصنفين»[1].

فكانت حالة العالم قبل بعثة النبي ﷺ في ضلال مبين، الكتابيون والأميون وغيرهم، وسائر أهل الأرض، إلا بقايا من أهل الكتاب كانوا على الدين الحق، لكنهم انقرضوا قبل البعثة، أما العرب فكانوا على قسمين: قسم اتبع الديانات السابقة، كاليهودية والنصرانية والمجوسية. وقسم كانوا على الحنيفية، دين إبراهيم وإسماعيل، لا سيما في الحجاز. إلى أن ظهر فيهم رجل يقال له: عمرو بن لحي الخزاعي، الذي أدخل عبادة الأصنام في الحجاز متأثرًا بأهل الشام الذين كانوا يعبدونها، وجاء من الشام بأصنام معه، ونقب عن الأصنام التي كانت مدفونة تحت الأرض بعد قوم نوح عليه السلام، ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر، وغيرها، كان الطوفان قد طمسها ودفنها، وجاء الشيطان فأرشده إلى أمكنتها، فنبشها وأخرجها، ووزعها على قبائل العرب وأمر بعبادتها، وقبلوا منه ذلك، ودخل الشرك في أرض الحجاز وفي غيرها من بلاد العرب، وغيّر دين إبراهيم عليه السلام، وسيَّب السوائب للأصنام من بهيمة الأنعام؛ ولذلك رآه النبي ﷺ يجر أمعاءه في النار[2].

ولأهمية هذا الموضوع خصص له شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" فصلًا كاملًا لبيان أحوال الناس قبل الإسلام، يقول رحمه الله: «فصل: حال الناس قبل الإسلام، اعلم أن الله سبحانه وتعالى بعث محمدًا ﷺ إلى الخلق على فترة من الرسل وقد مقت أهل الأرض: عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب ماتوا -أو أكثرهم- قبل مبعثه، والناس إذ ذاك أحد رجلين: إما كتابي معتصم بكتاب: إما مبدل، وإما مبدل منسوخ، ودين دارس: بعضه مجهول، وبعضه متروك، وإمّا أميّ من عربي وعجمي، مقبل على عبادة ما استحسنه، وظن أنه ينفعه:

(١) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن القيم (١/٢٢٧).

(٢) ينظر: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن القيم (٢/٢٠٩).

من نجم، أو وثن، أو قبر، أو تمثال، أو غير ذلك»[1].

فالرسول ﷺ ابتُعث بعد فترة انقطع فيه إرسال الرسل، وهي الفترة التي كانت بينه ﷺ وبين المسيح ابن مريم عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ﴾ [المائدة: ١٩]، وبلغ الناس مبلغهم من الضلال والجهل في هذه الفترة التي سُميت بالجاهلية -كما سبق بيانه فيما سبق من المباحث-، فنظر الله إليهم وأبغضهم عربهم وعجمهم لما هم عليه من الكفر والضلال، كما جاء فيما أخرجه مسلم في صحيحه، أنه ﷺ قال: «ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا، كل مال نحلته عبدًا حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانًا، وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب...» الحديث[2].

وبتتبع ما سبق يتبين أن المؤلف رحمه الله قسّم حال الناس عقديًا قبل مبعث النبي ﷺ إلى أنواع، على النحو التالي:

١- أهل كتاب:

أهل الكتاب فرقتان: الفرقة الأولى هي اليهود، وهم يطلقون على طائفتين: طائفة على الحق وهم أتباع موسى عليه السلام الذين كانوا على الدين الحق، وهو دين صحيح نزل من عند الله، والذين آمنوا به سيكونون بإذن الله من أهل الجنة، وكتابهم التوراة، وقد كانوا موجودين إلى قريب بعثة النبي ﷺ، فلما جاء ﷺ وعرفوه آمنوا به مباشرة. وطائفة على الباطل وهم القوم الذين ينتسبون إليهم وجاؤوا بعد ذلك ولكنهم حرفوا التوراة، وهم يدَّعون أن الشريعة لا تكون إلا واحدة، فقد ابتدأت بموسى عليه السلام وتمت به؛ فلم تكن قبله شريعة، إلا حدود عقلية، وأحكام مصلحية، ولا يجيزوا النسخ أصلًا. فقالوا: لا يكون بعد التوراة شريعة أصلًا؛ لأن النسخ في

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٧٤/١).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، (حديث ٢٨٦٥)، (٢١٩٧/٤).

الأوامر بداء ولا يجوز البداء على الله تعالى[1].

الفرقة الثانية هي النصارى، وهم أمة المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام. وهو المبشَّر به في التوراة. وكانت له آيات ظاهرة، مثل إحياء الموتى، وإبراء الأكمه، والأبرص، وقد أوحى الله تعالى إليه إنطاقًا في المهد، وأوحى إليه إبلاغًا عند الثلاثين. وكانت مدة دعوته ثلاث سنين، وثلاثة أشهر، وثلاثة أيام. وهم طائفتان كاليهود: طائفة على الحق وهم من آمن بالمسيح عليه السلام وصدقوه وتمسكوا بالدين الذي جاء به، وكانوا موجودين قريبًا من بعثة النبي ﷺ؛ لذلك لما جاءهم وعرفوه آمنوا به. وطائفة على الباطل وهم من جاء من بعدهم وحرفوا الإنجيل، وهؤلاء أثبتوا لله تعالى ثلاثة أقانيم، فقالوا: الله جوهر واحد، يعنون به القائم بالنفس، فهو واحد بالجوهرية، ثلاثة بالأقنومية، ويقصدون بالأقانيم الصفات، كالوجود والحياة والعلم. وسموا هذه الأقانيم بالأب والابن، وروح القدس. وقالوا في رفع المسيح عليه السلام: إنه قُتِل وصُلِب، قتله اليهود حسدًا وبغيًا، وإنكارًا لنبوته. ولكن القتل ما ورد على الجزء اللاهوتي (الإلهي)، وإنما ورد على الجزء الناسوتي (البشري)[2].

والأمة اليهودية أكبر الأمتين؛ لأن الشريعة كانت لموسى عليه السلام، وجميع بني إسرائيل كانوا مكلفين بالتزام أحكام التوراة. والإنجيل النازل على المسيح عليه السلام لا يتضمن أحكامًا، ولا يستبطن حلالًا ولا حرامًا؛ ولكنه: أمثال، ومواعظ، ومناهٍ؛ وما سواها من الشرائع والأحكام فيُرجع فيها للتوراة؛ فلهذا اليهود لم ينقادوا لعيسى ابن مريم عليه السلام، وزعموا أنه كان مأمورًا بمتابعة موسى عليه السلام، وموافقة التوراة، فغيّر وبدّل. وذكروا له تلك التغييرات، منها: تغيير السبت إلى الأحد. ومنها تغيير أكل لحم الخنزير، والذي كان حرامًا في التوراة، ومنها: الختان، والغُسل، وغير ذلك.

والمسلمون يعلمون أن الأمتين قد بدلوا، وحرفوا؛ وإلا فعيسى عليه السلام كان مقررًا لما جاء به موسى عليه السلام؛ وكلاهما مبشران بمقدم خاتم الأنبياء والرسل محمد ﷺ[3].

---

(١) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (٢/١٥-١٦).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٢/٢٥-٢٦).

(٣) ينظر: المرجع السابق (٢/١٤).

ويبين أبو البقاء الهاشمي[1] رحمه الله الدلائل على تحريف الإنجيل الذي بين يدي النصارى، فيذكر: «أن من تناقض إنجيل النصارى وتعارضه وتكاذبه وتهافته ومصادمة بعضه بعضًا، ما يشهد معه من وقف عليه أنه ليس هو الإنجيل الحق المنَزَّل من عند الله، وأن أكثره من أقوال الرواة وأقاصيصهم، وأن نقلته أفسدوه ومزجوه بحكاياتهم، وألحقوا به أمورًا غير مسموعة من المسيح ولا من أصحابه، مثل ما حكوه من صورة الصلب والقتل واسوداد الشمس وتغير لون القمر وانشقاق الهيكل، وهذه أمور إنما جرت في زعم النصارى بعد المسيح، فكيف تُجعل من الإنجيل ولم تُسمع من المسيح؟!.

والإنجيل الحقّ إنما هو الذي نطق به المسيح، وإذا كان ذلك كذلك فقد انخرمت الثقة بهذا الإنجيل وعدمت الطمأنينة بنقلته.

وقد قدمنا أنه ليس إنجيلًا واحدًا، بل الذي في أيدي النصارى اليوم أربعة أناجيل جُمِع كل إنجيل منها في قطر من أقطار الأرض بقلم غير قلم الآخر، وتضمن كلّ كتاب من الأقاصيص والحكايات ما أغفله الكتاب الآخر مع تسمية الجميع إنجيلًا.

وقد ذكر العلماء أن اثنين من هؤلاء العلماء الأربعة وهما: "مرقس" و "لوقا" لم يكونا من الاثني عشر الحواري أصحاب المسيح، وإنما أخذا عن من أخذ عن المسيح، وإذا كان الأمر كذلك، فهذان الإنجيلان ليسا من عند الله؛ إذ لم يُسمعا من لفظ المسيح، والحجّة إنما تقوم بكلام الله وكلام رسوله وإجماع أصحاب رسوله»[2].

فالنصارى حرفوا الإنجيل عما كان عليه وقت نزوله على المسيح عليه السلام، وحقيقة ذلك التحريف أن رجلًا يقال له: بولس، أو شاؤل، وكان يهوديًّا حاقدًا لجأ إلى المكر والخديعة؛ لإفساد دين المسيح عليه السلام، فأظهر الإيمان بالمسيح عليه السلام، وأنه ندم على ما كان سابقًا منه من عداوته له، وزعم أنه رأى رؤيا فآمن بالمسيح عليه السلام، وصدقه النصارى على ذلك، ثم تناول الإنجيل الذي أنزله الله، فأدخل فيه الوثنيات والشركيات، فأدخل عقيدة التثليث، وأن الله ثالث

(١) تقي الدين صالح بن الحسين بن محمد الهاشمي الجعفري الزينبي: قاضي قوص، توفي عام ٦٦٨هـ. ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي (١٦/١٤٨-١٤٩).

(٢) تخجيل من حرف التوراة والإنجيل، لأبي البقاء الهاشمي (ت: ٦٦٨هـ)، ت: محمود قدح، مكتبة العبيكان، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، (١/٢٨٣-٢٨٤).

ثلاثة، وأن عيسى عليه السلام ابن الله، أو هو الله، وأدخل الأمر بعبادة الصليب، وأدخل كفريات شنيعة، وصدَّقه النصارى في ذلك على أنه عالم، وعلى أنه مؤمن، ولقبوه بالرسول بولس، أي رسول المسيح بزعمهم، وقد حصل له ما أراد، فقد أفسد دين المسيح وأدخل فيه الوثنيات والتثليث، وكان من نتائج تحريفه هذا: أنه على رأس المائة سنة الأولى من رفع المسيح كان مع النصارى أربعة أناجيل، كل أمة تزعم أن أنجيلها هو الحق[1].

٢- كتابيون مبدلون (مجوس وصابئة):

وهذا النوع هم الذين عندهم شبهة كتاب، مثل: المجوس، والصابئة. فإن الصحف التي أنزلت على إبراهيم عليه السلام قد رُفِعت إلى السماء؛ لأحداث أحدثها المجوس؛ ولهذا أجاز بعض أهل العلم عقد العهد والذمم معهم، وقاسوهم على اليهود والنصارى؛ إذ هم من أهل الكتاب، ولكن لم يجوِّزوا مناكحتهم، ولا أكل ذبائحهم؛ لأن الكتاب قد رُفِع عنهم[2].

وقد كانت دعوة الأنبياء عليهم السلام بعد إبراهيم عليه السلام غير عامة كالدعوة الخليلية، فقد كانت خاصة بأممهم الذين أُرسِلوا لهم، وكانت ملوك العجم كلها على ملة إبراهيم عليه السلام، ولاحقًا كانت دعوة بني إسرائيل أكثرها في بلاد الشام وما وراءها من المغرب، ولم يتسرب إلا القليل منها إلى بلاد العجم. وقد كانت الفرق في زمان إبراهيم عليه السلام ترجع إلى صنفين اثنين أحدهما: الصابئة، والثاني الحنفاء. والفرقة الأولى هم عبدة الكواكب، والثانية هم عبدة الأصنام. وكان الخليل عليه السلام مكلفًا بكسر المذهبين على الفرقتين، وتقرير الحنيفية السمحة السهلة، فاحتج عليه السلام على عبدة الأصنام قولًا وفعلًا، فقال لأبيه آزر: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَـٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا ﴿٤٢﴾ ﴾ [مريم: ٤٢]، الآيات حتى: ﴿ فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ ﴾ [الأنبياء: ٥٨]، وابتدأ بإبطال مذاهب عبدة الكواكب على صيغة الموافقة، كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الأنعام: ٧٥]، أي كما آتيناه الحجة كذلك نريه المحجة، فساق الإلزام على أصحاب الهياكل مساق الموافقة في المبدأ،

---

(١) ينظر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، للإسفراييني (ص: ١٥٢).

(٢) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (١٣/٢).

والمخالفة في النهاية؛ ليكون الإلزام أبلغ، وإلا فإنه ﷺ لم يكن في قوله: ﴿ هَٰذَا رَبِّي ﴾ [الأنعام: ٧٦] مشركًا، كما لم يكن في قوله: ﴿ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا ﴾ [الأنبياء: ٦٣] كاذبًا. وسوق الكلام من جهة الإلزام، غير سوقه على جهة الالتزام. فلما أظهر الحجة وبين المحجة، قرر الحنيفية التي هي الملة الكبرى، والشريعة العظمى، وذلك هو الدين القيم(١).

والمجوس يثبتون أصلين اثنين، مدبِّرين قديمين؛ يقتسمان الخير والشر، والنفع والضر، والصلاح والفساد، يسمون أحدهما: النور والآخر الظلمة. وبالفارسية: يزدان وأهرمن(٢).

والصابئة كانوا حنفاء في أول أمرهم، ومدينة "حران" كانت دارًا لهم، وبعد أن تحولوا إلى عبادة الكواكب، بنوا فيها لكل واحد من هذه الكواكب هيكلًا، وأما صابئة اليوم فيظهرون الإسلام ويعظمون الكواكب ويسجدون لها وينحرون(٣).

فكلا الصنفين -كما سبق -كان لهم كتاب ثم بدلوه وتخلوا عنه؛ لذلك هم كتابيون ولكن مبدلون.

٣- أميون ليس لهم كتاب:

والمراد بالأميين: العرب الذين لا يدينون بما سبق بيانه من الديانات، سُمُّوا بالأُميين، جمع أُمّي، نسبة إلى الأم، والأُمي هو: الذي لا يقرأ ولا يكتب؛ فإنهم قوم لا يقرؤون ولا يكتبون في الغالب، وليس عندهم كتاب قبل نزول القرآن؛ فلذلك سموا بالأميين، كما قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [الجمعة: ٢]، وكما قال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَيْنَٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ۖ وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ ﴿٤٤﴾ ﴾ [سبأ: ٤٤]، ووصف نبيه ﷺ بأنه أُمي، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. فكونه أُميًّا لا يقرأ ولا يكتب وجاء بهذا الكتاب العظيم دليل

---

(١) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (٢/٣٥-٣٧).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٢/٣٧).

(٣) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢١٩)، الرد على المنطقيين، لابن تيمية (ص: ٢٨٧).

على صدق رسالته وفي ذلك معجزة له. فالعرب أُميون، ونبيهم ﷺ أُمي[1].

ويقول ابن القيم رحمه الله في بيان المصير الأخروي للمشركين قبل البعثة: «من مات مشركًا، فهو في النار، وإن مات قبل البعثة؛ لأن المشركين كانوا قد غيروا الحنيفية دين إبراهيم، واستبدلوا بها الشرك وارتكبوه، وليس معهم حجة من الله به، وقبحه والوعيد عليه بالنار لم يزل معلومًا من دين الرسل كلهم من أولهم إلى آخرهم، وأخبار عقوبات الله لأهله متداولة بين الأمم قرنًا بعد قرن؛ فلله الحجة البالغة على المشركين في كل وقت، ولو لم يكن إلا ما فطر عباده عليه من توحيد ربوبيته المستلزم لتوحيد إلهيته، وأنه يستحيل في كل فطرة وعقل أن يكون معه إله آخر، وإن كان سبحانه لا يعذب بمقتضى هذه الفطرة وحدها، فلم تزل دعوة الرسل إلى التوحيد في الأرض معلومة لأهلها؛ فالمشرك يستحق العذاب بمخالفته دعوة الرسل، والله أعلم»[2].

فيتبين أن مشركي العرب في الجاهلية لا يُعذرون بالجهل؛ فلذلك هم كغيرهم من المشركين مستحقون للنار.

٤- أميون متمسكون ببقايا حنيفية:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان وجود هذا النوع في الجاهلية: «والناس في جاهلية جهلاء، من مقالات يظنونها علمًا وهي جهل، وأعمال يحسبونها صلاحًا وهي فساد، وغاية البارع منهم علمًا وعملًا، أن يحصل قليلًا من العلم الموروث عن الأنبياء المتقدمين، قد اشتبه عليهم حقه بباطله، أو يشتغل بعملٍ القليلُ منه مشروع، وأكثره مبتدع لا يكاد يؤثّر في صلاحه إلا قليلًا»[3].

ويقصد بذلك الأميين الذين كانوا ينصرون دين القبائل، وتبقّى لديهم القليل من الحنيفية مذهب بني إسماعيل. وقد كانت قبلتهم: بيت الله الحرام. وكانت شريعتهم: رعاية المشاعر الحرام[4].

---

(١) ينظر: شرح مسائل الجاهلية، للفوزان (ص: ٩)، القول المفيد على كتاب التوحيد، لابن عثيمين (٢٢/٢).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم (٥٩٩/٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٧٥/١).

(٤) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (١٣/٢-١٤).

فقد كان هؤلاء يحجون إلى البيت، والحج من بقايا دين إبراهيم عليه السلام، ولكن لم تكن شعائرهم في الحج خالصةً لله، بل صاحَبَها الكثير من مظاهر الشرك والانحراف، كالطواف حول الكعبة وهي محاطة بالأصنام ونحوها(١).

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله أن النبي ﷺ كان يحج قبل البعثة ولكن على ملة إبراهيم عليه السلام: «وقد كان ﷺ قبل البعثة يحج ويتصدق ويحمل الكلَّ ويُقري الضيف ويعين على نوائب الحق، ولم يكن على دين قومه المشركين»(٢)، فكان ﷺ حنيفيًا؛ ولهذا اختاره الله لرسالته واصطفاه لنفسه.

٥- فلاسفة:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «أو أن يكدح بنظره كدح المتفلسفة، فتذوب مهجته في الأمور الطبيعية والرياضية وإصلاح الأخلاق، حتى يصل -إن وصل- بعد الجهد الذي لا يوصف، إلى نزرٍ قليلٍ مضطرب، لا يروي غليلًا ولا يشفي قليلًا، ولا يغني من العلم الإلهي شيئًا، باطله أضعاف حقه -إن حصل- وأنَّى له ذلك مع كثرة الاختلاف بين أهله، والاضطراب وتعذر الأدلة عليه، والأسباب»(٣).

فهذا هو القسم الخامس من أقسام الناس عقديًّا قبل البعثة، وهم الفلاسفة.

والفلسفة كلمة أصلها يوناني، معناها: محبة الحكمة، والفيلسوف هو: فيلا وسوفا، وفيلا هو المحب، وسوفا: الحكمة، أي هو محب الحكمة(٤).

والفلاسفة هم الذين يدّعون ويزعمون الحكمة، الذين ينظرون في الأشياء، ويستخرجون منها المعاني والعبر، ويتعبدون بترك الملذات والشهوات لكي تصفو قلوبهم. وهؤلاء وإن حصّلوا شيئًا من الفهم والنظر فإنه لا يكفي، كما أشار إلى ذلك شيخ الإسلام رحمه الله فيما تقدم(٥).

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٥٦).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٧/٥٠١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٧٥).

(٤) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (٢/١١٦).

(٥) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٥٦).

المطلب الخامس: أقسام الناس بعد بعثة محمد ﷺ

بعد ما تعرض شيخ الإسلام رحمه الله إلى الحالة الدينية قبل البعثة، تطرق إليها بعد البعثة، فقال رحمه الله: «ومنذ بعث الله محمدًا ﷺ، وهاجر إلى المدينة، صار الناس ثلاثة أصناف: مؤمن، ومنافق، وكافر، فأما الكافر -وهو المظهر للكفر- فأمره بَيِّن، وإنما الغرض هنا متعلق بصفات المنافقين المذكورة في الكتاب والسنة، فإنها هي التي تُخاف على أهل القبلة»(١).

ويتضح من حديثه رحمه الله أن الناس بعد بعثة النبي ﷺ ينقسمون عقديًّا إلى أصناف ثلاثة، وهي على النحو التالي:

١- المؤمنون:

الصنف الأول من أصناف الناس عقديًّا بعد البعثة هم المؤمنون بالنبي ﷺ والمتمسكون بدينه، وهم درجات أعلاها المحسنون، وأوسطها المؤمنون، وأدناها المسلمون.

٢- المنافقون:

وقد سبق -في الفصل الأول- بيان تعريف النفاق وبيان أنواعه، يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان صفات المنافقين بإزاء صفات المؤمنين: «فوصف الله سبحانه المنافقين بأن بعضهم من بعض، وقال في المؤمنين: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]؛ وذلك لأن المنافقين تشابهت قلوبهم وأعمالهم وهم مع ذلك: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [الحشر: ١٤]، فليست قلوبهم متوادة متوالية إلا ما دام الغرض الذي يؤمُّونه مشتركًا بينهم، ثم يتخلى بعضهم عن بعض بخلاف المؤمن؛ فإنه يحب المؤمن، وينصره بظهر الغيب، وإن تناءت بهم الديار وتباعد الزمان»(٢).

وقبل أن يستغرق رحمه الله التفصيل في صفات المنافقين وطباعهم، والتي وصفهم بها القرآن الكريم والسنة المطهرة بما يُعرفون به بين الناس، يؤكد على أنهم أخطر فئة على الإسلام

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٠٤-١٠٥).

(٢) المرجع السابق (١/١٠٥).

والمسلمين، فيقول ﵀: «وإنما الغرض هنا متعلق بصفات المنافقين المذكورة في الكتاب والسنة، فإنها هي التي تخاف على أهل القبلة»(١).

ولذلك بعدها ذكر ﵀ المصير الأخروي للمنافق -نفاقًا أكبر- وأنه سيلاقي نفس مصير الكافرين، يقول ﵀: «ثم ذكر ما وعد الله به المنافقين والكفار من النار ومن اللعنة، ومن العذاب المقيم، وبإزائه ما وعد المؤمنين من الجنة والرضوان، ومن الرحمة»(٢).

وفي ذلك يقول ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، فالمنافقون في الآخرة سيدخلون النار في الدرك الأسفل منها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء: ١٤٥].

٣- الكافرون:

وقد ذكر شيخ الإسلام ﵀ في مقدمة هذا الكتاب من هم الكفار الذين يقصدهم، يقول: «وبيَّنت بعض حكمة الشرع في مجانبة الكفار، من الكتابيين والأميين»(٣).

فالكفار هم أهل الكتاب أو الأميين، وسبق بيان أن الكفار الأميين هم من ليس له كتاب، كما يقول الإمام ابن القيم ﵀: «وأما من لا كتاب له: فهو عابد أوثان، وعابد صَوّان، وعابد شيطان، وصابئ حيران، يجمعهم الشرك، وتكذيب الرسل»(٤).

ويقول شيخ الإسلام ﵀: «فأما الكافر -وهو المظهر للكفر- فأمره بَيِّن»(٥).

وسبق التعريف بالكفر وبيان أنواعه.

ويذكر شيخ الإسلام ﵀ حصول التفرق عند الكفار وانقسامهم شيعًا، ويسرد الأدلة على ذلك، فيقول ﵀: «وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٠٥/١).

(٢) المرجع السابق (١١٠/١).

(٣) المرجع السابق (٧٢/١).

(٤) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن القيم (٢٢٨/١).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٠٥/١).

﴿أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ١٥٩﴾ [الأنعام: ١٥٩].

ومعلوم أن الكفار فرقوا دينهم، وكانوا شيعًا، كما قال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقال: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ٤﴾ [البينة: ٤].

وقال: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [المائدة: ١٤]»(١).

ويؤكد المؤلف رحمه الله على النهي عن موالاة الكفار، وأن الغرض الرئيسي من الأمر بمخالفة الكفار هو لأن المشابهة مظنة لموالاتهم، يقول رحمه الله: «وقال سبحانه: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].

فأخبر سبحانه أنه لا يوجد مؤمن يوادُّ كافرًا؛ فمن وادَّ الكفار فليس بمؤمن، والمشابهة الظاهرة مظنة الموادَّة، فتكون محرمة، كما تقدم تقرير مثل ذلك»(٢).

ويتلخص من هذا المطلب أن الناس بعد البعثة من الناحية الدينية انقسموا إلى ثلاثة أقسام: مؤمنين برسالة نبينا محمد ﷺ، وكافرين، ومنافقين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٧٥).

(٢) المرجع السابق (١/٥٥٠-٥٥١).

المبحث الثاني

الأنواع والتقاسيم المتعلقة بالفرق

وفيه عشرة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الفِرق لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: التحذير من التفرق في الكتاب والسنة.

المطلب الثالث: التعريف بالفرقة الناجية.

المطلب الرابع: تعيين الفرق الاثنتين والسبعين والحكم عليها.

المطلب الخامس: عوامل الافتراق.

المطلب السادس: الفرق والتفرق عند شيخ الإسلام ﵀ في "اقتضاء الصراط المستقيم".

المطلب السابع: أنواع الاختلاف.

المطلب الثامن: أقسام أمة محمد ﷺ من حيث التمسك بهديه.

المطلب التاسع: الأقسام الثلاثة التي يعقد لها الفقهاء باب قتال أهل القبلة.

المطلب العاشر: أنواع الفساد.

المطلب الأول: تعريف الفِرق لغة واصطلاحاً

الفرق لغةً: جمع فرقة، والفرقة: طائفة من الناس، فالفرق الطوائف. فَرَقْتُ بين الشيئين أَفْرُقُ فرقًا وفرقانًا. وفرقت الشيء تفريقًا وتفرقةً، فانفرق وافترق وتفرق. والتفريق ضد الجمع، وهو تمييز وتزييل بين شيئين. والفُرقة اسم من فارقته مفارقةً وفراقًا. والفاروق: اسمٌ سُمي به عمر بن الخطاب رضي الله عنه. والفِرَقُ: الفلق من الشيء إذا انفلق، قال تعالى: ﴿فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٦٣﴾﴾ [الشعراء: ٦٣]. والتفرق والافتراق سواء، ومنهم من جعل التفرق بالأبدان، والافتراق بالكلام[1].

وأما في الاصطلاح: فالفرق هي تلك الجماعات التي خالفت أهل السنة والجماعة في أصول الاعتقاد، الذين سماهم أئمة أهل السنة والجماعة بأهل الأهواء، الذين لا يوافق معتقدهم معتقد أهل السنة.

يؤكد هذا التعريف ما ذكره شيخ الإسلام رحمه الله فيهم بقوله: «أهل الأهواء الذين تركوا الكتاب والسنة، وجعلوا معولهم عقولهم، وأخذوا في تسوية الكتاب والسنة عليها، فأما أهل السنة فمذهبهم في الأصول مبني على الكتاب والسنة، وإنما أخذ من أخذ منهم في العقل، إبطالًا لمذهب من زعم أنه غير مستقيم في العقل»[2].

ويقول رحمه الله أيضًا عنهم: «أهل الأهواء الذين يتعبدون في كثير من الأمور بأهوائهم، لا بما أمر الله تعالى ورسوله ﷺ ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]؛ ولهذا غالب وجدهم هوى مطلق لا يدرون من يعبدون، وفيهم شبه قوي من النصارى الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧]؛ ولهذا كان السلف يسمون أهل البدع بأهل الأهواء»[3].

---

(١) ينظر: غريب الحديث، لإبراهيم الحربي (٣٤٨/٢)، مقاييس اللغة، لابن فارس (٤٩٣/٤-٤٩٤)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري (١٥٤٠/٤-١٥٤٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر، للجزري (٤٣٩/٣)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (٥١٦١/٨).

(٢) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (٢٧٤/٧).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤٥٣/١١).

المطلب الثاني: التحذير من التفرق في الكتاب والسنة

أخبر الله ﷻ عن الأمم السابقة أنهم اختلفوا اختلافًا شديدًا وافترقوا تفرقًا بعيدًا، وذكر ذلك في معرض الذم، وتوعّد من فعل مثل فعلهم، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٥-١٠٦]، ثم فصَّل تعالى في مآل الفريقين وأين تُوصِّل أهلها إلى كلٍّ من الطريقين فقال تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٦-١٠٧]. كما حذر عن ذلك التفرق النبي محمد ﷺ حيث يقول عليه السلام في الحديث الذي يرويه معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما: «ألا إن من قبلكم أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاثٍ وسبعين: ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة»[(١)]، وفي بعض الروايات: «ما أنا عليه وأصحابي»[(٢)] وقد حصل مصداق ما أخبر به ﷺ وهو الصادق المصدوق من الافتراق، وتفاقم الأمر وعظم الشقاق فاشتد الاختلاف ونجمت البدع والنفاق[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب شرح السنة، (حديث ٤٥٩٧)، (١٩٨/٤). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٥١٦/١).

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، (حديث ٢٦٤١)، (٢٦/٥). حسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٩٤٤/٢).

(٣) ينظر: معارج القبول بشرح سلم الوصول، للحكمي (٦٠/١).

المطلب الثالث: التعريف بالفرقة الناجية

الفرقة الناجية هي التي وصفها النبي ﷺ بالنجاة في الدنيا والآخرة، وهم النبي ﷺ وأصحابه، ومن اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين[1].

وهم أهل السنة والجماعة، والمراد بهم: الذين هداهم الله تعالى لما اختُلِف فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، وقد بعث الله تعالى رسوله ﷺ بالهدى ودين الحق، وبقي الناس في عهده على هذا المنهاج السليم القويم، وكذلك عامة زمن خلفائه الراشدين، ولكن الأمة بعد ذلك تفرقت تفرقًا عظيمًا متباينًا، حتى كانوا على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي ما كان عليه رسول الله ﷺ، وأصحابه[2].

ووجه ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي: الجماعة»[3]. وهذا الحديث يبين معنى الناجية، فمن كان على مثل ما كان عليه النبي ﷺ، وأصحابه، فهو ناجٍ من البدع. و«كلها في النار إلا واحدة»: إذًا هي ناجية من النار، فالنجاة هنا من البدع في الدنيا، ومن النار في الآخرة. ويسمي السلف هذه الطائفة بالطائفة المنصورة، موافقين بذلك للسنة المطهرة، حيث قال النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»[4]، والظهور الانتصار؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ ﴿١٤﴾﴾ [الصف: ١٤]، والذي ينصرها هو الله وملائكته والمؤمنون، فهي منصورة إلى قيام الساعة، منصورة من الرب عز وجل، ومن الملائكة، ومن عباده المؤمنين، حتى قد يُنصَر الإنسان من

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٧٩/٣).

(٢) ينظر: العقيدة الواسطية: اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: أشرف عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، (ص: ٥٤)، منهاج أهل السنة والجماعة في العقيدة والعمل، لابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الشريعة، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، (ص: ٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه بلفظه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم، (حديث ٣٩٩٣)، (١٣٠/٥)، وأحمد بمعناه، (حديث ١٢٢٠٨)، (٢٤١/١٩). قال الألباني: صحيح. ينظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (٤٠٩/١).

(٤) سبق تخريجه ص ٣٨١.

الجن، ينصره الجن ويُرهِبون عدوه[1].

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان صفاتهم: «وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية أهل الحديث والسنة، الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله وأعظمهم تمييزًا بين صحيحها وسقيمها، وأئمتهم فقهاء فيها وأهل معرفة بمعانيها واتباعًا لها، تصديقًا وعملًا وحبًّا وموالاةً لمن والاها ومعادة لمن عاداها، الذين يرون المقالات المجملة إلى ما جاء به الكتاب والحكمة، فلا ينصبون مقالةً ويجعلونها من أصول دينهم وجُمل كلامهم إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول، بل يجعلون ما بُعِث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه. وما تنازع فيه الناس من مسائل الصفات والقدر والوعيد والأسماء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك يردونه إلى الله ورسوله»[2].

فأهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية التي سلكت طريق الكتاب والسنة في تقرير مسائل العقيدة والعبادات، ولم تسلك طريقًا غيره.

ويعرّف شيخ الإسلام رحمه الله بالفرقة الناجية بقوله: «هم الوسط في فرق الأمة، كما أن الأمة هي الوسط في الأمم؛ فهم وسط في باب صفات الله سبحانه وتعالى بين أهل التعطيل الجهمية، وبين أهل التمثيل المشبهة. وهم وسط في باب أفعال الله تعالى بين القدرية والجبرية. وفي باب وعيد الله بين المرجئة، وبين الوعيدية من القدرية وغيرهم. وفي باب الإيمان والدين بين الحرورية والمعتزلة، وبين المرجئة والجهمية. وفي أصحاب رسول الله ﷺ بين الروافض، وبين الخوارج»[3].

فأهل السنة والجماعة هم أهل الوسطية، فهم وسطيون في الصفات من دون تعطيل أو تشبيه، ووسطيون في القدر بين قدرية وجبرية، ووسطيون في الإيمان بين غلو المعتزلة والخوارج وتفريط المرجئة والجهمية، ووسطيون في شأن الصحابة رضي الله عنهم بين روافض وخوارج.

ثم يبين شيخ الإسلام رحمه الله علاج هذا التفرق بقوله: «إذا تبين بعض ما حصل في هذا

(١) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (١/٥٠-٥١).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣/٣٤٧).

(٣) العقيدة الواسطية، لابن تيمية (ص: ٨٢).

الاختلاف والتفرق من الفساد فنحن نذكر طريق زوال ذلك ونذكر ما هو الواجب في الدين في هذه المنازعات وذلك ببيان الأصلين اللذين هما: السنة والجماعة المدلول عليهما بكتاب الله؛ فإنه إذا اتُّبع كتاب الله وما تضمنه من اتباع رسوله والاعتصام بحبله جميعًا حصل الهدى والفلاح وزال الضلال والشقاء»[1].

فالدواء الوحيد للقضاء على تشرذم وتفرق هذه الأمة هو الاعتصام بالكتاب والسنة فقط.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٢/٣٦٧-٣٦٨).

المطلب الرابع: تعيين الفرق الاثنتين والسبعين والحكم عليها

اختلف السلف في تعيين هذه الفرق بالاسم، فمنهم من يجعل أصول البدع أربع فرق، ومنهم من يجعلها خمسًا، وينقل هذا الخلاف شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «وأما تعيين الفرق الهالكة فأقدم من بلغنا أنه تكلم في تضليلهم يوسف بن أسباط[1] ثم عبد الله بن المبارك[2] – وهما إمامان جليلان من أجلاء أئمة المسلمين– قالا: أصول البدع أربعة: الروافض والخوارج والقدرية والمرجئة. فقيل لابن المبارك: والجهمية؟ فأجاب: بأن أولئك ليسوا من أمة محمد. وكان يقول: إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية. وهذا الذي قاله اتبعه عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم قالوا: إن الجهمية كفار فلا يدخلون في الاثنتين والسبعين فرقة كما لا يدخل فيها المنافقون الذين يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام وهم الزنادقة. وقال آخرون من أصحاب أحمد وغيرهم: بل الجهمية داخلون في الاثنتين وسبعين فرقة، وجعلوا أصول البدع خمسة. فعلى قول هؤلاء يكون كل طائفة من المبتدعة الخمسة: اثنا عشر فرقة، وعلى قول الأولين يكون كل طائفة من المبتدعة الأربعة: ثمانية عشر فرقة. وهذا يُبنى على أصل آخر وهو: تكفير أهل البدع، فمن أخرج الجهمية منهم لم يكفرهم فإنه لا يكفر سائر البدع بل يجعلهم من أهل الوعيد بمنزلة الفساق والعصاة، ويجعل قوله «هم في النار» مثل ما جاء في سائر الذنوب مثل أكل مال اليتيم وغيره، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارًا﴾ [النساء: ١٠]. ومن أدخلهم فيهم فهم على قولين: منهم من يكفِّرهم كلهم، وهذا إنما قاله بعض المستأخرين المنتسبين إلى الأئمة والمتكلمين. وأما السلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفير المرجئة والشيعة المفضلة ونحو ذلك، ولم تختلف نصوص أحمد في أنه لا يكفِّر هؤلاء –وإن كان من أصحابه من حكى في تكفير

---

(١) يوسف بن أسباط أبو يعقوب: أصله من العراق، عابد متقشف، من المتجردين من الزهاد، جالس عائذ بن شريح وابن أبي خالد وذويهما، مات سنة ١٩٥هـ. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٢٩٦).

(٢) يكنى أبا عبد الرحمن: قال الشعر في الزهد والحث على الجهاد، وكان ثقة مأمونًا إمامًا حجة كثير الحديث، ومات بهيت عام ١٨١هـ، وعمره ٦٣ سنة. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٢٦٣/٧) مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٣٠٩).

جميع أهل البدع من هؤلاء وغيرهم-»[1].

فخلاصة كلامه رحمه الله أن السلف في تعيين فرق الضلال انقسموا إلى فريقين:

الفريق الأول قالوا: إن رؤوس فرق الضلال أربعة: المرجئة والرافضة والقدرية والخوارج، وإن كل فرقة منهم انقسمت إلى ثماني عشرة فرقة.

الفريق الثاني قالوا: إن رؤوس الضلال خمس فرق هي: الجهمية والخوارج والروافض والقدرية والمرجئة، وإن كل فرقة منهم انقسمت إلى ثنتي عشرة فرقة.

ثم بيّن رحمه الله أن هذا الأمر ينبني على أصل آخر وهو اختلافهم في تكفير المبتدعة إلى قولين: ففريق لا يكفِّر باقي فرق المبتدعة -غير التي عدُّوها رؤوس الضلال- بل يعدُّهم بمنزلة الفسق، وهؤلاء هم أهل السنة والجماعة، سواء ممن أدخل الجهمية في رؤوس الضلال أو ممن أخرجهم منها. والفريق الثاني يذهب إلى تكفير جميع الفرق المبتدعة وأنها كلها في النار، وهذا قول بعض المتأخرين من أهل الكلام.

وينقل الشاطبي رحمه الله بعض الاعتقادات التي يقول بعض المتأخرين بتكفير الفرق التي تعتقدها، فيقول: «ولقد فصّل بعض المتأخرين في التكفير تفصيلًا في هذه الفرق، فقال: ما كان من البدع راجعًا إلى اعتقاد وجود إله مع الله، كقول السبئية[2] في علي رضي الله عنه أنه إله. أو خلق الإله في بعض أشخاص الناس كقول الجناحية[3]: إن الله تعالى له روحٌ يحل في بعض بني آدم، ويتوارث. أو إنكار رسالة محمد ﷺ كقول الغرابية[4]: إن جبريل غلط في الرسالة فأداها إلى

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣/٣٥٠-٣٥١).

(٢) أصحاب عبد الله بن سبأ اليهودي، يزعمون أن عليًّا رضي الله عنه لم يمت وأنه يرجع إلى الدنيا قبل القيامة ويملأ الأرض عدلًا كما ملئت جورًا. ينظر: منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٢/٥١٠)

(٣) الجناحية من فرق الرافضة، أصحاب عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ذي الجناحين، الذي كان يزعم أن العلم ينبت في قلبه كما ينبت الكمأة والعشب، وأن الأرواح تناسخت، وأن روح الله جل اسمه كانت في آدم ثم تناسخت حتى صارت فيه. ينظر: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، ت: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، (١/٢٦).

(٤) الغرابية من فرق الرافضة، قالوا إن الله تعالى أرسل جبريل فغلط في تبليغ الرسالة من علي إلى محمد، وكان محمد لعلي أشبه من الغراب بالغراب؛ لذلك لقبوا بالغرابية. ينظر: السيوف المشرقة ومختصر الصواقع المحرقة، لأبي المعالي الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، ت: د. مجيد الخليفة، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، (ص: ٦٢).

محمد ﷺ، وعليٌّ كان صاحبها. أو استباحة المحرمات وإسقاط الواجبات، وإنكار ما جاء به الرسول كأكثر الغلاة من الشيعة، مما لا يختلف المسلمون في التكفير به، وما سوى ذلك من المقالات فلا يبعد أن يكون معتقدها غير كافر»[1].

فالقول بأحد هذه المقالات أو اعتقادها كفر، ولم يكفِّروا ما عداها من المقالات.

(١) الاعتصام، للشاطبي (٢/٧٠٨)

المطلب الخامس: عوامل الافتراق

من أهم عوامل التفرق علم الكلام، الذي ذمَّه السلف وحذَّروا منه، وهو الكلام المشتبه المشتمل على حق وباطل، فيه ما يوافق العقل والسمع، وفيه ما يخالفهما، فيأخذ هؤلاء جانب النفي المشتمل على نفي الحق والباطل، ويأخذ أولئك جانب الإثبات المشتمل على إثبات حق وباطل، وجِماعُه: هو الكلام المخالف لكتاب لله وسنة رسول الله ﷺ، فكل كلام كان كذلك فهو باطل[1].

كما يذكر شيخ الإسلام رحمه الله عاملًا مهمًّا من عوامل الافتراق، بقوله: «فكان مبدأ البدع هو الطعن في السنة بالظن والهوى؛ كما طعن إبليس في أمر ربه برأيه وهواه»[2].

فالهوى واتباع الظن في معارضة النصوص والتشكيك فيها، يعدُّ من أهم عوامل التفرق، كما قال تعالى: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧].

(١) ينظر: لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية، للسفاريني (١/١٣٥-١٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣/٣٥٠).

المطلب السادس: الفرق والتفرق عند شيخ الإسلام رحمه الله في "اقتضاء الصراط المستقيم"

تناول شيخ الإسلام رحمه الله قضايا الاختلاف والتفرق في كتابه هذا، ومن الأمثلة على ذلك:

١- إشارته إلى إخبار النبي ﷺ بحصول التفرق عند المسلمين كما حصل عند أهل الكتاب:

يقول المؤلف رحمه الله: «وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وهم: اليهود والنصارى، الذين افترقوا على أكثر من سبعين فرقة؛ ولهذا نهى النبي ﷺ عن متابعتهم في نفس التفرق والاختلاف، مع أنه ﷺ قد أخبر أن أمته: ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، مع أن قوله: لا تكن مثل فلان، قد يعم مماثلته بطريق اللفظ أو المعنى، وإن لم يعم دل على أن جنس مخالفتهم وترك مشابهتهم أمر مشروع، ودل على أنه كلما بَعُد الرجل عن مشابهتهم فيما لم يشرع لنا، كان أبعد عن الوقوع في نفس المشابهة المنهي عنها، وهذه مصلحة جليلة»[(١)].

يوضح رحمه الله أنه مع تحذير النبي ﷺ من التفرق والاختلاف، إلا أنه أخبر بحصوله عند المسلمين ومشابهتهم لأهل الكتاب في ذلك، وهذه الأدلة يمكن أن يُستدل بها على مشروعية مخالفة أهل الكتاب وعدم التشبه بهم.

٢- إرشاده إلى السبيل الوحيد لعلاج هذا التفرق:

يقول المؤلف رحمه الله: «فإن الله قد أمر المؤمنين بالاعتصام بحبل الله جميعًا، ونهاهم عن التفرق والاختلاف، وأمرهم بإصلاح ذات البين، وقال النبي ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»[(٢)].

وقال ﷺ: «لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانًا، كما

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٠١).

(٢) سبق تخريجه ص ٢٠٢.

أمركم الله»[1]، وهذان حديثان صحيحان. وفي الباب من نصوص الكتاب والسنة ما لا يحصى»[2].

فالدواء الناجع للقضاء على هذا الاختلاف والتفرق هو الاعتصام بحبل الله وإصلاح ذات البين، كما قال تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

٣- بيانه أنواع الاختلاف:

يقول المؤلف رحمه الله: «ثم هذا الاختلاف الذي أخبر به النبي ﷺ إما في الدين فقط، وإما في الدين والدنيا ثم قد يؤول إلى الدماء، وقد يكون الاختلاف في الدنيا فقط.

وهذا الاختلاف الذي دلت عليه هذه الأحاديث، هو مما نُهي عنه في قوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وقوله: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]»[3].

فالاختلاف تارةً يكون في الدين، وأخرى في الدين والدنيا، وثالثة في الدنيا فقط، فهنا ثلاثة أنواع.

ويقول رحمه الله أيضًا: «أما أنواعه: فهو في الأصل قسمان: اختلاف تنوع، واختلاف تضاد»[4].

فالاختلاف في الأصل إما اختلاف تنوع محمود، أو اختلاف تضاد مذموم.

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٠٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٤٢٢/١).

(٣) المرجع السابق (١٣٨/١-١٣٩).

(٤) المرجع السابق (١٤٧/١-١٤٨).

٤- بيانه مصير المختلفين:

يقول المؤلف رحمه الله في بيان مصير المختلفين: «وكذلك وصف اختلاف النصارى بقوله: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾ [المائدة: ١٤].

ووصف اختلاف اليهود بقوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقال: ﴿فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [المؤمنون: ٥٣].

وكذلك النبي ﷺ لما وصف أن الأمة تفترق على ثلاث وسبعين فرقة؛ قال: «كلها في النار إلا واحدة، وهي: الجماعة»(١)...

فبين: أن عامة المختلفين هالكون من الجانبين، إلا فرقة واحدة، وهم أهل السنة والجماعة»(٢).

فمصير المختلفين هو الهلاك في النار إلا المتمسكين بالكتاب والسنة.

(١) سبق تخريجه ص ٤٤٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٤٦-١٤٨).

المطلب السابع: أنواع الاختلاف

يقول شيخ الإسلام رحمه الله موضحًا معنى الاختلاف: «ولفظ الاختلاف في القرآن يُراد به التضاد والتعارض، لا يُراد به مجرد عدم التماثل -كما هو اصطلاح كثيرٍ من النُظَّار- ومنه قوله: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]، وقوله: ﴿ إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ﴿٨﴾ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴿٩﴾ ﴾ [الذاريات: ٨-٩]، وقوله: ﴿ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]»[(١)].

فالاختلاف هو التضاد والتعارض في الآراء والمواقف بحيث لا يمكن الجمع بينها.

أولاً: أنواع الاختلاف الذي ذكره القرآن الكريم:

يقول المؤلف رحمه الله: «والاختلاف على ما ذكره الله في القرآن قسمان»[(٢)].

فأنواع الاختلاف التي ذكرها القرآن الكريم نوعان، هما:

١- اختلاف مذموم من الطرفين جميعًا:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذا النوع من الاختلاف: «أحدهما: يذم الطائفتين جميعًا، كما في قوله: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، فجعل أهل الرحمة مستثنين من الاختلاف، وكذلك قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٧٦]، وكذلك قوله: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥]»[(٣)].

فأثبت رحمه الله أن القسم الأول من الخلاف يُذم فيه الطائفتان جميعًا، ويبين أن الطائفتين هما ممن اختلفوا في الكتاب وخالفوه، وأما الذين بقوا على الحق، فهؤلاء رحمهم الله تعالى وثبتهم على

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣/١٩).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٤٧).

(٣) المرجع السابق (١/١٤٧).

الحق، فهؤلاء هم أهل الرحمة، والذين اختلفوا في الكتاب هم أهل العذاب والشقاق، يقول سبحانه: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ فِي ٱلۡكِتَٰبِ لَفِي شِقَاقِۭ بَعِيدٖ﴾ [البقرة: ١٧٦]، وليس قريبًا، وهذا دأب من يخالف الكتاب والسنة في كل زمان ومكان، فإنهم يبتلون بالاختلافات الكثيرة والنزاعات والخصومات[١].

وقد بيّن المؤلف رحمه الله أن الفرقة الناجية لا تكون مع المذمومين، وأن الهلكة هم من اختلف فحاد عن التوحيد والتسليم، وبيّن أيضًا أن هذا الاختلاف له دوافع غير ظاهرة، يقول رحمه الله: «فبيّن: أن عامة المختلفين هالكون من الجانبين، إلا فرقة واحدة، وهم أهل السنة والجماعة، وهذا الاختلاف المذموم من الطرفين يكون سببه تارة: فساد النية؛ لما في النفوس من البغي والحسد وإرادة العلو في الأرض ونحو ذلك، فيجب لذلك ذم قول غيرها، أو فعله، أو غلبته ليتميز عليه، أو يحب قول من يوافقه في نسب أو مذهب أو بلد أو صداقة، ونحو ذلك؛ لما في قيام قوله من حصول الشرف والرئاسة»[٢].

فالمختلفون هالكون إلا أهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، والخلاف له دوافع متعددة منها: البغي والحسد، أو طلب الدنيا والوجاهة والرئاسة فيها، وذلك كثيرٌ في بني آدم، يقول رحمه الله: «وما أكثر هذا من بني آدم، وهذا ظلم، ويكون سببه تارة جهل المختلفين بحقيقة الأمر الذي يتنازعان فيه، أو الجهل بالدليل الذي يرشد به أحدهما الآخر، أو جهل أحدهما بما مع الآخر من الحق: في الحكم، أو في الدليل، وإن كان عالمًا بما مع نفسه من الحق حكمًا ودليلًا، والجهل والظلم هما أصل كل شر، كما قال سبحانه: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ٧٢﴾ [الأحزاب: ٧٢]»[٣].

فالجهل والظلم والبغي كذلك من أبرز أسباب الاختلاف المذموم.

ويبين المؤلف رحمه الله خطورة هذا الاختلاف بقوله: «وأكثر الاختلاف الذي يؤول إلى الأهواء بين الأمة من القسم الأول، وكذلك آل إلى سفك الدماء، واستباحة الأموال، والعداوة

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٢٧٥-٢٧٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٤٨).

(٣) المرجع السابق (١/١٤٨).

والبغضاء؛ لأن إحدى الطائفتين لا تعترف للأخرى بما معها من الحق ولا تنصفها بل تزيد على ما مع نفسها من الحق زيادات من الباطل والأخرى كذلك.

وكذلك جعل الله مصدره البغي في قوله: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٣]؛ لأن البغي: مجاوزة الحد.

وذكر هذا في غير موضع من القرآن ليكون عبرة لهذه الأمة»[1].

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله عن هذا النوع من الاختلاف: «أحدهما: أن يكون المختلفون كلهم مذمومين، وهم الذين اختلفوا بالتأويل، وهم الذين نهانا الله سبحانه عن التشبه بهم في قوله ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وهم الذين تسودُّ وجوههم يوم القيامة، وهم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾﴾ [البقرة: ١٧٦]، فجعل المختلفين كلهم في شقاقٍ بعيدٍ. وهذا النوع هو الذي وصف الله أهله بالبغي، وهو الذي يوجب الفرقة والاختلاف وفساد ذات البين ويوقع التحزب والتباين»[2].

يؤكد رحمه الله ويؤيد ما تقدم ذكره من كلام شيخ الإسلام رحمه الله عن هذا النوع من الاختلاف وما ذكره من صفات المتفرقين في هذا القسم وأسبابهم ومصيرهم.

٢- اختلاف حُمِدت فيه إحدى الطائفتين وذُمَّت فيه الأخرى:

يقول المؤلف رحمه الله عن القسم الثاني من الاختلاف المذكور في القرآن: «وأما القسم الثاني من الاختلاف المذكور في كتاب الله: فهو ما حُمِد فيه إحدى الطائفتين، وهم المؤمنون، وذُمَّ فيه الأخرى، كما في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، إلى قوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟﴾ [البقرة: ٢٥٣]، فقوله: ﴿وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٥٦/١).

(٢) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، لابن القيم (٥١٤/٢).

﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾ حمد لإحدى الطائفتين -وهم المؤمنون- وذمٌّ للأخرى، وكذلك قوله: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ﴾ [الحج: ١٩]، إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الحج: ٢٣]، مع ما ثبت في الصحيح عن أبي ذر ﷺ: أنها نزلت في المقتتلين يوم بدر: علي وحمزة وعبيدة، والذين بارزوهم من قريش وهم: عتبة وشيبة والوليد[1]»[2].

فهذا النوع من الاختلاف بين طائفتين إحداهما محمودة والأخرى مذمومة. وضرب رحمه الله أمثلة لهذا النوع من الاختلاف باختلاف المؤمنين مع الكافرين، وبالذين تبارزوا في معركة بدر.

ويقول تلميذه ابن القيم رحمه الله في هذا النوع: «والنوع الثاني: اختلافٌ ينقسم أهله إلى محمود ومذموم، فمن أصاب الحق فهو محمود، ومن أخطأه مع اجتهاده في الوصول إليه فاسم الذم موضوع عنه، وهو محمود في اجتهاده، معفو عن خطئه. وإن أخطأه مع تفريطه وعدوانه فهو مذموم»[3].

يقسم رحمه الله المختلفين هنا إلى قسمين:

محمود: وهو نوعان، أحدهما الذي أصاب الحق، والثاني الذي اجتهد فأخطأ فهو محمود على اجتهاده غير مذموم.

مذموم: وهو المعتدي المفرط الذي أخطأ الحق.

ثم يستدل رحمه الله على هذا النوع بقوله: «ومن هذا النوع المنقسم قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾

---

(١) الحديث متفق عليه: عن أبي ذر ﷺ، قال: نزلت: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]، في ستة من قريش: علي، وحمزة، وعبيدة بن الحارث، وشيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، (حديث ٣٦٩٩)، (٥/٧٥)، ومسلم، كتاب التفسير، باب في قوله: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]، (حديث ٣٠٣٣)، (٤/٢٣٢٣).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٥٤-١٥٥).

(٣) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، لابن القيم (٢/٥١٥).

[الشورى: ١٠]»[١].

ويبين رحمه الله القسم المذموم والمحمود من هذا النوع بقوله: «والاختلاف المذموم: كثيرًا ما يكون مع كل فرقة من أهله بعض الحق فلا يقر له خصمه به بل يجحده إياه بغيًا ومنافسة، فيحمله ذلك على تسليط التأويل الباطل على النصوص التي مع خصمه، وهذا شأن جميع المختلفين، بخلاف أهل الحق فإنهم يعلمون الحق من كل من جاء به فيأخذون حق جميع الطوائف ويردون باطلهم، فهؤلاء الذين قال الله فيهم: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾ [البقرة: ٢١٣]، فأخبر سبحانه أنه هدى عباده لما اختلف فيه المختلفون»[٢].

فالاختلاف المذموم هو إذا كان مع كل طرف بعض حق، ولا يقر أحدهما بذلك للآخر بغيًا وعدوانًا، والاختلاف المحمود هو الذي يقر أهله لكل طائفة بما معها من الحق، وقد هدى الله تعالى المؤمنين لهذا النوع، فأخذوا من كل طرف بما معها من الحق وردوا باطلها.

ثانيًا: أنواع الاختلاف والتفرق الذي أخبر به النبي ﷺ:

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ثم هذا الاختلاف الذي أخبر به النبي ﷺ إما في الدين فقط، وإما في الدين والدنيا ثم قد يؤول إلى الدماء، وقد يكون الاختلاف في الدنيا فقط، وهذا الاختلاف الذي دلت عليه هذه الأحاديث، هو مما نُهي عنه في قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وقوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وهو موافق لما رواه مسلم في صحيحه، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص[٣] عن أبيه أنه أقبل مع رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه من العالية، حتى إذا مر

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، لابن القيم (٢/٥١٥).

(٢) المرجع السابق (٢/٥١٥-٥١٦).

(٣) عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني: كان ثقة شريفًا، كثير الحديث، توفي سنة ١٠٤هـ. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (٣/٧٠).

بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلًا، ثم انصرف إلينا فقال: «سألت ربي ثلاثًا فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدة: سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنَة فأعطانيها، وسألت ربي أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها»[(1)]»[(2)].

مما تقدم يتضح أن المؤلف رحمه الله قسم أنواع الاختلاف والتفرق التي أخبر بوقوعها الحبيب ﷺ في أمته، إلى ثلاثة أنواع بحسب القصد للدنيا أو الآخرة، وهي على النحو التالي:

١- الاختلاف في الدين:

المراد به مخالفة ما جاء في الشرع صريحًا ومخالفة الأدلة وما أجمع عليه سلف الأمة، وهذا الاختلاف مذموم ومحرم؛ لأن الدين توقيفي، فيجب الوقوف عند ما شرعه الله ورسوله ﷺ، فما ليس عليه دليل فإنه بدعة يجب تركه؛ لدليل الحديث الذي أخرجه مسلم عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[(3)]، وحديث: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»[(4)]، فأمور الدين عمومًا لا مجال للخلاف فيها أبدًا، وإنما تتبع فيها النصوص من الكتاب والسنة، وما كان عليه سلف هذه الأمة[(5)].

والرسول ﷺ لم يرض من أصحابه رضي الله عنهم الاختلاف في الدين ولم يقرهم عليه من باب أولى. وهذا الخلاف هو الذي يسميه ابن تيمية رحمه الله باختلاف التضاد، وإنما هو نقمة وليس برحمة[(6)].

ويضرب شيخ الإسلام رحمه الله مثالًا على هذا الاختلاف بقوله: «وقد كره النبي ﷺ من

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، (حديث ٢٨٩٠)، (٤/٢٢١٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٣٨-١٤٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، (حديث ١٧١٨)، (٣/١٣٤٣).

(٤) سبق تخريجه ٢٢٨.

(٥) ينظر: شرح مسائل الجاهلية، للفوزان (ص: ٤١-٤٢).

(٦) ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للألباني (٧/٧٧٣).

المجادلة ما يُفضي إلى الاختلاف والتفرق؛ فخرج على قومٍ من أصحابه وهم يتجادلون في القدر فكأنما فُقِئ في وجهه حب الرمان وقال: «أبهذا أُمِرتم؟ أم إلى هذا دُعيتم؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض»، قال عبد الله بن عمرو ﷺ: فما أغبط نفسي كما غبطتها ألا أكون في ذلك المجلس، روى هذا الحديث أبو داود في سننه وغيره وأصله في الصحيحين[(١)]. والحديث المشهور عنه ﷺ في السنن وغيرها أنه قال ﷺ: «تفترق أمتي على ثلاثٍ وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة»، قيل: يا رسول الله، ومن هي؟ قال: «من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»[(٢)]، وفي رواية: «هي الجماعة»[(٣)]، وفي رواية: «يد الله على الجماعة»[(٤)]، فوصف الفرقة الناجية بأنهم المستمسكون بسنته وأنهم هم الجماعة. وقد كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النساء: ٥٩]، وكانوا يتناظرون في المسألة العلمية والعملية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين. نعم من خالف الكتاب المستبين والسنة المستفيضة أو ما أجمع عليه سلف الأمة خلافًا لا يُعذر فيه فهذا يُعامل بما يُعامل به أهل البدع»[(٥)].

فمن الاختلافات في الدين الاختلاف في القدر الذي انقسم الناس فيه إلى طائفتين متعارضتين قدرية وجبرية، وطائفة وسط هم أهل السنة والجماعة.

---

(١) الحديث عن عبد الله بن عمرو ﷺ، أخرجه ابن ماجه، أبواب السنة، باب في القدر، (حديث ٨٥)، (١/٦٣). وأحمد، (حديث ٦٨٤٥)، (١١/٤٣٤)، وقال محققه: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

(٢) سبق تخريجه ص ٤٤١.

(٣) سبق تخريجه ص ٤٤١.

(٤) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المحاربة، باب قتل من فارق الجماعة الخ، (حديث ٣٤٦٩)، (٣/٤٢٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، (حديث ١٥٤)، (١/١١٨). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/١٣٤٠).

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٤/١٧١-١٧٢).

٢- الاختلاف في الدين والدنيا:

يقول المؤلف رحمه الله: «وإما في الدين والدنيا، ثم قد يؤول إلى الدماء»[١].

فهذا من الخلاف المذموم كذلك؛ لأنه قد يؤدي إلى سفك الدماء واستباحة الأعراض، واعتداء بعض الفرق على بعض، مع أن الكل يدعي الإسلام، كما وقع من الخوارج والروافض والقرامطة وغيرهم من إراقة دماء المسلمين واستحلال أموالهم ودمائهم، وكما هو واقع في هذا الزمان من الجماعات المتطرفة الذين استباحوا دماء الأبرياء وأموالهم وأعراضهم بالشبهات. وقد حرَّم الله الاعتداء على النفس وتوعَّد فاعله، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء: ٩٣]، فالقتل هو أخطر أضرار الاختلاف، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ [الأنعام: ٦٥]، ومعنى شيعًا: أي فرقًا يسفك بعضهم دماء بعض[٢].

ويؤكد ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «ومن تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقين فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقين. كالرافضي الذي يتعصب لعلي دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة. وكالخارجي الذي يقدح في عثمان وعلي رضي الله عنهما. فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون خارجون عن الشريعة والمنهاج الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم. فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه ففيه شبهٌ من هؤلاء سواءٌ تعصب لمالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو أحمد أو غيرهم. ثم غاية المتعصب لواحدٍ منهم أن يكون جاهلًا بقدره في العلم والدين وبقدر الآخرين فيكون جاهلًا ظالـمًا، والله يأمر بالعلم والعدل وينهى عن الجهل والظلم، قال تعالى: ﴿ وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ ﴾ [الأحزاب: ٧٢-٧٣]، إلى آخر السورة»[٣].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٣٨-١٤٠).

(٢) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٢٥٦-٢٥٨).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٢/٢٥٢).

فمن الاختلافات في الدين والدنيا التعصب لأحدٍ بعينه من الأئمة والعلماء ونحوهم، وهذا قد يفضي أحيانًا إلى سفك الدماء وإراقتها.

٣- الاختلاف في الدنيا:

الاختلاف في الدنيا كالنزاعات والخصومات على أمور الدنيا، كالتنازع على الأموال والأراضي ونحو ذلك. وهذا كذلك من الاختلاف المذموم وإن كان أخف في الذم من الاختلاف في الدين، والمطلوب هنا في هذه الحال الإصلاح بين المتخاصمين وإصلاح ذات بينهم؛ وذلك لدفع الضرر والظلم، فإذا حصل الصلح زالت الخصومة، وإذا لم ينفع ذلك واستدعى الأمر البت في القضية فلا بد من عرضها على قاضٍ يحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩][١].

ثالثًا: أنواع الاختلاف في الأصل:

يقول المؤلف رحمه الله: «أما أنواعه: فهو في الأصل قسمان: اختلاف تنوع واختلاف تضاد»[٢].

والحاصل من كلامه رحمه الله أن الأصل في الاختلاف هو أن الاختلاف نوعان فقط، وهما:

١- اختلاف تنوع:

هو اختلاف العلماء في مسألة من المسائل التي يسوغ فيها الاختلاف، بأن يثبت أحدهما شيئًا لا ينفيه الآخر، أو ينفي أحدهما شيئًا لا يثبته الآخر، فيقصد هذا حقًّا فيما يثبته، والآخر يقصد حقًّا فيما ينفيه، وكلاهما صادق[٣].

ويضرب المؤلف رحمه الله وجوهًا وأمثلة هذا النوع من الاختلاف: «واختلاف التنوع على وجوه: منه: ما يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقًّا مشروعًا، كما في القراءات التي

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٥/٣٥٥- ٣٥٦).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٤٩).

(٣) ينظر: بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية (٤/٢٩٥)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٢/٢١٣).

اختلف فيها الصحابة، حتى زجرهم رسول الله ﷺ وقال: «كلاكما محسن»[1].

ومثله اختلاف الأنواع في صفة الأذان، والإقامة، والاستفتاح، والتشهدات، وصلاة الخوف، وتكبيرات العيد، وتكبيرات الجنازة إلى غير ذلك مما قد شرع جميعه، وإن كان قد يقال إن بعض أنواعه أفضل.

ثم نجد لكثير من الأمة في ذلك من الاختلاف ما أوجب اقتتال طوائف منهم على شفع الإقامة وإيتارها، ونحو ذلك، وهذا عين المحرم، ومن لم يبلغ هذا المبلغ؛ فتجد كثيرًا منهم في قلبه من الهوى لأحد هذه الأنواع والإعراض عن الآخر أو النهي عنه، ما دخل به فيما نهى عنه النبي ﷺ.

ومنه: ما يكون كل من القولين هو في معنى قول الآخر، لكن العبارتان مختلفتان، كما قد يختلف كثير من الناس في ألفاظ الحدود وصيغ الأدلة، والتعبير عن المسميات، وتقسيم الأحكام، وغير ذلك، ثم الجهل أو الظلم يحمل على حمد إحدى المقالتين وذم الأخرى.

ومنه ما يكون المعنيان غيرين لكن لا يتنافيان؛ فهذا قول صحيح، وهذا قول صحيح، وإن لم يكن معنى أحدهما هو معنى الآخر، وهذا كثير في المنازعات جدًّا.

ومنه ما يكون طريقتان مشروعتان، ورجل أو قوم قد سلكوا هذه الطريق، وآخرون قد سلكوا الأخرى، وكلاهما حسن في الدين.

ثم الجهل أو الظلم يحمل على ذم إحداهما أو تفضيلها بلا قصد صالح، أو بلا علم، أو بلا نية وبلا علم»[2].

فيذكر رحمه الله من وجوه اختلاف التنوع:

أ. كلا القولين أو الفعلين مشروعان، كاختلاف الصحابة في القراءات.

ب. كلا القولان لهما نفس المعنى لكن اختلفت العبارة، كاختلاف ألفاظ وصيغ الحدود.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود (حديث٢٤١٠)، (١٢٠/٣).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٤٩/١-١٥١).

ج. القولان متغايرا المعنى لكن لا يتنافيان.

د. كلا الطريقتين مشروعتان.

ويبين رحمه الله أن هذا الاختلاف يكون محمودًا، ما لم يؤدِّ ذلك إلى تفضيل أحد الطرفين على الآخر والتعصب لرأيه فيذم الطرف الآخر، وقد يؤدي ذلك التعصب والهوى إلى القتال وسفك الدماء فيصبح اختلافًا مذمومًا.

ويبين ذلك المؤلف رحمه الله بقوله: «وإلا فمن قال: كل مجتهد مصيب، فعنده: هو من باب اختلاف التنوع، لا اختلاف التضاد»[1].

فاختلاف التنوع هو الذي لا يتنافى فيه القولان، فكل مجتهد فيه مصيب، وهذا لا يكون إلا في مسائل الفروع.

ويوضح رحمه الله حدود اختلاف التنوع فيقول: «وهذا القسم -الذي سميناه: اختلاف التنوع- كل واحد من المختلفين مصيب فيه بلا تردد، لكن الذم واقع على من بغى على الآخر فيه، وقد دل القرآن على حمد كل واحد من الطائفتين في مثل ذلك، إذا لم يحصل بغي، كما في قوله: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [الحشر: ٥]، وقد كانوا اختلفوا في قطع الأشجار فقطع قوم وترك آخرون»[2].

فالطرفان في اختلاف التنوع محمودان، ولا يُذمَّان إلا إذا بغى أحدهما على الآخر.

يؤكد ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان ولو كان مع من يبغضه ويعاديه، وردِّ الباطل مع من كان ولو كان مع من يحبه ويواليه، فهو ممن هُدِيَ لما اختُلِف فيه من الحق. فهذا أعلم الناس وأهداهم سبيلًا وأقومهم قيلًا، وأهل هذا المسلك إذا اختلفوا فاختلافهم اختلاف رحمة وهدى، يقر بعضهم بعضًا عليه ويواليه ويناصره، وهو داخل في باب التعاون والتناظر الذي لا يستغني عنه الناس في أمور دينهم ودنياهم بالتناظر والتشاور وإعمالهم الرأي وإجالتهم الفكر في الأسباب الموصلة إلى درك

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٥١).

(٢) المرجع السابق (١/١٥٢).

الصواب»[1].

فاختلاف التنوع يكون اختلاف رحمة إذا أخذ كل طرف وأقر بالحق الذي مع الطرف الآخر.

٢- اختلاف التضاد:

هو الاختلاف في المسائل التي لا يسوغ الخلاف فيها في الأصول والفروع، فيكون الاعتقادان أو القولان متناقضين لا يلتقيان بأي وجه من الوجوه، ويكون المصيب واحدًا[2].

ويعرّف المؤلف رحمه الله اختلاف التضاد بقوله: «وأما اختلاف التضاد فهو: القولان المتنافيان: إما في الأصول وإما في الفروع، عند الجمهور الذين يقولون: المصيب واحد...

فهذا الخطب فيه أشد؛ لأن القولين يتنافيان، لكن نجد كثيرًا من هؤلاء قد يكون القول الباطل الذي مع منازعه فيه حق ما، أو معه دليل يقتضي حقًّا ما، فيرد الحق في الأصل هذا كله، حتى يبقى هذا مبطلًا في البعض كما كان الأول مبطلًا في الأصل، كما رأيته لكثير من أهل السنة في مسائل القدر والصفات والصحابة وغيرهم»[3].

وهذا النوع من الاختلاف إذا كان في الأصول -العقيدة- فيما جاءت فيه الأدلة الصريحة وأجمع عليه سلف الأمة، فهو لا يجوز لأنها توقيفية. وأما إذا كان اختلاف في الفروع فإن كان عند الجمهور الذين يقولون: المصيب من المجتهدين واحد، فلا يجوز. وأما إن كان عند الذين قالوا: كل مجتهد مصيب، فإنه جائز وهو من باب اختلاف التنوع[4].

ويضرب شيخ الإسلام رحمه الله مثالًا لوقوع اختلاف التضاد بين السلف -رحمهم الله- بقوله: «فعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قد خالفت ابن عباس وغيره من الصحابة في أن محمدًا ﷺ رأى ربه، وقالت: "من زعم أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم على الله تعالى الفرية"[5]، وجمهور الأمة

---

(١) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، لابن القيم (٢/٥١٦-٥١٧).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٤/٤٣٠-٤٣١).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٥١).

(٤) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٢٩٢).

(٥) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنعام، (حديث ٣٠٦٨)، (٥/٢٦٢)، وقال: هذا حديث حسنٌ صحيح، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، سورة النجم، (حديث ١١٤٦٨)، (١٠/٢٧٤).

على قول ابن عباس مع أنهم لا يبدّعون المانعين الذين وافقوا أم المؤمنين ﵂. وكذلك أنكرت أن يكون الأموات يسمعون دعاء الحي لما قيل لها: إن النبي ﷺ قال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»[1]، فقالت: إنما قال: "إنهم ليعلمون الآن أن ما قلت لهم حق". ومع هذا فلا ريب أن الموتى يسمعون خفق النعال... وأم المؤمنين تأولت والله يرضى عنها»[2].

فهذا الخلاف قد يحصل بين الصحابة والسلف -رضوان الله عليهم جميعًا- ويكون من قبيل اختلاف التنوع، وكما يقع بين بعض أهل السنة فهو واقعٌ أكثر عند أهل البدعة، لكن اختلاف المبتدعة ليس مبنيًّا على أدلة، بل هو الهوى واتباعه[3].

رابعًا: أنواع الاختلاف على الأنبياء:

يضرب المؤلف ﵀ مثالًا لهذا النوع من الاختلاف المذموم بقوله: «وقريب من هذا الباب: ما خرجاه في الصحيحين عن أبي الزناد[4] عن الأعرج[5] عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ذروني ما تركتكم؛ فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم»[6]، فأمرهم بالإمساك عما لم يؤمروا به معللًا بأن سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال، ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية، كما أخبرنا الله عن بني إسرائيل من مخالفتهم أمر موسى في الجهاد وغيره، وفي كثرة سؤالهم عن صفات البقرة، لكن هذا الاختلاف على الأنبياء: هو -والله أعلم- مخالفة الأنبياء

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، (حديث ٣٩٧٦)، (٥/٧٦)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت الخ، (حديث ٢٨٧٣)، (٤/٢٢٠٢).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٤/١٧٢-١٧٣).

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٢٩٦).

(٤) هو أبو الزناد عبد الله بن ذكوان، كنيته أبو عبد الرحمن، عمه أبو لؤلؤة المجوسي قاتل عمر بن الخطاب ﵁: وكان أبو الزناد من فقهاء المدينة وعبادهم، توفي سنة ١٣١هـ، وقيل: سنة ١٣٠هـ. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ٢١٥).

(٥) هو عبد الرحمن بن هرمز بن كيسان الأعرج، كنيته أبو داود: مات سنة ١١٩هـ، وكان يكتب المصاحف. ينظر: مشاهير علماء الأمصار، لابن حبان (ص: ١٢٧).

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري بلفظ: «دعوني»، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، (حديث ٧٢٨٨)، (٩/٩٤-٩٥)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ الخ، (حديث ١٣٣٧)، (٤/١٨٣١).

كما يقول: اختلف الناس على الأمير إذا خالفوه، والاختلاف الأول: مخالفة بعضهم بعضًا، وإن كان الأمران متلازمين أو أن الاختلاف عليه هو الاختلاف فيما بينهم، فإن اللفظ يحتمله»[1].

يبين رحمه الله معنى الاختلاف على الأنبياء، ويفسره بأنه معصية الرسل فيما أمروا به، وهو من الخلاف أي معارضة الآخر بضد ما يريد، وقد مثّل له رحمه الله بمخالفة اليهود لموسى عليه السلام في الجهاد عندما دعاهم إليه، لكنهم امتنعوا، حيث قال تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤﴾ [المائدة: ٢٤].

ومن اختلاف بني إسرائيل على أنبيائهم كثرة سؤالهم عن البقرة التي أُمِروا بذبحها في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗ﴾ [البقرة: ٦٧]، فأكثروا في السؤال عنها ﴿قَالُواْ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ إِنَّ ٱلۡبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيۡنَا﴾ [البقرة: ٧٠]، ولم ينقادوا إلى ذبحها إلا بعد ما أكثروا السؤال والجدال حولها كما يقول تعالى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ ٧١﴾ [البقرة: ٧١].

ثم يقول المؤلف رحمه الله في بيان نوعي الاختلاف: «ثم الاختلاف كله قد يكون في التنزيل والحروف، كما في حديث ابن مسعود، وقد يكون في التأويل كما يحتمله حديث عبد الله بن عمرو، فإن حديث عمرو بن شعيب[2] يدل على ذلك»[3].

وكذلك يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: «فأمرهم بالإمساك عما لم يؤمروا به، معللًا بأن سبب هلاك الأولين إنما كان كثرة السؤال ثم الاختلاف على الرسل بالمعصية، ثم الاختلاف في الكتاب من الذين يقرون به، على نوعين: أحدهما اختلاف في تنزيله، والثاني اختلاف في تأويله، وكلاهما فيه إيمان ببعض دون بعض»[4].

فيبين رحمه الله أن الاختلاف في القرآن إما اختلاف في تنزيله وحروفه، وإما اختلاف في تأويله

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٥٧-١٥٨).

(٢) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: فقيه أهل الطائف ومحدثهم، توفي بالطائف سنة ١١٨هـ. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (٥/٣٣٣)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (٥/٤٨٨).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٥٨).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٧٨٣).

وتفسيره. على النحو التالي:

١- اختلاف في التنزيل:

هو الاختلاف في قراءات القرآن الكريم، مع اتفاق المعنى، وقد يكون الاختلاف في مسألة هل القرآن هو كلام الله أم لا[١].

وقد استدل المؤلف رحمه الله على المعنى الأول بما أخرجه البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: سمعت رجلًا قرأ آية سمعت النبي ﷺ يقرأ خلافها، فأخذت بيده، فانطلقت به إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فعرفت في وجهه الكراهية، وقال: «كلاكما محسن، ولا تختلفوا؛ فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»[٢].

وضرب شارح الطحاوية رحمه الله مثالًا للمعنى الآخر بقوله: «فالأول كاختلافهم في تكلم الله بالقرآن وتنزيله، فطائفة قالت: هذا الكلام حصل بقدرته ومشيئته لكونه مخلوقًا في غيره لم يقم به، وطائفة قالت: بل هو صفة له قائم بذاته ليس بمخلوق، لكنه لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وكل من الطائفتين جمعت في كلامها بين حق وباطل، فآمنت ببعض الحق، وكذبت بما تقوله الأخرى من الحق»[٣].

فمن الاختلاف في التنزيل اختلاف بعض الطوائف في مسألة كلام الله وهل القرآن كلام الله أم لا؟ وذكر رحمه الله هنا قولين من الأقوال، الأول قول الجهمية والمعتزلة وبعض الخوارج القائلين بخلق القرآن، والثاني قول الكلابية[٤]. والقولان فيهما حقٌّ وباطل، فالقرآن كلام الله تكلم به بإرادته ومشيئته وليس بمخلوق.

---

(١) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٣١٦).

(٢) سبق تخريجه ص ٤٦١.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٧٨٣-٧٨٤).

(٤) أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب، مذهبهم في القرآن أنه معنى قائم بالنفس ملازم للذات، لا يتعلق بالقدرة والمشيئة، يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «كان الناس قبل أبي محمد بن كلاب صنفين: فأهل السنة والجماعة يثبتون ما يقوم بالله تعالى من الصفات والأفعال التي يشاؤها ويقدر عليها. والجهمية من المعتزلة وغيرهم تنكر هذا وهذا. فأثبت ابن كلاب قيام الصفات اللازمة به، ونفى أن يقوم به ما يتعلق بمشيئته وقدرته من الأفعال وغيرها» درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (٢/٦). وينظر: مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، للبعلي (ص: ٤٩٧).

٢- اختلاف في التأويل:

هو الاختلاف في تأويل الآيات، فيتفقون على القراءة والحروف ولكن يختلفون في تفسيرها[١].

وقد استدل المؤلف رحمه الله على هذا الاختلاف بالحديث الذي يرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه ﷺ خرج على أصحابه وهم يتخاصمون في القدر فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب وقال: «بهذا أُمِرتم؟ أو لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض، بهذا هلكت الأمم قبلكم»، فقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: ما غبطت نفسي بمجلس تخلفت فيه عن رسول الله ﷺ ما غبطت نفسي بذلك المجلس وتخلفي عنه[٢].

يقول الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله عن هذا النوع من الاختلاف: «وأما الاختلاف في تأويله، الذي يتضمن الإيمان ببعضه دون بعض، فكثيرٌ، كما في حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده... وقد روى أصل الحديث مسلم في صحيحه، من حديث عبد الله بن رباح الأنصاري، أن عبد الله بن عمرو قال: هجّرت إلى رسول الله ﷺ يومًا، فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية، فخرج علينا رسول الله ﷺ يُعرف في وجهه الغضب، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب»[٣]»[٤].

ثم يقرر رحمه الله أن هذا الاختلاف يكثر وقوعه عند أهل البدع، فيقول رحمه الله: «وجميع أهل البدع مختلفون في تأويله، مؤمنون ببعضه دون بعض، يقرون بما يوافق رأيهم من الآيات، وما يخالفه: إما أن يتأولوه تأويلًا يحرفون فيه الكلم عن مواضعه، وإما أن يقولوا: هذا متشابه لا يعلم أحد معناه، فيجحدوا ما أنزله من معانيه، وهو في معنى الكفر بذلك؛ لأن الإيمان باللفظ بلا معنى هو من جنس إيمان أهل الكتاب، كما قال تعالى: ﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ ثُمَّ لَمۡ

---

(١) ينظر: إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن القيم (٢/٣٦١).

(٢) سبق تخريجه ص ٤٥٨.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن الخ، (حديث ٢٦٦٦)، (٤/٢٠٥٣).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٧٨٤-٧٨٥).

يَحۡمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلۡحِمَارِ يَحۡمِلُ أَسۡفَارًاۢ ﴾ [الجمعة: ٥]، وقال تعالى: ﴿ وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ ﴾ [البقرة: ٧٨]، أي: إلا تلاوة من غير فهم معناه. وليس هذا كالمؤمن الذي فهم ما فهم من القرآن فعمل به، واشتبه عليه بعضه فوكل علمه إلى الله»[1].

فالمبتدعة يؤمنون ببعض الكتاب الذي يوافق هواهم، وأما ما لا يوافق هواهم فإما أن يتأولوه التأويل المذموم -الذي سبق بيانه في المباحث السابقة- أو يعدُّوه من المتشابه ويفوضوا معناه إلى الله.

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٧٨٥-٧٨٦).

المطلب الثامن: أقسام أمة محمد ﷺ من حيث التمسك بهديه

أولاً: التعريف بأمة محمد ﷺ:

المقصود بأمة محمد هم من يسميهم السلف بأهل القبلة، وهم المسلمون، حتى وإن كانوا عصاة. سُمُّوا بهذا الاسم لأنهم يستقبلون قبلة واحدة، وهي الكعبة[1].

كما يبين ذلك الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله بقوله: «والمراد بقوله: "أهل قبلتنا": من يدّعي الإسلام ويستقبل الكعبة وإن كان من أهل الأهواء، أو من أهل المعاصي، ما لم يُكذّب بشيء مما جاء به الرسول ﷺ»[2].

ويؤكد هذا المعنى ما أخرجه البخاري عن أنس رضي الله عنه، أنه ﷺ قال: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته»[3].

ثانيًا: أقسام أمة محمد ﷺ من حيث التمسك بهديه، عند شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم":

يقول المؤلف رحمه الله في بيان ذلك: «فعُلِم بخبره الصادق أنه في أمته قوم متمسكون بهديه، الذي هو دين الإسلام محضًا، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود، أو إلى شعبة من شعب النصارى»[4].

هكذا يقسم رحمه الله الناس بعد استقبال هدي محمد ﷺ من حيث التمسك بهديه والتأثر بما كان عليه أهل الجاهلية، إلى قسمين، على النحو التالي:

---

(١) ينظر: شرح العقيدة الواسطية، لابن عثيمين (٢/٢٣٧).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٤٢٦-٤٢٧).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة، (حديث٣٩١)، (١/٨٧).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨٢-٨٣).

١- قوم متمسكون بهديه:

القسم الأول من أهل القبلة هم أهل الحديث الذين يتمسّكون بحديث الرسول ﷺ، ولا يتمسّكون بالآراء والأقوال وعلم الكلام والمنطق، وهم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية وأهل السنّة والجماعة[١].

ويؤكد ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «الكتاب والسنة أيضًا قد دلا على أنه لا يزال في هذه الأمة طائفة متمسكة بالحق الذي بعث به محمد ﷺ إلى قيام الساعة، وأنها لا تجتمع على ضلالة»[٢].

ويقول رحمه الله في موضع آخر: «صار المتمسكون بالإسلام المحض الخالص عن الشوب: هم أهل السنة والجماعة؛ وفيهم الصديقون والشهداء والصالحون ومنهم أعلام الهدى، ومصابيح الدُجى، أولوا المناقب المأثورة والفضائل المذكورة؛ وفيهم الأبدال[٣]: الأئمة الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم وهم الطائفة المنصورة...، فنسأل الله العظيم أن يجعلنا منهم وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ويهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب، والله أعلم»[٤].

فالطائفة الأولى المتمسكة بالحق هم أهل السنة والجماعة.

٢- قوم منحرفون إلى شعبة من شعب أهل الكتاب:

خلق الله الخلق لعبادته، وهيأ لهم ما يعينهم عليها من رزقه، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨]، ولو تُرِكوا على فطرتهم لكانوا مقرين لله بالإلهية، يعبدونه لا يشركون به شيئًا؛ فالتوحيد مركوز في الفطر، والشرك طارئ ودخيل عليها، قال تعالى: ﴿ فَأَقِمْ

---

(١) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٣٤٠/١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١٧٠/١-١٧١).

(٣) يقصد بالأبدال أهل العلم، سموا بذلك لأنهم أبدال الأنبياء ويقومون مقامهم. ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٩٧/٤).

(٤) المرجع السابق (١٥٩/٣).

وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ﴾ [الروم: ٣٠]، وقال ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه»(١). فالأصل في بني آدم التوحيد.

وقد بعث الله نبيه محمدًا خاتم النبيين والرسل ﷺ، فدعا الناس إلى التوحيد واتباع ملة إبراهيم، وجاهد في الله حق جهاده، حتى عادت عقيدة التوحيد وملة إبراهيم، وكسر الأصنام، وأكمل الله به الدين، وأتم به النعمة على العالمين، وسارت على نهجه القرون المفضلة من صدر هذه الأمة إلى أن فشا الجهل في القرون المتأخرة، ودخلها الدخيل من الديانات الأخرى، فانحرف بعض المسلمين عن الصراط المستقيم، واتخذ هذا الانحراف اتجاهات متعددة، فمنهم من انحرف إلى شعبة كفر، ومنهم من انحرف إلى شعبة نفاق، ومنهم من انحرف إلى غير هاتين الشعبتين ففسق، ومنهم من لم يفسق بانحرافه وإنما كان عاصيًا لله معصية لا تصل للكفر أو النفاق. فعاد الشرك إلى كثير من هذه الأمة بسبب دعاة الضلال، وبسبب التشبه بأهل الكتاب، والاقتداء بهم في تعظيم الأولياء والصالحين، وادعاء المحبة لهم حتى بنيت الأضرحة على قبورهم، واتُّخِذت أوثانًا تعبد من دون الله بأنواع القربات من دعاء واستغاثة وذبح ونذر لمقاماتهم، وسموا الشرك توسلًا بالصالحين وإظهارا لمحبتهم وليس عبادة لهم بزعمهم(٢).

ويؤكد شيخ الإسلام رحمه الله حصول هذا الانحراف بقوله: «الانحراف عن الوسط كثيرٌ في أكثر الأمور في أغلب الناس. مثل تقابلهم في بعض الأفعال يتخذها بعضهم دينًا واجبًا أو مستحبًّا أو مأمورًا به في الجملة. وبعضهم يعتقدها حرامًا مكروهًا أو محرمًا أو منهيًّا عنه في الجملة...

وهذان الطرفان من اتخاذ ما ليس بمشروع دينًا أو تحريم ما لم يحرم دين الجاهلية والنصارى، الذي عابه الله عليهم، كما قال تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ

---

(١) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري بلفظه، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، (حديث ١٣٨٥)، (٢/١٠٠)، ومسلم بمعناه، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة... الخ، (حديث ٢٦٥٨)، (٤/٢٠٤٧).

(٢) ينظر: التوحيد، للفوزان (ص: ٦-٨).

مِن شَيْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٍ ﴾ [النحل: ٣٥]، وقال تعالى فيما رواه مسلم في صحيحه من حديث عياض بن حمار[1]: «إني خلقت عبادي حنفاء، فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانًا»[2]، وقال في حق النصارى: ﴿ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ ﴾ [التوبة: ٢٩]، ومثال ذلك: أن يحصل من بعضهم تقصير في المأمور أو اعتداءٌ في المنهي، إما من جنس الشبهات وإما من جنس الشهوات، فيقابل ذلك بعضهم بالاعتداء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو بالتقصير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والتقصير والاعتداء إما في المأمور به والمنهي عنه شرعًا، وإما في نفس أمر الناس ونهيهم هو الذي استحق به أهل الكتاب العقوبة، حيث قال: ﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٢]»[3].

فأكد رحمه الله حصول الانحراف عند بعض المسلمين إما من جنس الشبهات فسلكوا طريق اليهود أو من جنس الشهوات فسلكوا طريق النصارى.

ثالثًا: أنواع الانحراف عن الدين:

الانحراف لغةً: مِن انحرف عنه ينحرف انحرافًا. وحرفته أنا عنه، أي ملت به وعدلت به عنه، فهو الميل والعدول[4].

وإذًا يكون معناه في الاصطلاح: هو العدول عن الحق والصواب إلى غيره من الخطأ والشطط.

وقد قسم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الانحراف عن الدين إلى عدة أقسام كما يظهر في

---

(١) هو عياض بن حمار بن أبي حمار بن ناجية بن عقال بن محمد بن سفيان ابن مجاشع المجاشعي التميمي: سكن البصرة، وكان صديقًا لرسول الله ﷺ قبل الإسلام، وكان إذا قدم مكة لا يطوف إلا في ثياب الرسول ﷺ. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (١٢٣٢/٣-١٢٣٣).

(٢) سبق تخريجه ص ٤٢٩.

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٥٩/٣-٣٦٠).

(٤) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٤٢/٢)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، للحميري (١٤٢١/٣).

قوله رحمه الله: «فأخبر أنه سيكون في أمته مضاهاة لليهود والنصارى، وهم أهل الكتاب، ومضاهاة لفارس والروم، وهم الأعاجم، وقد كان ﷺ ينهى عن التشبه بهؤلاء وهؤلاء، وليس هذا إخبارًا عن جميع الأمة، بل قد تواتر عنه أنه قال: لا تزال طائفة من أمته ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة[(١)]، وأخبر ﷺ أن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة، وأن الله لا يزال يغرس في هذا الدين غرسًا يستعملهم فيه بطاعته[(٢)]....، وإن كان الرجل لا يكفر بكل انحراف، بل وقد لا يفسق أيضًا، بل قد يكون الانحراف كفرًا، وقد يكون فسقًا، وقد يكون معصية، وقد يكون خطيئة، وهذا الانحراف أمر تتقاضاه الطباع ويزينه الشيطان؛ فلذلك أُمِر العبد بدوام دعاء الله سبحانه بالهداية إلى الاستقامة التي لا يهودية فيها ولا نصرانية أصلًا»[(٣)].

يتبين مما سبق أنه رحمه الله يؤكد وقوع الانحراف عند المسلمين وأنه من عمل الشيطان، ويقسم هذا الانحراف إلى أربعة أنواع، على النحو التالي:

١- كفر:

هناك من البدع ما يصل إلى درجة الكفر، يؤكد ذلك الشاطبي رحمه الله فيذكر: «أن البدع إذا تؤمل معقولها وُجِدت رتبتها متفاوتة، فمنها ما هو كفرٌ صراحٌ، كبدعة الجاهلية، التي نبّه عليها القرآن، كقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ﴾ [الأنعام: ١٣٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ﴾ [الأنعام: ١٣٩]، وقوله تعالى: ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾ [المائدة: ١٠٣]، وكذلك بدعة المنافقين، حيث اتخذوا الدين ذريعة لحفظ النفس والمال، وما أشبه ذلك مما يُشَك أنه كفرٌ صراحٌ»[(٤)].

فهذه كلها بدع كفر صريحة مخرجة عن الملة.

---

(١) سبق تخريجه ص ٣٦٩.

(٢) سبق تخريجه ص ٣٦٩.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٨١- ٨٢).

(٤) الاعتصام، للشاطبي (٢/٥١٦).

والبدع المكفرة كثيرة جدًّا، وضابطها من أنكر أمرًا مجمعًا عليه، متواترًا من الشرع، معلومًا من الدين بالضرورة؛ لأن ذلك تكذيب بالكتاب، وبما أرسل الله به رسله، كبدعة الجهمية في إنكار صفات الله ﷻ، والقول بخلق القرآن أو خلق أي صفة من صفات الله ﷻ، وإنكار أن يكون الله اتخذ إبراهيم خليلًا، وكلم موسى تكليمًا وغير ذلك، وكبدعة القدرية في إنكار علم الله وأفعاله وقضائه وقدره، وكبدعة المجسمة الذين يشبهون الله تعالى بخلقه وغير ذلك من الأهواء، ولكن هؤلاء منهم من علم أن عين قصده هدم قواعد الدين وتشكيك أهله فيه، فهذا مقطوع بكفره، بل هو أجنبي عن الدين من أعدى عدو له، وآخرون مغرورون ملبس عليهم فهؤلاء إنما يحكم بكفرهم بعد إقامة الحجة عليهم، وإلزامهم بها(١).

ومن البدع المكفرة بدعة غلاة الجهمية والرافضة، الذين أخرجهم من دائرة الإسلام جمعٌ كبير من أهل العلم، كما قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «وأما غالية الجهمية، فكغلاة الرافضة، ليس للطائفتين في الإسلام نصيب؛ ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة، وقالوا: هم مباينون للملة»(٢).

ومن بدع التشبه المكفِّرة: تشبُّه عُبَّاد القبور بالنصارى في غلوهم في المسيح عليه السلام، فهؤلاء غلوا في الأموات، ودعوهم من دون الله، وبنوا على قبورهم المشاهد والمساجد، وقد تقدم بيان أن النصارى أطرت عيسى ابن مريم عليهما السلام، فقالوا: إنه ابن الله، أو هو الله، أو ثالث ثلاثة. ولا يزالون على هذه المقالة إلى الآن. فسبب وقوعهم في هذا الكفر هو: الغلو؛ لأنهم لم يرتضوا أن يصفوا عيسى عليه السلام بأنه عبد الله ورسوله، وإنما زادوا وقالوا: إنه ابن الله جاء ليخلّص النّاس من الخطيئة، وقُتل وصُلب من أجل أن يخلّص النّاس من الخطيئة، ثمّ بعد قتله وصلبه قام وصعد إلى السماء. ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧]، والحقيقة أن الله رفعه إليه ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ۝١٥٧ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٧-١٥٨]. فالحاصل: أن هذا هو غلو النصارى؛ لأنهم مدحوا المسيح عليه السلام ورفعوه فوق منزلته، حتى عبدوه من دون الله، وادّعوا فيه الربوبية، وقد أخبر سبحانه أن

(١) ينظر: أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، للحكمي (ص: ١٢١).

(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (١/٣٦٩-٣٧٠).

المسيح عليه السلام في يوم القيامة يتبرأ من هؤلاء: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ﴾ [المائدة: ١١٦]، وكذلك عُبَّاد القبور رفعوا أولياءهم فوق منازلهم، وأنزلوهم منزلة الألوهية والربوبية، فاستغاثوا وتوسلوا بهم عند قبورهم من دون الله، فالعبادة حق الله ليست حقًّا لمخلوق[(١)].

٢- فسق:

يضرب الإمام ابن القيم رحمه الله مثالًا للبدع المفسقة الداخلة تحت هذا القسم: «وفسق الاعتقاد كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله ورسوله واليوم الآخر، ويحرمون ما حرّم الله، ويوجبون ما أوجب الله، ولكن ينفون كثيرًا مما أثبت الله ورسوله، جهلًا وتأويلًا، وتقليدًا للشيوخ، ويثبتون ما لم يثبته الله ورسوله كذلك.

وهؤلاء كالخوارج المارقة، وكثير من الروافض، والقدرية، والمعتزلة، وكثيرٌ من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم»[(٢)].

فمن البدع المفسقة التي لا يكفر بها أصحابها ولكن يقدحون بها كمال إيمانهم: بدع بعض المنتسبين إلى الفرق الإسلامية المخالفة في بعض مسائل الاعتقاد؛ فإنهم لو كانوا كفارًا لما أدخلهم السلف تحت القسم المسمى بأهل القبلة.

كما يؤكد ذلك الشاطبي رحمه الله بقوله: «ومنها ما هو من المعاصي التي ليست بكفر أو يُختلَف: هل هي كفر أم لا؟ كبدعة الخوارج والقدرية والمرجئة ومن أشبههم من الفرق الضالة»[(٣)].

٣- معصية:

يعرّف شيخ الإسلام رحمه الله المعصية بقوله: «والمعصية: مخالفة الأمر وهو التقصير، والاعتداء مجاوزة الحد...، فالمعصية تضييع الفرائض...، فالمعصية مخالفة أمره ونهيه، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا

(١) ينظر: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، للفوزان (٢٧٢/١).
(٢) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (٣٦٩/١).
(٣) الاعتصام، للشاطبي (٥١٦/٢).

﴿وَإِسْرَافَنَا فِيٓ أَمْرِنَا﴾ [آل عمران: ١٤٧]، فالذنوب: المعصية، والإسراف: الاعتداء ومجاوزة الحد. واعلم أن مجاوزة الحد هي نوع من مخالفة النهي؛ لأن اعتداء الحد محرم منهي عنه فيدخل في قسم المنهي عنه، لكن المنهي عنه قسمان: منهي عنه مطلقًا كالكفر فهذا فعله إثم ومنهي عنه.

وقسم أبيح منه أنواع ومقادير وحرم الزيادة على تلك الأنواع والمقادير، فهذا فعله عدوان. وكذلك قد يحصل العدوان في المأمور به كما يحصل في المباح؛ فإن الزيادة على المأمور به قد يكون عدوانًا محرمًا، وقد يكون مباحًا مطلقًا، وقد يكون مباحًا إلى غاية؛ فالزيادة عليها عدوان. ولهذا التقسيم قيل في الشريعة: هي الأمر والنهي، والحلال والحرام، والفرائض والحدود، والسنن والأحكام. فالفرائض هي المقادير في المأمور به، والحدود النهايات لما يجوز من المباح المأمور به وغير المأمور به»(١).

فالمعصية هي مخالفة أوامر الشرع وارتكاب نواهيه، والاعتداء بزيادة فعل المأمور به عن حده المفروض له، كوصال شهر رمضان أو قيام الليل كله وهكذا.

والمعصية هي الإثم والعدوان، يوضح ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «وأما الإثم والعدوان فهما قرينان، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]، وكلٌّ منهما إذا أُفرِد تضمن الآخر، فكل إثم عدوان؛ إذ هو فعل ما نهى الله عنه، أو ترك ما أمر الله به، فهو عدوان على أمره ونهيه، وكل عدوان إثم؛ فإنه يأثم به صاحبه، ولكن عند اقترانهما فهما شيئان بحسب متعلقهما ووصفهما.

فالإثم ما كان محرم الجنس كالكذب، والزنى، وشرب الخمر، ونحو ذلك، والعدوان ما كان محرم القدر والزيادة.

فالعدوان تعدي ما أُبيح منه إلى القدر المحرم والزيادة، كالاعتداء في أخذ الحق ممن هو عليه، إما بأن يتعدى على ماله، أو بدنه، أو عرضه، فإذا غصبه خشبة لم يرض عوضها إلا داره، وإذا أتلف عليه شيئًا أتلف عليه أضعافه، وإذا قال فيه كلمة قال فيه أضعافها، فهذا كله عدوان وتعدٍّ للعدل.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣/٣٦١-٣٦٢).

وهذا العدوان نوعان: عدوان في حق الله، وعدوان في حق العبد، فالعدوان في حق الله كما إذا تعدى ما أباح الله له من الوطء الحلال في الأزواج والمملوكات إلى ما حرم عليه من سواهما، كما قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ۝٧ ﴾ [المؤمنون: ٥-٧]»[١].

فمن المعاصي الاعتداء في حق الله ﷻ، بتعدي القدر الذي شرعه الله.

يقول الشاطبي ﵀ عن هذا القسم: «ومنها ما هو معصية ويُتَّفَق عليها، وليست بكفر كبدعة التبتل، والصيام قائمًا في الشمس، والخصاء بقصد قطع شهوة الجماع»[٢].

٤- خطأ:

قد يكون التشبه بالكفار انحرافًا خاطئًا، وذلك كأن يتشبه بهم من لم يقصد ذلك، أو كان يعتقده مباحًا، فهذا لا شيء عليه، كما قال تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦][٣].

يتلخص من هذا المطلب ما يلي:

١- أن التشبه بالكفار من باب الانحراف عن الدين.

٢- أن حكم هذا الانحراف يأخذ أربعة أقسام: إما أن يكون كفرًا أكبر أو أصغر، وإما فسقًا لا يخرج من الملة، وإما معصية يأثم بها صاحبها، وإما خطأً والخطأ مغفور.

---

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم (١/٣٧٤-٣٧٥).

(٢) الاعتصام، للشاطبي (٢/٥١٦-٥١٧).

(٣) ينظر: التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم، للفوزان (ص: ٩٠).

المطلب التاسع: الأقسام الثلاثة التي يعقد لها الفقهاء باب قتال أهل القبلة

أولاً: مشروعية قتال هذه الأقسام الثلاثة:

يسوق الإمام أبو نعيم الأصبهاني[1] رحمه الله الأدلة من الكتاب والسنة على مشروعية قتال هذه الأقسام، فيقول رحمه الله: «أما من كتاب الله عز وجل فإن الله عز وجل أمر بقتال أهل البغي، وأهل البغي مسلمون. وأما السّنة فما قال رسول الله ﷺ: «أُمِرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإن قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»[2].

فأعلم عليه السلام أن ثَمَّ حقوقًا تستباح بها الدماء والأموال، من ذلك قتال أهل البغي، وقتال الخوارج، وقتال اللصوص، ورجم الزاني المحصن، والقود من القاتل، وقتل من يسعى في الأرض بالفساد. فأباح دماء هؤلاء...، ألا ترى أن رسول الله ﷺ أمر بقتال أهل البغي بعد أن أذن الله فيه وأهل البغي مسلمون، قال الله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ... ﴾ [الحجرات: ٩]، الآية. فلو ترك المسلمون قتال أهل البغي لكان فيه إبطال فريضة من فرائض الله تعالى»[3].

فمن الكتاب دلت آية: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ٩ ﴾ [الحجرات: ٩] على وجوب قتال البغاة حتى يفيئوا إلى أمر الله، كما يتضح هذا الأمر من الحديث المتقدم ذكره.

وبناءً على ما تقدم يتضح صحة اجتهاد علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قتال أهل القبلة لما حصل ما يوجب ذلك، كما يبين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: «وقد ثبت في موضع غير هذا أن اجتهادات السلف من الصحابة والتابعين كانت أكمل من اجتهادات

---

(١) الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني: صاحب كتاب حلية الأولياء، من الأعلام المحدثين، ومن أكابر الحفاظ الثقات. ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (١/٩١-٩٢).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، (حديث ١٣٩٩)، (٢/١٠٥)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ... الخ، (حديث ٢١)، (١/٥٢).

(٣) الإمامة والرد على الرافضة، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، ت: د. علي الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، (ص: ٣٦٤-٣٦٨).

المتأخرين، وأن صوابهم أكمل من صواب المتأخرين، وخطأهم أخف من خطأ المتأخرين...، وأن الذي أشار به علي بن أبي طالب في قتال أهل القبلة كان علي ﷺ فيه على الصواب، دون من أنكره عليه من الخوارج وغيرهم»[١].

ويؤكد ذلك القاضي ابن العربي المالكي[٢] ﷺ بقوله عن علي ﷺ: «وظهر من فقهه وعلمه في قتال أهل القبلة -من استدعائهم ومناظرتهم، وترك مبادرتهم، والتقدم إليهم قبل نصب الحرب معهم وندائه: لا نبدأ بالحرب. ولا يُتَّبَع مولٍّ، ولا يجهز على جريح، ولا تهاج امرأة، ولا نغنم لهم مالًا- وأمره بقبول شهادتهم، والصلاة خلفهم، حتى قال أهل العلم: لولا ما جرى ما عرفنا قتال أهل البغي»[٣].

ثانيًا: التعريف بهذه الأقسام الثلاثة:

يعرِّف المؤلف ﷺ بهذه الأصناف الثلاثة، استنادًا إلى الحديث الصحيح الذي يرويه أبو هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه»[٤].

حيث يقول ﷺ تعقيبًا على هذا الحديث: «ذكر ﷺ في هذا الحديث الأقسام الثلاثة التي يعقد لها الفقهاء باب قتال أهل القبلة من البغاة والعداة وأهل العصبية»[٥].

ثم يذكر ﷺ هذه الأقسام الثلاثة على النحو التالي:

---

(١) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٦/٨٠).

(٢) الحافظ محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد، الإمام أبو بكر ابن العربي، المعافري، الأندلسي: توفي عام ٥٤٣هـ. ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (١١/٨٣٤).

(٣) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، للقاضي ابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ، (ص: ١٩٤).

(٤) سبق تخريجه ص ٣٩٥.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٤٨).

١- الخارجون عن طاعة السلطان:

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في التعريف بهذا القسم: «فالقسم الأول الخارجون عن طاعة السلطان، فنهى عن نفس الخروج عن الطاعة والجماعة، وبين أنه إن مات ولا طاعة عليه مات ميتة جاهلية، فإن أهل الجاهلية من العرب ونحوهم لم يكونوا يطيعون أميرًا عامًّا على ما هو معروف من سيرتهم»(١).

وهذا هو القسم الأول من مقاتلي أهل القبلة، وهو يتناول البغاة الذين ينزعون يدًا من طاعة ويخرجون على السلطان، فهؤلاء يُقَاتلون حتى يرجعوا إلى الجماعة وطاعة السلطان.

وقد سماهم شيخ الإسلام رحمه الله بالبغاة، حيث قال: «فقد ذكر ﷺ البُغاة الخارجين عن طاعة السلطان وعن جماعة المسلمين، وذكر أن أحدهم إذا مات مات ميتة جاهلية؛ فإن أهل الجاهلية لم يكونوا يجعلون عليهم أئمة؛ بل كل طائفة تُغالب الأخرى»(٢).

وكل من خرج عن طاعة الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى خارجيًّا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الخلفاء الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان(٣).

٢- الذي يقاتل تعصبًا لقومه:

يقول المؤلف رحمه الله في بيان القسم الثاني من مقاتلي أهل القبلة: «ثم ذكر الذي يقاتل تعصبًا لقومه، أو أهل بلده ونحو ذلك وسمى الراية عمية؛ لأنه الأمر الأعمى الذي لا يدرى وجهه، فكذلك قتال العصبية يكون عن غير علم بجواز قتال هذا، وجعل قتلة المقتول قتلة جاهلية سواء غضب بقلبه، أو دعا بلسانه، أو ضرب بيده، وقد فسر ذلك فيما رواه مسلم أيضًا عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل، ولا يدري المقتول على أي شيء قتل»، فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: «الهرج،

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٤٩).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨/٤٨٧).

(٣) ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني (١/١١٤).

القاتل والمقتول في النار»[1]»[2].

بيّن رحمه الله هذا القسم، وذكر أنه فيمن قاتل المسلمين تحت راية عصبية، فهذا يجب قتاله حتى يرتدع عن غيه وتعصبه، وقد تقدم -فيما سبق من المباحث- بيان هذا القسم وأنه من التشبه بأمر الجاهلية.

٣- الخوارج على الأمة:

يقول المؤلف رحمه الله: «والقسم الثالث: الخوارج على الأمة»[3].

ثم يقسم رحمه الله هذا القسم إلى صنفين، على النحو التالي:

أ. العداة الذين غرضهم المال أو الرئاسة:

النوع الأول من الخوارج على الأمة هم العداة الذين يعتدون على الآخرين لسلب أموالهم، أو الذين يقاتلون أهل إقليم أو قطاع ليكونوا تحت حكمهم، فكلا الصنفين أمر الشارع بقتالهم ورد عدوانهم، كما قال تعالى: ﴿ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ﴾ [البقرة: ١٩١]، وكما قال ﷺ: «من قتل دون ماله فهو شهيد»[4].

ويعرّف بهم المؤلف رحمه الله بقوله: «إما من العُداة الذين غرضهم الأموال كقطاع الطريق ونحوهم، أو غرضهم الرياسة كمن يقتل أهل المصر الذين هم تحت حكم غيره مطلقًا، وإن لم يكونوا مقاتلة»[5].

ويبين رحمه الله سبب الأمر بقتال هؤلاء: «بل هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال الناس

---

(١) سبق تخريجه ص ٣٩٦.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/١٤٩).

(٣) المرجع السابق (١/٢٥٠).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب من قاتل دون ماله، (حديث ٢٤٨٠)، (٣/١٣٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب من قصد أخذ مال غيره... الخ، (حديث ١٤١)، (١/١٢٤).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٠).

ودماءهم، فهم مبتدؤون الناس بالقتال»[1].

فسبب قتالهم هو لأنهم من ابتدأه أولًا، ثم يذكر رحمه الله سبب تسميته لهؤلاء بالخوارج بقوله: «وبالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الأمور يكون لطلب ما في أيديهم من المال والإمارة، وهذا قتالٌ على الدنيا»[2].

ويوضح رحمه الله الفرق بينهم وبين الخوارج المبتدعة في الدين بقوله: «وأما أهل البدع كالخوارج فهم يريدون إفساد دين الناس، فقتالهم قتالٌ على الدين، والمقصود بقتالهم أن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله»[3].

فالعداة قتالهم بغرض الدنيا، فيقاتَلون دفعًا لشرهم وردعًا لفسادهم، أما الخوارج فقتالهم على الدين، فيقاتلون لإعلاء كلمة الله، وهذا ما يؤكده شيخ الإسلام رحمه الله بقوله: «لأن أولئك إنما يُشرَع قتالهم حتى تنكسر شوكتهم، ويكفوا عن الفساد، ويدخلوا في الطاعة، ولا يُقتلون أينما لقوا، ولا يُقتلون قتل عاد، وليسوا شر قتلى تحت أديم السماء، ولا يُؤمر بقتلهم، وإنما يؤمر في آخر الأمر بقتالهم»[4].

ب. الخوارج المستحلون لدماء أهل القبلة مطلقًا:

يقول المؤلف رحمه الله عن هذا الصنف: «أو من الخارجين عن السنة الذين يستحلون دماء أهل القبلة مطلقًا، كالحرورية الذين قتلهم علي رضي الله عنه»[5].

وهؤلاء الخوارج هم الذين يكفِّرون مرتكب الكبيرة، ومن ثم يستحلون دمه وماله، وهم الذين وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «قومًا يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل

---

(١) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (١٥٢/٥).

(٢) المرجع السابق (١٥٢/٥).

(٣) المرجع السابق (١٥٣/٥).

(٤) الصارم المسلول على شاتم الرسول، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية، د.ط، د.ت، (ص: ١٨٣).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (٢٥٠/١).

عاد»[1]، فمشروعية قتالهم تتبين من هذا الحديث.

ويوضح شيخ الإسلام رحمه الله مذهبهم بقوله: «وهم أول من كفَّر أهل القبلة بالذنوب، واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك فكانوا كما نعتهم النبي ﷺ: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان»[2]، وكفَّروا علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان ومن والاهما، وقتلوا علي بن أبي طالب مستحلين لقتله، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي منهم، وكان هو وغيره من الخوارج مجتهدين في العبادة، لكن كانوا جهالًا فارقوا السنة والجماعة، فقال هؤلاء: ما الناس إلا مؤمن وكافر، والمؤمن من فعل جميع الواجبات، وترك جميع المحرمات، فمن لم يكن كذلك فهو كافر مخلد في النار، ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك، فقالوا: إن عثمان وعليًّا ونحوهما حكموا بغير ما أنزل الله وظلموا فصاروا كفارًا»[3].

فيبين رحمه الله أن مسألة تكفير أهل القبلة بدأها الخوارج في عهد علي رضي الله عنه، فقسموا الناس إلى قسمين: مسلمين وكفار، وكفروا المسلمين بغير حق، ورأوا أن عليًّا رضي الله عنه حكم بغير ما أنزل الله فلذلك هو كافر، فخرجوا عليه لهذا السبب، ثم قتلوه لاحقًا رضي الله عنه.

كما يوضح رحمه الله بطلان مذهبهم بالأدلة، بقوله: «ومذهب هؤلاء باطل بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة، فإن الله سبحانه أمر بقطع يد السارق دون قتله، ولو كان كافرًا مرتدًّا لوجب قتله؛ لأن النبي ﷺ قال: «من بدَّل دينه فاقتلوه»[4]...، وأمر سبحانه أن يجلد الزاني والزانية مائة جلدة، ولو كانا كافرين لأمر بقتلهما، وأمر سبحانه أن يجلد قاذف المحصنة ثمانين جلدة، ولو كان كافرًا لأمر بقتله. وكان النبي ﷺ يجلد شارب الخمر ولم يقتله»[5].

فكل هذه الأدلة عدَّت مرتكب الكبيرة مسلمًا عاصيًا مستحقًّا للحد المترتب على ارتكابه

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا۟ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ﴾ [الحاقة: ٦]، (حديث٣٣٤٤)، (١٣٧/٤)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، (حديث ١٠٦٤)، (٧٤١/٢).

(٢) سبق تخريجه ص ٣٨٢.

(٣) الإيمان الأوسط، لابن تيمية (ص: ٣٢١-٣٢٢).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، (حديث ٦٩٢٢)، (١٥/٩).

(٥) الإيمان الأوسط، لابن تيمية (ص: ٣٢٢-٣٢٣).

لهذه الكبيرة، وليس كافرًا وإلا كان حكمه القتل كالمرتد.

ويقول رحمه الله مبينًا بدعتهم ومناقضتهم لمذهب أهل السنة والجماعة: «والخوارج هم أول من كفَّر المسلمين، يكفِّرون بالذنوب، ويكفِّرون من خالفهم في بدعتهم ويستحلون دمه وماله. وهذه حال أهل البدع يبتدعون بدعة ويكفِّرون من خالفهم فيها. وأهل السنة والجماعة يتبعون الكتاب والسنة ويطيعون الله ورسوله فيتبعون الحق ويرحمون الخلق»[1].

هذا وينبغي التنبيه إلى أنه أُدرج هذا المطلب بهذا المبحث لاشتماله على الكلام عن الخوارج الذين هم من أخطر الفرق الإسلامية التي لا زالت قائمة حتى الآن.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٧٩/٣).

المطلب العاشر: أنواع الفساد

أولاً: تعريف الفساد:

الفساد ضد الصلاح، وقد قال شيخ الإسلام رحمه الله في بيان هذين اللفظين: «فإذا أُطلق الصلاح تناول جميع الخير، وكذلك الفساد يتناول جميع الشر»[١].

فالفساد يتناول جميع الشرور.

وفي بيان الوجه الذي يدخل منه الفساد على عقائد المسلمين، يقول الطرطوشي: «روى مسلم في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من الناس، ولكن يقبضه بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم، اتخذ الناس رؤوسًا جهالًا، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا»[٢]، فتدبر هذا الحديث؛ فإنه يدل على أنه لا يؤتى الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يؤتون من قبل أنه إذا مات علماؤهم، أفتى من ليس بعالم، فيؤتى الناس من قبله...، ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط، ولكنه استفتي من ليس بعالم، فضل وأضل»[٣].

فمن أخطر أسباب الفساد هو قبض العلماء، فلا يبقى إلا الرؤوس الجهال الذين يستفتيهم الناس فيفتونهم فيضلّونهم.

ثانيًا: أنواع الفساد:

يقول المؤلف رحمه الله مبينًا أنواع الفساد: «وأيضًا ما رواه مسلم في صحيحه عن نافع بن جبير بن مطعم[٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في

---

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٨٣/٧).

(٢) أخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل الخ، (حديث ٢٦٧٣)، (٢٠٥٨/٤).

(٣) الحوادث والبدع، للطرطوشي (ص: ٧٦-٧٧).

(٤) هو نافع بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي: توفي بالمدينة عام ٩٩هـ. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (١٥٨/٥-١٥٩).

الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة جاهلية، ومُطَّلب دم امرئ بغير حق ليريق دمه»[1].

أخبر ﷺ أن أبغض الناس إلى الله هؤلاء الثلاثة؛ وذلك لأن الفساد إما في الدين وإما في الدنيا»[2].

يبين رحمه الله هنا أن الفساد ينقسم إلى قسمين، على النحو التالي:

١- فساد الدنيا:

وقد بينه المؤلف رحمه الله بالمثال بقوله: «فأعظم فساد الدنيا قتل النفوس بغير الحق؛ ولهذا كان أكبر الكبائر بعد أعظم فساد الدين الذي هو الكفر»[3].

ففساد الدنيا كثير ولكن أعظمه هو قتل النفس بغير الحق، وهي من أكبر الكبائر بعد الكفر؛ وذلك لأن حفظ النفس من الضرورات الخمس التي جاءت جميع الشرائع بحفظها، كما يقول تعال في بيان خطورة قتل النفس بغير حق: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، فقتلها كقتل الناس جميعًا.

وعقوبة قتل المؤمن متعمدًا -لمن مات عليه ولم يتب منه- هي الخلود في نار جهنم، وغضب الله على فاعلها، وطرده من رحمته، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: ٩٣].

ويبين شيخ الإسلام رحمه الله الخلاف في مغفرة ذنب القاتل قتلًا عمدًا بقوله: «مسألة: في رجلين اختلفا في قتل النفس عمدًا. فقال أحدهما: إن هذا ذنبٌ لا يغفر، وقال الآخر: إذا تاب تاب الله عليه؟

---

(١) الحديث عند البخاري بسنده ومتنه وليس عند مسلم، كتاب الديات، باب من طلب دم امرئ بغير حق، (حديث ٦٨٨٢)، (٦/٩).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٢-٢٥٣).

(٣) المرجع السابق (١/٢٥٣).

الجواب: أما حق المظلوم فإنه لا يسقط باستغفار الظالم القاتل؛ لا في قتل النفس، ولا في سائر مظالم العباد؛ فإن حق المظلوم لا يسقط بمجرد الاستغفار، لكن تُقبل توبة القاتل وغيره من الظلمة؛ فيغفر الله له بالتوبة الحق الذي له. وأما حقوق المظلومين فإن الله يوفيهم إياها: إما من حسنات الظالم، وإما من عنده، والله أعلم»[1].

فالعقوبة الأخروية بالخلود في نار جهنم تسقط بالتوبة؛ لأنها تجبُّ ما قبلها؛ لتعلقها بحق الله لا تعلقها بحق غيره.

ويبين ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله بقوله: «والتحقيق في المسألة أن القتل يتعلق به ثلاثة حقوق: حقٌّ لله، وحقٌّ للمقتول، وحقٌّ للولي، فإذا سلم القاتل نفسه طوعًا واختيارًا إلى الولي ندمًا على ما فعل، وخوفًا من الله، وتوبةً نصوحًا، سقط حق الله بالتوبة، وحق الولي بالاستيفاء أو الصلح أو العفو، وبقي حق المقتول يعوضه الله عنه يوم القيامة عن عبده التائب المحسن، ويصلح بينه وبينه، فلا يبطل حق هذا، ولا تبطل توبة هذا»[2].

٢- فساد الدين:

وقد وصفه المؤلف رحمه الله بقوله: «أعظم فساد الدين الذي هو الكفر»[3].

ففساد الدين كثير ولكن أعظمه الكفر، وهو أكبر الكبائر، يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء: ٤٨]، ثم يبين رحمه الله أنواع فساد الدين بقوله: «وأما فساد الدين فنوعان: نوع يتعلق بالعمل، ونوع يتعلق بمحل العمل»[4].

---

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٣/٤٠٨-٤٠٩).

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن القيم (ص: ١٤٦-١٤٧).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٣).

(٤) المرجع السابق (١/٢٥٣).

فقسّم فساد الدين إلى قسمين على النحو التالي:

أ. فساد متعلق بالعمل:

ويبينه المؤلف رحمه الله بقوله: «وأما المتعلق بالعمل فهو ابتغاء سنة الجاهلية»[(١)].

وهذا النوع من الفساد متعلق بالعمل، فإذا صاحب العمل وخالطه يحبطه ويبطله، وذلك مثل ابتغاء السنة الجاهلية، وقد سبق بيان ذلك بالأمثلة.

ب. فساد متعلق بمحل العمل:

هذا النوع من الفساد متعلق بأمور متعلقة بمحل العمل، ومن ذلك الإلحاد في الحرم، ويوضحه المؤلف رحمه الله بقوله: «وأما ما يتعلق بمحل العمل فالإلحاد في الحرم؛ لأن أعظم محالِّ العمل الحرم، وانتهاك حرمة المحل المكاني أعظم من انتهاك حرمة المحل الزماني؛ ولهذا حَرُم من تناول المباحات ومن الصيد والنبات في البلد الحرام ما لم يحرُم مثله في الشهر الحرام؛ ولهذا كان الصحيح أن حرمة القتال في البلد الحرام باقية كما دلت عليه النصوص الصحيحة بخلاف الشهر الحرام؛ فلهذا والله أعلم ذكر ﷺ الإلحاد في الحرم وابتغاء سنة جاهلية»[(٢)].

والإلحاد في الحرم هو تجاوز الحد بارتكاب المحرمات والمحظورات في الحرم، فهذا فساد متعلقه هو محل العمل الذي هو الحرم، فعظمت حرمته بعظمة محله، يقول تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [الحج: ٢٥].

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية (١/٢٥٣).

(٢) المرجع السابق (١/٢٥٣).

الخاتمة

وفيها:

- النتائج.
- التوصيات.

الخاتمة

ها قد وصل البحث المتعلق بالأنواع والتقاسيم العقدية في كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم" لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إلى نهايته، وقد قامت الباحثة فيه بحصر الأنواع والتقاسيم العقدية في هذا الكتاب ثم إدراج كل نوع منها تحت المبحث المناسب له، وقد فصلت الباحثة في المواضع التي بحاجة إلى تفصيل، وتحاشت قدر الإمكان الاستطراد والتطويل في بعض المواضع، وحاولت إبراز القضية الأساسية للكتاب وهي قضية البدع والتشبه بالكفار في أكثر من موضع، وإسقاط حالة البدع في عصر شيخ الإسلام رحمه الله على أهل البدع في هذا العصر، وضرب أمثلة للبدع المعاصرة والبدع التي ظهرت قبل زمن ابن تيمية رحمه الله ولا زالت في أهل هذا الزمان، ولم تغفل الباحثة الإشارة إلى اهتمام حكام وعلماء هذه البلاد المباركة بمحاربة البدع بشتى أشكالها وألوانها وتعزيز العقيدة الصافية في النفوس.

ومن أبرز النتائج والتوصيات التي تُستنتج من هذا البحث:

١- قضية التشبه كانت ولا زالت من أخطر القضايا العقدية التي عن طريقها دخل الشرك إلى هذه الأمة، وهي قضية مهمة بحاجة إلى مزيد من البحث والتأليف فيها من طلبة العلم والمختصين في هذا المجال.

٢- كتاب "اقتضاء الصراط المستقيم" من أهم الكتب التي عالجت هذه القضية وبينت أسبابها وأحكامها وخطورتها، وحذرت الأمة الإسلامية منها، فلا يُستغنَى عنه في أي بحث علمي متعلق بهذه القضية.

٣- يعدُّ هذا الكتاب كذلك من المصادر الأصيلة في دراسة البدع بأنواعها ونماذجها، والتشنيع على المبتدعة وتفنيد بدعهم ودحض شبهاتهم، فلابد من الاستفادة منه في الرسائل والأبحاث العلمية المتعلقة بالبدع.

٤- موضوع الأنواع والتقاسيم العقدية من المواضيع المستجدة المميزة التي تحتاج من طلبة العلم والباحثين في العقيدة إلى البحث فيها وخوض غمارها.

٥- يمكن من خلال هذا البحث استنباط منهج شيخ الإسلام رحمه الله في عرض المسائل العقدية

ومناقشتها والاستدلال عليها، ثم الاستفادة من منهجيته تلك في البحث والتصنيف في الكتب والرسائل العلمية في تخصص العقيدة والمذاهب.

هذا وما كان في البحث من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، سائلة الله تعالى في ختام هذا البحث أن يجعله شاهدًا لي لا عليّ، وأن يثقل به موازيني يوم تطيش الصحف وتخف الموازين، وأن يبيض به وجهي يوم تسود وجوه وتبيض وجوه، وأن يجعله من العلم الذي يُنتفَع به بعد موتي، وأسأل الله أن يعصمنا من البدع ما ظهر منها وما بطن، وأن يحفظ على هذه البلاد وسائر بلاد المسلمين عقيدتها وأمنها واستقرارها، والصلاة والسلام على خير البشر ﷺ وعلى صحبه ومن والاه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين.

الفهارس

وفيها:

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأعلام.
- فهرس غريب الألفاظ.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	رقم الصفحة
ٱلۡحَقُّ ﴾		
﴿ وَدَّ كَثِيرٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا حَسَدٗا مِّنۡ عِندِ أَنفُسِهِم ﴾	١٠٩	٤٠١
﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنۡ خَيۡرٖ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾	١١٠	١٤٩
﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ لَيۡسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيۡسَتِ ٱلۡيَهُودُ عَلَىٰ شَيۡءٖ ﴾	١١٣	٤١٦-٤١٥
﴿ وَلَن تَرۡضَىٰ عَنكَ ٱلۡيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمۡۗ قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلۡهُدَىٰۗ ﴾	١٢٠	٣٤٤
﴿ وَلَن تَرۡضَىٰ عَنكَ ٱلۡيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمۡ ﴾	١٢٠	٣٧٠
﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلّٗى ﴾	١٢٥	٣٠٩
﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ ﴾	١٣٦	٤٢٣
﴿ أَمۡ تَقُولُونَ إِنَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطَ كَانُواْ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ ﴾	١٤٠	٤٢٣-٤٠٤
﴿ قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ ﴾	١٤٤	٣٦٠
﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ ﴾	١٤٦	٤٠٧
﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴾	١٤٧-١٤٦	٤٠٦
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴾	١٥٩	٤٠٥-٤٠٤
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ ﴾	١٦٠-١٥٩	٤٠٢

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾	١٦٥	١٦٢
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾	١٦٥	١٧٢
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ ﴾	١٧٤	٤٠٢
﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ (١٧٦) ﴾	١٧٦	٤٥٢-٤٥٤
﴿ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴾	١٧٦	٤٥٣
﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾	١٨٥	٧٠-٢٨٦
﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ (١٨٦) ﴾	١٨٦	١١٨
﴿ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ﴾	١٩١	٤٨١
﴿ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ﴾	١٩٧	١٨٩
﴿ وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾	٢٠٠	٣٥٢
﴿ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾	٢١٣	٤٥٤
﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٢١٣) ﴾	٢١٣	٤٥٦
﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ ﴾	٢٢١	٢٦٦
﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾	٢٢٢	٣٦٠
﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾	٢٥٣	٤٥٤

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ ﴾	٢٥٣	٦٧
﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ ﴾	٢٥٣	٤٥٤
﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ﴾	٢٥٣	٤٥٥
﴿ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ﴾	٢٥٣	٤٥٢
﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾	٢٥٥	٦٠
﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾	٢٥٥	١٠٠-١٢٢-١٢٣-١٣١
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ ﴾	٢٥٨	٥٥
﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾	٢٨٦	١٤٦-١٤٧
﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾	٢٨٦	٢٨٤
﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾	٢٨٦	٤٧٧
آل عمران		
﴿ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾	١٩	٤٥٢
﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾	٣١	٢٤٢
﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾	٦٤	٤٢٣
﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾	٧٨	٤١١

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ﴾	٨١	٤٢٣
﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ ﴾	٨٣	٤٢٢
﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾	٨٥	٤٢٢
﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾	٧٩-٨٠	٩٥-١٨٠
﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾	١٠٣	٤٥٠
﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾	١٠٣	٣٩٥
﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾	١٠٥	٤٣٨-٤٤٩-٤٥٢
﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ ﴾	١٠٥	٤٥٠-٤٥٤-٤٥٦
﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾	١٠٥-١٠٦	٤٤١
﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾	١٠٦-١٠٧	٤٤١
﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾	١١٢	٤٢٦-٤٧٢
﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾	١٣٧	٣٨٢
﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا ﴾	١٤٧	٤٧٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾	١٤٩	٢٦٦
﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾	١٧٥	١٦٠
﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾	١٨٧	٤٠٢-٤٠٣
﴿ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا	١٨٧	٤٠٣

الآية	رقمها	رقم الصفحة
يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾		
﴿ رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾	١٩٣	٨٩
﴿ رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴾	١٩٣-١٩٤	١٣٩
النساء		
﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾	١	١٣٩
﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾	٨	١٠٥
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾	١٠	٤٤٥
﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ ﴾	٢٨	٢٨٦
﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾	٢٩	٢٨٠
﴿ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾	٣١	١٩٣
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾	٣٦-٣٧	٤٠٢
﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾	٤٦	٤٠٨
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾	٤٨	٩٤-١٥٨-٤٨٧
﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾	٤٨	١٩٣-١٩٤
﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾	٥٩	٤٥٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾	٥٩	١٦٨
﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾	٥٩	٤٦٠
﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾	٨٢	٤٥٢

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗ ﴾	٨٩	٢٦٦
﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا ﴾	٩٣	٤٥٩-٤٨٦
﴿ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿١٣٥﴾ ﴾	١٣٥	٤١٢
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾	١٤٠	٤٣٧
﴿ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ ﴾	١٤٢	١٧٥
﴿ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا ﴾	١٤٥	٤٣٧
﴿ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾	١٤٥	١٩٧
﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمۡۚ ﴾	١٥٧	٤٧٤
﴿ مَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ ﴾	١٥٧	٤٤٨
﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ ﴾	١٥٧-١٥٨	٤٧٤
﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ ﴾	١٦٤	٤١٠-٤١١
﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ ﴾	١٧١	٤١٢
﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ ﴾	١٧١	٢٧٣
﴿ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ ﴾	١٧١	٢٧٤
﴿ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ ﴾	١٧١	٣٦٤-٤٢٧
المائدة		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴾	١	٣٩
﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾	٢	٤٧٦

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ﴾	٣	١٦٠
﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾	٣	٤٢٢
﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً ﴾	٦	٥٨
﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ ﴾	١٤	٤٣٨
﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾	١٤	٤٥١
﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾	١٧	٤١٢
﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ﴾	١٩	٤٢٩
﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا ﴾	٢٤	٤٦٥
﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾	٣٢	٤٨٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣٥) ﴾	٣٥	٨٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾	٣٥	٩٠
﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾	٤٤	١٨٦
﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾	٤٩	٣٢٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾	٥١	٣٤٦
﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾	٥١	٤٣٦
﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾	٦٤	٤٥١
﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ﴾	٧٣	٣٦٤-٤١٣-٤٢٦

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ﴾	٧٤	١٩١
﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ ﴾	٧٦	١٠٤
﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ﴾	٧٧	٢٧٣-٣٦٤-٤٢٦- ٤٤٠
﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ ﴾	٧٧	٤٢٧
﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾	٧٨	٣٠٢
﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ ﴾	٨٠	٣٤٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾	٨٧	٢٧١-٢٨٢-٢٨٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ﴾	٨٧	٢٨٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ﴾	٨٧-٨٨	٢٦٦
﴿ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ﴾	٨٩	١٣٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾	١٠١	٢٨٦
﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾	١٠٣	٤٧٣
﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ ﴾	١١٦	٤٧٥
الأنعام		
﴿ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا ﴾	٦٣	٤٣٣

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا ﴾	٥١	٤١٤
﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾	٥٥	١٠٥-١٠٨
﴿ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾	٩٩	١١١-١٦٠
﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾	١٣٨	٣٤٨
﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾	١٣٨	١٥٥-٢٤٨
﴿ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ ﴾	١٤٣	٤١١
﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾	١٥٧	٤٣٣
﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾	١٥٧	٢٨٤
﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾	١٧٥-١٧٦	١١١
﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ ﴾	١٨٠	٢١٦
﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ﴾	١٨٠	٢١٠
﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾	١٨٠	٨٨
الأنفال		
﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾	٤	١٨٨
﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾	٣٥	٣٩١
﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾	٣٩	٨٣
التوبة		
﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ	٢٩	٣٦٤

الآية	رقمها	رقم الصفحة
مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ﴾		
﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ ﴾	٢٩	٤٧٢
﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾	٣٠	٤١٣
﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾	٣٠	٢٧٧
﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ﴾	٣١	١٧١-١٨٠-٤٢٣
﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ ﴾	٣١	١٦٥-٤١٣
﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ ﴾	٤٠	٢٥٣
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾	٥٩	٤٥
﴿ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾	٦٧	١٤٨
﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ ﴾	٦٧	١٤٩
﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ﴾	٦٧	١٥٠
﴿ كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَـٰدًا ﴾	٦٩	٣٥١
﴿كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ ﴾	٦٩	٣٥٢
﴿ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَـٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَـٰقِهِمْ ﴾	٦٩	٣٥٢
﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَـٰقِكُمْ﴾	٦٩	٣٥٥
﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ﴾	٦٩	٣٥٤-٣٥٥
﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾	٦٩	٣٥٦

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ ﴾	٧٠	٣٥٦
﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾	٧١	١٤٨
﴿ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ﴾	٧١	١٥٠
﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾	٧٥-٧٧	١٠٩
﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾	١٠١	١٩٧
﴿ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١٢٨) ﴾	١٢٨	٢٨٦
يونس		
﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ﴾	١٨	١٠٤-١٣١-١٧٩
﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾	٢٥	٧٠
﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾	٢٦	١٩١
﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾	١٠٦	١٦٣
﴿ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾	١٠٨	٢٦٤
هود		
﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾	٧	٧٣
﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾	١٥-١٦	١٧١-١٧٦
﴿ إِن نَّقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ ﴾	٥٤-٥٥	١٥٩
﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ﴾	١١٤	١٩٢

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾	١١٨-١١٩	٤٥٢
يوسف		
﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾	١٧	١٨٣
﴿وَلَا تَاْيْـَسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾	٨٧	١٦٠
الرعد		
﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾	٣٦-٣٧	٣٢٨
إبراهيم		
﴿وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۝٢٧﴾	٢٧	٦٧
النحل		
﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٍ﴾	٣٥	٤٧١
﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾	٣٦	٤٤-٥٠-٨٢
﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾	٥٦	١٨١
﴿فَلَا تَضْرِبُواْ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧٤﴾	٧٤	٧٥
﴿وَإِذَا رَءَا ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ شُرَكَآءَهُمْ قَالُواْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ شُرَكَآؤُنَا ٱلَّذِينَ كُنَّا نَدْعُواْ مِن دُونِكَ﴾	٨٦	٣١٩
﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾	١٠٦	٤٠٦
﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ﴾	١١٢	١٨٧
﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ﴾	١٢٥	٧١
الإسراء		
﴿وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ بِٱلشَّرِّ دُعَآءَهُۥ بِٱلْخَيْرِ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ۝١١﴾	١١	١٠٧
﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾	١٨	١٧٦

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوّٗا كَبِيرٗا ﴾	٤٣-٤٤	٢١٠-٢١٥
﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ٥٦ ﴾	٥٦	١٢٩
﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ ﴾	٥٦-٥٧	٩٤-١٨٠
﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴾	٥٧	٨٥-١٢٩-١٧٩-٢١١
﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ﴾	٥٧	٩٠
﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩ ﴾	٧٩	١٢٤
﴿ فَأَبَىٰ ٱلظَّٰلِمُونَ إِلَّا كُفُورٗا ﴾	٩٩	١٨٥
الكهف		
﴿ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا ٢١ ﴾	٢١	٤١٤
﴿ فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ١١٠ ﴾	١١٠	١٧٤
مريم		
﴿ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا ٤٢ ﴾	٤٢	٤٣٢
﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ ﴾	٥٩	١٤٩
﴿ هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ٦٥ ﴾	٦٥	٢١٠-٢١٥
﴿ سَيَجۡعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا ﴾	٩٦	١٦١
طه		
﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ٥ ﴾	٥	٤٠٩

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَلَا تَطْغَوْاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى ﴾	٨١	٢٧٤
﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴿١١٢﴾ ﴾	١١٢	٧٥
الأنبياء		
﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾	٢٢	٨٣
﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾	٢٥	٤٣-٤٤
﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾	٢٨	١٢٢-١٢٣-١٣١
﴿ فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ ﴾	٥٨	٤٣٢
الحج		
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ ﴾	١١-١٣	١١٣
﴿ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ ﴾	١٩	٤٥٥
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾	٢٣	٤٥٥
﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾ ﴾	٢٥	٤٨٨
﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ ﴾	٦٢	١٦٣
﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾	٧٠	٦٦
﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِۦ عِلْمٌ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٧١﴾ ﴾	٧١	١٨١-٢٦٥
المؤمنون		
﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴾	٥-٧	٤٧٧
﴿ فَقَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾	٤٧	١٨٧

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾	٥٣	٤٥١
﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾	١١٧	١٦٤
النور		
﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَـٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَـٰدَةً أَبَدًا وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾	٤	١٨٩
﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعْمَـٰلُهُمْ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ﴾	٣٩	٣٧٦
﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ ﴾	٣٩	٥٨
﴿ أَوْ كَظُلُمَـٰتٍ فِى بَحْرٍ لُّجِّىٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ﴾	٤٠	٣٧٥
﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾	٥٢	٤٥
﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ ﴾	٦٣	٣٢٣
الفرقان		
﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ ﴾	٥٨	٢١٥
﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَـٰمًا ﴾	٦٣	٣٧٥
﴿ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴾	٦٥	١٦١
الشعراء		
﴿ وَمَا رَبُّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾	٢٣	٥٢
﴿ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ﴾	٦٣	٤٤٠
﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴾	٢١٣	١٦٣
النمل		
﴿ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًۢا بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	١١	١٩٢

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾	١٤	٥١-١٨٧
﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾	٦٢	١١٠-١١٥
القصص		
﴿ فَأَصْبَحَ فِى ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾	١٨	١٦٠
﴿ إِنَّا بِكُلٍّ كَٰفِرُونَ ﴾	٤٨	١٨٥
﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ﴾	٥٠	٤٤٠
﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾	٨٨	١٦٣
العنكبوت		
﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا ﴾	٤١	١١٣
﴿ فَإِذَا رَكِبُواْ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾	٦٥	١٧١
﴿ فَإِذَا رَكِبُواْ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾	٦٥-٦٦	٧٠
الروم		
﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ﴾	٣٠	٤٧١
﴿ أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُواْ بِهِۦ يُشْرِكُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾	٣٥	١٨١-٢٦٥
﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾	٤٧	٩٩-١٢٨
لقمان		
﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾	١٣	١٥٢
﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾	٢٥	٤٦-٥١-٥٦-٨٣- ٢٢٢
السجدة		
﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى	١٣	٦٩

الآية	رقمها	رقم الصفحة
لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾ ﴾		
﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾	٢٤	٤٠٥
الأحزاب		
﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾	٢١	٣١٥
﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾	٣٣	٣٨٨-٣٨٣
﴿ رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾	٦٨-٦٧	٢٦٤
﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ ﴾	٧٢	٤٥٣
﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِّيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ﴾	٧٣-٧٢	٤٥٩
سبأ		
﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾	٢٢	١٥٧-٩٦-٥٧
﴿ وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾	٢٣	١٢٢
﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ ﴾	٣٧	٣٨٥
﴿ وَمَا آتَيْنَاهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ﴾	٤٤	٤٣٣
فاطر		
﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾	١٨	١٤٩
﴿ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾	١٨	١٤٩
يس		
﴿ فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ﴾	٥٤	١٤٧
﴿ وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾ ﴾	٥٤	١٤٦
﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾ ﴾	٨٢	٦٩
الصافات		
﴿ أَإِنَّا لَمَدِينُونَ ﴾	٥١	٤٢٠

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾	٦٩-٧٠	٢٦٤
﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾	١٨٠-١٨٢	٢١٤
الزمر		
﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾	٣	١٧٩
﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾	٣	١٧٩
﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾	٣	١٣١
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ﴾	٣	١٧٩
﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٠﴾ ﴾	١٠	١٩٢
﴿ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ﴾	٣٦	١٥٩
﴿ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ﴾	٥٣	١٩١
﴿ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ ﴾	٥٤	١٩١
﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴾	٦٢-٦٣	٦٦
غافر		
﴿ ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴾	٧	١٤٢
﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴾	٣٦-٣٧	٥٢
﴿ وَيَٰقَوْمِ مَا لِىٓ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدْعُونَنِىٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴾	٤١-٤٣	١٨١
﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾	٦٠	٨١-١٠٤
﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾	٦٠	١٠٣
الشورى		
﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	١٠	٤٥٥
﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾	١١	٧٥

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ﴾	١١	٢١٠-٢١٥
﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا ﴾	١٣	٦٧
﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾	٢١	٣١٣-٤٢٢
الزخرف		
﴿ وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾	٤٥	٤٤
الأحقاف		
﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾	٩	٢٢٦
محمد		
﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾	١٩	٤٢
الفتح		
﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾	٢٦	٣٨٨
الحجرات		
﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾	٧	٢٨٦
﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ ﴾	٧	٢٨٦
﴿ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ ﴾	٧	٢٨٦
﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ﴾	٩	٤٧٨
﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن	٩-١٠	٣٩٧

الآية	رقمها	رقم الصفحة
فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾		
﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾	١٣	٣٨٥-٣٨٩
﴿ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ﴾	١٤	١٨٣
﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾	١٥	١٨٨
الذاريات		
﴿ إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ﴿٨﴾ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴿٩﴾ ﴾	٨-٩	٤٥٢
﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾	٥٦	٦٧-١٤١
﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴾	٥٦-٥٨	٤٧٠
الطور		
﴿ أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾	٣٥	٦٢-٦٣
النجم		
﴿ وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴾	١-٤	٢٦٤
﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾	١٩-٢٢	١٥٦
﴿ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم ﴾	٢٣	١٨١
﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ﴾	٢٣	٣٥٥
﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾ ﴾	٢٦	١٢٣
﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾	٣٨-٣٩	١٤٧
﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾	٣٩	١٤٦
القمر		
﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ﴿٥٥﴾ ﴾	٥٤-٥٥	٢٢

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا ﴾	٥	٤٦٧
القلم		
﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾	٤	٤٢٠
﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ ﴾	١٠	١٣٤
الحاقة		
﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا۟ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ ﴾	٦	٤٨٣
نوح		
﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ ﴾	٢٣	٢٧٦
المدثر		
﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾	٤٨	١٢١-١٣١
الإنسان		
﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾	٣٠	١٧٤
النازعات		
﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾ ﴾	٤٠-٤١	٢٦٨
عبس		
﴿ ثُمَّ أَمَاتَهُۥ فَأَقْبَرَهُۥ ﴿٢١﴾ ﴾	٢١	٢٨٩
المطففين		
﴿ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴾	٢٦	٤٠١
الفجر		
﴿ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ﴿٣﴾ ﴾	٣	١٢١
الضحى		
﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾ ﴾	٦-٧	٥٨

الآية	رقمها	رقم الصفحة
البينة		
﴿ وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾ ﴾	٤	٤٣٨
﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾	٥	١٦٤
الماعون		
﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾	٤-٧	١٧٥
الكافرون		
﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ ﴾	١-٢	٤٤-٨٤
﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴾	١-٦	٤٢-١٦٩
الإخلاص		
﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ﴾	١	١٦٩
﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ ﴾	١-٢	٤٣
﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾ ﴾	١-٤	٤٢
﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾ ﴾	٤	٢١٠-٢١٥
الفلق		
﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾ ﴾	٥	٤٠١

فهرس الأحاديث

م	طرف الحديث	رقم الصفحة
٤٢.	إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجدًا	٢٩٥
٤٣.	إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة	٤٤٢-٤٥١
٤٤.	إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام	٣٩٧
٤٥.	أن رسول الله ﷺ: نهى أن يُبنى على القبور	٣٠٠
٤٦.	إن شئت أخرت ذلك، وهو خير لك، وإن شئت دعوت	٩١
٤٧.	إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به	٢٨٦
٤٨.	إن لنفسك عليك حقًّا	٢٨٠
٤٩.	إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يُوَلِّي	١٤٠
٥٠.	إن من أول ما يحاسب به الناس يوم القيامة الصلاة	١٩٤
٥١.	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره	١٣٨
٥٢.	أنا أول الناس يشفع في الجنة	١٢٥
٥٣.	أنا أول شفيع في الجنة	١٢٥
٥٤.	أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟!	٢٨١
٥٥.	إنك امرؤ فيك جاهلية	٣٧٧-٣٨٠- ٣٨١-٣٨٥
٥٦.	إنكم تنددون، وإنكم تشركون	١٧٣
٥٧.	إنما الطاعة في المعروف	١٦٧
٥٨.	إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب	٤٦٧
٥٩.	إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة	٣٥٢
٦٠.	إنه لا يأتي بخير، وإنما يُستخرج به من البخيل	١١٤
٦١.	إنه لم يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهة أن تفرض عليكم	٢٣٣
٦٢.	أنه نهى عن الصلاة في سبعة مواطن، وعد منها المقبرة	٢٩٠

م	طرف الحديث	رقم الصفحة
٦٣.	أوصيكم بتقوى الله وعليكم بالسمع والطاعة	٢٢٨-٢٣٥- ٣١٨-٢٥٧
٦٤.	بسم الله والله أكبر، اللهم إن هذا عني وعمن لم يضح من أمتي	١٤٥
٦٥.	بُعِثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يُعبَد الله وحده لا شريك له	٣٤٧
٦٦.	بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون، إذ أصابهم مطر فآووا إلى غار فانطبق عليهم	٨٩
٦٧.	تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة	١٧٠
٦٨.	ثلاثٌ من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان	١٠٦
٦٩.	جعلت لله ندًّا؟ ما شاء الله وحده	١٧٤
٧٠.	حب العرب إيمان وبغضهم نفاق	٢٠٢
٧١.	حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله	٢٣٥
٧٢.	خالفوا المشركين؛ وفروا اللحى، وأحفوا الشوارب	٣٢٥-٣٣١
٧٣.	خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم	٣٣٣
٧٤.	الدعاء هو العبادة	١٠٢
٧٥.	دعهما يا أبا بكر؛ فإن لكل قوم عيدًا	٣٦٢-٣٩٠
٧٦.	دعوني ما تركتكم	٤٦٤
٧٧.	ذروني ما تركتكم	٤٦٤
٧٨.	رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف، أخا بني كعب، وهو يجر قصبه في النار	١٥٤
٧٩.	زائرات القبور والمتخذين	٣٠١
٨٠.	سألت ربي ثلاثًا فأعطاني اثنتين	٤٥٧
٨١.	السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته	٩٢
٨٢.	الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن	١٩٢

م	طرف الحديث	رقم الصفحة
١٤٥.	ما من امرئ مسلم، تحضره صلاة مكتوبة	١٩٢
١٤٦.	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم	٢٠٢-٤٤٩
١٤٧.	من أتى امرأة في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد	١٨٦
١٤٨.	من أتى كاهنًا أو عرافًا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل الله على محمد	١٨٦
١٤٩.	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد	٤٥٧
١٥٠.	من بدَّل دينه فاقتلوه	٤٨٣
١٥١.	من تشبه بقومٍ فهو منهم	٣٠٢-٣٤٩
١٥٢.	من حلف بالأمانة فليس منا	١٣٥
١٥٣.	من حلف بغير الله فقد أشرك	٩٩-١٣٤-١٣٦
١٥٤.	من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك	١٧٣
١٥٥.	من حلف منكم، فقال في حلفه: باللات، فليقل: لا إله إلا الله	١٣٥-١٧٣
١٥٦.	من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية	٣٩٥-٤٧٩
١٥٧.	من روى عني حديثًا وهو يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين	٢٤٤
١٥٨.	من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم	٤٦٩
١٥٩.	من قال: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وأتوب إليه، غُفر له	١٩٣
١٦٠.	من قتل دون ماله فهو شهيد	٤٨١
١٦١.	من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت	١٣٣
١٦٢.	من كتم علمًا ألجمه الله يوم القيامة بلجامٍ من نار	٤٠٢
١٦٣.	من مات وعليه صيام صام عنه وليه	١٤٣
١٦٤.	من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله صادقًا من قلبه دخل الجنة	٨١

فهرس الأعلام

فهرس غريب الألفاظ

فهرس الأماكن

فهرس الفرق والطوائف

فهرس المصادر والمراجع

١) الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، ت: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.

٢) إبطال الحيل، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري (ت: ٣٨٧هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٣) آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت: ٦٨٢هـ)، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت.

٤) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٥) أحكام الجنائز، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، ط٤، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٦) أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، دار رمادي للنشر، الدمام، ط١، ١٤١٨هـ — ١٩٩٧م.

٧) الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

٨) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، فضيلة الشيخ د، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار ابن الجوزي، ط٤، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٩) الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت: ٤٤٦هـ)، ت: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

١٠) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١١) الاستغاثة في الرد على البكري، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ)، ت: د. عبد الله بن دجين السهلي، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ.

١٢) الاستقامة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣هـ.

١٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، ت: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١٤) أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، ت: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٥) الإشارات إلى معرفة الزيارات، علي بن أبي بكر بن علي الهروي، أبو الحسن (ت: ٦١١هـ)، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ.

١٦) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

١٧) أصول الدين الإسلامي مع قواعده الأربع، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت: ١٢٠٦هـ)، تحقيق وترتيب: محمد الطيب بن إسحاق الأنصاري، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

١٨) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

١٩) الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، ت: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٢٠) أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة (الكتاب نشر -أيضًا- بعنوان: ٢٠٠ سؤال وجواب في العقيدة الاسلامية)، حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ، ت: حازم القاضي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٢هـ.

٢١) الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، عمر بن علي بن موسى بن خليل البغدادي، الأزجي، البزار، سراج الدين، أبو حفص (ت: ٧٤٩هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٠هـ.

٢٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٢٣) أعيان العصر وأعوان النصر، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، ت: د. علي أبو زيد وآخرين، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٢٤) إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان / مكتبة فرقد الخاني، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٢٥) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، د.ط، د.ت.

٢٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، ت: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٧) الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (ت: ٥٨٤هـ)، ت: حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، الرياض، د.ط، ١٤١٥هـ.

٢٨) الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، ت: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة - السعودية، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢٩) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (ت: ٣١١هـ)، ت: د. يحيى مراد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٣٠) أمراض القلوب وشفاؤها، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة، ط٢، ١٣٩٩هـ.

٣١) إنباه الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (ت: ٦٤٦هـ)، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٣٢) الانحرافات العقدية والعلمية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين وآثارهما في حياة الأمة، علي بن بخيت الزهراني، دار الرسالة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، د.ط، د.ت.

٣٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت: ٦٦٥هـ)، ت: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى، القاهرة، ط١، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.

٣٤) البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣٥) بدائع الفوائد، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، (٦٩١ - ٧٥١هـ)، ت: علي بن محمّد العمران (إشراف: بكر بن عبدالله أبو زيد)، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥ هـ.

٣٦) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٣٧) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ت: موسى بن سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة - السعودية، ط٣، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

٣٨) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٦هـ.

٣٩) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، ت: مجموعة من المحققين، دار الهداية، الكويت، ط١، ١٩٦٥م.

٤٠) تاريخ الإسلام، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م.

٤١) تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت: ٢٦١هـ)، دار الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

٤٢) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبدالمعيد خان، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، د.ط، د.ت.

٤٣) تاريخ بغداد وذيوله، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دراسة وت: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧ هـ.

٤٤) تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، ت: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٤٥) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، طاهر بن محمد الإسفراييني، أبو المظفر (ت: ٤٧١هـ)، ت: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ.

٤٦) تجريد التوحيد المفيد، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، ت: طه محمد الزيني، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، د.ط، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٤٧) تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، أبو حيان بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، ت: سمير المجذوب، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٤٨) التحفة المهدية شرح العقيدة التدمرية، فالح بن مهدي بن سعد بن مبارك آل مهدي، الدوسري (ت: ١٣٩٢هـ)، مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٣، ١٤١٣هـ.

٤٩) تخجيل من حرف التوراة والإنجيل، صالح بن الحسين الجعفري أبو البقاء الهاشمي (ت: ٦٦٨هـ)، ت: محمود عبد الرحمن قدح، مكتبة العبيكان، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٥٠) التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ٦، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٥١) تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

٥٢) تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة، صالح بن عبد العزيز علي آل عثيمين، ت: بكر أبو زيد، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ.

٥٣) التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ)، ت: د. عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

٥٤) تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، محمد بن إسماعيل الصنعاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ت: عبد المحسن بن حمد العباد البدر، مطبعة سفير، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ.

٥٥) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

٥٦) التعليق القويم على كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية، صالح بن فوزان الفوزان، شركة الرسالة العالمية، بيروت، ط١، ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م.

٥٧) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم،

الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.

٥٨) تغليق التعليق على صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ت: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان – الأردن، ط١، ١٤٠٥هـ.

٥٩) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، ت: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، ط٢، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٦٠) تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.

٦١) تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.

٦٢) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت: ٤٨٨هـ)، ت: د. زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة – مصر، ط١، ١٤١٥هـ–١٩٩٥م.

٦٣) تقريب التدمرية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي،، الدمام، ط ١، ١٤١٩هـ.

٦٤) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ–١٩٨٩م.

٦٥) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم،

القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣هـ)، ت: عماد الدين حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط١، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٦٦) تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ)، ت: علي بن محمد العمران - محمد عزير شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥هـ.

٦٧) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين المَلَطي العسقلاني (ت: ٣٧٧هـ)، ت: د. محمد زينهم محمد عزب، مكتبة مدبولي، القاهرة - مصر، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

٦٨) التنوير شرح الجامع الصغير، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، ت: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٦٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، ت: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٧٠) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

٧١) التوسل أنواعه وأحكامه، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، ت: محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٧٢) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٣٣هـ)، دار طيبة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٧٣) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذى هو حق الله على العبيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٣٣هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٧٤) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، ت: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٧٥) جامع الرسائل، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٧٦) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٧٧) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

٧٨) جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٧٩) جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٨٠) جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، ت: رمزي منير

بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

٨١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد، دار العاصمة، السعودية، ط٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٨٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) دار المعرفة، المغرب، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٨٣) الجواهر المضية، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت: ١٢٠٦هـ)، دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٢هـ.

٨٤) حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي (ت: ١٣٩٢هـ)، د.ن، ط٢، ١٤١٦هـ.

٨٥) الحسنة والسيئة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.

٨٦) حقوق آل البيت بين السنة والبدعة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٨٧) حقيقه السنة والبدعة، الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ت: ذيب بن مصري بن ناصر القحطاني، مطابع الرشيد، المدينة المنورة، ١٤٠٩هـ.

٨٨) الحوادث والبدع، محمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشى الفهرى الأندلسي، أبو بكر الطرطوشى المالكي (ت: ٥٢٠هـ)، ت: علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي،

ط٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٨٩) درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٩٠) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ت: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد - الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

٩١) دقائق التفسير، الجامع لتفسير ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط٢، ١٤٠٤هـ.

٩٢) دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٩٣) ذيل طبقات الحنابلة، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ت: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

٩٤) رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (ت: ٤٢٨هـ)، ت: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٩٥) رحلة ابن بطوطة (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)، محمد بن عبدالله بن محمد بن إبراهيم اللواتي الطنجي، أبو عبد الله، ابن بطوطة (ت: ٧٧٩هـ)، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، د.ط، ١٤١٧هـ.

٩٦) الرد الوافر، محمد بن عبد الله أبي بكر بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي

الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت: ٨٤٢هـ)، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٣هـ.

٩٧) الرد على الجهمية والزنادقة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، ت: صبري بن سلامة شاهين، دار الثبات للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٩٨) الرد على الجهمية، أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي السجستاني (ت: ٢٨٠هـ)، ت: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٩٩) الرد على المنطقيين، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد الصمد شرف الدين الكتبي، مطبعة معارف لاهور، لاهور – باكستان، ط٣. ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.

١٠٠) رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: عبد الله بن محمد المديفر، مطابع الشرق الأوسط، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.

١٠١) الرسالة التبوكية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: د. محمد جميل غازي، مكتبة المدني، جدة، د.ط، د.ت.

١٠٢) الرسالة المفيدة، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت: ١٢٠٦هـ)، ت: محمد بن عبد العزيز المانع، رئاسة إدراة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، د.ط، د.ت.

١٠٣) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: د. بسام علي سلامة العموش، دار ابن تيمية للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

١٠٤) الروض المعطار في خبر الأقطار، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى (ت: ٩٠٠هـ)، ت: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، طبع في مطابع دار السراج، ط٢، ١٩٨٠م.

١٠٥) روضة المحبين ونزهة المشتاقين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ط، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

١٠٦) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان / مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط ٢٧، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.

١٠٧) زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، دار طيبة، الرياض - المملكة العربية السعودية.

١٠٨) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٠٩) السلوك لمعرفة دول الملوك، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، ت: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

١١٠) سنن ابن ماجه، ابن ماجه -وماجه اسم أبيه يزيد- أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبداللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

١١١) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

١١٢) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

١١٣) السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

١١٤) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١١٥) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١١٦) السيوف المشرقة ومختصر الصواقع المحرقة، وهو: مختصر لكتاب (الصواقع المحرقة لإخوان الشياطين والزندقة)، مؤلف الأصل: نصير الدين محمد الشهير بخواجه نصر الله الهندي المكي، اختصره وشذبه: أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، ت: د. مجيد الخليفة، مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١١٧) شأن الدعاء، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، ت: أحمد يوسف الدّقاق، دار الثقافة العربية، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١١٨) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، ت: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١١٩) شرح (مسائل الجاهلية لمحمد بن عبد الوهاب)، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٥م.

١٢٠) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (ت: ٤١٨هـ)، ت: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، السعودية، ط٨، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

١٢١) شرح اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، محمد بن صالح بن عثيمين، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية، عنيزة - المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٣٧هـ.

١٢٢) شرح الأصول الثلاثة، الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

١٢٣) شرح العقيدة السفارينية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.

١٢٤) شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (ت: ٧٩٢هـ)، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٠، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

١٢٥) شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) خرج أحاديثه واعتنى به: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط٦، ١٤٢١هـ.

١٢٦) شرح ثلاثة الأصول، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت: ١٤٢٠هـ)، ت: علي بن صالح بن عبد الهادي المري - أحمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المسير، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٢٧) شرح ثلاثة الأصول، فضيلة الشيخ: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الثريا للنشر، ط٤، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

١٢٨) شرح حديث جبريل ﷺ في الإسلام والإيمان والإحسان المعروف باسم كتاب "الإيمان الأوسط"، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، دراسة وتحقيق: د. علي بن بخيت الزهراني، أصل الكتاب: أطروحة دكتوراه، قسم الدراسات العليا الشرعية فرع العقيدة بجامعة أم القرى، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ.

١٢٩) شرح كشف الشبهات ويليه شرح الأصول الستة، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، إعداد: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

١٣٠) شرح كشف الشبهات، محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (ت: ١٣٨٩هـ)، ت: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، طُبِع على نفقة محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط١، ١٤١٩هـ.

١٣١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، الإمام العالم الناقد شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن الشيخ أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: الحساني حسن عبد الله، مكتبة دار التراث، القاهرة، د.ط، د.ت.

١٣٢) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، ت: د. حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني — د. يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت — لبنان / دار الفكر، دمشق - سورية، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٣٣) الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي (ت: ١٠٣٣ هـ)، ت: نجم عبد الرحمن خلف، دار الفرقان، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٤هـ.

١٣٤) الصارم المسلول على شاتم الرسول، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية، د.ط، د.ت.

١٣٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٩٧م.

١٣٦) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٣٧) صحيح الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٣٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق، ط٣، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٣٩) صحيح سنن أبي داود، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠ هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١٤٠) صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية -المجاني- من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

١٤١) الصفدية، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: د. محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط، ٢، ١٤٠٦هـ.

١٤٢) صلاة التراويح، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

١٤٣) الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: علي بن محمد الدخيل الله، دار

العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ.

١٤٤) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة: المجددة والمزيدة والمنقحة.

١٤٥) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

١٤٦) طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

١٤٧) طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ)، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ط١، د.ت.

١٤٨) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، ت: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣هـ.

١٤٩) طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ)، ت: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

١٥٠) الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٥١) طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت: ٧٤٤ هـ)، ت: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١٥٢) الطرق الحكمية، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت:

بشير عيون، مكتبة المؤيد، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٠هـ–١٩٨٠م.

١٥٣) العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

١٥٤) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي، ت: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي، بيروت – لبنان.

١٥٥) عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، فضيلة الشيخ: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار القاسم للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، د.ط، د.ت.

١٥٦) عقيدة الحافظ تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، عبد الغني بن عبدالواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (ت: ٦٠٠هـ)، ت: عبد الله بن محمد البصيري، مطابع الفردوس، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١١هـ–١٩٩٠م.

١٥٧) العقيدة الطحاوية، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.

١٥٨) العقيدة الواسطية: اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

١٥٩) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، قدم له وعلق عليه: محب الدين الخطيب رحمه الله، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد،

المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ.

١٦٠) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت: ٨٤٠هـ)، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٦١) العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، ت: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ط.

١٦٢) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ.

١٦٣) غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق (ت: ٢٨٥)، ت: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٥هـ.

١٦٤) غريب الحديث، أبو عُبيد القاسم بن سلَّام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، ت: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، ط١، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

١٦٥) الغريبين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت: ٤٠١ هـ)، ت: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

١٦٦) الفتاوى الكبرى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

١٦٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

١٦٨) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن

سليمان التميمي (ت: ١٢٨٥هـ)، ت: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة - مصر، ط٧، ١٣٧٧هـ-١٩٥٧م.

١٦٩) فتح رب البرية بتلخيص الحموية، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

١٧٠) الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفراييني، أبو منصور (ت: ٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.

١٧١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٧٢) الفروسية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: مشهور بن حسن بن محمود بن سلمان، دار الأندلس، السعودية - حائل، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

١٧٣) الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، ت: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، د.ط، د.ت.

١٧٤) فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية (المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية)، أبو المعالي محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، ت: يوسف بن محمد السعيد، دار المجد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٧٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، ت: د. محمد إبراهيم نصر - د. عبدالرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

١٧٦) فضائح الباطنية، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، ت: عبدالرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت، د.ط، د.ت.

١٧٧) فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، ت: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

١٧٨) فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (ت: ٧٦٤هـ)، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١.

١٧٩) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.

١٨٠) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان، عجمان - الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

١٨١) قاعدة حسنة في الباقيات الصالحات، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

١٨٢) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: سليمان بن صالح الغصن، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٨٣) قاعدة في المحبة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: محمد

رشاد سالم، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة – مصر، د.ط، ١٩٨٧م.

١٨٤) القول السديد شرح كتاب التوحيد، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، ت: صبري بن سلامة شاهين، دار الثبات للتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥-٢٠٠٤م.

١٨٥) القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط٢، محرم ١٤٢٤هـ.

١٨٦) كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، ت: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الطائف – المملكة العربية السعودية / مكتبة دار البيان، دمشق – الجمهورية العربية السورية ط١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

١٨٧) كتاب التوحيد، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط٤، ١٤٢٣هـ.

١٨٨) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: ٢٣٥هـ)، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

١٨٩) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت: ١١٥٨هـ)، ت: د. علي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

١٩٠) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت: ١١٦٢هـ)، مكتبة القدسي، لصاحبها حسام الدين القدسي، القاهرة، د.ط، ١٣٥١هـ.

١٩١) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨ هـ)، ت: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

١٩٢) الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السُّبكيّ، تكملة "الصّارم المنكي"، محمد بن حسين بن سليمان بن إبراهيم الفقيه (ت: ١٣٥٥هـ)، ت: د. صالح بن علي المحسن، د. أبو بكر بن سالم شهال، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٩٣) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، ت: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٩هـ.

١٩٤) لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

١٩٥) لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٩٦) لوائح الأنوار السنية ولواقح الأفكار السنية "شرح قصيدة ابن أبي داود الحائية في عقيدة أهل الآثار السلفية"، محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨ هـ)، ت: عبد الله بن محمد بن سليمان البصيري، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٩٧) المجتبى من السنن أو السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦م.

١٩٨) مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وت: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٩٩) مجموع الفتاوى، شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية - المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٢٠٠) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (ت: ٥٨١هـ)، ت: عبد الكريم العزباوي، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة / دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، ط١، ج ١ (١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م)، ج ٢، ٣ (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م).

٢٠١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن، ط: الأخيرة – ١٤١٣هـ.

٢٠٢) المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

٢٠٣) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البعلي شمس الدين، ابن الموصلي (ت: ٧٧٤هـ)، ت: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة — مصر، ط١، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٢٠٤) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي — بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.

٢٠٥) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أحمد بن محمد بن الصدِّيق بن أحمد، أبو الفيض الغُمَارِي الحسني الأزهري (ت: ١٣٨٠ هـ)، دار الكتبي، القاهرة – جمهورية مصر العربية، ط١، ١٩٩٦م.

٢٠٦) مراصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (ت: ٧٣٩هـ)، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

٢٠٧) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت — لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ –

٢٠٠٢م.

٢٠٨) مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (ت: ٧٤٩هـ)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٣هـ.

٢٠٩) المسائل والأجوبة من تراث شيخ الإسلام ابن تيمية، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٢١٠) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ — ١٩٩٠م.

٢١١) مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٢١٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرين، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٢١٣) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ)، ت: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٢١٤) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، ت: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.

٢١٥) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩١هـ.

٢١٦) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٢١٧) مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (ت: ٧٤١هـ)، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٩٨٥م.

٢١٨) مشيخة قاضي القضاة ابن جماعة، أبو عبدالله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، الحموي، الشافعي، بدر الدين (ت: ٧٢٣)، ت: موفق عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

٢١٩) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب آل الشيخ (ت: ١٢٩٣هـ)، ت: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، وزارة الشؤن الإسلامية والأوقاف والدعوة والارشاد، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٢٠) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: ٧٧٠هـ)، ت: د. عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط٢. د.ت.

٢٢١) المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٢٢٢) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ)، ت: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢٢٣) معجم الأدباء، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، ت: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٢٢٤) المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، ت: طارق بن عوض الله بن محمد - عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، د.ط، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٢٢٥) معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.

٢٢٦) معجم الشيوخ الكبير، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٢٢٧) معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (ت: ٣٥١هـ)، ت: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨هـ.

٢٢٨) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م.

٢٢٩) المعجم المختص بالمحدثين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢٣٠) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد

البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ.

٢٣١) معرفة الصحابة، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (ت: ٣٩٥هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: أ.د عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٢٣٢) المعلم بفوائد مسلم، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (ت: ٥٣٦هـ)، ت: محمد الشاذلي، الدار التونسية للنشر، تونس، ط٢، ١٩٨٧م.

٢٣٣) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، ت: صفوان عدنان الداودي، دار القلم / الدار الشامية، دمشق / بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

٢٣٤) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، ت: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٢٣٥) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط١، ١٣٩٩هـ.

٢٣٦) المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)، ت: د. عبدالرحمن بن عثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.

٢٣٧) المقصد الأسنى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، ت: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي، قبرص، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٢٣٨) الملخص الفقهي، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٣هـ.

٢٣٩) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، ت: أمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط٢،

١٣٨٧هـ-١٩٦٨م.

٢٤٠) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد بتمويل من مؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٨هـ.

٢٤١) المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: محب الدين الخطيب، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ط٣، ١٤١٣هـ.

٢٤٢) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٤٣) منهاج أهل السنة والجماعة في العقيدة والعمل، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار الشريعة، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٢٤٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٢٤٥) المنهج القويم في اختصار "اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية"، محمد بن علي بن أحمد بن عمر بن يعلى، أبو عبد الله، بدر الدين البعليّ، ت: علي بن محمد العمران، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٢هـ.

٢٤٦) المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي بن عبدالله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، ت: د. محمد محمد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤م.

٢٤٧) موسوعة العلامة الإمام مجدد العصر محمد ناصر الدين الألباني "موسوعة تحتوي على أكثر من (٥٠) عملًا ودراسة حول العلامة الألباني وتراثه الخالد"، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، صَنَعَهُ: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء - اليمن، ط١، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٢٤٨) الموضوعات، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط١، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٢٤٩) موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، ت: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

٢٥٠) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ت: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.

٢٥١) النبوات، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، ت: عبد العزيز بن صالح الطويان، أضواء السلف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٢٥٢) نظم العقيان في أعيان الأعيان، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ت: فيليب حتي، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.

٢٥٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (٥٤٤-٦٠٦هـ)، ت: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، دار إحياء التراث العلمي، بيروت، د.ط، د.ت.

٢٥٤) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (ت: ٣٨٦هـ)، ت: د. عبد الفتّاح محمد

الحلو وغيره، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٢٥٥) نونية ابن القيم، الكافية الشافية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢، ١٤١٧هـ.

٢٥٦) نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التكروري التنبكتي السوداني، أبو العباس (ت: ١٠٣٦ هـ)، تقديم: د. عبد الحميد عبدالله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس - ليبيا، ط٢، ٢٠٠٠م.

٢٥٧) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: محمد أحمد الحاج، دار القلم / دار الشامية، جدة - السعودية، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٢٥٨) الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ت: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ط٣، ١٩٩٩م.

٢٥٩) الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، ت: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت - لبنان، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٢٦٠) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت.

فهرس الموضوعات